وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة جدة
معهد الإمام الشاطبي

معهد الإمام الشاطبي
www.shatiby.edu.sa

الأعمال الكاملة

للشيخ العلامة

عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي

(١٣٢٥ - ١٤٠٣هـ)

المجلد السادس

مؤلفات علوم القرآن

(١٨) مِن عُلُومِ القُرآنِ
(١٩) أسبابُ النُّزُولِ عن الصَّحابةِ والمُفسِّرين
(٢٠) تاريخُ المُصحَفِ الشَّريف

إشراف ومراجعة
أ.د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ

مركز الدراسات والمعلومات القرآنية
بمعهد الإمام الشاطبي
(١٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

الأَعْمَالُ الكَامِلَة

(٦)

الطبعة الأولى
١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

الناشر

مركز الدراسات والمعلومات القرآنية

بمعهد الإمام الشاطبي

التابع للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة جدة

ص.ب : ١٤٨١١ جدة ٢١٤٣٤
هاتف : ٠٠٩٦٦٢٢٦٧٦٠٢٠٢ - تحويلة ١١٠
فاكس : ٠٠٩٦٦٢٢٦٧٦٠٥٠٥

الموقع الإلكتروني : www.shatiby.edu.sa
البريد الإلكتروني: Drasat1@shatiby.edu.sa

مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ

تَأْلِيفُ خَادِمِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاهُ.

وَبَعْدُ: فَهَذِهِ أَبْحَاثٌ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، طِبْقَ الْمَنْهَجِ الْمُقَرَّرِ عَلَى طُلَّابِ كُلِّيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ.

وَأَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ أَن يَنفَعَ الطُّلَّابَ بِهَذِهِ الْأَبْحَاثِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

الْقُرْآنُ ـ مَعْنَاهُ لُغَةً وَشَرْعًا

هُوَ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرُ قَرَأَ، يُقَالُ: قَرَأَ ـ يَقْرَأُ ـ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا، عَلَى زِنَةِ: الْغُفْرَانِ، وَالرُّجْحَانِ؛ فَهُوَ بِمَعْنَى: الْقِرَاءَةِ، وَهَمْزَتُهُ أَصْلِيَّةٌ، وَنُونُهُ زَائِدَةٌ، وَقَدْ تُنقَلُ حَرَكَةُ هَمْزَتِهِ إِلَى الرَّاءِ، ثُمَّ تُحْذَفُ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا.

ثُمَّ نُقِلَ فِي عُرْفِ الشَّارِعِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى ـ وَهُوَ الْمَصْدَرُ ـ، وَجُعِلَ عَلَمًا عَلَى مَقْرُوءٍ مُّعَيَّنٍ، وَهُوَ الْكِتَابُ الْكَرِيمُ، مِنْ إِطْلَاقِ الْمَصْدَرِ وَإِرَادَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ.

وَيَشْهَدُ لِكَوْنِهِ فِي اللُّغَةِ مَصْدَرًا بِمَعْنَى الْقِرَاءَةِ وُرُودُهُ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة] يَعْنِي: إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ بِوَاسِطَةِ الْوَحْيِ إِلَيْكَ، ﴿وَقُرْءَانَهُۥ﴾ أَيْ: وَأَن تَقْرَأَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِلِسَانِكَ؛ فَمَعْنَى ﴿وَقُرْءَانَهُۥ﴾: وَقِرَاءَتَهُ؛ فَيَكُونُ مَصْدَرًا مُّضَافًا لِّمَفْعُولِهِ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ أَيْ: أَتْمَمْنَا قِرَاءَتَهُ عَلَيْكَ بِلِسَانِ جِبْرِيلَ الْمُبَلِّغِ عَنَّا؛ فَالْإِسْنَادُ مَجَازِيٌّ، ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ يَعْنِي: قِرَاءَتَهُ.

وَأَمَّا مَعْنَاهُ شَرْعًا أَوِ اصْطِلَاحًا: فَهُوَ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى، الْمُنزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمُعْجِزُ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ، الْمُتَحَدَّى بِأَقْصَرِ سُورَةٍ مِّن سُوَرِهِ، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ، الْمَنقُولُ إِلَيْنَا بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ.

فَقَوْلُنَا: (كَلَامُ اللهِ تَعَالَى) جِنسٌ فِي التَّعْرِيفِ، دَخَلَ فِيهِ جَمِيعُ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَغَيْرِهِمَا.

وَقَوْلُنَا: (الْمُنزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ) فَصْلٌ، أَوْ قَيْدٌ أَوَّلُ، خَرَجَ بِهِ الْمُنَزَلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنبِيَاءِ، كَالتَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالزَّبُورِ، وَالصُّحُفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَوْلُنَا: (الْمُعْجِزُ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ، الْمُتَحَدَّى بِأَقْصَرِ سُورَةٍ مِّن سُوَرِهِ) قَيْدٌ ثَانٍ، خَرَجَ بِهِ الْأَحَادِيثُ الْقُدْسِيَّةُ عَلَى رَأْيِ مَن يَرَى أَنَّ أَلْفَاظَهَا مُنزَلَةٌ مِّن عِندِ اللهِ تَعَالَى، فَهِيَ وَإِن كَانَتْ كَذَلِكَ لَيْسَتْ مُعْجِزَةً، وَلَمْ يُتَحَدَّ بِهَا[1].

وَأَمَّا عَلَى رَأْيِ مَن يَرَى أَنَّ مَعَانِيَهَا نَازِلَةٌ مِّنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى، وَأَلْفَاظَهَا مِنْ عِندِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - فَقَدْ خَرَجَتْ **بِقَوْلِنَا: (الْمُنزَلِ عَلَى مُحَمَّدٍ)**؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ: الْمُنزَلُ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ، وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الْقُدْسِيَّةُ فَالْمُنزَلُ مَعْنَاهَا فَقَطْ، ثُمَّ وُكِلَ لِرَسُولِ اللهِ التَّعْبِيرُ عَنْ هَذِهِ الْمَعَانِي بِأَلْفَاظٍ مِّنْ عِندِهِ.

وَقَوْلُنَا: (الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ) قَيْدٌ ثَالِثٌ، خَرَجَ بِهِ الْآيَاتُ الَّتِي نُسِخَت تِّلَاوَتُهَا؛ فَإِنَّهَا بَعْدَ النَّسْخِ لَا يُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهَا، وَخَرَجَ بِهِ الْأَحَادِيثُ الْقُدْسِيَّةُ أَيْضًا عَلَى الرَّأْيِ بِأَنَّ أَلْفَاظَهَا مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى؛ فَهِيَ - وَإِن كَانَتْ أَلْفَاظُهَا مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى - لَا يُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهَا.

وَقَوْلُنَا: (الْمَنقُولُ إِلَيْنَا بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ) قَيْدٌ رَّابِعٌ، خَرَجَ بِهِ

(١) هنا في الأصل عنوان في وسط السطر: (الأحاديث القدسية)، وقد حذفته لأنه خطأ. المراجع.

الْقِرَاءَاتُ الَّتِي نُقِلَتْ إِلَيْنَا بِطَرِيقِ الْآحَادِ، وَهِيَ الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ؛ فَلَا تُعْتَبَرُ قُرْآنًا، وَلَا تَصِحُّ الْقِرَاءَةُ بِهَا مُطْلَقًا، لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا خَارِجَهَا.

أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ

لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ، وَكَثْرَةُ الْأَسْمَاءِ تَدُلُّ عَلَى شَرَفِ الْمُسَمَّى، وَعُلُوِّ قَدْرِهِ.

مِنْهَا: الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَمِنْهَا: الْفُرْقَانُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

وَمِنْهَا: الذِّكْرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَمِنْهَا: الْكِتَابُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا﴾ [الكهف: ١].

عُلُومُ الْقُرْآنِ

هَذَا اللَّفْظُ مُرَكَّبٌ إِضَافِيٌّ، وَلَهُ جُزْءَانِ: مُضَافٌ، وَهُوَ: (عُلُومٌ)، وَمُضَافٌ إِلَيْهِ، وَهُوَ: (قُرْآنٌ).

وَلَهُ مَعْنَيَانِ: مَعْنًى بِاعْتِبَارِهِ مُرَكَّبًا إِضَافِيًّا، وَمَعْنًى بِاعْتِبَارِهِ عَلَمًا.

أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: فَيُرَادُ بِكَلِمَةِ (عُلُوم) ـ وَهُوَ الْمُضَافُ ـ: كُلُّ عِلْمٍ يَخْدِمُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، وَيَتَّصِلُ بِهِ، وَيَسْتَنِدُ إِلَيْهِ، وَيَنتَظِمُ ذَلِكَ: عِلْمَ التَّفْسِيرِ، وَعِلْمَ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَعِلْمَ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَعِلْمَ النَّاسِخِ وَالْمَنسُوخِ، وَعِلْمَ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَعِلْمَ الْقِرَاءَاتِ، وَعِلْمَ عَدِّ الْآيِ وَفَوَاصِلِهَا، وَعِلْمَ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَعِلْمَ الدِّينِ مِن فِقْهٍ وَتَوْحِيدٍ وَغَيْرِهِمَا، وَعِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ مِن نَّحْوٍ وَبَلَاغَةٍ وَسِوَاهُمَا.

وَيُرَادُ بِكَلِمَةِ (الْقُرْآنِ) ـ وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ ـ: الْكِتَابُ الْمُقَدَّسُ الْمُنزَلُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي: فَيُرَادُ بِهِ: أَنَّ لَفْظَ (عُلُومِ الْقُرْآنِ) نُقِلَ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى الْإِضَافِيِّ، وَجُعِلَ عَلَمًا عَلَى الْفَنِّ الْمُدَوَّنِ، وَأَصْبَحَ مَدْلُولُهُ عَلَمًا غَيْرَ مَدْلُولِهِ مُرَكَّبًا إِضَافِيًّا.

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُهُ عَلَمًا بِأَنَّهُ: الْمَبَاحِثُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْقُرْآنِ مِن نَّاحِيَةِ مَبْدَإِ نُزُولِهِ، وَكَيْفِيَّةِ هَذَا النُّزُولِ، وَمَكَانِهِ، وَمُدَّتِهِ، وَمِن نَّاحِيَةِ جَمْعِهِ،

وَكِتَابَتِهِ فِي الْعَصْرِ النَّبَوِيِّ، وَعَهْدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ(١)، وَمِن نَّاحِيَةِ إِعْجَازِهِ، وَنَاسِخِهِ وَمَنسُوخِهِ، وَمُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَأَقْسَامِهِ، وَأَمْثَالِهِ، وَمِن نَّاحِيَةِ تَرْتِيبِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ، وَتَرْتِيلِهِ، وَأَدَائِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّوَاحِي.

وَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مِنَ النَّوَاحِي الْمَذْكُورَةِ.

وَلِمَعْرِفَةِ هَذَا الْعِلْمِ فَوَائِدُ، نُجْمِلُهَا فِيمَا يَلِي:

١ - إِنَّهُ يُسَاعِدُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَاسْتِنبَاطِ الْأَحْكَامِ وَالْآدَابِ مِنْهُ، وَيُعَرِّفُ الدَّارِسَ لَهُ مَبْدَأَ نُزُولِهِ، وَكَيْفِيَّةَ هَذَا النُّزُولِ، وَمُدَّتَهُ، وَيَقِفُهُ عَلَى نَوَاحِي إِعْجَازِهِ، وَعَلَى نَاسِخِهِ وَمَنسُوخِهِ، وَمَكِّيِّهِ وَمَدَنِيِّهِ، وَمُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَعَلَى تَرْتِيبِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ، وَكَيْفِيَّةِ تَرْتِيلِهِ وَأَدَائِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

٢ - إِنَّ الدَّارِسَ لِهَذَا الْعِلْمِ يَتَسَلَّحُ بِسِلَاحٍ قَوِيٍّ يُمَكِّنُهُ مِن دَحْضِ مُفْتَرَيَاتِ أَعْدَاءِ الْقُرْآنِ، وَتَفْنِيدِ مَزَاعِمِهِمْ، وَإِبْطَالِ تُرَّهَاتِهِمْ، وَغَيْرُ خَافٍ أَنَّ الدِّفَاعَ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ أَوْجَبِ الْوَاجِبَاتِ عَلَى كُلِّ مَن يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَيُجِيدُ أَسَالِيبَهُ وَطُرُقَهُ.

٣ - إِنَّ الدَّارِسَ لِهَذَا الْعِلْمِ يَكُونُ ذَا حَظٍّ كَبِيرٍ، وَقِسْطٍ وفِيرٍ مِّنَ الثَّقَافَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مِنْ عُلُومٍ وَمَعَارِفَ؛ مِمَّا يَكُونُ لَهُ أَحْسَنُ الْأَثَرِ فِي إِصْلَاحِ النَّفْسِ، وَتَرْبِيَةِ الضَّمِيرِ، وَتَهْذِيبِ الْخُلُقِ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ أَبْحَاثَ هَذَا الْعِلْمِ الكَثِيرَةِ الْقَيِّمَةِ يُسْتَعَانُ بِدِرَاسَتِهَا

---

(١) في الأصل: (عمر). المراجع.

عَلَى فَهْمِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَالْوُقُوفِ عَلَى شَرِيفِ أَسْرَارِهِ، وَكَرِيمِ أَهْدَافِهِ.

الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّه ﷺ مَكَثَ فِي مَكَّةَ ـ بَعْدَ أَن شَرَّفَهُ اللهُ تَعَالَى بِالرِّسَالَةِ ـ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً تَقْرِيبًا، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ تَقْرِيبًا، ثُمَّ انتَقَلَ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى؛ فَتَكُونُ مُدَّةُ الرِّسَالَةِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً تَقْرِيبًا.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنزِلْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ دُفْعَةً وَاحِدَةً، بَلْ نَزَلَ مُنَجَّمًا فِي مَدَى الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ سَنَةً الَّتِي هِيَ مُدَّةُ الرِّسَالَةِ؛ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ بَعْضُ الْقُرْآنِ نَزَلَ بِمَكَّةَ، وَبَعْضُهُ نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُ نَزَلَ فِي أَمَاكِنَ أُخْرَى؛ كَالَّذِي نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ﷺ.

وَلِلْعُلَمَاءِ فِي تَحْدِيدِ مَعْنَى الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ، سَوَاءٌ نَّزَلَ بِمَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ نَزَلَ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، كَمِنًى، وَعَرَفَاتٍ، وَالْحُدَيْبِيَةِ؛ لِأَنَّ مَا قَارَبَ الشَّيْءَ يُعْطَى حُكْمَهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ نُزُولُهُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ أَم بَعْدَهَا.

وَالْمَدَنِيَّ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، سَوَاءٌ نَّزَلَ فِي الْمَدِينَةِ نَفْسِهَا، أَمْ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، كَبَدْرٍ، وَأُحِدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَكُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي التَّقْسِيمِ مَكَانَ النُّزُولِ، وَعَلَيْهِ أَيْضًا يَكُونُ مَا نَزَلَ فِي غَيْرِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَضَوَاحِيهِمَا ـ كَالَّذِي

نَزَلَ فِي سَفَرٍ مِّنَ الْأَسْفَارِ ـ قَسِيمًا مُّسْتَقِّلًا لَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ وَلَا مَدَنِيٌّ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، سَوَاءٌ نَّزَلَ فِي مَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، أَمْ نَزَلَ فِي الْمَدِينَةِ نَفْسِهَا، أَمْ فِي سَفَرٍ مِّنَ الْأَسْفَارِ، وَسَوَاءٌ نَّزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ أَم بَعْدَهَا.

وَالْمَدَنِيَّ مَا لَمْ يَنزِلْ فِي شَأْنْ الْمَكِّيِّينَ وَمَنْ عَلَى شَاكِلَتِهِم مِّنْ عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ تَكُونُ الْعِبْرَةُ فِي التَّقْسِيمِ بِالْمُخَاطَبِينَ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ ـ وَهُوَ أَشْهَرُ الْمَذَاهِبِ وَأَضْبَطُهَا ـ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، سَوَاءٌ نَّزَلَ فِي مَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ فِي نَاحِيَةٍ قَرِيبَةٍ مِّنْهَا، أَوْ بَعِيدَةٍ عَنْهَا.

وَالْمَدَنِيَّ مَا نَزَلَ بَعْدَ هَذِهِ الْهِجْرَةِ، سَوَاءٌ نَّزَلَ بِالْمَدِينَةِ أَم بِغَيْرِهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَإِن كَانَتْ مَكَّةَ أَوْ مَا جَاوَرَهَا، أَمْ نَزَلَ فِي سَفَرٍ مِّنَ الْأَسْفَارِ.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَكُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي التَّقْسِيمِ زَمَنَ النُّزُولِ.

وَهَاكَ أَمْثِلَةً تُوَضِّحُ لَكَ هَذِهِ الْمَذَاهِبَ:

١ ـ **سُورَةُ الْأَنبِيَاءِ**: مَكِّيَّةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ، أَمَّا عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ فَلِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَلِأَنَّهَا تَضَمَّنَتْ بَيَانَ مَوْقِفِ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَإِصْرَارِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، مَعَ وُضُوحِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَعَلَى كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى.

٢ ـ **قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الزُّخْرُفِ:** ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾: فَهَذِهِ الْآيَةُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ لَيْسَتْ مَكِّيَّةً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَنزِلْ فِي مَكَّةَ وَلَا فِي ضَاحِيَةٍ مِّن ضَوَاحِيهَا، وَلَيْسَتْ مَدَنِيَّةً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَنزِلْ فِي الْمَدِينَةِ وَلَا فِي ضَاحِيَةٍ مِّن ضَوَاحِيهَا، بَلْ نَزَلَتْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي تَقْرِيرِ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ مَا نَزَلَ فِي سَفَرٍ لَّا يُطْلَقْ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ وَلَا مَدَنِيٌّ، بَلْ هُوَ قِسْمٌ مُّسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ.

وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَهِيَ مَكِّيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا بَيَّنَتْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُبِحْ فِي شَرِيعَةٍ مِّنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ عِبَادَةَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ؛ فَفِيهَا تَقْرِيعٌ لِّأَهْلِ مَكَّةَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ هَذِهِ الْأَوْثَانَ الَّتِي لَمْ يَأْذَنِ اللهُ بِهَا عَلَى لِسَانِ أَيِّ رَسُولٍ.

وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ.

٣ ـ **سُورَةُ التَّوْبَةِ:** مَدَنِيَّةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ، أَمَّا عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ فَلِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَلِأَنَّهَا لَمْ تَنزِلْ فِي شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، بَلْ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْمُنَافِقِينَ فِي الْمَدِينَةِ، وَكَشْفِ أَسْتَارِهِمْ، وَإِبْرَازِ مَا أَضْمَرُوهُ في قُلُوبِهِم مِّن كُفْرٍ وَحَسَدٍ.

٤ ـ **سُورَةُ النَّصْرِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ إلخ:** فَهَذِهِ السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ نَزَلَتْ بِمِنَى عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ.

وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ؛ لِأَنَّهَا عَلَى الْمَذْهَبِ

الثَّانِي لَمْ تَنزِلْ فِي شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَعَلَى الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ نَزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

طَرِيقُ مَعْرِفَةِ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ:

لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيَانِ ذَلِكَ شَيْءٌ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ، وَتِلْكَ مَدَنِيَّةٌ.

وَإِنَّمَا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللهُ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ مِن فَرَائِضِ الدِّينِ الَّتِي يَلْزَمُ الْمُكَلَّفَ عِلْمُهَا، وَيَضُرُّهُ الْجَهْلُ بِهَا، وَلِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا فِي غِنًى عَنْ هَذَا الْبَيَانِ؛ لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوا الْوَحْيَ وَالتَّنزِيلَ، وَحَضَرُوا مَكَانَهُ وَزَمَانَهُ، وَوَقَفُوا عَلَى أَسْبَابِ النُّزُولِ وَمُقْتَضَيَاتِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ـ رَّضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ: (وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا نَزَلَتْ سُورَةٌ مِّن كِتَابِ اللهِ تَعَالَى إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِّن كِتَابِ اللهِ تَعَالَى إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَا نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ).

وَقَالَ أَيُّوبُ: سَأَلَ رَجُلٌ عِكْرِمَةَ عَنْ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: (نَزَلَتْ فِي سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ) وَأَشَارَ إِلَى سَلْعٍ.

إِذًا السَّبِيلُ الْوَحِيدُ الْمُوصِلُ لِمَعْرِفَةِ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ هُوَ النَّقْلُ الصَّحِيحُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

عَلَامَاتُ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ:

وَضَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَامَاتٍ وَأَمَارَاتٍ يُعْرَفُ بِهَا الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ، وَبِهَا يَتَمَيَّزُ كُلٌّ مِّنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ.

عَلَامَاتُ الْمَكِّيِّ:

١ ـ وُجُودُ لَفْظِ ﴿كَلَّا﴾ فِي السُّورَةِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا هَذَا اللَّفْظُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

وَقَدْ ذُكِرَ هَذَا اللَّفْظُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً فِي خَمْسَ عَشْرَةَ سُورَةً، كُلُّهَا فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَالَ بَعْضُهُمْ:

وَمَا نَزَلَتْ «كَلَّا» بِيَثْرِبَ فَاعْلَمَنْ ... وَلَمْ تَأْتِ فِي الْقُرْآنِ فِي نِصْفِهِ الْأَعْلَى

٢ ـ وُجُودُ آيَةِ سَجْدَةٍ فِي السُّورَةِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا آيَةُ سَجْدَةٍ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

٣ ـ افْتِتَاحُ السُّورَةِ بِحَرْفِ التَّهَجِّي، مِثْلُ: ﴿الٓمٓ﴾، ﴿الٓرۚ﴾، ﴿طسٓمٓ﴾، ﴿حمٓ﴾، ﴿قٓۚ﴾، ﴿نٓۚ﴾؛ فَكُلُّ سُورَةٍ افْتُتِحَتْ بِحُرُوفِ التَّهَجِّي فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ: الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ؛ فَهُمَا مَدَنِيَّتَانِ بِالْإِجْمَاعِ، مَعَ كَوْنِهِمَا مُفْتَتَحَتَيْنِ بِحُرُوفِ التَّهَجِّي.

٤ ـ ذِكْرُ قِصَّةِ آدَمَ وَإِبْلِيسَ فِي السُّورَةِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ ذُكِرَتْ فِيهَا قِصَّةُ آدَمَ وَإِبْلِيسَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ مَّعَ ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فِيهَا.

٥ ـ ذِكْرُ لَفْظِ ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ فِي السُّورَةِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا هَذَا اللَّفْظُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

٦ ـ اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى ذِكْرِ أَنبَاءِ الرُّسُلِ، وَأَحْوَالِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ أَبْلَغِ الْمَوَاعِظِ، وَأَنفَعِ الْعِبَرِ، وَمِن تَقْرِيرِ سُنَّتِهِ تَعَالَى فِي كَوْنِهِ، وَهِيَ إِهْلَاكُ الْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ لِرُسُلِهَا، الْخَارِجَةِ عَلَى

أَوَامِرِ رَبِّهَا، وَنَصْرِ مَن صَدَّقَ رُسُلَ اللهِ، وَوَقَفَ عِندَ حُدُودِ اللهِ، وَعَمِلَ بِشَرَائِعِهِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ تَضَمَّنَتْ مَا ذُكِرَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَةَ الْبَقَرَةِ؛ فَهِيَ مَعَ اشْتِمَالِهَا عَلَى ذِكْرِ قَصَصِ بَعْضِ الرُّسُلِ مَدَنِيَّةٌ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَاتُ السِّتُّ مُطَّرِدَةٌ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ إِذَا تَحَقَّقَ إِحْدَاهَا فِي سُورَةٍ كَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ قَطْعًا.

٧ ـ اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى آيَةٍ مُّصَدَّرَةٍ بِلَفْظِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾؛ فَذِكْرُ الْآيَةِ الَّتِي صُدِّرَتْ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي سُورَةٍ مَّا عَلَامَةٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ.

قَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: (وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْكُفْرَ كَانَ غَالِبًا فِي أَهْلِ مَكَّةَ؛ فَخُوطِبُوا بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، وَإِن كَانَ غَيْرُهُمْ دَاخِلًا فِيهَا).

وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ غَيْرُ مُطَّرِدَةٍ؛ إِذْ قَد تُوجَدُ الْآيَةُ الْمُصَدَّرَةُ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي سُورَةٍ مَّدَنِيَّةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ـ وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ اتِّفَاقًا ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ﴾ الْآيَةَ [٢١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صَدْرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ـ وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ أَيْضًا ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ الْآيَةَ؛ فَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ فَقَطْ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْأَغْلَبَ وَالْأَكْثَرَ أَنَّ لَفْظَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ يَكُونُ فِي السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي السُّورَةِ الْمَدَنِيَّةِ أَيْضًا، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ.

٨ ـ قِصَرُ الْآيَاتِ؛ فَقِصَرُ آيَاتِ السُّورَةِ أَمَارَةٌ عَلَى كَوْنِهَا مَكِّيَّةً.

وَقَدْ عَلَّلَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا أَهْلَ فَصَاحَةٍ وَلَسَنٍ؛ فَيُنَاسِبُهُمُ الْإِيجَازُ دُونَ الْإِطْنَابِ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ أَيْضًا؛ إِذْ قَدْ يُوجَدُ الْقِصَرُ فِي الْآيَاتِ الْمَدَنِيَّةِ، كَسُورَةِ النَّصْرِ، فَإِنَّ آيَاتِهَا قَصِيرَةٌ مَّعَ كَوْنِهَا مَدَنِيَّةً.

٩ ـ عِنَايَةُ آيِ السُّورَةِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الْمَقْصَدِ الْأَسْمَى مِنَ الدِّينِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللهِ تَعَالَى، وَتَوْحِيدُهُ، وَالِاعْتِقَادُ بِأَنَّهُ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِكُلِّ كَمَالٍ، وَمُنَزَّهٌ عَن كُلِّ نَقْصٍ، وَالْإِيمَانُ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِرِسَالَةِ مَن سَبَقَهُ مِنَ الرُّسُلِ، وَالْإِيمَانُ بِمَلَائِكَةِ اللهِ تَعَالَى، وَكُتُبِهِ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا فِيهِ مِن بَعْثٍ وَنُشُورٍ، وَحِسَابٍ وَجَزَاءٍ، وَنَعِيمٍ وَعَذَابٍ، مَّعَ إِثْبَاتِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِأَدِلَّةِ الْكَوْنِ، وَبَرَاهِينِ الْعَقْلِ، ثُمَّ النَّعْيِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَإِبْطَالِ شُبَهِهِمْ، وَتَفْنِيدِ مَزَاعِمِهِمْ، وَتَسْفِيهِ أَحْلَامِهِم بِعُكُوفِهِمْ عَلَى عِبَادَةِ أَصْنَامٍ لَّا تَمْلِكُ لِنَفْسِهَا ـ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهَا ـ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا؛ فَكُلُّ سُورَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلَى مَا ذُكِرَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

١٠ ـ تَحَدُّثُ آيِ السُّورَةِ عَن مَّثَالِبِ الْمُشْرِكِينَ الْبَغِيضَةِ، وَعَادَاتِهِمْ الْمُنكَرَةِ مِنَ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَوَأْدِ الْبَنَاتِ، وَاسْتِبَاحَةِ الْأَعْرَاضِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا، وَأَكْلِ الرِّبَا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُوبِقَاتِ، مَعَ تَحْذِيرِهِم مِّنْهَا، وَوَعِيدِهِمْ عَلَى ارْتِكَابِهَا؛ فَكُلُّ سُورَةٍ هَذَا شَأْنُ آيَاتِهَا فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

١١ ـ تَضَمُّنُ آيَاتِ السُّورَةِ حَثَّ الْعَرَبِ عَلَى التَّحَلِّي بِأُصُولِ الْفَضَائِلِ، وَأُمَّهَاتِ الْمَكَارِمِ، مِنَ الصِّدْقِ فِي الْحَدِيثِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَالْأَمَانَةِ، وَالْعَدْلِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ، وَرِعَايَةِ الْجِوَارِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالتَّوَاضُعِ، وَلِينِ الْجَانِبِ، وَالْعِفَّةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَمَحَبَّةِ الْغَيْرِ، وَطَهَارَةِ الْقُلُوبِ، وَنَظَافَةِ الْأَلْسِنَةِ، وَالْأَمْرِ

بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنكَرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ؛ فَكُلُّ سُورَةٍ تَضَمَّنَتْ آيَاتُهَا مَا ذُكِرَ أَوْ شَيْئًا مِّنْهُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ وَاللَّتَانِ قَبْلَهَا بِحَسَبِ الْغَالِبِ أَيْضًا؛ إِذْ قَد تُّوجَدُ آيَاتٌ فِي سُورَةٍ مَّدَنِيَّةٍ مُّشْتَمِلَةٌ عَلَى مَا شَرَحْنَاهُ فِي الْعَلَامَاتِ الثَّلَاثِ.

عَلَامَاتُ الْمَدَنِيِّ:

١ ـ اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى آيَةٍ صُدِّرَتْ بِلَفْظِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾؛ فَذِكْرُ الْآيَةِ الْمُصَدَّرَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي السُّورَةِ ـ سَوَاءٌ كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، أَمْ فِي وَسَطِهَا، أَمْ فِي آخِرِهَا ـ أَمَارَةٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَدَنِيَّةٌ.

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْإِيمَانَ كَانَ غَالِبًا عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَخُوطِبُوا بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، وَإِن كَانَ غَيْرُهُمْ دَاخِلًا فِيهِمْ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ مُطَّرِدَةٌ؛ فَإِذَا وُجِدَ هَذَا اللَّفْظُ فِي سُورَةٍ مَّا كَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً قَطْعًا.

٢ ـ طُولُ أَكْثَرِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ.

قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: (لِأَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَمْ يَكُونُوا يُضَاهِئُونَ أَهْلَ مَكَّةَ فِي الذَّكَاءِ وَالْأَلْمَعِيَّةِ، وَطُولِ الْبَاعِ فِي بَاحَاتِ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ؛ فَيُنَاسِبُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ، وَذَلِكَ يَسْتَتْبِعُ كَثِيرًا مِّنَ الْبَسْطِ وَالْإِسْهَابِ).

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ: أَنَّ سُوَرَ الْمَدَنِيِّ وَآيَاتِهِ طَوِيلَةٌ نَّظَرًا لِّمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالتَّشْرِيعَاتِ.

وَمِن شَوَاهِدِ طُولِ السُّوَرِ الْمَدَنِيَّةِ وَطُولِ آيَاتِهَا عَلَى السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ وَآيَاتِهَا: أَنَّ مُعْظَمَ السُّوَرِ الطِّوَالِ مَدَنِيَّةٌ، وَمُعْظَمَ السُّوَرِ الْقِصَارِ مَكِّيَّةٌ، وَأَنَّ سُورَةَ الْأَنفَالِ ـ وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ ـ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ آيَةً، وَأَنَّ سُورَةَ الشُّعَرَاءِ ـ مَكِّيَّةٌ ـ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْ آيَةٍ، مَّعَ أَنَّ كُلًّا مِّنْهُمَا نِصْفُ جُزْءٍ؛ فَطُولُ السُّورَةِ وَطُولُ آيَاتِهَا دَلِيلٌ فِي أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

وَهَذَا بِحَسَبِ الْأَكْثَرِ وَالْغَالِبِ؛ إِذْ قَد تُّوجَدُ سُورَةٌ طَوِيلَةٌ وَآيَاتُهَا طِوَالٌ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، كَسُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَإِن كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا؛ فَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ لَّا مُطَّرِدَةٌ.

وَتَعْبِيرُنَا بِـ(أَكْثَرَ) فِي قَوْلِنَا: (طُولُ أَكْثَرِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ) لِإِفَادَةِ أَنَّ مِنَ الْمَدَنِيِّ سُوَرًا قَصِيرَةً مُّشْتَمِلَةً عَلَى آيَاتٍ قِصَارٍ، كَسُورَةِ النَّصْرِ، وَأَنَّ مِنْهُ سُوَرًا قَصِيرَةً مُّشْتَمِلَةً عَلَى آيَاتٍ طِوَالٍ، كَالْحُجُرَاتِ، وَالْمُجَادَلَةِ، وَالْمُمْتَحَنَةِ.

٣ ـ دَعْوَةُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى إِلَى الِانضِوَاءِ تَحْتَ لِوَاءِ الْإِسْلَامِ، وَإِقَامَةُ الْبَرَاهِينَ عَلَى فَسَادِ عَقِيدَتِهِمْ، وَبُعْدِهِمْ عَنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَتَحْرِيفِهِمْ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى.

٤ ـ اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى الْإِذْنِ بِالْجِهَادِ، وَبَيَانِ أَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّ الْجِهَادَ لَمْ يُشْرَعْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ.

٥ ـ تَضَمُّنُ السُّوَرِ بَيَانَ قَوَاعِدِ التَّشْرِيعِ التَّفْصِيلِيَّةِ، وَالْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْفَرَائِضِ، وَأَحْكَامِ الْحُدُودِ، وَأَنْوَاعِ الْقَوَانِينِ الْمَدَنِيَّةِ، وَالْجِنَائِيَّةِ، وَالْحَرْبِيَّةِ، وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ،

وَأَحْكَامِ الْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ، وَنِظَامِ الْأُسْرَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن دَقَائِقِ التَّشْرِيعِ.

٦ ـ اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ، وَمَوْقِفِهِم مِّنَ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَتَوْقِيفِ الرَّسُولِ عَلَى جَلِيَّةِ أَمْرِهِمْ، وَمَا يُكِنُّونَ لَهُ مِنْ حَسَدٍ وَعَدَاوَةٍ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَمْ تَنشَأْ جَمَاعَتُهُمْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَاتُ الْأَرْبَعُ مُطَّرِدَةٌ.

وَيَنبَغِي أَن يُعْلَمَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى السُّورَةِ بِأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ يَصْدُقُ بِحَالَيْنِ:

الْأُولَى: أَن يَكُونَ جَمِيعُ آيَاتِهَا مَكِّيًّا، كَسُورَةِ الْمُدَّثِّرِ؛ فَإِنَّ آيَاتِهَا كُلَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا آيَةٌ مَّدَنِيَّةٌ.

الثَّانِيَةُ: أَن يَكُونَ مُعْظَمُ آيَاتِهَا مَكِّيًّا، وَيَكُونُ بَعْضُهَا مَدَنِيًّا، كَسُورَةِ النَّحْلِ؛ فَإِنَّهَا كُلَّهَا مَكِّيَّةٌ، مَا عَدَا الْآيَاتِ الثَّلَاثَ فِي آخِرِهَا مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَإِنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ عَلَى السُّورَةِ بِأَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ يَصْدُقُ بِحَالَتَيْنِ:

الْأُولَى: أَن يَكُونَ جَمِيعُ آيَاتِهَا مَدَنِيًّا، كَسُورَةِ النُّورِ.

الثَّانِيَةُ: أَن يَكُونَ أَغْلَبُ آيَاتِهَا مَدَنِيًّا، وَيَكُونُ بَعْضُهَا مَكِّيًّا، كَسُورَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّهَا كُلَّهَا مَدَنِيَّةٌ، إِلَّا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِىَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَٰهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴿١٣﴾﴾، فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ؛ لِّنُزُولِهَا حِينَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ مِن مَّكَّةَ إِلَى الْغَارِ قَاصِدًا الْهِجْرَةَ.

فَالْحُكْمُ عَلَى السُّورَةِ بِكَوْنِهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً تَابِعٌ لِّجَمِيعِ آيَاتِهَا، أَوْ

لِمُعْظَمِهَا؛ فَإِن كَانَ جَمِيعُ الْآيَاتِ أَوْ مُعْظَمُهَا مَكِّيًّا كَانَتِ السُّورَةُ مَكِّيَّةً، وَإِن كَانَتْ جَمِيعُ الْآيَاتِ أَوْ مُعْظَمُهَا مَدَنِيًّا كَانَتِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً.

أَوَّلُ مَا نَزَلَ وَآخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

نُبَيِّنُ فِي هَذَا الْبَحْثِ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَآخِرَ مَا نَزَلَ مِنْهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، ثُمَّ نَذْكُرُ نَمَاذِجَ لِأَوَّلِ مَا نَزَلَ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ التَّشْرِيعِيَّةِ، وَآخِرَ مَا نَزَلَ مِنْهَا(١).

أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ:

وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ، نَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ قَوْلَيْنِ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُمَا أَصَحُّ الْأَقْوَالِ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ مُطْلَقًا صَدْرُ سُورَةِ الْعَلَقِ، وَهُوَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾.

وَيَدُلُّ لِهَذَا الْقَوْلِ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ ـ وَهُوَ: التَّعَبُّدُ ـ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَن يَنزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى

---

(١) لم يذكر المؤلف نماذج لأول ما نزل في بعض أحكام الشريعة وآخر ما نزل منها. المراجع.

خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. «**قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ**». فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّى الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: «**مَا أَنَا بِقَارِئٍ**». فَأَخَذَنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: «**مَا أَنَا بِقَارِئٍ**». فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾. فَرَجَعَ بِهَا إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ... الْحَدِيثَ.

وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾.

وَمُرَادُ عَائِشَةَ بِالسُّورَةِ: صَدْرُهَا؛ لِأَنَّ بَاقِيَ السُّورَةِ قَدْ نَزَلَ بَعْدُ، كَمَا فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

وَصَحَّحَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُقْرِئُنَا، فَيُجْلِسُنَا حِلَقًا، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، فَإِذَا تَلَا هَذِهِ السُّورَةَ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ قَالَ: هَذِهِ أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَأَبُو مُوسَى يَعْنِي صَدْرَ السُّورَةِ أَيْضًا.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ إِطْلَاقًا صَدْرُ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ.

وَدِلِيلُ هَذَا الْقَوْلِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنزِلَ قَبْلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾. فَقُلْتُ: أَوِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ - وَفِي

رِوَايَةٍ: نُبِّئْتُ أَنَّهُ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ـ. فَقَالَ: أُحَدِّثُكُم مَّا حَدَّثَنَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي جَاوَرْتُ بِحِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنتُ الْوَادِيَ**». زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «**فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وعَنْ شِمَالِي، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا جِبْرِيلُ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَأَمَرْتُهُمْ، فَدَثَّرُونِي، فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى:** ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢﴾ **إِلَى** ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝٥﴾».

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُعَارِضُ حَدِيثَ عَائِشَةَ الْأَوَّلَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ صَدْرُ سُورَةِ اقْرَأْ، وَقَدْ جَمَعَ الْعُلَمَاءُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بِأَنَّ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ أَوَّلُ مَا نَزَلَ بَعْدَ فَتْرَةِ الْوَحْيِ، أَمَّا ﴿اقْرَأْ﴾ فَهِيَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ وَيُقَوِّيهِ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ أَيْضًا مِّن طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَن فَتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «**فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِّنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي؛ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٍ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَثَثْتُ مِنْهُ ـ أَيْ: سَقَطتُّ مِنْهُ ـ رُعْبًا، فَرَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، دَثِّرُونِي، فَدَثَّرُونِي، فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى:** ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝١﴾ **إِلَى** ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝٥﴾ **قَبْلَ أَن تُفْرَضَ الصَّلَاةُ**».

فقَوْلُهُ: (وَهُوَ يُحَدِّثُ عَن فَتْرَةِ الْوَحْيِ) نَصٌّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ فَتْرَةِ الْوَحْيِ؛ فَهِيَ أَوَّلِيَّةٌ مُّقَيَّدَةٌ لَّا مُطْلَقَةٌ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «**فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ...**» إلخ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ مُتَأَخِّرَةٌ عَن قِصَّةِ حِرَاءٍ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾.

وَقِيلَ: أَوَّلُ مَا نَزَلَ سُورَةُ الْفَاتِحَةِ.

وَقِيلَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

وَاسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ بِآثَارٍ ضَعِيفَةٍ، لَّا تَقْوَى عَلَى مُعَارَضَةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَيَكُونُ أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ: صَدْرَ سُورَةِ اقْرَأْ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ سَلَفًا وَخَلَفًا.

آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ:

وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ أَيْضًا.

وَأَرْجَحُ الْأَقْوَالِ وَأَصَحُّهَا هُوَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، مِن طَرِيقِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ﴾ الْآيَةَ، وَعَاشَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ نُزُولِهَا تِسْعَ لَيَالٍ، ثُمَّ مَاتَ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِن رَّبِيعِ الْأَوَّلِ.

وقِيلَ: آخِرُ مَا نَزَلَ إِطْلَاقًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾.

وَقِيلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾ الْآيَةَ [٢٨٢].

وَقِيلَ: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ الْآيَةَ [آل عمران: ١٩٥].

وَقِيلَ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ الْآيَةَ [النساء: ١٧٦].

وَقِيلَ: سُورَةُ النَّصْرِ.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ.

وَأَصَحُّ الْأَقْوَالِ هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ كَمَا تَقَدَّمَ.

فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ أَوَّلِ مَا نَزَلَ وَآخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

مِنْهَا: تَمْيِيزُ النَّاسِخِ مِنَ الْمَنسُوخِ فِيمَا إِذَا وَرَدَتْ آيَتَانِ فِي مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ الْحُكْمُ فِي إِحْدَى هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ يُغَايِرُ الْحُكْمَ فِي الْأُخْرَى تَغَايُرًا لَّا يُمْكِنُ مَعَهُ الْجَمْعُ؛ فَنَعْرِفُ أَنَّ الْمُتَأَخِّرَ مِنْهُمَا نَاسِخٌ لِّلْمُتَقَدِّمِ؛ فَنَعْمَلُ بِالْمُتَأَخِّرِ، وَنَتْرُكُ الْعَمَلَ بِالْمُتَقَدِّمِ.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ تَارِيخِ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَذَلِكَ مِثْلُ مَا إِذَا عَرَفْنَا أَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي فَرْضِيَّةِ الصَّلَاةِ كَانَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَأَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي كَانَتْ فِي فَرْضِيَّةِ الزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ كَانَتْ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَأَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي فَرْضِ الْحَجِّ كَانَتْ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَأَمْكَنَنَا أَن نُّرَتِّبَهَا تَرْتِيبًا تَشْرِيعِيًّا؛ فَنَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا فُرِضَ الصَّلَاةُ، ثُمَّ الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ، ثُمَّ الْحَجُّ.

وَمِثْلُ مَا إِذَا عَرَفْنَا أَنَّ الْآيَةَ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ بِالْحَجِّ نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ

لِلْهِجْرَةِ، عَلِمْنَا أَنَّ تَشْرِيعَ الْجِهَادِ كَانَ بِالْمَدِينَةِ بِالسَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ التَّدَرُّجِ فِي التَّشْرِيعِ؛ فَنَعْلَمُ حِكْمَةَ اللهِ الْعَالِيَةَ، وَرَحْمَتَهُ بِعِبَادِهِ فِي أَخْذِهِم بِالْهَوَادَةِ وَالرِّفْقِ، وَالْبُعْدِ بِهِمْ عَنْ غَوَائِلِ الطَّفْرَةِ وَالْعُنفِ.

وَمِنْهَا: إِظْهَارُ مَدَى الْعِنَايَةِ الَّتِي أُحِيطَ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، حَتَّى عُرِفَ فِيهِ أَوَّلُ مَا نَزَلَ، وَآخِرُ مَا نَزَلَ، كَمَا عُرِفَ مَكِّيُّهُ وَمَدَنِيُّهُ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا مَظْهَرٌ مِّن مَظَاهِرِ الثِّقَةِ بِهِ، وَدَلِيلٌ عَلَى سَلَامَتِهِ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ.

سَبَبُ النُّزُولِ

لَمْ تنزِلْ آيَةٌ مِّنَ الْقُرْآنِ إِلَّا لِحِكْمَةٍ، كَأَمْرٍ بِعَقِيدَةٍ تُؤَازِرُهَا الْفِطْرَةُ، أَوْ حَثٍّ عَلَى عِبَادَةٍ تَصِلُ الْعَبْدَ بِرَبِّهِ، أَوْ إِرْشَادٍ إِلَى حُكْمٍ يَصْلُحُ بِهِ أَمْرُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَيَسْعُدُ بِهِ الْمَرْءُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، أَوْ تَرْغِيبٍ فِي خُلُقٍ يَرْبِطُ النَّاسَ بِرِبَاطٍ مِّنَ الْإِخَاءِ وَالْمَحَبَّةِ، وَيَسْمُو بِصَاحِبِهِ إِلَى قِمَّةِ الْمَجْدِ وَالسُّؤْدَدِ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ آيَاتٌ نَّزَلَتْ إِثْرَ وُقُوعِ حَوَادِثَ اقْتَضَى وُقُوعُهَا نُزُولَ هَذِهِ الْآيَاتِ؛ فَهَذِهِ الْحَوَادِثُ الَّتِي نَشَأَ عَنْهَا نُزُولُ هَذِهِ الْآيَاتِ تُسَمَّى: (أَسْبَابَ النُّزُولِ).

وَالْأَسْبَابُ: جَمْعُ سَبَبٍ.

فَسَبَبُ النُّزُولِ هُوَ: عِبَارَةٌ عَنْ حَادِثَةٍ وَقَعَتْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاقْتَضَتْ إِنزَالَ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ تُبَيِّنُ حُكْمَ اللهِ فِيهَا، أَوْ سُؤَالٍ وُجِّهَ مِنْ أَحَدِ الْحَاضِرِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَنزِلُ الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ مُجِيبَةً عَنْ هَذَا السُّؤَالِ.

وَلَيْسَ لِكُلِّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ سَبَبٌ اقْتَضَى نُزُولَهَا، بَلْ مِنْهَا مَا يَكُونُ لِنُزُولِهَا سَبَبٌ، وَمِنْهَا مَا لَيْسَ لِنُزُولِهَا سَبَبٌ؛ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَسَّمَ الْعُلَمَاءُ آيَاتِ الْقُرْآنِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

- قِسْمٍ نَّزَلَ بَادِئَ ذِي بَدْءٍ مِّنْ غَيْرِ سَبَبٍ، وَهُوَ جُلُّ الْآيَاتِ وَمُعْظَمُهَا.

ـ وَقِسْمٍ نَّزَلَ مُرْتَبِطًا بِسَبَبٍ مِّنَ الْأَسْبَابِ.

وَلَا تُعْتَبَرُ الْحَادِثَةُ سَبَبًا فِي إِنزَالِ الْآيَاتِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَمَّا الْحَوَادِثُ الَّتِي وَقَعَتْ فِي عُهُودِ الْأَنبِيَاءِ السَّابِقِينَ، وَقَصَّهَا اللهُ عَلَيْنَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِن تَكْذِيبِ الْأُمَمِ لِرُسُلِهَا، وَمَا حَاقَ بِالْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ مِنَ الْعَذَابِ؛ فَلَا تُعْتَبَرُ هَذِهِ الْحَوَادِثُ سَبَبًا فِي إِنزَالِ الْآيَاتِ.

وَكَذَلِكَ الْحَوَادِثُ الْمُسْتَقْبَلَةُ الَّتِي أَخْبَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِهَا فِي الْقُرْآنِ، كَأَحْوَالِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا فِيهِ مِن نَّعِيمٍ وَعَذَابٍ، فَلَا تُعْتَبَرُ هَذِهِ الْحَوَادِثُ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ.

وَالطَّرِيقُ الْوَحِيدُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ هُوَ النَّقْلُ الصَّحِيحُ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَعَاصَرُوا إِنزَالَ الْآيَاتِ، وَعَرَفُوا مَا اقْتَرَنَ بِهِ إِنزَالُهَا مِنْ أَسْبَابٍ وَأَحْوَالٍ وَمُلَابَسَاتٍ.

قَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ: (وَلَا يَحِلُّ الْقَوْلُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ آيَاتِ الْكِتَابِ إِلَّا بِالرِّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ، عَمَّن شَاهَدُوا التَّنزِيلَ، وَوَقَفُوا عَلَى الْأَسْبَابِ، وَبَحَثُوا عَنْ عِلْمِهَا، وَجَدُّوا فِي الطِّلَابِ.

وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِالْوَعْدِ لِلْجَاهِلِ ذِي الْعِثَارِ فِي هَذَا الْعِلْمِ بِالنَّارِ؛ فَقَدْ قَالَ ﷺ: «**مَن كَذَبَ عَلَى الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ: (مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ أَمْرٌ يَحْصُلُ لِلصَّحَابَةِ بِقَرَائِنَ تَحْتَفُّ بِالْقَضَايَا وَالْحَوَادِثِ الَّتِي كَانَت تَّنزِلُ فِيهَا الْآيَاتُ).

فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ:

لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، وَمَزَايَا جَمَّةٌ، ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ، وَمِنْهُمْ: الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»، وَالْإِمَامُ جَلَالُ الدِّينِ السِّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ»، وَنَذْكُرُ أَهَمَّ هَذِهِ الْفَوَائِدِ فِيمَا يَلِي:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: مَعْرِفَةُ الْحِكْمَةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا شُرِعَ الْحُكْمُ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْحِكْمَةِ تُحَفِّزُ الْمُؤْمِنَ عَلَى تَنفِيذِ أَحْكَامِ اللهِ تَعَالَى، وَالْعَمَلِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ؛ لِمَا يَتَجَلَّى لَهُ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالْمَزَايَا الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَى تَنفِيذِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ، وَالْعَمَلِ بِهَذِهِ الْأَوَامِرِ، وَحِينَئِذٍ يَقْوَى بِاللهِ إِيمَانُهُ، وَيَعْظُمُ فِيهِ يَقِينُهُ.

كَمَا أَنَّهَا تُرَغِّبُ غَيْرَ الْمُؤْمِنِ فِي الْإِيمَانِ بِأَحْكَامِ اللهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ يَتَجَلَّى لَهُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ لَمْ تُشْرَع عَبَثًا، وَإِنَّمَا شُرِعَتْ لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِ الْبَشَرِيَّةِ، وَالْعَمَلِ عَلَى رَفْعِ مَكَانَتِهَا.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الِاسْتِعَانَةُ بِسَبَبِ النُّزُولِ عَلَى الْوُقُوفِ عَلَى مَرَامِي الْآيَاتِ، وَدَفْعِ الْإِشْكَالِ عَنْهَا؛ فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ لَّا يَتَبَيَّنُ الْمَقْصُودُ مِنْهَا إِلَّا إِذَا عُلِمَتِ الْأَسْبَابُ الَّتِي نَزَلَتِ الْآيَاتُ فِي شَأْنِهَا؛ فَلَوْ جُهِلَتْ هَذِهِ الْأَسْبَابُ لَوَقَعَ الْخَطَأُ فِي فَهْمِ الْآيَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ: (لَا يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ دُونَ الْوُقُوفِ عَلَى قِصَّتِهَا، وَبَيَانِ سَبَبِ نُزُولِهَا).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: (بَيَانُ سَبَبِ الْآيَةِ طَرِيقٌ قَوِيٌّ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ).

وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذِهِ الْفَائِدَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [الْبَقَرَة]، فَظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ يُفِيدُ أَنَّ لِلْإِنسَانِ أَن يُصَلِّيَ إِلَى أَيَّةِ جِهَةٍ يُرِيدُ التَّوَجُّهَ إِلَيْهَا، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَن يَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، سَوَاءٌ كَانَ مُقِيمًا أَم مُّسَافِرًا.

وَلَكِنْ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي نَافِلَةِ السَّفَرِ، أَوْ فِيمَن لَّمْ يَعْرِفِ الْقِبْلَةَ وَصَلَّى بِاجْتِهَادِهِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ غَيْرُ مُرَادٍ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ التَّخْفِيفُ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الْمُسَافِرِ، أَوِ التَّخْفِيفُ عَلَى مَن لَّمْ يَعْرِفِ الْقِبْلَةَ وَصَلَّى بِاجْتِهَادِهِ.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: (إِنَّنَا لَوْ تُرِكْنَا وَمَدْلُولَ لَفْظِ الْآيَةِ لَاقْتَضَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ سَفَرًا وَلَا حَضَرًا، وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ؛ فَلَا يُفْهَمُ مُرَادُ الْآيَةِ حَتَّى يُعْلَمَ سَبَبُهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ مُسَافِرٌ مِّن مَّكَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ - عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ؛ فَعُلِمَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ).

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ أَيْضًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ [الْبَقَرَة]، فَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ غَيرُ فَرْضٍ، وَلَكِنَّ سَبَبَ نُزُولِ الْآيَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ تَحَرَّجُوا مِنَ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَنَزَلَتِ

الْآيَةُ رَافِعَةً الْحَرَجَ عَنْهُمْ فِي هَذَا السَّعْيِ، وَهَذَا لَا يُنَافِي فَرْضِيَّتَهُ.

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١٨٨﴾ [آلَ عِمْرَانَ]، لَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَهْمُ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: لَئِن كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَن يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يُفْعَلْ مُعَذَّبًا ـ لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ.

وَاسْتَمَرَّ مَرْوَانُ مُسْتَشْكِلًا مَّعْنَى الْآيَةِ حَتَّى بَيَّنَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَن شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، وَأَرَوْهُ أَنَّهُمْ أَخْبَرُوهُ بِحَقِيقَةِ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، أَيْ: طَلَبُوا أَن يَحْمَدَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَحِينَئِذٍ اطْمَأَنَّتْ نَفْسُ مَرْوَانَ، وَفَهِمَ الْآيَةَ عَلَى وَجْهِهَا الصَّحِيحِ، وَعَرَفَ أَنَّ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مِنَ الْوَعِيدِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ لَا لِلْمُؤْمِنِينَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطَّلَاق: ٤]، فَقَدْ أَشْكَلَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الشَّرْطِ ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ عَلَى بَعْضِ الْأَئِمَّةِ، حَتَّى قَالَ الظَّاهِرِيَّةُ: إِنَّ الْآيِسَةَ لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا إِذَا لَمْ نَرْتَبْ.

وَلَكِنَّ سَبَبَ نُزُولِ الْآيَةِ كَشَفَ عَنِ الْحَقِيقَةِ، وَبَيَّنَ الْمُرَادَ مِنَ الشَّرْطِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [فِي] عِدَدِ النِّسَاءِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾

[الْبَقَرَة: ٢٢٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [الْبَقَرَة: ٢٣٤] قَالَ الصَّحَابَةُ: قَدْ بَقِيَ عِدَدٌ مِّنْ عِدَدِ النِّسَاءِ لَمْ يُذْكَرْنَ: الصِّغَارُ وَالْكِبَارُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ﴾. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

فَعُلِمَ مِن ذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ خِطَابٌ لِّمَن لَّمْ يَعْلَم مَّا حُكْمُهُنَّ فِي الْعِدَّةِ، وَارْتَابَ هَلْ عَلَيْهِنَّ عِدَّةٌ أَوْ لَا؟ وَهَلْ عِدَّتُهُنَّ كَاللَّائِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ لَا؟.

فَمَعْنَى ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ هُوَ: إِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ حُكْمُهُنَّ، وَجَهِلْتُمْ كَيْفَ يَعْتَدِدْنَ، فَهَذَا حُكْمُهُنَّ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: دَفْعُ تَوَهُّمِ الْحَصْرِ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الْأَنْعَام: ١٤٥]: (إِنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا حَرَّمُوا مَا أَحَلَّ اللهُ، وَأَحَلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ، وَكَانُوا عَلَى الْمُضَادَّةِ وَالْمُحَادَّةِ، فَجَاءَتِ الْآيَةُ مُنَاقِضَةً لِّغَرَضِهِمْ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا حَلَالَ إِلَّا مَا حَرَّمْتُمُوهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَّا أَحْلَلْتُمُوهُ، نَازِلًا مَّنزِلَةَ مَن يَقُولُ لَكَ: لَا تَأْكُلِ الْيَوْمَ حَلَاوَةً. فَتَقُولُ لَهُ: لَا آكُلُ الْيَوْمَ إِلَّا الْحَلَاوَةَ. وَالْغَرَضُ الْمُضَادَّةُ، لَا النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَكَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: لَا حَرَامَ إِلَّا مَا أَحْلَلْتُمُوهُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ، وَلَمْ يَقْصِدْ حِلَّ مَا وَرَاءَهُ؛ إِذِ الْقَصْدُ إِثْبَاتُ التَّحْرِيمِ، لَا إِثْبَاتُ الْحِلِّ).

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ: (وَهَذَا فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، وَلَوْلَا سَبْقُ الشَّافِعِيِّ إِلَى ذَلِكَ لَمَا كُنَّا نَسْتَجِيزُ مُخَالَفَةَ مَالِكٍ فِي حَصْرِ الْمُحَرَّمَاتِ فِيمَا ذَكَرَتْهُ الْآيَةُ).

وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ الْحَصْرُ فِي الْآيَةِ مُرَادًا للهِ ﷻ، بَلْ هُوَ حَصْرٌ صُورِيٌّ، الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْمُحَادَّةُ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ لِلْكُفَّارِ، وَمُعَامَلَتُهُم بِنَقِيضِ قَصْدِهِمُ.

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ اسْمِ مَن نَّزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ، وَتَعْيِينُ الْمُبْهَمِ فِيهَا حَتَّى لَا يَشْتَبِهَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا اشْتَبَهَ بِغَيْرِهِ اتُّهِمَ الْبَرِيءُ، وَأُعْفِيَ الْمُذْنِبُ.

وَلَقَدْ قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄: إِنَّهُ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِى قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ﴾ [الأَحْقَافُ: ١٧]، حَتَّى رَدَّتْ عَلَيْهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ ﵂، وَبَيَّنَتْ لَهُ سَبَبَ نُزُولِهَا، وَقَالَتْ لَهُ: وَاللهِ مَا هُوَ بِهِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ مَن نَّزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ لَسَمَّيْتُهُ. وَقَالَتْ: وَاللهِ لَمْ يَنزِلْ فِي آلِ أَبِي بَكْرٍ قُرْآنٌ إِلَّا مَا فِيهِ إِظْهَارُ بَرَاءَتِي.

الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ: تَسْهِيلُ الْحِفْظِ، وَتَيْسِيرُ الْفَهْمِ، وَتَثْبِيتُ الْوَحْيِ فِي ذِهْنِ كُلِّ مَن يَسْمَعُ الْآيَةَ إِذَا عَرَفَ سَبَبَهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ رَبْطَ الْأَسْبَابِ بِالْمُسَبِّبَاتِ، وَرَبْطَ الْأَحْكَامِ بِالْحَوَادِثِ، وَرَبْطَ الْحَوَادِثِ بِالْأَشْخَاصِ وَالْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ - كُلُّ أُولَئِكَ مِن دَوَاعِي تَقَرُّرِ الْأَشْيَاءِ وَانتِقَاشِهَا فِي الذِّهْنِ، وَسُهُولَةِ اسْتِذْكَارِهَا عِندَ اسْتِذْكَارِ مُقَارَنَتِهَا فِي الْفِكْرِ، وَذَلِكَ هُوَ قَانُونُ تَدَاعِي الْمَعَانِي.

الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ: أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى أَسْبَابِ نُزُولِ الْآيَاتِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ مَغْزَاهَا، وَإِدْرَاكِ سِرِّهَا وَمَرْمَاهَا، وَذَلِكَ أَعْوَنُ عَلَى تَأَمُّلِهَا وَتَدَبُّرِهَا، وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا، وَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِتَدَبُّرِ الْآيَاتِ فِي قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص].

وَيَنبَغِي أَن تَعْلَمَ: أَنَّهُ إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ شَيْئًا فِي آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، فَتَارَةً يَكُونُ قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ بَيَانًا لِّسَبَبِ نُزُولِهَا، وَتَارَةً يَكُونُ تَفْسِيرًا وَشَرْحًا لِّمَضْمُونِهَا.

فَإِذَا قَالَ: سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ كَذَا. كَانَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ نَصًّا فِي ذِكْرِ سَبَبِ النُّزُولِ.

وَإِذَا قَالَ: وَقَعَتْ حَادِثَةٌ كَذَا، أَو وُجِّهَ لِلرَّسُولِ ﷺ سُؤَالٌ عَن كَذَا، فَنَزَلَ كَذَا مِنَ الْآيَاتِ. كَانَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ نَصًّا فِي بَيَانِ سَبَبِ النُّزُولِ أَيْضًا؛ لِّأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ نُزُولَ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ تَرَتَّبَ عَلَى وُقُوعِ الْحَادِثَةِ أَوِ السُّؤَالِ؛ فَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ سَبَبَ النُّزُولِ هُوَ الْحَادِثَةُ أَوِ السُّؤَالُ؛ فَهَذِهِ الْعِبَارَةُ كَالَّتِي قَبْلَهَا فِي التَّنصِيصِ عَلَى سَبَبِ النُّزُولِ، فَهُمَا صِيغَتَانِ صَرِيحَتَانِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، لَا يَحْتَمِلَانِ غَيْرَهُ.

وَإِذَا قَالَ: الْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ كَذَا، أَوْ هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى كَذَا، أَوْ يُؤْخَذُ مِنْهَا كَذَا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ، أَوْ شَرَحَ مُفْرَدَاتِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ يَكُونُ صَرِيحًا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَبَيَانِ مَدْلُولِهَا.

أَمَّا إِذَا قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا. فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ صَالِحَةٌ لِّأَن يُرَادَ بِهَا سَبَبُ النُّزُولِ، وَأَن يُرَادَ بِهَا ذِكْرُ مَعْنَى الْآيَةِ.

فَإِذَا قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي فُلَانٍ، أَوْ فِي جَمَاعَةٍ مِّنَ

الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَوْ فِي حَادِثَةٍ كَذَا. كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ ذِكْرَ سَبَبِ النُّزُولِ.

وَإِذَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْحَثِّ عَلَى كَذَا، أَوِ الْإِرْشَادِ إِلَى كَذَا. كَانَ الْمَقْصُودُ تَفْسِيرَ الْآيَةِ.

وَلِغَلَبَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ (نَزَلَتْ فِي كَذَا) فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: (قَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا قَالَ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا) فَإِنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَتَضَمَّنُ هَذَا الْحُكْمَ، لَا أَنَّ هَذَا كَانَ السَّبَبَ فِي نُزُولِهَا).

وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا) فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَالتَّابِعِيُّ كَالصَّحَابِيِّ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ إِذَا صَحَّ السَّنَدُ إِلَيْهِ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ النَّاقِلِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ، كَمُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

كَيْفِيَّةُ نُزُولِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

لَمْ يَشَإِ اللهُ تَعَالَى أَن يَكُونَ نُزُولُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى سَنَنِ إِنزَالِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ السَّابِقَةِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، بَلِ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعَالَى أَن يَكُونَ إِنزَالُهُ مُنَجَّمًا ـ مُفَرَّقًا إِلَى أَجْزَاءٍ، كُلُّ جُزْءٍ مِّنْهَا يُسَمَّى نَجْمًا ـ، مُّوَزَّعًا عَلَى الْحَوَادِثِ، مُقَسَّمًا عَلَى الْأَزْمَانِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ إِنزَالَ الْقُرْآنِ كَانَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ سُورَةُ الْإِسْرَاءِ [١٠٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ سُورَةُ الْفُرْقَانِ.

وَأَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى: فَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا: ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾: فَصَلْنَا بَعْضَهُ عَن بَعْضٍ فِي النُّزُولِ، فَأَنزَلْنَاهُ مُنَجَّمًا، وَلَمْ نُنزِلْهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَىٰ مُكْثٍ﴾: عَلَى تُؤَدَةٍ وَتَمَهُّلٍ.

وَتَعْلِيلُ إِنزَالِ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا مَّفْصُولًا بَعْضُهُ عَن بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى تَمَهُّلٍ وَتَرَيُّثٍ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّ تَنجِيمَ الْقُرْآنِ لِمُجَرَّدِ قِرَاءَتِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، إِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ الْإِشَارَةُ إِلَى التَّأَنِّي وَالتَّدَرُّجِ فِي التَّشْرِيعِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: أَنزَلْنَا الْقُرْآنَ مُنَجَّمًا لِّيَكُونَ جَارِيًا عَلَى سُنَّةِ التَّدَرُّجِ فِي التَّشْرِيعِ، ذَلِكَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ نَهَجَ هَذَا الْمَنْهَجَ فِي تَرْبِيَةِ الْأُمَّةِ، [وَ]عَلَى هَذَا الْوَجْهِ:

١ ـ التَّدَرُّجُ بِهِمْ فِي تَطْهِيرِهِم مِّنَ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ، وَجُحُودِ الْبَعْثِ، وَإِنكَارِ أَن يَكُونَ للهِ تَعَالَى رُسُلٌ مِّنَ الْبَشَرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

٢ ـ التَّدَرُّجُ بِهِمْ فِي تَطْهِيرِهِم مِّنَ الْعَادَاتِ الْقَبِيحَةِ الَّتِي تَوَارَثُوهَا، وَدَرَجُوا عَلَيْهَا، وَتَأَصَّلَتْ فِي نُفُوسِهِمْ؛ فَكَانَ مِنَ الْمُتَعَذِّرِ عَلَيْهِمْ تَرْكُهَا مَرَّةً وَاحِدَةٍ، كَوَأْدِ الْبَنَاتِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَلَعِبِ الْمَيْسِرِ، وَأَكْلِ الرِّبَا، وَنِكَاحِ نِسَاءِ الآبَاءِ، وَإِكْرَاهِ الْفَتَيَاتِ عَلَى الْبِغَاءِ، وَالْجَمْعِ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَثَالِبِ.

٣ ـ التَّدَرُّجُ بِهِمْ فِي تَكْمِيلِهِم بِالْفَضَائِلِ، مِن نَّحْوِ: الصَّفْحِ، وَالْحِلْمِ، وَالإِغْضَاءِ عَنِ الْمُسِيءِ، وَالإِيثَارِ، وَالْمَحَبَّةِ، وَالأَمَانَةِ، وَرِعَايَةِ الْجِوَارِ، وَالْعَدْلِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

٤ ـ التَّدَرُّجُ بِهِمْ فِي تَكْلِيفِهِم بِالْوَاجِبَاتِ، مِنَ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْجِهَادِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

٥ ـ التَّدَرُّجُ بِهِمْ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ وَفَهْمِهِ؛ فَإِنَّ ظُرُوفَهُمْ كَانَتْ لَا تُمَكِّنُهُم مِّن ذَلِكَ لَوْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جُمْلَةً وَاحِدَةً؛ فَقَدْ كَانُوا فِي مَكَّةَ مُسْتَضْعَفِينَ، مُعَرَّضِينَ لِلأَذَى الشَّدِيدِ مِنْ أَعْدَائِهِمْ، حَتَّى اضْطُرُّوا إِلَى هَجْرِ وَطَنِهِمْ.

وَكَانُوا بِالْمَدِينَةِ مَشْغُولِينَ بِمُنَاوَأَةِ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ لَهُمْ، وَمُحَارَبَةِ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ تَصَدَّوْا لِقِتَالِهِمْ.

فَهَذِهِ الآيَةُ الْكَرِيمَةُ تُشِيرُ بِكَلِمَةِ ﴿عَلَىٰ مُكۡثٍ﴾ إِلَى هَذِهِ الأَنْوَاعِ الْخَمْسَةِ مِنَ التَّدَرُّجِ، وَتُشِيرُ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّدَرُّجَ الْمُتَنَوِّعَ هُوَ الْحِكْمَةُ مِنْ إِنزَالِ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا.

وَأَمَّا آيَةُ الْفُرْقَانِ: فَتَذْكُرُ حِكْمَةً أُخْرَى فِي إِنزَالِ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾، هَذِهِ الْحِكْمَةُ هِيَ تَثْبِيتُ فُؤَادِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَقْوِيَةُ قَلْبِهِ.

وَذَلِكَ أَنَّ تَجَدُّدَ الْوَحْيِ، وَتَكْرَارَ نُزُولِ الْمَلَكِ بِهِ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ يَشْرَحُ صَدْرَهُ، وَيَمْلأُ قَلْبَهُ سُرُورًا وَغِبْطَةً، وَيُشْعِرُهُ الْفَيْنَةَ بَعْدَ الْفَيْنَةِ بِأَنَّهُ فِي كَنَفِ رَبِّهِ وَعِنَايَتِهِ، وَحِفْظِهِ وَكَلَاءَتِهِ؛ لِأَنَّ الْوَحْيَ يَحْمِلُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ مِّن دَلَائِلِ صِدْقِهِ فِي دَعْوَى الرِّسَالَةِ مَا يَقْطَعُ أَلْسِنَةَ الْمُكَذِّبِينَ، وَيُقْنِعُ عُقُولَ الْمُنصِفِينَ بِأَنَّهُ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ سَلَكَ الْقُرْآنُ تَثْبِيتَ فُؤَادِ النَّبِيِّ ﷺ طُرُقًا شَتَّى:

فَتَارَةً كَانَ تَثْبِيتُ فُؤَادِهِ بِإِنزَالِ قِصَصِ الْأَنبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ؛ لِيُبَيِّنَ اللهُ لَهُ فِيهَا سُنَّتَهُ فِي جَعْلِ الْعَاقِبَةِ لِلْمُتَّقِينَ، رُغْمَ مَا يُصِيبُهُمْ فِي تَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ مِنَ الْمِحَنِ وَالْخُطُوبِ، وَسُنَنَهُ فِي إِهْلَاكِ الْمُكَذِّبِينَ مَعَ مَا لَهُم مِّنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ، وَالْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ، وَلِيَزْدَادَ ثَبَاتًا عَلَى ثَبَاتِهِ، وَجُرْأَةً عَلَى الْمُضِيِّ فِي سَبِيلِ هِدَايَةِ النَّاسِ، وَإِنقَاذِهِم مِّنْ عَمَايَةِ الضَّلَالِ، وَقَدْ جَاءَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ هُودٍ [١٢٠]: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ الْآيَةَ.

وَتَارَةً أُخْرَى كَانَ بِإِنزَالِ الْآيَاتِ الَّتِي تَحُضُّهُ عَلَى الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ، وَتَعِدُهُ بِالتَّأْيِيدِ وَالنَّصْرِ، كَالْآيَاتِ الْآتِيَةِ: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ سُورَةَ الطُّورِ [٤٨] ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ الْأَحْقَافَ [٣٥] ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ سُورَةَ النَّحْلِ [١٢٧].

وَطَوْرًا كَانَ تَثْبِيتُ قَلْبِهِ بِإِنزَالِ آيَاتِ التَّسْلِيَةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ حُزْنِهِ

لِإِعْرَاضِ قَوْمِهِ عَنِ الْهِدَايَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ۝٣﴾ [الشعراء] ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ﴾ [فاطر: ٨].

وَطَوْرًا آخَرَ كَانَ بِإِنزَالِ آيَاتِ الْوَعِيدِ الَّتِي أَنذَرَ بِهَا الْمُكَذِّبِينَ مِن قَوْمِهِ؛ خَشْيَةَ أَن يُصِيبَهُم مِّنَ الْعُقُوبَاتِ مِثْلُ مَا أَصَابَ مَن قَبْلَهُم مِّنَ الْأُمَمِ الْبَاغِيَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ فُصِّلَتْ: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ۝١٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذَتْهُمْ صَٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [١٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْقَمَرِ: ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُو۟لَٰٓئِكُمْ﴾ [٤٣] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [٤٦].

وَطَوْرًا آخَرَ كَانَ التَّثْبِيتُ بِإِنزَالِ آيَاتِ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي تَدْحَضُ أَكَاذِيبَ الْمُفْتَرِينَ، كَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي إِبْطَالِ الشِّرْكِ، وَالنَّعْيِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَالرَّدِّ عَلَى مُنكِرِ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَتَفْنِيدِ شُبُهَاتِ مُنكِرِي الْوَحْيِ وَالنُّبُوَّةِ.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَآيَاتُ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ كُلُّهَا كَانَت تَّثْبِيتًا لِّقَلْبِهِ الشَّرِيفِ ﷺ؛ لِأَنَّهَا مِن جِهَةِ كَوْنِهَا مُعْجِزَةً لِّجَمِيعِ الْبَشَرِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا كَانَتْ آيَةً عُظْمَى لِتَأْيِيدِ رِسَالَتِهِ، وَعَامِلًا قَوِيًّا فِي تَثْبِيتِ قَلْبِهِ.

وَمِن جِهَةِ كَوْنِهَا كَانَت تَّنزِلُ بِحَسَبِ الْمُنَاسَبَاتِ عِندَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا ـ سَوَاءٌ كَانَتْ لِتَقْرِيرِ تَشْرِيعٍ، أَمْ لِجَوَابٍ عَن سُؤَالٍ، أَمْ لِإِقَامَةِ حُجَّةٍ، أَمْ لِتَفْنِيدِ شُبْهَةٍ ـ كَانَتْ أَيْضًا مِّنْ عَوَامِلِ تَثْبِيتِ قَلْبِهِ ﵇؛ لِأَنَّهَا تَجْعَلُهُ عَلَى بَصِيرَةٍ مِّنْ أَمْرِ رَبِّهِ، وَتُجَدِّدُ عَهْدَ صِلَتِهِ بِهِ، وَتُخْرِجُهُ مِنَ الْمَآزِقِ الْحَرِجَةِ الَّتِي كَانَ يُلْجِئُهُ إِلَيْهَا الْمُشْرِكُونَ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هُنَا وَمِمَّا تَقَدَّمَ: أَنَّ لِإِنزَالِ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا حِكْمَتَيْنِ،

أَشَارَتْ آيَةُ الْإِسْرَاءِ إِلَى الْأُولَى، وَصَرَّحَتْ آيَةُ الْفُرْقَانِ بِالثَّانِيَةِ. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ

كَانَ الْقُرْآنُ يَنزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَحْفَظُهُ، وَيُبَلِّغُهُ لِلنَّاسِ، وَيَأْمُرُ كُتَّابَ الْوَحْيِ بِكِتَابَتِهِ، وَيَدُلُّهُمْ عَلَى مَوْضِعِ الْمَكْتُوبِ مِن سُورَتِهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: ضَعُوا هَذِهِ السُّورَةَ بِجَانِبِ تِلْكَ السُّورَةِ، وَضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ بِإِزَاءِ تِلْكَ الْآيَةِ.

وَكَانَ الْمَكْتُوبُ يُوضَعُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَن يَنسَخَ الْكُتَّابُ لِأَنفُسِهِم مِّنْهُ صُورَةً(١).

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَن كَانَ يَكْتَفِي بِتَلَقِّيهِ مِن فِيهِ ﷺ، فَيَحْفَظُهُ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَكْتُبُ السُّورَةَ أَوِ الْآيَاتِ أَوِ السُّوَرَ، وَمِنْهُم مَّن كَتَبَهُ كُلَّهُ، وَحَفِظَهُ جَمِيعَهُ.

وَكَانُوا يَكْتُبُونَ فِي الْعُسُبِ(٢)، وَاللِّخَافِ(٣)، وَالرِّقَاعِ(٤)، وَقِطَعِ

---

(١) وَالْمَقْصُودُ مِن كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَكَذَا مِن مُّعَارَضَةِ الرَّسُولِ جِبْرِيلَ بِهِ مَرَّةً فِي كُلِّ عَامٍ، وَمَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ: الْمُبَالَغَةُ فِي الِاحْتِيَاطِ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الشَّرِيفِ، وَزِيَادَةُ الْحِيطَةِ وَالِاسْتِيثَاقِ مِنْ حِفْظِهَا وَضَبْطِهَا؛ لِتَكُونَ فِي مَأْمَنٍ مِّنَ الضَّيَاعِ. المؤلف.

(٢) جَمْعُ عَسِيبٍ، وَهُوَ: جَرِيدُ النَّخْلِ، كَانُوا يَكْشِطُونَ الْخُوصَ وَيَكْتُبُونَ عَلَى الطَّرَفِ الْعَرِيضِ مِنْهُ. المؤلف.

(٣) جَمْعُ لَخْفَةٍ ـ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَسُكُونِ الْخَاءِ ـ: وَهِيَ الْحِجَارَةُ الرِّقَاقُ. المؤلف.

(٤) جَمْعُ رِقْعَةٍ، وَتَكُونُ مِن جِلْدٍ أَو وَّرَقٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. المؤلف.

الْأَدِيمِ[١]، وَعِظَامِ الْأَكْتَافِ[٢]، وَالْأَضْلَاعِ[٣].

وَالَّذِينَ اشْتَهَرُوا بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ: الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَجِلَّاءِ الصَّحَابَةِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ ـ.

وَلَمْ يَنقَضِ عَهْدُهُ ﷺ إِلَّا وَالْقُرْآنُ مَكْتُوبٌ كُلُّهُ، بَيْدَ أَنَّهُ لَمْ يَكُن مَّجْمُوعًا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَلَا مُرَتَّبِ السُّوَرِ.

وَإِنَّمَا لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ لِأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اهْتِمَامَ الصَّحَابَةِ إِنَّمَا كَانَ بِحِفْظِهِ وَاسْتِظْهَارِهِ، لَا بِكِتَابَتِهِ وَنَقْشِهِ.

الثَّانِي: مَا كَانَ يَتَرَقَّبُهُ الرَّسُولُ ﷺ مِن وُرُودِ زِيَادَةٍ، أَوْ نَاسِخٍ لِّبَعْضِ أَحْكَامِهِ أَوْ تِلَاوَتِهِ، فَلَمَّا انقَضَى نُزُولُهُ بِوَفَاتِهِ ﷺ، وَأُمِنَ مَجِيءُ زِيَادَةٍ أَوْ نَسْخٍ ـ أَلْهَمَ اللهُ تَعَالَى الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ أَن يَجْمَعُوهُ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَفَاءً بِوَعْدِهِ الصَّادِقِ بِضَمَانِ حِفْظِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾، فَكَانَ ابْتِدَاءُ ذَلِكَ عَلَى يَدِ الصِّدِّيقِ بِمَشُورَةِ عُمَرَ ـ كَمَا سَيَأْتِي إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ.

وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ يُعَارِضُ جِبْرِيلَ بِالْقُرْآنِ مَرَّةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

---

(١) وَهُوَ الْجِلْدُ. المؤلف.

(٢) جَمْعُ كَتِفٍ، وَهُوَ عَظْمٌ عَرِيضٌ فِي كَتِفِ الْحَيَوَانِ، كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ لِقِلَّةِ الْقَرَاطِيسِ عِندَهُمْ. المؤلف.

(٣) جَمْعُ ضِلَعٍ، وَهُوَ عَظْمُ الْجَنبَيْنِ. المؤلف.

مِن كُلِّ عَامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَارَضَهُ بِهِ مَرَّتَيْنِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَن فَاطِمَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: أَسَرَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ: **«أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَّرَّةً، وَأَنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي»**.

وَقَدْ شَهِدَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ، وَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ ـ كَمَا سَيَأْتِي ـ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ مَكْتُوبًا كُلَّهُ فِي الْعَصْرِ النَّبَوِيِّ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُن مَّجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَلَا مُرَتَّبَ السُّوَرِ، بَلْ كَانَ مُفَرَّقًا فِي الْعُسُبِ وَالرِّقَاعِ وَغَيْرِهَا ـ كَمَا تَقَدَّمَ ـ.

وَكَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الصَّحَابَةِ، إِلَّا أَنَّ مِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُهُ كُلَّهُ لِكَثْرَةِ مُلَازَمَتِهِ لِلرَّسُولِ ﷺ، كَالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَكَثِيرٌ غَيْرُهُمْ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُ مُعْظَمَهُ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُ بَعْضَهُ. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

جَمْعُ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَسَبَبُهُ

(جَمْعُ الْقُرْآنِ): تُطْلَقُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ:

الْأَوَّلُ: حِفْظُهُ فِي الصُّدُورِ.

الثَّانِي: كِتَابَتُهُ وَتَدْوِينُهُ.

وَقَد تَّحَقَّقَ كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ فِي عَهْدِهِ ﷺ.

أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: فَقَد تَّحَقَّقَ بِحِفْظِ الرَّسُولِ ﷺ لَهُ فِي صَدْرِهِ[١] وَانتِقَاشِهِ عَلَى صَفَحَاتِ قَلْبِهِ، وَكَذَلِكَ بِحِفْظِ كَثِيرٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ لَهُ فِي حَيَاتِهِ ﷺ، مِنْهُمُ: الْأَرْبَعَةُ الْخُلَفَاءُ، وَطَلْحَةُ، وَسَعْدٌ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَسَالِمٌ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ، وَمُعَاوِيَةُ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ، وَعَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ.

وَحَفِظَهُ فِي حَيَاتِهِ ﷺ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُجَمِّعُ بْنُ حَارِثَةَ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي: فَقَد تَّحَقَّقَ فِي حَيَاتِهِ ﷺ أَيْضًا بِكِتَابَتِهِ كُلِّهِ، وَتَدْوِينِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَإِن كَانَ مُبَعْثَرًا فِي الْأَحْجَارِ وَالرِّقَاعِ وَغَيْرِهَا ـ كَمَا سَبَقَ ـ؛ فَلَمْ يَنتَقِلِ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى إِلَّا وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ

(١) في الأصل: (صدوره). المراجع.

مَحْفُوظٌ فِي صُدُورِ مُعْظَمِ أَصْحَابِهِ، وَمُسَجَّلٌ فِيمَا كَتَبُوهُ فِيهِ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ قَامَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَهُ أَحَقُّ النَّاسِ بِهِ ـ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ـ بِمُبَايَعَةِ الصَّحَابَةِ لَهُ، فَحَدَثَ فِي عَهْدِهِ مَا نَبَّهَهُ إِلَى وُجُوبِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ؛ خَشْيَةً عَلَيْهِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ؛ فَقَدْ نَشَبَتِ الْحَرْبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الرِّدَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ الْمَلَاحِمِ الَّتِي اشْتَبَكَتْ فِيهَا جُمُوعُ الْمُسْلِمِينَ بِجُمُوعِ الْمُرْتَدِّينَ مَوْقِعَةُ الْيَمَامَةِ الْمَشْهُورَةُ، وَفِيهَا قُتِلَ كَثِيرٌ مِّن قُرَّاءِ الصَّحَابَةِ، فَلَمَّا وَصَلَ الْخَبَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ هَالَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، وَبَيَّنَ لَهُ مَا يَخْشَاهُ مِن ضَيَاعِ الْقُرْآنِ إِذَا كَثُرَ الْقَتْلُ فِي قُرَّاءِ الصَّحَابَةِ، وَاقْتَرَحَ عَلَيْهِ جَمْعَ الْقُرْآنِ.

فَتَرَدَّدَ أَبُو بَكْرٍ أَوَّلًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مُّحْدَثٌ لَّمْ تَكُن لَّهُ سَابِقَةٌ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمُجَانَبَةِ كُلِّ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ، وَلِأَنَّهُ كَرِهَ أَن يُنَزِّلَ نَفْسَهُ مُنَزَّلَةَ مَن يَزِيدُ احْتِيَاطُهُ فِي الدِّينِ عَلَى احْتِيَاطِ الرَّسُولِ.

وَلَكِنَّهُ بَعْدَ نِقَاشٍ طَوِيلٍ مَّعَ عُمَرَ رضي الله عنه اقْتَنَعَ بِصَوَابِ رَأْيِهِ، وَتَجَلَّى لَهُ وَجْهُ الْمَصْلَحَةِ فِيهِ، وَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْجَمْعَ ـ وَإِن لَّمْ يَفْعَلْهُ الرَّسُولُ ـ مِنْ أَكْبَرِ وَسَائِلِ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَصِيَانَتِهِ مِنَ الضَّيَاعِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِّنَ الزِّيَادَةِ عَلَى احْتِيَاطِ الرَّسُولِ، بَلْ هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِّنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي مَهَّدَهَا رَسُولُ اللهِ بِتَشْرِيعِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَأَقْدَمَ عَلَى تَنفِيذِ رَأْيِ

عُمَرَ مُرَاعَاةً لِّتِلْكَ الْمَصْلَحَةِ، وَكَانَ مُوَفَّقًا غَايَةَ التَّوْفِيقِ فِيهَا، كَمَا كَانَ مُوَفَّقًا فِي غَيْرِهَا مِن مَّهَامِّ الْأُمُورِ الَّتِي قَامَ بِهَا.

فَأَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بَعْدَ اسْتِشَارَةِ عُمَرَ، يَدْعُوهُ إِلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَجَمْعِهِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ.

وَإِنَّمَا آثَرَ الصِّدِّيقُ زَيْدًا بِهَذِهِ الْمَنقَبَةِ مَعَ أَنَّ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا، وَأَقْدَمُ إِسْلَامًا، وَأَكْثَرُ فَضَائِلَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْهَرِ الصَّحَابَةِ إِتْقَانًا لِّحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلِّهِ، وَوَعْيًا لِّحُرُوفِهِ، وَأَدَاءً لِّقِرَاءَاتِهِ، وَضَبْطًا لِّإِعْرَابِهِ وَلُغَاتِهِ، وَكَانَ مُدَاوِمًا لِّكِتَابَةِ الْوَحْيِ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَشَهِدَ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ[1] لِلْقُرْآنِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ عَاقِلًا، وَرِعًا، كَامِلَ الدِّينِ وَالْعَدَالَةِ، مَأْمُونًا عَلَى الْقُرْآنِ، غَيْرَ مُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ وَلَا خُلُقِهِ؛ فَاجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْمَزَايَا وَالْخَصَائِصِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ؛ فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ الْعُظْمَى.

فَلَمَّا حَضَرَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فِكْرَةَ جَمْعِ الْقُرْآنِ، وَاقْتَرَحَ عَلَيْهِ أَن يَتَوَلَّى تَنفِيذَهَا، فَتَرَدَّدَ زَيْدٌ فِي ذَلِكَ، وَنَاقَشَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي هَذِهِ الْفِكْرَةِ، فَمَا زَالَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اقْتَنَعَ بِصَوَابِهَا، وَوُجُوبِ تَنفِيذِهَا.

وَشَرَعَ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ يَتَتَبَّعُ الْقُرْآنَ وَيَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، وَيَتَحَرَّى أَن يَكُونَ جَمْعُهُ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحَرِّيًا دَقِيقًا، حَتَّى أَتَمَّ جَمْعَهُ فِي صُحُفٍ.

---

(١) بُيِّنَ فِي هَذِهِ الْعَرْضَةِ مَا نُسِخَ وَمَا بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ. المؤلف.

وَإِنَّمَا كَانَ زَيْدٌ يَتَتَبَّعُ الْمَكْتُوبَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَعَ حَفْظِهِ الْقُرْآنَ كُلَّهُ، مُبَالَغَةً فِي الضَّبْطِ، وَزِيَادَةً فِي الِاحْتِيَاطِ، حَتَّى تَكُونَ الْكِتَابَةُ مُعَاضِدَةً لِّلْحِفْظِ، وَمُؤَازِرَةً لَّهُ.

وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي الْبُخَارِيُّ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَّقْتَلَ[1] أَهْلِ الْيَمَامَةِ[2]، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِندَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ[3] يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَن يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ فِي قُرَّاءِ الْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ؛ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِّنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَن تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ.

قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ نَفْعَلُ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟!.

قَالَ عُمَرُ: هَذَا ـ وَاللهِ ـ خَيْرٌ.

فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ.

قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَّا نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ.

قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِّنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِن جَمْعِ الْقُرْآنِ.

---

(١) أَيْ: عقِبَ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. وَالْـمُرَادُ بِأَهْلِ الْيَمَامَةِ هُنَا: مَن قُتِلَ بِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْـمَوْقِعَةِ مَعَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ. المؤلف.

(٢) اسْمُ مَكَانٍ فِي بَلَادِ الْعَرَبِ، كَانَتْ بِهِ الْوَقْعَةُ الْـمَشْهُورَةُ بَيْنَ جُيُوشِ الْـمُسْلِمِينَ بِقِيَادَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَجُيُوشِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، وَقَد تَّمَّ فَتْحُهَا عَلَى يَدِ خَالِدٍ. المؤلف.

(٣) أَيْ: كَثُرَ وَاشْتَدَّ. رُوِيَ أَنَّهُ قُتِلَ مِنَ الْقُرَّاءِ نَحْوُ سَبْعِينَ، وَقِيلَ: خَمْسُمِائَةٍ، مِّنْهُمْ: سَالِـمٌ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. المؤلف.

قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَّمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ؟.

قَالَ: هُوَ ـ وَاللهِ ـ خَيْرٌ.

فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدتُّ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ(١) الْأَنصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [١٢٨] إِلَى آخِرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ؛ فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِندَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِندَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِندَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.

فَأَنتَ تَرَى مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ لِّأَوَّلِ مَرَّةٍ كَانَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مُتَفَرِّقًا فِي الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا مِمَّا كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ، وَكَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، وَقَدْ نَدَبَ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِهِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لِّأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْمَزَايَا مَا أَوْجَبَ تَقْدِيمَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَاخْتِصَاصَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْجَلَلِ ـ كَمَا سَبَقَ ـ.

وَلَمَّا شَرَعَ زَيْدٌ فِي جَمْعِهِ اعْتَمَدَ عَلَى مَصْدَرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: مَا كَانَ مَكْتُوبًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ.

الثَّانِي: مَا كَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الْحُفَّاظِ، وَكَانَ يَتَوَثَّقُ فِي الْأَخْذِ مِنَ الْمَكْتُوبِ غَايَةَ التَّوَثُّقِ، حَتَّى يَتَيَقَّنَ أَنَّهُ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مِمَّا ثَبَتَ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ تُنسَخْ

(١) وَهُوَ غَيْرُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ. المؤلف.

تِلَاوَتُهُ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُن يَقْبَلُ شَيْئًا مِّنَ الْمَكْتُوبِ حَتَّى يَشْهَدَ شَاهِدَانِ عَدْلَانِ أَنَّهُ كُتِبَ أَمَامَ الرَّسُولِ ﷺ.

يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ مِن طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ[١] فَقَالَ: مَن كَانَ تَلَقَّى مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ فَلْيَأْتِ بِهِ. وَكَانُوا يَكْتُبُونَ ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ وَالْأَلْوَاحِ وَالْعُسُبِ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا حَتَّى يَشْهَدَ شَاهِدَانِ.

قَالَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ «جَمَالِ الْقُرَّاءِ»: (الْمُرَادُ: أَنَّهُمَا يَشْهَدَانِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْمَكْتُوبَ كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ).

وَلَمْ يَعْتَمِدْ زَيْدٌ عَلَى الْحِفْظِ وَحْدَهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِي آخِرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَجِدْهَا إِلَّا مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ، أَيْ: لَمْ يَجِدْهَا مَكْتُوبَةً إِلَّا مَعَهُ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُهَا، وَكَانَ كَثِيرٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ يَحْفَظُونَهَا، وَلَكِنَّهُ يُرِيدُ أَن يَجْمَعَ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْكِتَابَةِ زِيَادَةً فِي التَّوَثُّقِ، وَمُبَالَغَةً فِي الِاحْتِيَاطِ.

وَقَدْ رَاعَى زَيْدٌ فِي كِتَابَةِ هَذِهِ الصُّحُفِ أَن تَكُونَ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا ثَبَتَ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ، وَأَن تَكُونَ مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ جَمِيعًا، وَأَن تَكُونَ مُجَرَّدَةً عَمَّا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ الْآحَادِ، وَعَمَّا لَيْسَ بِقُرْآنٍ مِّن شَرْحٍ وَتَأْوِيلٍ.

وَتَمَّ جَمْعُ الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِن صُدُورِ الْحُفَّاظِ، وَمِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ، بِإِشْرَافِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

---

(١) يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يُؤَازِرُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْمُهِمَّةِ، وَقَد دَلَّتِ الرِّوَايَاتُ الْكَثِيرَةُ عَلَى ذَلِكَ. المؤلف.

وَكَانَ جَمْعُهُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه مِنْ أَجَلِّ مَنَاقِبِهِ، وَأَفْضَلِ مَزَايَاهُ؛ لِأَنَّهُ ضَمِنَ لِلْمُسْلِمِينَ حِفْظَ كِتَابِهِم مِّنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: (أَعْظَمُ النَّاسِ فِي الْمَصَاحِفِ أَجْرًا أَبُو بَكْرٍ، رَحْمَةُ اللهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، هُوَ أَوَّلُ مَن جَمَعَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى). أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الْمَصَاحِفِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

وَإِذَا أَمْعَنتَ النَّظَرَ فِي صَنِيعِ أَبِي بَكْرٍ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ لَّا تَسْتَطِيعُ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنَ الْبَدَعِ الْمُسْتَحْدَثَةِ الْخَارِجَةِ، وَلَا مِنَ الْأُمُورِ الضَّارَّةِ الْمَمْقُوتَةِ، بَلْ هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِّنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي وَضَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَشْرِيعِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ، وَاتِّخَاذِ كُتَّابٍ يَكْتُبُونَ لَهُ الْوَحْيَ الْمُنزَلَ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُحَاسِبِيُّ: (كِتَابَةُ الْقُرْآنِ لَيْسَتْ بِمُحْدَثَةٍ؛ فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِكِتَابَتِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مُفَرَّقًا فِي الرِّقَاعِ وَالْأَكْتَافِ وَغَيْرِهِمَا؛ فَإِنَّمَا أَمَرَ الصِّدِّيقُ بِنَسْخِهَا مِن مَّكَانٍ إِلَى مَكَانٍ مُّجْتَمِعَةً، وَكَانَ ذَلِكَ بِمَنزِلَةِ أَوْرَاقٍ وُجِدَتْ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفِيهَا الْقُرْآنُ مُنتَشِرًا، فَجَمَعَهَا جَامِعٌ، ورَبَطَهَا حَتَّى لَا يَضِيعَ مِنْهَا شَيْءٌ). انتَهَى.

ظَلَّتْ هَذِهِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ فِي رِعَايَةِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ أَبِي بَكْرٍ مُدَّةَ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ انتَقَلَتْ بَعْدَهُ إِلَى رِعَايَةِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مُدَّةَ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ عِندَ حَفْصَةَ بِنتِ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهَا، وَبَقِيَتْ عِندَهَا إِلَى أَن وَلِيَ مَرْوَانُ الْمَدِينَةَ، فَطَلَبَهَا مِنْهَا فَأَبَتْ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ حَضَرَ جَنَازَتَهَا، وَطَلَبَهَا مِنْ أَخِيهَا عَبْدِ اللهِ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ؛ فَأَمَرَ بِإِحْرَاقِهَا، وَقَالَ: (إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِأَنِّي خَشِيتُ إِن طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ

أَن يَرْتَابَ فِي شَأْنِ هَذِهِ الصُّحُفِ مُرْتَابٌ)[1].

وَلَمْ يَأْمُرْ مرْوَانُ بِإِحْرَاقِ هَذِهِ الصُّحُفِ إِلَّا بَعْدَ أَمْرِ عُثْمَانَ رضي الله عنه بِنَسْخِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَإِرْسَالِهَا إِلَى الْأَمْصَارِ، وَأَمْرِهِ بِإِحْرَاقِ كُلِّ مَا عَدَاهَا مِنَ الْمَصَاحِفِ وَالصُّحُفِ ـ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا إِن شَاءَ اللهُ ـ.

(١) فَالْغَرَضُ مِنْ إِتْلَافِهَا سَدُّ ذَرِيعَةِ التَّشْكِيكِ وَالِارْتِيَابِ؛ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ أَن يَدَّعِيَ أَنَّ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ مَا يُخَالِفُهَا. المؤلف.

جَمْعُ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ وَسَبَبُهُ

بَقِيَت تِّلْكَ الصُّحُفُ الَّتِي كَتَبَهَا زَيْدٌ بِأَمْرِ الْخَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁ عِندَ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَدْرًا مِّنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَيَوْمَئِذٍ اتَّسَعَتِ الْفُتُوحُ، وَتَفَرَّقَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْأَمْصَارِ وَالْأَقْطَارِ.

وَكَانَ أَهْلُ كُلِّ إِقْلِيمٍ مِّنْ أَقَالِيمِ الْإِسْلَامِ يَأْخُذُونَ بِقِرَاءَةِ مَنِ اشْتَهَرَ بَيْنَهُم مِّنَ الصَّحَابَةِ؛ فَأَهْلُ الشَّامِ يَقْرَءُونَ بِقِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقْرَءُونَ بِقِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرُهُمْ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَهَكَذَا؛ فَكَانَ بَيْنَهُمُ اخْتِلَافٌ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَةِ.

وَمَنشَأُ هَذَا الِاخْتِلَافِ: إِنزَالُ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ.

وَكَانَ الَّذِي يَسْمَعُ هَذَا الِاخْتِلَافَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْأَمْصَارِ إِذَا احْتَوَتْهُمُ الْمَجَامِعُ، أَوِ الْتَقَوْا عَلَى جِهَادِ أَعْدَائِهِمْ ـ يَعْجَبُ مِن ذَلِكَ.

وَكَانَ هَذَا الِاخْتِلَافُ مَدْعَاةً إِلَى فَتْحِ بَابِ الْفُرْقَةِ وَالشِّقَاقِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الشَّرِيفِ؛ فَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ يَدَّعِي أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنَّ غَيْرَهُ عَلَى الْبَاطِلِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَفْخَرُ عَلَى بَعْضٍ بِقِرَاءَتِهِ مُعْتَقِدًا أَنَّهَا الصَّوَابُ وَحْدَهَا؛ فَيَقُولُ لِغَيْرِهِ: قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِّن قِرَاءَتِكَ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْآخَرُ بِالْمِثْلِ، وَهَكَذَا؛ حَتَّى أَفْضَى ذَلِكَ بِهِمْ إِلَى تَأْثِيمِ بَعْضِهِم بَعْضًا، وَإِنكَارِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَفِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّالِثَةِ ـ عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ ـ مِنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ رضي الله عنه ـ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ ـ اجْتَمَعَ أَهْلُ الشَّامِ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ فِي غَزْوَةِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذَرْبِيجَانَ، وَكَانَ فِيمَنْ غَزَاهَا مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، فَرَأَى كَثْرَةَ اخْتِلَافِ الْمُسْلِمِينَ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَةِ، وَسَمِعَ مَا كَانَت تَّنطِقُ بِهِ أَلْسِنَتُهُم مِّن كَلِمَاتِ التَّجْرِيحِ وَالتَّأْثِيمِ حِينَ اخْتِلَافِهِمْ فِي أَوْجُهِ الْقِرَاءَةِ؛ فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ حُذَيْفَةُ وَأَكبَرَهُ؛ فَفَزِعَ إِلَى عُثْمَانَ الْخَلِيفَةِ وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي رَأَى، وَقَالَ لَهُ: أَدْرِكِ النَّاسَ قَبْلَ أَن يَخْتَلِفُوا فِي كِتَابِهِمُ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الشَّرِيعَةِ، وَدِعَامَةُ الدِّينَ كَمَا اخْتَلَفَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

فَأَدْرَكَ عُثْمَانُ بِثَاقِبِ نَظَرِهِ، وَحَصَافَةِ رَأْيِهِ أَنَّ وَرَاءَ هَذَا الِاخْتِلَافِ شَرًّا مُّسْتَطِيرًا، وَفِتْنَةً كُبْرَى لَا قِبَلَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِمَا، وَأَنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ إِن لَّمْ تُعَالَجْ بِالْحِكْمَةِ وَالْحَزْمِ سَتَجُرُّ لَا مَحَالَةَ إِلَى أَسْوَإِ الْعَوَاقِبِ، وَأَوْخَمِ النَّتَائِجِ.

فَفَكَّرَ فِي عِلَاجِهَا قَبْلَ أَن يَسْتَفْحِلَ خَطَرُهَا، وَيَتَفَاقَمَ شَرُّهَا؛ فَجَمَعَ أَعْلَامَ الصَّحَابَةِ، وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْهُمْ، وَأَخَذُوا يَبْحَثُونَ عَنْ عِلَاجٍ لِّهَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَوَضْعِ حَدٍّ لِّهَذَا الِاخْتِلَافِ؛ فَأَجْمَعُوا رَأْيَهُمْ عَلَى نَسْخِ مَصَاحِفَ، يُرْسَلُ لِكُلِّ مِصْرٍ مُّصْحَفٌ مِّنْهَا، يَكُونُ مَرْجِعًا لِّلنَّاسِ عِندَ الِاخْتِلَافِ، وَمَوْئِلًا عِندَ التَّنَازُعِ، وَعَلَى إِحْرَاقِ كُلِّ مَا عَدَا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ، وَبِذَلِكَ يُسْتَأْصَلُ دَابِرُ الْخِلَافِ، وَتَجْتَمِعُ الْكَلِمَةُ، وَتُوَحَّدُ الصُّفُوفُ.

ثُمَّ شَرَعَ عُثْمَانُ فِي تَنفِيذِ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَنَدَبَ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ

الْمُهِمَّةِ الْخَطِيرَةِ أَرْبَعَةٌ مِّنْ أَجِلَّاءِ الصَّحَابَةِ، وَثِقَاتِ الْحُفَّاظِ، وَهُمْ: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ لِمَا امْتَازَ بِهِ مِنَ الْمَنَاقِبِ السَّابِقَةِ -، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ قُرَشِيُّونَ.

وَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ الَّتِي عِندَكِ، فَأَرْسَلَتْهَا إِلَيْهِمْ، فَأَخَذُوا فِي نَسْخِهَا.

وَجَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ الَّذِينَ نُدِبُوا لِنَسْخِ الْمَصَاحِفِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ، مِنْهُمْ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ.

قَانُونُ عُثْمَانَ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ:

كَانَ نَسْخُ هَذِهِ الْمَصَاحِفِ بِإِشْرَافِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ وَأَعْلَامِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ، وَكَانُوا لَا يَكْتُبُونَ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ شَيْئًا إِلَّا بَعْدَ أَن يُعْرَضَ عَلَى الصَّحَابَةِ جَمِيعًا، وَيَتَحَقَّقُوا أَنَّهُ قُرْآنٌ، وَأَنَّهُ لَمْ تُنسَخْ تِّلَاوَتُهُ، وَأَنَّهُ اسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ؛ فَلَمْ يَكْتُبُوا مَا نُسِخَت تِّلَاوَتُهُ، وَلَا مَا لَمْ يَكُن فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَا مَا كَانَتْ رِوَايَتُهُ آحَادًا، وَلَا مَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ، كَالَّذِي كَانَ يَكْتُبُهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فِي مَصَاحِفِهِمُ الْخَاصَّةِ شَرْحًا لِّمَعْنًى، أَوْ بَيَانًا لِّنَاسِخٍ أَوْ مَنسُوخٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَقَدْ كَتَبُوا مَصَاحِفَ مُتَعَدِّدَةً[1] - وَسَنَقِفُكَ عَلَى عَدَدِهَا قَرِيبًا إِن

---

(١) **الْفَرْقُ بَيْنَ الصُّحُفِ وَالْمُصْحَفِ**: أَنَّ الصُّحُفَ جَمْعُ صَحِيفَةٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْوَرَقِ أَوْ غَيْرِهِ يُكْتَبُ فِيهِ. وَالْمُصْحَفُ هُوَ جَامِعُ الصُّحُفِ فَهُوَ مُلَاحَظٌ فِيهِ دَفَّتَاهُ، وَهُمَا: جِلْدَاهُ اللَّذَانِ يُتَّخَذَانِ لِجَمْعِ أَوْرَاقِهِ، وَضَبْطِ صُحُفِهِ. هَذَا مَعْنَاهُمَا فِي أَصْلِ اللُّغَةِ.

شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ؛ لِأَنَّ عُثْمَانَ قَصَدَ إِرْسَالَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ إِلَى الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهِيَ أَيْضًا مُتَعَدِّدَةٌ، وَكَتَبُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ مُتَفَاوِتَةً فِي الْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ، وَالنَّقْصِ وَالزِّيَادَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ اشْتِمَالَهَا عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَجُعِلَتْ خَالِيَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ، تَحْقِيقًا لِّهَذَا الْغَرَضِ أَيْضًا.

فَالْكَلِمَاتُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى أَكْثَرَ مِن قِرَاءَةٍ، وَخُلُوُّهَا مِنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ يَجْعَلُهَا مُحْتَمِلَةً لِّمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِن قِرَاءَاتٍ ـ كَتَبُوهَا بِرَسْمٍ وَاحِدٍ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿فَتَبَيَّنُوٓا﴾ فِي الْحُجُرَاتِ [٦]، وَ﴿نُنشِزُهَا﴾ فِي الْبَقَرَةِ [٢٥٩]، وَ ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِيُوسُفَ [٢٣]، وَ﴿أُفٍّ﴾ فِي الْإِسْرَاءِ [٢٣] وَالْأَنبِيَاءِ [٦٧] وَالْأَحْقَافِ [١٧].

أَمَّا الْكَلِمَاتُ الَّتِي وَرَدَتْ عَلَى قِرَاءَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَتَجْرِيدُهَا مِنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ لَا يَجْعَلُهَا مُحْتَمِلَةً لِّمَا وَرَدَ فِيهَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ ـ فَلَمْ يَكْتُبُوهَا بِرَسْمٍ وَاحِدٍ فِي جَمِيعِ الْمُصَاحِفِ، وَإِنَّمَا كَتَبُوهَا فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِرَسْمٍ يَدُلُّ عَلَى قِرَاءَةٍ، وَفِي بَعْضِهَا بِرَسْمٍ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى، نَحْوُ: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ فِي الْبَقَرَةِ [١٣٢]، رُسِمَتْ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِوَاوَيْنِ قَبْلَ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا، وَفِي بَعْضِهَا بِإِثْبَاتِ الْأَلِفِ بَيْنَ الْوَاوَيْنِ، وَنَحْوُ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بِآلِ عِمْرَانَ [١٣٣]، رُسِمَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِوَاوٍ قَبْلَ

= **أَمَّا فِي الِاصْطِلَاحِ: فَالْمُرَادُ بِالصُّحُفِ**: الْأَوْرَاقُ الْمُجَرَّدَةُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ، وَكَانَت مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ، مُفَرَّقَةَ السُّوَرِ، لَمْ يُرَتَّب بَعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ.
وَالْمُرَادُ بِالْمُصْحَفِ: الْأَوْرَاقُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ مَعَ تَرْتِيبِ آيَاتِهِ وَسُوَرِهِ جَمِيعًا فِي عَهْدِ عُثْمَانَ. انتَهَى مِنَ الْفَتْحِ لِابْنِ حَجَرٍ. المؤلف.

السِّينِ، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِ الْوَاوِ، وَنَحْوُ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ﴾ فِي الْحَدِيدِ [٢٤]، كُتِبَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِإِثْبَاتِ ضَمِيرِ الْفَصْلِ ﴿هُوَ﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِهِ.

وَإِنَّمَا لَمْ يَكْتُبُوا هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْكَلِمَاتِ بِرَسْمَيْنِ مَعًا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ خَشْيَةَ أَن يُتَوَهَّمَ أَنَّ اللَّفْظَ نَزَلَ مُكَرَّرًا بِقِرَاءَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُمَا قِرَاءَتَانِ، نَزَلَ اللَّفْظُ فِي إِحْدَاهُمَا بِوَجْهٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِوَجْهٍ آخَرَ، مِنْ غَيْرِ تَكْرَارٍ فِي وَاحِدٍ مِّنْهُمَا.

وَكَذَلِكَ لَمْ يَكْتُبُوا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ بِرَسْمَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِي الْأَصْلِ، وَالثَّانِيَةُ فِي الْحَاشِيَةِ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ الثَّانِيَ تَصْحِيحٌ لِّلْأَوَّلِ، وَأَنَّ الْأَوَّلَ خَطَأٌ، عَلَى أَنَّ كِتَابَةَ أَحَدِهِمَا فِي الْأَصْلِ، وَالْآخَرَ فِي الْحَاشِيَةِ تَحَكُّمٌ وَتَرْجِيحٌ بِلَا مُرَجِّحٍ.

وَالَّذِي دَعَا الصَّحَابَةَ إِلَى سُلُوكِ هَذَا الْمَنْهَجِ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ أَنَّهُمْ تَلَقَّوُا الْقُرْآنَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ بِجَمِيعِ وُجُوهِ قِرَاءَاتِهِ وَحُرُوفِهِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا؛ فَكَانَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَدْنَى إِلَى الْإِحَاطَةِ بِالْوُجُوهِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَحِينَئِذٍ لَّا يُقَالُ: إِنَّهُمْ أَسْقَطُوا شَيْئًا مِّن قِرَاءَاتِهِ؛ لِأَنَّهَا كُلَّهَا مَنقُولَةٌ مُّتَوَاتِرَةٌ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

وَمِنْ هُنَا يَتَّضِحُ جَلِيًّا أَنَّ اخْتِلَافَ الْقُرَّاءِ الَّذِي أَفْزَعَ حُذَيْفَةَ وَعُثْمَانَ، وَكَانَ سَبَبًا فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ ـ إِنَّمَا كَانَ فِي أَحْرُفٍ وَقِرَاءَاتٍ تَلَقَّاهَا قُرَّاؤُهُمْ قَبْلَ الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِهَذِهِ الْعَرْضَةِ، وَلَكِنَّ نَسْخَهَا لَمْ يَبْلُغْ هَؤُلَاءِ الْقُرَّاءَ.

وَإِلَّا لَوْ كَانَ مَقْصَدُ عُثْمَانَ جَمْعَ النَّاسِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَإِلْغَاءَ

بَاقِي الْأَحْرُفِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ـ مَا جَعَلَ الْمَصَاحِفَ مُتَفَاوِتَةً فِي الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، وَالْإِثْبَاتِ وَالْحَذْفِ، إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ؛ فَكِتَابَةُ الْمَصَاحِفِ عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ أَرَادَ جَمْعَ النَّاسِ عَلَى مَا تَوَاتَرَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، دُونَ مَا نُسِخَ أَوَ شَذَّ مِنْهَا، وَسَيَأْتِي لِذَلِكَ مَزِيدُ بَحْثٍ ـ إِن شَاءَ اللهُ ـ.

وَكَانَ مِن قَانُونِ عُثْمَانَ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ أَيْضًا: أَنَّهُ قَالَ لِهَؤُلَاءِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي كِتَابَةِ ﴿ٱلتَّابُوتُ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٤٨]: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ زَيْدٌ: (التَّابُوةُ) بِالْهَاءِ، وَقَالَ الْقُرَشِيُّونَ: بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ. فرَفَعُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَمَرَهُمْ أَن يَكْتُبُوهُ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ؛ لِأَنَّهُ كَذَلِكَ فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ.

وَلَمَّا أَتَمُّوا نَسْخَ الصُّحُفِ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ مِّنَ الْآفَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ مُصْحَفًا مِّمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَن يُحْرَقَ؛ سِدًّا لِّبَابِ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةِ، وَحَسْمًا لِّمَادَّةِ النِّزَاعِ، وَحَمْلًا لِّلْمُسْلِمِينَ عَلَى أَن يَجْعَلُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ مَرْجِعَهُمُ الْوَحِيدَ، وَأَصْلَهُمُ الْمُعْتَمَدَ.

وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي الْبُخَارِيُّ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَن يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخْهَا ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ. فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ.

وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا.

حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِّمَا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَن يُحْرَقَ. انتَهَى.

وَرَوَى أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ يَأْمُرُ بِمَحْوِ مَا عِندَهُم مِّمَا يُخَالِفُ مُصْحَفَهُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الرِّوَايَاتِ عَلَى أَنَّهُ أَمَرَهُم بِإِحْرَاقِهَا.

قَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: (وَإِنَّمَا لَمْ يُحْرِقْ عُثْمَانُ صُحُفَ حَفْصَةَ كَمَا أَحْرَقَ غَيْرَهَا لِأَنَّ هَذِهِ الصُّحُفَ اعْتُبِرَتْ مَصْدَرًا وَأَصْلًا لِّمُصْحَفِهِ، وَانعَقَدَ عَلَيْهَا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَقَد تَّكُونُ مُخَالِفَةً لِّمَصَاحِفِهِ؛ فَتَكُونُ سَبَبًا لِّلاخْتِلَافِ).

الْفَرْقُ بَيْـنَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ وَكِتَابَتِهِ فِي عَصْرَيِ الْخَلِيفَتَيْـنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ

بِقَلِيلٍ مِّنَ التَّأَمُّلِ فِيمَا سَبَقَ تَعْرِفُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ جُمِعَ ـ بِمَعْنَى: كُتِبَ ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:

الْأُولَى: فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ.

الثَّانِيَةُ: فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ رضي الله عنه.

الثَّالِثَةُ: فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

وَبِقَلِيلٍ مِّنَ التَّأَمُّلِ فِيمَا سَبَقَ أَيْضًا تَسْتَطِيعُ أَن تُفَرِّقَ بَيْنَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْعُهُودِ الثَّلَاثَةِ.

فَالْجَمْعُ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ عِبَارَةٌ عَن كِتَابَةِ الْآيَاتِ، وَتَرْتِيبِهَا، وَوَضْعِهَا فِي مَكَانِهَا الْخَاصِّ مِن سُوَرِهَا، وَلَكِن مَّعَ بَعْثَرَةِ الْكِتَابَةِ وَتَفَرُّقِهَا بَيْنَ عُسُبٍ وَعِظَامٍ وَغَيْرِهَا ـ كَمَا تَقَدَّمَ ـ.

وَكَانَ الْمَقْصُودُ مِن كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ زِيَادَةُ التَّحَرِّي فِي ضَبْطِ أَلْفَاظِهِ، وَحِفْظِ كَلِمَاتِهِ، فَوْقَ مَا فِي ذَلِكَ مِن تَقْدِيسِ الْقُرْآنِ وَالتَّنبِيهِ عَلَى سُمُوِّ قَدْرِهِ، وَرِفْعَةِ شَأْنِهِ، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي تَقْيِيدِ الْأَشْيَاءِ النَّفِيسَةِ، وَإِن كَانَ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُجَرَّدَ الْحِفْظِ فِي الصُّدُورِ.

وَالْجَمْعُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ أَبِي بَكْرٍ عِبَارَةٌ عَن نَّقْلِ الْقُرْآنِ جَمِيعِهِ، وَكِتَابَتِهِ فِي مَكَانٍ ـ وَهُوَ الصُّحُفُ ـ، مُرَتَّبَ الآيَاتِ وَالسُّوَرِ، مُقْتَصِرًا فِيهِ عَلَى مَا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ.

وَكَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ الِاحْتِيَاطَ وَالْمُبَالَغَةَ فِي حِفْظِ هَذَا الْكِتَابِ؛ خَوْفًا عَلَيْهِ، أَوْ عَلَى شَيْءٍ مِّنْهُ بِمَوْتِ حَمَلَتِهِ وَحُفَّاظِهِ.

أَمَّا الْجَمْعُ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَن نَّقْلِ مَا فِي الصُّحُفِ السَّابِقَةِ فِي مَصَاحِفَ، وَإِرْسَالُ هَذِهِ الْمَصَاحِفِ إِلَى الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَكَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ وَكِتَابَتِهِ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ أَن يَجْتَمِعَ الْمُسْلِمُونَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَيَطَّرِحُوا مَا عَدَاهَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ أَوَّلًا لِّلتَّيْسِيرِ عَلَى الْأُمَّةِ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِالْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ تِلْكَ الْقِرَاءَاتُ الَّتِي كَانَ يَقْرَؤُهَا مَن لَّمْ يَبْلُغْهُ نَسْخُهَا، وَكَانَتْ مَثَارَ فُرْقَةٍ وَشِقَاقٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَبِذَلِكَ يَقْضِي عَلَى الْفِتْنَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ، وَيُوَحِّدُ كَلِمَتَهُمْ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ مَرْجِعَ الْمُسْلِمِينَ، يَحْتَكِمُونَ إِلَيْهَا عِندَ الِاخْتِلَافِ، وَيَلْجَئُونَ إِلَيْهَا عِندَ التَّنَازُعِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ: (لَمْ يَقْصِدْ عُثْمَانُ قَصْدَ أَبِي بَكْرٍ فِي نَفْسِ جَمْعِ الْقُرْآنِ بَيْنَ لَوْحَيْنِ، وَإِنَّمَا قَصَدَ جَمْعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ الْمَعْرُوفَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِلْغَاءَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَأَخْذَهُم بِمُصْحَفٍ لَّا تَقْدِيمَ فِيهِ وَلَا تَأْخِيرَ، وَلَا تَأْوِيلَ أُثْبِتَ مَعَ تَنزِيلٍ، وَلَا مَنسُوخٌ تِلَاوَتُهُ كُتِبَ مَعَ مُثْبَتٍ رَّسْمُهُ، وَمَفْرُوضٍ قِرَاءَتُهُ وَحِفْظُهُ؛ خَشْيَةَ دُخُولِ الْفَسَادِ وَالشُّبْهَةِ عَلَى مَا يَأْتِي بَعْدُ). انتهى.

تَرْتِيبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُوَرِهِ

بَيَّنَّا لَكَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ حَيْثُ نُزولِهِ قِسْمَانِ: مَكِّيٌّ وَمَدَنِيٌّ، وَشَرَحْنَا لَكَ حَقِيقَةَ كُلِّ قِسْمٍ، وَمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ كُلٌّ مِّنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ، ثُمَّ وَقَفْنَاكَ عَلَى السُّوَرِ الْمُجْمَعِ عَلَى كَوْنِهَا مَدَنِيَّةً، وَالسُّوَرِ الْمُجْمَعِ عَلَى كَوْنِهَا مَكِّيَّةً، وَالسُّوَرِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا بَيْنَ كَوْنِهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً[1].

وَنُرِيدُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ أَن نَّعْرِضَ السُّؤَالَ الآتِيَ الَّذِي كَثِيرًا مَّا نَسْمَعُهُ يَدُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَيَتَرَدَّدُ عَلَى الْأَفْوَاهِ، وَنَتَوَلَّى الْإِجَابَةَ عَنْهُ، ثُمَّ نُبَيِّنُ مَذَاهِبَ الْعُلَمَاءِ فِي تَرْتِيبِ آيِ الْقُرْآنِ وَسُوَرِهِ، مَعَ بَيَانِ حِكْمَةِ هَذَا التَّرْتِيبِ بِإِيجَازٍ.

وَحَاصِلُ السُّؤَالِ: هَلْ تَرْتِيبُ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ الْمَكْتُوبِ فِي الْمَصَاحِفِ، الْمَقْرُوءِ بِالْأَلْسُنِ هُوَ بِعَيْنِهِ تَرْتِيبُ النُّزُولِ؟ أَوْ هَذَا تَرْتِيبٌ وَذَاكَ تَرْتِيبٌ آخَرُ؟.

وَإِذَا كَانَ تَرْتِيبُ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرَ تَرْتِيبِ النُّزُولِ، فَمَا الْحِكْمَةُ فِيهِ؟.

---

(١) هكذا في الأصل، وفي الحقيقة أنه لم يبيِّن السور المكية أو المدنية أو المختلف فيها. المراجع.

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: أَنَّ تَرْتِيبَ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرُ تَرْتِيبِ النُّزُولِ.

وَمِن شَوَاهِدِ ذَلِكَ: أَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ مَّدَنِيَّةً نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ قَدْ أُلْحِقَتْ بِآيَاتٍ مَّكِّيَّةٍ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ [١٥١ ـ ١٥٣]؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ قَدْ صَحَّ النَّقْلُ بِأَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْأَنْعَامِ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ اتِّفَاقًا.

وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ [١٢٦]: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ؛ فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ، وَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ النَّحْلِ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِالْإِجْمَاعِ.

كَمَا أَنَّ هُنَاكَ آيَاتٍ مَّكِّيَّةً نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ وَلَكِنَّهَا أُلْحِقَتْ بِآيَاتٍ مَّدَنِيَّةٍ نَّزَلَتْ بَعْدَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنفَالِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَزَّارُ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ عَقِبَ إِسْلَامِ عُمَرَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْبِعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بِقَلِيلٍ، وَمَعَ كَوْنِ هَذِهِ الْآيَةِ مَكِّيَّةً فَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْأَنفَالِ، وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٧٢]: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ الْآيَةَ؛ فَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ؛ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ ـ كَمَا فِي الْإِتْقَانِ لِلسُّيُوطِيِّ ـ، وَأُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

وَمِن شَوَاهِدِ ذَلِكَ أَيْضًا: أَنَّ بَعْضَ الْآيَاتِ يَكُونُ نَاسِخًا لِّلْبَعْضِ الْآخَرِ، وَيَكُونُ هَذَا النَّاسِخُ مُتَقَدِّمًا فِي التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ عَلَى الْمَنسُوخِ؛ فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ أَن يَكُونَ الْمَنسُوخُ مُتَقَدِّمًا فِي النُّزُولِ عَلَى النَّاسِخِ وَإِن كَانَ مُتَأَخِّرًا عَنْهُ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ.

كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٣٤]: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ الْآيَةَ؛ فَإِنَّهَا نَاسِخَةٌ لِّلْحُكْمِ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ، وَهِيَ فِي الْبَقَرَةِ أَيْضًا [٢٤٠]: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم﴾ الْآيَةَ، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى سَابِقَةٌ فِي التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ عَلَى الثَّانِيَةِ؛ فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ أَن تَكُونَ الثَّانِيَةُ سَابِقَةً عَلَى الْأُولَى فِي النُّزُولِ، وَإِن تَأَخَّرَتْ عَنْهَا فِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ؛ لِأَنَّ الْمَنسُوخَ لَا بُدَّ أَن يَكُونَ مُتَقَدِّمًا نُّزُولًا عَلَى النَّاسِخِ، وَإِن تَأَخَّرَ عَنْهُ تِلَاوَةً وَكِتَابَةً.

إِذَن: يَكُونُ تَرْتِيبُ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرَ تَرْتِيبِ النُّزُولِ.

تَرْتِيبُ الْآيَاتِ:

قَدِ انعَقَدَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ سَلَفِهَا وَخَلَفِهَا عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ فِي سُوَرِهَا عَلَى النَّحْوِ الَّذِي نَرَاهُ الْيَوْمَ فِي الْمَصَاحِفِ كَانَ بِتَوْقِيفٍ مِّنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَن جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَن رَّبِّ الْعِزَّةِ جَلَّ جَلَالُهُ.

وَأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ فِيهِ؛ فَقَدْ كَانَ جِبْرِيلُ يَنزِلُ بِالْآيَةِ وَالْآيَاتِ فَيُوحِيهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَدُلُّهُ عَلَى مَوْضِعِ كُلِّ آيَةٍ مِّن سُورَتِهَا، ثُمَّ يُبَلِّغُهَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ، وَيَقْرَؤُهَا عَلَيْهِمْ، وَيَسْتَحْفِظُهُمْ إِيَّاهَا؛ فَيَحْفَظُونَهَا مِن فَوْرِهِمْ، ثُمَّ يَتْلُونَ أَمَامَهُ مَا حَفِظُوا، ثُمَّ يَأْمُرُ كُتَّابَ

الْوَحْيِ بِكِتَابَةِ مَا نَزَلَ، وَيُعَيِّنُ لَهُمُ السُّورَةَ الَّتِي تُوضَعُ فِيهَا الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ، كَمَا يُعَيِّنُ لَهُم مَّوْضِعَ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ مِنَ السُّورَةِ؛ فَيَقُولُ لَهُمْ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ كَذَا، بِجَانِبِ آيَةِ كَذَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ.

وَكَانَ جِبْرِيلُ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ مِن كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَعَارَضَهُ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ، وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ حِينَ مُدَارَسَتِهِ الْقُرْآنَ مَعَ جِبْرِيلَ، وَمُعَارَضَتِهِ لَهُ كُلَّ عَامٍ مَّرَّةً، وَفِي الْعَامِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ يَقْرَؤُهُ مُرَتَّبَ الْآيَاتِ، كَمَا كَانَ يَقْرَؤُهُ كَذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ، وَفِي خُطَبِهِ، وَفِي سَائِرِ أَوْقَاتِ قِرَاءَتِهِ بِمَحْضَرٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ جَمِيعًا.

حَتَّى إِذَا تَمَّ نُزُولُ الْقُرْآنِ كَانَتْ كُلُّ آيَاتِهِ مُرَتَّبَةً فِي سُوَرِهَا، وَقَدْ حَفِظَهَا عَنْهُ الصَّحَابَةُ بِتَرْتِيبِهَا، فَكُلُّ مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ أَوْ شَيْئًا مِّنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَحْفَظْهُ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ فِي سَائِرِ الْمَصَاحِفِ.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ ذَاعَ وَاسْتَفَاضَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي شَتَّى الْبِقَاعِ يَقْرَءُونَهُ فِي صَلَاتِهِمْ، وَيَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيَسْمَعُهُ بَعْضُهُمْ عَن بَعْضٍ، وَيَتَلَقَّاهُ بَعْضُهُمْ عَن بَعْضٍ، وَلَيْسَ لِوَاحِدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ - كَائِنًا مَّن كَانَ - دَخْلٌ مَّا فِي تَرْتِيبِ شَيْءٍ مِّنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ أَبِي بَكْرٍ وَأَرَادَ جَمْعَ الْقُرْآنِ، وَجَمَعَهُ فِعْلًا، لَّمْ يَكُنْ عَمَلُهُ مُتَنَاوِلًا تَرْتِيبَ الْآيَاتِ، وَإِنَّمَا كَانَ مَقْصُورًا عَلَى نَقْلِ الْقُرْآنِ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا إِلَى صُحُفٍ؛ خَشْيَةً عَلَيْهِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ؛ إِذْ كَثُرَ الْقَتْلُ فِي حُفَّاظِهِ.

وَالْجَمْعُ الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ لَمْ يَعْدُ نَقْلَ الْقُرْآنِ مِنَ الصُّحُفِ إِلَى مَصَاحِفَ.

فَكُلٌّ مِّن جَمْعَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ كَانَ وَفْقَ التَّرْتِيبِ الْمَحْفُوظِ الْمُتَوَاتِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ إِن نُسَخَ الْمَصَاحِفِ مِنْ عَهْدِ عُثْمَانَ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا قَدْ لُوحِظَ فِيهَا[١] هَذَا التَّرْتِيبُ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى هَذَا كَثِيرٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعلَامِ، كَالْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ فِي الْبُرْهَانِ، وَأَبِي جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ فِي مُنَاسَبَاتِهِ، حَيْثُ يَقُولُ: (تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا وَاقِعٌ بِتَوْقِيفِهِ ﷺ وَأَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ فِي هَذَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ). انتَهَى.

وَقَدِ اسْتَنَدَ هَذَا الْإِجْمَاعُ إِلَى نُصُوصٍ كَثِيرَةٍ دَالَّةٍ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ تَوْقِيفِيٌّ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا.

فَمِنْ هَذِهِ النُّصُوصُ: مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: كُنتُ جَالِسًا عِندَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ ثُمَّ صَوَّبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾» الْآيَةَ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَّمَهُ مَوْضِعَ هَذِهِ الْآيَةِ مِن سُورَتِهَا، وَكَذَلِكَ كَانَ دَأْبُهُ فِي كُلِّ آيَةٍ.

وَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ

---

(١) في الأصل: (فيه). المراجع.

عَفَّانَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ الْآيَةَ نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى[١] فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدَعُهَا؟[٢].

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِّن مَّكَانِهِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ إِثْبَاتَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي مَكَانِهَا مِن سُورَتِهَا تَوْقِيفِيٌّ، لَّا يَسْتَطِيعُ عُثْمَانُ أَن يَتَصَرَّفَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ وَجَدَهَا مَكْتُوبَةً فِي الْمُصْحَفِ الْمَنقُولِ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُغَيِّرْهَا مِن مَّكَانِهَا؛ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَّا مَجَالَ فِيهِ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ.

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَن شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**».

فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ آيَاتِ السُّوَرِ كَانَتْ مُرَتَّبَةً مَّعْلُومَةَ التَّرْتِيبِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مَعْلُومًا مَّا هُوَ مُقَدَّمٌ مِّنْهَا وَمَا هُوَ مُؤَخَّرٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ الرَّسُولُ لِعُمَرَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ النِّسَاءِ**»، فَدَلَّهُ عَلَى مَوْضِعِ هَذِهِ الْآيَةِ مِن سُورَتِهَا، وَهِيَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ**﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةَ الصَّيْفِ لِأَنَّ نُزُولَهَا كَانَ فِي الصَّيْفِ فِي سَفَرِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

---

(١) وَهِيَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ الْآيَةَ. المؤلف.

(٢) هَذَا شَكٌّ مِّنَ الرَّاوِي، هَلْ قَالَ: لِمَ تَكْتُبُهَا. أَوْ قَالَ: لِمَ تَدَعُهَا، أَي: تَتْرُكُهَا مَكْتُوبَةً مَّعَ أَنَّهَا مَنسُوخَةٌ. وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَظُنُّ أَنَّ مَا نُسِخَ حُكْمُهُ تُنسَخُ تِلَاوَتُهُ. المؤلف.

النَّبِيُّ ﷺ: **«مَن قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»**.

أَيْ: أَجْزَأَتَاهُ عَن قِيَامِ اللَّيْلِ بِالْقُرْآنِ، أَوْ كَفَتَاهُ شَرَّ الشَّيْطَانِ.

فَالْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ تَعْيِينَ مَوْضِعِهَا كَانَ بِتَعْلِيمِ الرَّسُولِ ﷺ، وَذَلِكَ يُؤَيِّدُ مَا نَقَلْنَاهُ مِنَ الْإِجْمَاعِ.

وَالْآيَتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ فِي الْحَدِيثِ هُمَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا: **«مَّنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»**. وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: **«مَن قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِن سُورَةِ الْكَهْفِ»**.

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا تَوْقِيفِيٌّ أَيْضًا: مَّا ثَبَتَ فِي السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ مِن قِرَاءَتِهِ ﷺ لِسُوَرٍ عَدِيدَةٍ، كَسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ، وَمَا وَرَدَ فِي الْبُخَارِيِّ مِن قِرَاءَتِهِ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ سُورَةَ الْأَعْرَافِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. وَرَوَى النَّسَائِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الرُّومِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَسُورَةَ الْإِنسَانِ فِي صُبْحِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ق فِي الْخُطْبَةِ. وَفِي الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ وَالنَّجْمِ عَلَى الْكُفَّارِ بِمَكَّةَ. وَفِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ وَسُورَةَ ق فِي صَلَاةِ الْعِيدِ. وَفِي مُسْلِمٍ أَيْضًا أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَسُورَةَ الْمُنَافِقِينَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَكَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَقْرَأُ هَذِهِ السُّوَرَ وَغَيْرَهَا مِن بَاقِي

سُوَرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ بِمَشْهَدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ، وَعَلَى مَرْأًى وَمَسْمَعٍ مِّنْهُمْ جَمِيعًا؛ فَتَلَقَّوْا عَنْهُ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا، وَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ لِيُرَتِّبُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ تَرْتِيبًا مُّخَالِفًا لِّتَرْتِيبِ الرَّسُولِ ﷺ؛ وَهُمْ أَحْرَصُ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِهِ.

وَمِن نُّصُوصِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُوحًى بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: مَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ» حَيْثُ يَقُولُ: رُوِيَ عَن وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: (إِنَّمَا أُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ).

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»: (إِنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم جَمَعُوا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ الْقُرْآنَ الَّذِي أَنزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ، مِنْ غَيْرِ أَن زَادُوا أَوْ نَقَصُوا مِنْهُ شَيْئًا؛ خَوْفَ ذَهَابِ بَعْضِهِ بِذَهَابِ حَفَظَتِهِ، فَكَتَبُوهُ كَمَا سَمِعُوهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ أَن قَدَّمُوا شَيْئًا أَوْ أَخَّرُوا، أَو وَّضَعُوا لَهُ تَرْتِيبًا لَّمْ يَأْخُذُوهُ مِن رَّسُولِ اللهِ.

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَقِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُعَلِّمُهُم مَّا نَزَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى التَّرْتِيبِ الَّذِي هُوَ الْآنَ فِي مَصَاحِفِنَا، بِتَوْقِيفِ جِبْرِيلَ إِيَّاهُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِعْلَامِهِ عِندَ نُزُولِ كُلِّ آيَةٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تُكْتَبُ عَقِبَ آيَةِ كَذَا فِي سُورَةِ كَذَا؛ فَثَبَتَ أَنَّ سَعْيَ الصَّحَابَةِ كَانَ فِي جَمْعِهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ لَّا فِي تَرْتِيبِهِ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ، أَنزَلَهُ اللهُ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ يُنَزِّلُهُ مُفَرَّقًا عِندَ الْحَاجَةِ، وَتَرْتِيبُ النُّزُولِ غَيْرُ تَرْتِيبِ التِّلَاوَةِ).

وَقَالَ ابْنُ الْحَصَّارِ: (تَرْتِيبُ السُّوَرِ، وَوَضْعُ الْآيَاتِ مَوَاضِعَهَا إِنَّمَا

كَانَ بِالْوَحْيِ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ضَعُوا آيَةَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا.

وَقَدْ حَصَلَ الْيَقِينُ مِنَ النَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ بِهَذَا التَّرْتِيبِ مِن تِلَاوَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمِمَّا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى وَضْعِهِ هَكَذَا فِي الْمُصْحَفِ).

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي «الِانتِصَارِ»: (تَرْتِيبُ الْآيَاتِ أَمْرٌ لَّازِمٌ، وَحُكْمٌ وَاجِبٌ؛ فَقَدْ كَانَ جِبْرِيلُ يَقُولُ: ضَعُوا آيَةَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَيْضًا: (الَّذِي نَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّ جَمِيعَ الْقُرْآنِ الَّذِي أَنزَلَهُ اللهُ، وَأَمَرَ بِإِثْبَاتِ رَسْمِهِ، وَلَمْ يَنسَخْهُ، وَلَا رَفَعَ تِلَاوَتَهُ بَعْدَ نُزُولِهِ ـ هُوَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ، الَّذِي حَوَاهُ مُصْحَفُ عُثْمَانَ، وَأَنَّهُ لَمْ يُنقَصْ مِنْهُ شَيْءٌ، وَلَا زِيدَ فِيهِ شَيْءٌ، وَأَنَّ تَرْتِيبَهُ وَنَظْمَهُ ثَابِتٌ عَلَى مَا نَظَمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَتَّبَهُ مِنْ آيِ السُّوَرِ، وَلَمْ يُقَدَّم مِّن ذَلِكَ مُؤَخَّرٌ، وَلَا أُخِّرَ مِن ذَلِكَ مُقَدَّمٌ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ ضَبَطَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَرْتِيبَ آيِ كُلِّ سُورَةٍ وَمَوَاضِعَهَا، وَعَرَفَتْ مَوَاقِعَهَا، كَمَا ضَبَطَتْ عَنْهُ نَفْسَ الْقِرَاءَةِ، وَذَاتَ التِّلَاوَةِ). انتَهَى مِنَ الْإِتْقَانِ لِلسُّيُوطِيِّ.

فَثَبَتَ بِهَذِهِ النُّصُوصِ الْمُتَضَافِرَةِ أَنَّ تَرْتِيبَ آيِ كُلِّ سُورَةٍ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ فِي الْمُصْحَفِ، تَلَقَّاهُ الصَّحَابَةُ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَلَقَّاهُ الرَّسُولُ ﷺ عَن جِبْرِيلَ، عَنِ اللهِ تَعَالَى؛ فَيَكُونُ تَوْقِيفِيًّا لَّا مَجَالَ فِيهِ لِلنَّظَرِ وَالْقِيَاسِ، وَلَا مَحَلَّ فِيهِ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ؛ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ مَهْمَا بَلَغَ شَأْنُهُ أَن يُغَيِّرَ فِيهِ وَضْعَ آيَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ؛ فَيُقَدِّمَ بَعْضَ الْآيِ عَلَى بَعْضٍ، أَوْ يُؤَخِّرَ بَعْضَ الْكَلِمِ عَن بَعْضٍ، وَمَن تُحَدِّثُهُ نَفْسُهُ بِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا فَإِنَّهُ يَكُونُ مُبْتَدِعًا وَضَالًّا، وَيَخْرُجُ بِهِ مِن رِبْقَةِ الْإِسْلَامِ ـ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى ـ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ: أَنَّهُ كَمَا يَجِبُ تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي التِّلَاوَةِ يَجِبُ تَرْتِيبُهَا فِي الْكِتَابَةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مُّجْمَعٌ عَلَيْهِ أَيْضًا. وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

تَرْتِيبُ السُّوَرِ:

وَأَمَّا تَرْتِيبُ السُّوَرِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ فَقَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ: هَلْ هُوَ تَوْقِيفِيٌّ أَيْضًا كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ؟ أَوْ هُوَ مِنْ عَمَلِ الصَّحَابَةِ وَاجْتِهَادِهِمْ؟.

وَأَشْهَرُ مَذَاهِبِهِمْ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّ تَرْتِيبَهَا كَانَ بِاجْتِهَادِ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ جَنَحَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ ـ فِيمَا اعْتَمَدَهُ وَاسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُهُ ـ، وَغَيْرُهُمَا.

قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»: (قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ: جَمْعُ الْقُرْآنِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَأْلِيفُ السُّوَرِ، كَتَقْدِيمِ السَّبْعِ الطِّوَالِ، وَتَعْقِيبِهِمَا بِالْمِئِينَ، وَهَذَا الضَّرْبُ هُوَ الَّذِي تَوَلَّتْهُ الصَّحَابَةُ ﭬ.

وَأَمَّا الْجَمْعُ الْآخَرُ: فَضَمُّ الْآيِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، فَذَلِكَ شَيْءٌ تَوَلَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، كَمَا أَخْبَرَ بِهِ جِبْرِيلُ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﷻ). انتَهَى.

وَاسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ عَلَى مَذْهَبِهِم: بِأَنَّ مَصَاحِفَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَتْ مُخْتَلِفَةً فِي تَرْتِيبِ السُّوَرِ؛ فَمُصْحَفُ عَلِيٍّ ﭬ رُتِّبَتْ فِيهِ السُّوَرُ حَسَبَ نُزُولِهَا، فَأَوَّلُهُ سُورَةُ الْعَلَقِ، ثُمَّ الْمُدَّثِّرُ، ثُمَّ ن، ثُمَّ الْمُزَّمِلُ، ثُمَّ

تَبَّتْ، ثُمَّ التَّكْوِيرُ، وَهَكَذَا إِلَى آخِرِ السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ، ثُمَّ السُّوَرُ الْمَدَنِيَّةُ حَسَبَ نُزُولِهَا أَيْضًا.

وَمُصْحَفُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ كَانَا مَبْدُوءَيْنِ بِالْبَقَرَةِ، ثُمَّ النِّسَاءِ، ثُمَّ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ الْأَنْعَامِ، ثُمَّ الْأَعْرَافِ، ثُمَّ الْمَائِدَةِ، وَهَكَذَا.

فَلَوْ كَانَ تَرْتِيبُ السُّوَرِ تَوْقِيفِيًّا مُّتَلَقًّى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ لَمَا اخْتَلَفَتْ فِيهِ الْمَصَاحِفُ.

وَهَذَا الِاسْتِدْلَالُ مَرْدُودٌ مِّن ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَصَاحِفَ الْمَذْكُورَةَ كُتِبَتْ قَبْلَ الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْعَرْضَةُ، وَاسْتَقَرَّ بِهَا أَمْرُ الْقُرْآنِ تَرْتِيبًا وَأَحْكَامًا، رُتِّبَتْ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ عَلَى مُقْتَضَاهَا بِأَمْرِهِ ﷺ.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ كَثِيرٍ مِّنَ السُّوَرِ كَانَ مَعْلُومًا فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الَّذِي أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رِيَاسَةَ الْجَمْعِ الَّذِي رَتَّبُوا مَصَاحِفَهُ وَنَسَخُوهَا ـ كَانَ مِن كُتَّابِ الْوَحْيِ، وَشَهِدَ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ لِلْقُرْآنِ، وَعَلِمَ تَرْتِيبَ السُّوَرِ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ أَن يُحْدِثَ زَيْدٌ مِّن تِلْقَاءِ نَفْسِهِ تَرْتِيبًا لِّلسُّوَرِ غَيْرَ مَا تَلَقَّاهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُن مِّنْ عَادَتِهِمْ؛ فَلَا بُدَّ أَن يَكُونَ تَرْتِيبُهُ لِلسُّوَرِ قَد تَلَقَّاهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ تَوْقِيفِيٌّ مَّنقُولٌ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَّا سُورَتَيِ الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ؛ فَإِنَّ وَضْعَهُمَا فِي

مَوْضِعِهِمَا كَانَ بِاجْتِهَادِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَوَافَقَهُ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ.

وَمِمَّن جَنَحَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ: الْبَيْهَقِيُّ الْمُحَدِّثُ الْمَشْهُورُ فِي كِتَابِ «الْمَدْخَلِ»، وَجَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِتقَانِ».

وَاسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ: بِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدتُّمْ إِلَى الْأَنفَالِ ـ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي ـ وَإِلَى بَرَاءَةَ ـ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ ـ فَقَرَنتُم بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ؟.

فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَنزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَن كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: «**ضَعُوا هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا**». وَكَانَتِ الْأَنفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا؛ فَظَنَنتُ أَنَّهَا مِنْهَا فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّن لَّنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُب بَّيْنَهُمَا سَطْرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ وَضْعَ الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ فِي مَوْضِعِهِمَا مِنَ الْمُصْحَفِ كَانَ بِاجْتِهَادِ عُثْمَانَ؛ لِأَنَّهُ نَسَبَ وَضْعَهُمَا إِلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمَّا مَا عَدَاهُمَا مِن بَقِيَّةِ السُّوَرِ فَلَا بُدَّ أَن يَكُونَ عُثْمَانُ قَدِ اتَّبَعَ فِيهِ مَا عُلِمَ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

بَيْدَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً لِّهَؤُلَاءِ مِن جِهَةِ سَنَدِهِ، وَمِن جِهَةِ مَتْنِهِ.

أَمَّا مِن جِهَةِ سَنَدِهِ: فَإِنَّ التِّرْمِذِيَّ ـ وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ ـ قَالَ فِيهِ: (إِنَّهُ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَّا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ، عَن يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ). وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هَذَا قَالَ فِيهِ الْعَلَّامَةُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ: (إِنَّ الْمُحَدِّثِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ، هَلْ هُوَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزٍ الْمَشْهُورُ بِأَنَّهُ ثِقَةٌ، أَوْ غَيْرُهُ). ثُمَّ قَالَ: (وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ غَيْرُهُ. وَسُئِلَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فَلَمْ يَعْرِفْهُ). انتَهَى.

وَأَقُولُ: وَرَجُلٌ هَذَا شَأْنُهُ ـ مَجْهُولُ الْحَالِ ـ لَا يَصِحُّ أَن تَكُونَ رِوَايَتُهُ الَّتِي انفَرَدَ بِهَا مِمَّا يُؤْخَذُ بِهَا، وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهَا فِي تَرْتِيبِ الْقُرْآنِ الْمُتَوَاتِرِ.

وَأَمَّا مِن جِهَةِ مَتْنِهِ: فَإِنَّهُ مُعَارَضٌ بِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتْلُو الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَمَضَانَ عَلَى جِبْرِيلَ مَرَّةً مِّن كُلِّ عَامٍ، وَفِي الْعَامِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ عَارَضَهُ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ، فَأَيْنَ كَانَ يَضَعُ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي قِرَاءَتِهِ حِينَمَا كَانَ يَعْرِضُ عَلَى جِبْرِيلَ؟!.

فَالتَّحْقِيقُ إِذًا أَنَّ وَضْعَهُمَا فِي مَوْضِعِهِمَا تَوْقِيفِيٌّ، وَإِن فَاتَ عُثْمَانَ ذَلِكَ أَوْ نَسِيَهُ. وَأَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَمْ تُكْتَبْ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ لِأَنَّهَا لَمْ تنزلْ مَعَهَا كَمَا نَزَلَتْ مَعَ غَيْرِهَا مِن بَقِيَّةِ السُّوَرِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَعَارَضَهُ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ، وَنَاقَشُوهُ فِيهِ عِندَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ: أَنَّ اتِّسَاقَ السُّوَرِ كَاتِّسَاقِ الْآيَاتِ وَالْحُرُوفِ، كَانَ بِتَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنبَارِيِّ، وَالْكِرْمَانِيُّ، وَالطِّيبِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمْ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنبَارِيُّ: (أَنزَلَ اللهُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ فَرَّقَهُ فِي بِضْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً؛ فَكَانَتِ السُّوَرُ تَنزِلُ لِأَمْرٍ يَحْدُثُ، وَالْآيَةُ جَوَابًا لِّمُسْتَخْبِرٍ، وَيَقِفُ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَوْضِعِ الْآيَةِ وَالسُّورَةِ؛ فَاتِّسَاقُ السُّوَرِ كَاتِّسَاقِ الْآيَاتِ وَالْحُرُوفِ، كُلُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَمَن قَدَّمَ سُورَةً أَوْ أَخَّرَهَا فَقَدْ أَفْسَدَ نَظْمَ الْقُرْآنِ).

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»: (تَرْتِيبُ السُّوَرِ هَكَذَا هُوَ مِنْ عِندِ اللهِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ، وَعَلَيْهِ كَانَ رَسُولُ اللهِ عليه السلام يَعْرِضُ عَلَى جِبْرِيلَ كُلَّ سَنَةٍ مَّا كَانَ يَجْتَمِعُ عِندَهُ مِنْهُ، وَعَرَضَهُ عَلَيْهِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا مَرَّتَيْنِ، وَكَانَ آخِرُ الْآيَاتِ نُزُولًا ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ بِالْبَقَرَةِ [٢٨١]، فَأَمَرَهُ جِبْرِيلُ أَن يَضَعَهَا بَيْنَ آيَتَي الرِّبَا وَالدَّيْنِ).

وَقَالَ الطِّيبِيُّ: (أُنزِلَ الْقُرْآنُ أَوَّلًا جُمْلَةً وَاحِدَةً مِّنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ مُفَرَّقًا عَلَى حَسَبِ الْمَصَالِحِ، ثُمَّ أُثْبِتَ فِي الْمَصَاحِفِ عَلَى التَّأْلِيفِ وَالنَّظْمِ الْمُثْبَتِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ).

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: (الْمُخْتَارُ أَنَّ تَأْلِيفَ السُّوَرِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِحَدِيثِ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ الطِّوَالَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ**»(١).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَأْلِيفَ الْقُرْآنِ مَأْخُوذٌ

---

(١) ذِكْرُ الرَّسُولِ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ التَّرْتِيبِ الَّذِي يَتَّفِقُ وَتَرْتِيبَ السُّوَرِ فِي الْمَصَاحِفِ ـ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَوْقِيفِيٌّ. المؤلف.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ مُؤَلَّفٌ مِّن ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَإِنَّمَا جُمِعَ فِي الْمُصْحَفِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ).

وَفِيهِ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْأَنفَالِ سُورَةٌ عَلَى حِدَةٍ، وَلَيْسَتْ مِن بَرَاءَةَ.

وَمِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ الْجُمْهُورُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ: أَنَّهُ وَرَدَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ أَنَّ تَرْتِيبَ بَعْضِ السُّوَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ هُوَ عَيْنُ تَرْتِيبِهَا فِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخَهَا زَيْدٌ بِأَمْرِ عُثْمَانَ.

مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ رضي الله عنه[1] قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ، وَطَهَ، وَالأَنبِيَاءِ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُوَلِ، وَهُنَّ مِن تِلَادِي.

وَالْعِتَاقُ: جَمْعُ عَتِيقٍ، وَهُوَ الْقَدِيمُ مِن كُلِّ شَيْءٍ. وَالْمَعْنَى: أَنَّهُنَّ مِن قَدِيمِ مَا نَزَلَ.

وَالتَّالِدُ: قَدِيمُ الْمَالِ وَالْمَتَاعِ، وَالطَّارِفُ: حَدِيثُهُ وَجَدِيدُهُ. وَالْمُرَادُ بِالتِّلَادِ هُنَا: أَنَّهُنَّ مِنْ أَوَّلِ مَا حَفِظَ مِنَ الْقُرْآنِ.

فَذَكَرَهَا رضي الله عنه[2] نَسَقًا كَمَا اسْتَقَرَّ تَرْتِيبُهَا فِي الْمُصْحَفِ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ أَيْضًا **أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ**.

فَذَكَرَهَا مُرَتَّبَةً كَمَا هِيَ فِي الْمُصْحَفِ.

---

(١) في الأصل: (صلى الله عليه وسلم). المراجع.

(٢) في الأصل: (النبي ﷺ). المراجع.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ**».

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَمَا شَاكَلَهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ السُّوَرَ الْمَذْكُورَةَ فِيهَا كَانَ تَرْتِيبُهَا مُسْنَدًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا أَضَفْنَا إِلَى ذَلِكَ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِمَشْهَدٍ مِّن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَنَّ زَيْدًا اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ لِقُوَّةِ الثِّقَةِ بِهِ، وَكَذَلِكَ اخْتَارَهُ عُثْمَانُ رَئِيسًا لِّمَن نَّسَخُوهُ فِي الْمَصَاحِفِ؛ تَيَقَّنَّا أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ الَّذِي عَمِلَهُ زَيْدٌ هُوَ مَا تَلَقَّاهُ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: (إِنَّمَا أُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ).

أَقُولُ: وَإِطْلَاقُ التَّأْلِيفِ يَشْمَلُ تَأْلِيفَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ جَمِيعًا.

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَشْتَةَ فِي كِتَابِ الْمَصَاحِفِ مِن طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ يُسْأَلُ: لِمَ قُدِّمَتِ الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ وَقَدْ أُنزِلَ قَبْلَهُمَا بِضْعٌ وَثَمَانُونَ سُورَةً مَّكِّيَّةً، وَإِنَّمَا أُنزِلَتَا بِالْمَدِينَةِ؟.

فَقَالَ: (قُدِّمَتَا وَأُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى عِلْمٍ مِّمَّنْ أَلَّفَهُ، فَهَذَا مِمَّا يُنتَهَى إِلَيْهِ وَلَا يُسْأَلُ عَنْهُ). انتَهَى.

وَقَالَ السِّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ»: (وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ تَوْقِيفِيٌّ أَنَّ الْحَوَامِيمَ رُتِّبَتْ وِلَاءً، وَكَذَا الطَّوَاسِينُ، وَلَمْ تُرَتَّبِ الْمُسَبِّحَاتُ وِلَاءً؛ بَلْ فُصِلَ بَيْنَ سُوَرِهَا، وَفُصِلَ بَيْنَ ﴿طسٓمٓ﴾ الْقَصَصِ وَبِـ﴿طسٓ﴾ النَّمْلِ مَعَ أَنَّهَا أَقْصَرُ مِنْهَا، وَلَوْ كَانَ التَّرْتِيبُ اجْتِهَادِيًّا

لَّذُكِرَتِ الْمُسَبِّحَاتُ، وَأُخِّرَتْ ﴿طسٓ﴾ النَّمْلِ عَنِ الْقَصَصِ). انتَهَى.

وَقَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: (إِنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ كُلِّهَا تَوْقِيفِيٌّ بِتَعْلِيمِ الرَّسُولِ ﷺ، كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ، وَإِنَّهُ لَمْ تُوضَعْ سُورَةٌ فِي مَكَانِهَا إِلَّا بِأَمْرٍ مِّنْهُ ﷺ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى الْمُصْحَفِ الَّذِي كُتِبَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ، وَلَمْ يُخَالِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِجْمَاعُهُمْ لَا يَتِمُّ إِلَّا إِذَا كَانَ التَّرْتِيبُ الَّذِي أَجْمَعُوا عَلَيْهِ عَن تَوْقِيفٍ؛ لِّأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَنِ اجْتِهَادٍ لِّتَمَسَّكَ أَصْحَابُ الْمَصَاحِفِ الْمُخَالِفَةِ بِمَصَاحِفِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا بِهَا، بَلَ عَدَلُوا عَنْهَا وَعَن تَرْتِيبِهَا، وَأَحْرَقُوهَا، وَرَجَعُوا إِلَى مَصَاحِفِ عُثْمَانَ وَتَرْتِيبِهَا). انتَهَى.

وَسَوَاءٌ رَّجَّحْنَا الْمَذْهَبَ الْأَوَّلَ، أَوْ قَوَّيْنَا الثَّانِيَ، أَمْ جَنَحْنَا إِلَى الثَّالِثِ، فَإِنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ يَجِبُ الْتِزَامُهُ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ وَطَبْعِهَا؛ لِأَنَّهُ أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ، وَتَابِعُوهُمْ، وَالْأَئِمَّةُ الْمُجْتَهِدُونَ، وَجَمِيعُ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ، عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَنِحَلِهِمْ، وَتَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِالْقَبُولِ مِن مَّبْدَإِ نُزُولِ الْقُرْآنِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا؛ فَمُخَالَفَتُهُ تَجُرُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيْلَاتٍ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا، وَتَفْتَحُ عَلَيْهِمْ أَبْوَابًا مِّنَ الْفِتَنِ لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى سَدِّهَا.

أَمَّا تَرْتِيبُ السُّوَرِ فِي الْقِرَاءَةِ فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ شَرْعًا، بَلْ هُوَ مَندُوبٌ فَحَسْبُ.

فَقَدْ ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ ﷺ تَرَكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ هَذَا التَّرْتِيبَ فِي الْقِرَاءَةِ؛ لِبَيَانِ عَدَمِ وُجُوبِهِ فِيهَا، وَجَوَازِ مُخَالَفَتِهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ **أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ**

الْأُولَى: ﴿الٓمٓ﴾ **السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ**: ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾، **وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ سُورَةَ ق فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَسُورَةَ** ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾ **فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ**.

وَفِي مُسْلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: **أَنَّهُ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاتِهِ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ النِّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ**. فَقَدَّمَ النِّسَاءَ عَلَى آلِ عِمْرَانَ.

وَثَبَتَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْكَهْفِ، وَفِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ يُوسُفَ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: (لَّا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِوُجُوبِ تَرْتِيبِ السُّوَرِ فِي الْقِرَاءَةِ، لَا دَاخِلَ الصَّلَاةِ، وَلَا خَارِجَهَا، بَلْ يَجُوزُ أَن يَقْرَأَ الْكَهفَ قَبْلَ الْبَقَرَةِ، وَالْحَجَّ قَبْلَ الْكَهْفِ مَثَلًا، وَأَمَّا مَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ مِنَ النَّهْيِ عَن قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَنكُوسًا فَالْمُرَادُ بِهِ: أَن يَقْرَأَ آيَاتِ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا حَتَّى يَصِلَ إِلَى أَوَّلِهَا، بِأَن يَبْدَأَ بِآخِرِ آيَةٍ فِي السُّورَةِ، ثُمَّ يَقْرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا، ثُمَّ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ، حَتَّى يَخْتِمَ بِأَوَّلِ آيَةٍ فِي السُّورَةِ، وَكَانَ جَمَاعَةٌ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْقَصِيدَةِ مِنَ الشِّعْرِ مُبَالَغَةً فِي حِفْظِهَا، وَتَذْلِيلًا لِّلِّسَانِ فِي سَرْدِهَا؛ فَمَنَعَ السَّلَفُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ؛ فَهُوَ حَرَامٌ فِيهِ). انتهى.

أَقُولُ: فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: عَنْ أَبِي وَائِلٍ: قِيلَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنكُوسًا. فَقَالَ: (ذَلِكَ مَنكُوسُ الْقَلْبِ). وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ.

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «التِّبْيَانِ»: (وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا إِلَى أَوَّلِهَا فَمَمْنُوعٌ مَّنْعًا مُّتَأَكِّدًا؛ لِأَنَّهُ يُذْهِبُ بَعْضَ ضُرُوبِ الْإِعْجَازِ، وَيُزِيلُ حِكْمَةَ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ).

ثُمَّ قَالَ: (وَأَمَّا تَعْلِيمُ الصِّبْيَانِ مِنْ آخِرِ الْمُصْحَفِ إِلَى أَوَّلِهِ فَحَسَنٌ - بِأَن يَبْدَأَ الصَّبِيُّ بِسُورَةِ النَّاسِ، ثُمَّ الْفَلَقِ، ثُمَّ الْإِخْلَاصِ، وَهَكَذَا -، وَلَيْسَ هَذَا مِن بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَنكُوسًا، وَإِنَّمَا جَازَ هَذَا لِلصِّبْيَانِ أَوْ حَسُنَ لِمَا فِيهِ مِن تَسْهِيلِ الْحِفْظِ وَتَيْسِيرِهِ عَلَيْهِمْ. وَاللهُ أَعْلَمُ). انتَهَى مِنَ التِّبْيَانِ.

وَقَالَ الْمَغْفُورُ لَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ رَشِيدُ رِضَا - بَعْدَ أَن نَّقَلَ عَنِ الْعُلَمَاءِ تَحْرِيمَ قِرَاءَةِ السُّورَةِ مَنكُوسَةً -: (وَمِثْلُهُ قِرَاءَةُ الْخَتْمَةِ مَنكُوسَةً، وَإِنَّمَا تُقْرَأُ بِتَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ لِمَن يُرِيدُ قِرَاءَةَ الْمُصْحَفِ كُلِّهِ، وَفَرْقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِرَاءَةِ بَعْضِهِ فِي الصَّلَاةِ أَوِ الْوَعْظِ؛ فَإِنَّهُ يَتَخَيَّرُ فِيهِ). انتَهَى.

حِكْمَةُ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ:

وَعَدتُّ فِي صَدْرِ هَذَا الْبَحْثِ بِذِكْرِ كَلِمَةٍ مُّوجَزَةٍ فِي بَيَانِ حِكْمَةِ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ، وَوَفَاءً بِهَذَا الْوَعْدِ أَقُولُ:

إِنَّ لِهَذَا التَّرْتِيبِ حِكْمَةً إِلَهِيَّةً سَامِيَةً، وَسِرًّا عَجِيبًا مِّنْ أَسْرَارِ كِتَابِ اللهِ ﷻ، ذَلِكَ أَنَّ تَرْتِيبَهُ هَكَذَا بَيَانُ وَجْهٍ آخَرَ لِإِعْجَازِهِ، وَإِبْرَازُ أُسْلُوبٍ أَعْلَى أَخْرَسَ أَلْسِنَةَ الْمُكَابِرِينَ، وَتَنسِيقُ نَظْمٍ أَبْدَعُ أَقَرَّ بِبَلَاغَتِهِ، وَتَفَوُّقِهِ، وَإِغْدَاقِ أَسْفَلِهِ، وَإِثْمَارِ أَعْلَاهُ أَسْبَقُ الْمُعَانِدِينَ فِي مِضْمَارِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَأَغْلَبُهُمْ فِي التَّحَدِّي بِنَظْمِ الْكَلَامِ وَنَثْرِهِ؛ فَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا جَدِيدًا، وَحُجَّةً نَّاطِقَةً عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ كِتَابٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلَهُ عَلَى عَبْدِهِ؛ لِيَتَدَبَّرَ النَّاسُ آيَاتِهِ، وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ.

أَجَلْ، إِنَّ تَرْتِيبَ الْقُرْآنِ فِي التِّلَاوَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ آيَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى

إِعْجَازِهِ، وَبُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي مُتَنَاوَلِ الْبَشَرِ، وَدَلِيلٌ سَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رَقِيَ فِي الْبَلَاغَةِ إِلَى أَسْمَى دَرَجَاتِهَا، حَتَّى وَلَّى أَعْدَاؤُهُ عَن تَحَدِّيهِ مُدْبِرِينَ.

ذَلِكَ أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ الْإِلَهِيَ التَّوْقِيفِيَّ قَدْ جَعَلَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرَ جَمِيعَهَا مُتَمَاسِكَةَ الْأَطْرَافِ، جَيِّدَةَ السَّبْكِ، مُتَّصِلًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ اتِّصَالًا مُّحْكَمَ الْعُرَى، لَا انفِصَامَ لَهَا، حَتَّى صَارَتِ الْآيَاتُ وَالسُّوَرُ آخِذًا بَعْضُهَا بِحُجْزَةِ بَعْضٍ أَخْذًا يَفُوتُ الْمَعْنَى الْقُرْآنِيُّ الْبَلِيغُ بِانفكَاكِهِ، كُلُّ سُورَةٍ بِمَنزِلَةِ الْجُزْءِ الَّذِي لَا قَوَامَ لِكُلِّهِ إِلَّا بِهِ، وَكَانَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ جَمِيعُهُ بَعْدَ التَّوْقِيفِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، وَصَارَتْ كُلُّ سُورَةٍ لَّا غِنًى لَّهَا عَمَّا قَبْلَهَا، وَلَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا مَا بَعْدَهَا، وَكُلُّ آيَةٍ لَّا يَقَعُ مَوْقِعَهَا سِوَاهَا، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ هِيَ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا لِلْبَلَاغَةِ الَّتِي أَخْرَسَتِ الْبُلَغَاءَ، وَأَدْهَشَتِ الْفُصَحَاءَ وَالْخُطَبَاءَ مِنَ الْعَرَبِ أَرْبَابِ اللَّسَنِ، وَمُلُوكِ الْكَلَامِ.

وَأَكْتَفِي بِهَذَا الْإِيجَازِ عَن ضَرْبِ الْأَمْثَالِ؛ لِأَنَّهَا تَقْتَضِي الْإِسْهَابَ الَّذِي يَخْرُجُ بِنَا عَنِ الْمَقْصُودِ.

الْمُحْكَمُ وَالْمُتَشَابِهُ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

دَلَّ صَرِيحُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ قِسْمَانِ: مُحْكَمَاتٌ، وَمُتَشَابِهَاتٌ.

وَلَكِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي صَدْرِ سُورَةِ هُودٍ: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُحْكَمَةٌ، وَقَوْلَهُ تَعَالَى فِي سُورَةُ الزُّمَرِ [٢٣]: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ آيَاتِ الْكِتَابِ كُلَّهَا مُتَشَابِهَةٌ.

وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُتَعَارِضَةِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ: أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ قِسْمَانِ قَطْعًا، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ صَرِيحُ الْآيَةِ الْأُولَى.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ فَمَعْنَاهُ: أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ جَمِيعَهَا قَدْ أُحْكِمَتْ وَأُتْقِنَتْ، وَسَلِمَتْ مِنَ الضَّعْفِ وَالتَّهَافُتِ، وَالِاخْتِلَافِ وَالتَّنَافُرِ، وَالتَّنَاقُضِ وَالتَّعَارُضِ، وَهَذَا لَا يُنَافِي أَنَّ بَعْضَهَا مُحْكَمٌ وَبَعْضَهَا مُتَشَابِهٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ فَمَعْنَاهُ: أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي عُلُوِّ الْأُسْلُوبِ، وَرَصَانَةِ التَّرْكِيبِ، وَجَزَالَةِ الْأَلْفَاظِ، وَسُمُوِّ الْمَعْنَى، وَنُبْلِ الْهَدَفِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن وُجُوهِ الْحُسْنِ وَنَوَاحِي الْكَمَالِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فِي تَحْدِيدِ مَعْنَى كُلٍّ مِّنَ: الْمُحْكَمِ، وَالْمُتَشَابِهِ، وَتَعَدَّدَتْ فِي ذَلِكَ أَقْوَالُهُمْ.

وَفِي نَظَرِي أَنَّ أَحْسَنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَأَقْرَبَهَا لِلصَّوَابِ، وَأَجْدَرَهَا بِالْقَبُولِ هُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ﷺ: (إِنَّ الْمُحْكَمَ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ: مَا لَا يَحْتَمِلُ مِنَ التَّأْوِيلِ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا، وَالْمُتَشَابِهَ: مَا احْتَمَلَ مِنَ التَّأْوِيلِ وُجُوهًا مُّتَعَدِّدَةً).

وَقَرِيبٌ مِّنْ هَذَا مَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنبَلٍ: (الْمُحْكَمُ: مَا اسْتَقَلَّ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى بَيَانٍ، وَالْمُتَشَابِهُ: مَا احْتَاجَ إِلَى بَيَانٍ)؛ لِّأَنَّ الْمُحْكَمَ إِذَا كَانَ لَا يَحْتَمِلُ مِنَ التَّأْوِيلِ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا فَإِنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ، وَيَكُونُ غَنِيًّا عَنِ الْبَيَانِ، وَالْمُتَشَابِهَ إِذَا كَانَ يَحْتَمِلُ تَأْوِيلَاتٍ مُّتَعَدِّدَةٍ فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي حَاجَةٍ إِلَى بَيَانِ التَّأْوِيلِ الْحَقِّ مِنْ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ.

وَتَوْضِيحُ هَذَا كُلِّهِ: أَنَّ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ هِيَ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ الْمُرَادِ، الْوَاضِحَاتُ الدَّلَالَةِ، الَّتِي لَا الْتِبَاسَ فِيهَا، وَلَا خَفَاءَ فِي مَعَانِيهَا، وَلَا إِبْهَامَ فِيمَا تَرْمِي إِلَيْهِ، كَالْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّبْرِ، وَالْأَمَانَةِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن مَّكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَكَالْآيَاتِ النَّاهِيَةِ عَنِ الزِّنَى، وَالرِّبَا، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَالسُّخْرِيَةِ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالْغِيبَةِ، وَقَتلِ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالنَّهْيِ عَن شَهَادَةِ الزُّورِ، وَالْبَخْسِ فِي الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْمَحْظُورَاتِ.

فَهَذِهِ الْآيَاتُ كُلُّهَا نُصٌّ فِي الْمَقْصُودِ، لَا تَحْتَمِلُ غَيْرَهُ.

وَأَمَّا الْآيَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ فَهِيَ الْآيَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ فِي مَعَانِيهَا، الْخَفِيَّاتُ فِي دَلَالَتِهَا، الْمُبْهَمَاتُ فِي أَهْدَافِهَا، كَحُرُوفِ التَّهَجِّي الْمَذْكُورَةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ، مِثْلُ: ﴿الٓمٓ﴾، ﴿الٓرۚ﴾، ﴿يسٓ﴾، ﴿حمٓ﴾، وَكَآيَاتِ الصِّفَاتِ[1]، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْۚ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾.

فَهَذِهِ الْآيَاتُ وَأَمْثَالُهَا لَيْسَتْ نَصًّا فِي الْمُرَادِ مِنْهَا، بَلْ [فِيهَا] تَأْوِيلَاتٌ مُّتَعَدِّدَةٌ، وَالتَّأْوِيلُ الْحَقُّ أَوِ الْقَرِيبُ مِنَ الْحِقِّ فِيهَا يَحْتَاجُ إِلَى كَثِيرٍ مِّنَ التَّأَمُّلِ وَالتَّبَصُّرِ.

وَلِاشْتِمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ حِكَمٌ بَالِغَةٌ، نُّلَخِصُّهَا فِيمَا يَلِي:

١ ـ إِنَّ اشْتِمَالَ الْقُرْآنِ عَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ يُحَفِّزُ الْعُلَمَاءَ الْمُوَفَّقِينَ عَلَى بَذْلِ قُصَارَى جُهْدِهِمْ، وَغَايَةِ وُسْعِهِمْ فِي تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الَّتِي تُوصِلُهُمْ إِلَى فَهْمِ مَا يُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَإِلَى التَّوْفِيقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ؛ وَإِذ ذَّاكَ يَسْتَحِقُّونَ عَلَى مَا نَالَهُم مِّنَ الْجُهْدِ وَالْمَشَقَّةِ أَجْزَلَ الْأَجْرِ، وَأَجَلَّ الْمَثُوبَةِ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الْمَشَقَّةِ تَسْتَتْبِعُ مَزِيدَ الثَّوَابِ.

٢ ـ أَرَادَ اللهُ ﷻ أَن يَخْتَبِرَ عِبَادَهُ بِإِنزَالِ هَذِهِ الْآيَاتِ لِيَتَمَيَّزَ الثَّابِتُ فِي إِيمَانِهِ، الرَّاسِخُ فِي عَقِيدَتِهِ، الَّذِي يَقِفُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ مَوْقِفَ التَّسْلِيمِ وَالْخُضُوعِ، مِنَ الْمُتَزَلْزِلِ الْمُضْطَرِبِ الَّذِي تُمِيلُهُ عَوَاصِفُ

---

(١) لا يخفى ما فيه من الخطإ. المراجع.

الشُّبُهَاتِ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ، وَتَسْتَرِقُهُ أَيْدِي الشُّكُوكِ وَالْأَهْوَاءِ فَيَخْبِطُ خَبْطَ عَشْوَاءَ، وَيَهِيمُ فِي الْفَضَاءِ، وَلَا يَعْرِفُ الِاطْمِئْنَانُ إِلَى حِمَاهُ سَبِيلًا.

٣ ـ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعَالَى أَن يُودِعَ فِي كِتَابِهِ مِنَ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ، وَالْأَسْرَارِ الْعَجِيبَةِ، مَا تَقِفُ الْعُقُولُ أَمَامَهَا ضَعِيفَةً صَاغِرَةً؛ فَلَا يَسَعُهَا حِينَئِذٍ إِلَّا الْخُضُوعُ وَالِاسْتِسْلَامُ.

أَمْثَالُ الْقُرْآنِ

الْأَمْثَالُ: جَمْعُ مَثَلٍ، وَهُوَ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْحَالُ وَالشَّأْنُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠].

وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الصِّفَةُ الْغَرِيبَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الرعد: ٣٥].

وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْقِصَّةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ﴾ أَيِ: اذْكُرْ لَهُمْ قِصَّةَ رَجُلَيْنِ ﴿جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَٰبٍ﴾ الْآيَاتِ [الكهف: ٣٢].

وَلَقَدْ ضَرَبَ اللهُ الْأَمْثَالَ فِي الْقُرْآنِ، وَذَكَرَ حِكْمَةَ ضَرْبِهَا فِي أَكْثَرَ مِنْ آيَةٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الزمر]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت].

وَلَقَدِ امْتَنَّ اللهُ عَلَيْنَا بِضَرْبِهِ الْأَمْثَالَ لَنَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [إبراهيم: ٤٥].

وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ» عَن بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ بَيَّنَ فَوَائِدَ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ: (ضَرْبُ الْأَمْثَالِ فِي الْقُرْآنِ يُسْتَفَادُ مِنْهُ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ: التَّذْكِيرُ، وَالْوَعْظُ، وَالْحَثُّ، وَالزَّجْرُ، وَتَقْرِيبُ الْمُرَادِ

لِلْعَقْلِ، وَتَصْوِيرُهُ بِصُورَةِ الْمَحْسُوسِ؛ فَإِنَّ الْأَمْثَالَ تُصَوِّرُ الْمَعَانِيَ بِصُورَةِ الْأَشْخَاصِ لِأَنَّهَا أَثْبَتُ فِي الْأَذْهَانِ؛ لِاسْتِعَانَةِ الذِّهْنِ فِيهَا بِالْحَوَاسِّ، وَمِن ثَمَّ كَانَ **الْغَرَضُ مِنَ الْمَثَلِ**: تَشْبِيهُ الْخَفِيِّ بِالْجَلِيِّ، وَالْغَائِبِ بِالشَّاهِدِ). انتَهى.

وَقَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ: (لِضَرْبِ الْعَرَبِ الْأَمْثَالَ شَأْنٌ لَّيْس بِالْخَفِيِّ فِي إِبْرَازِ خَفِيَّاتِ الدَّقَائِقِ، وَرَفْعِ الْأَسْتَارِ عَنِ الْحَقَائِقِ، تُورِدُ الْمُتَخَيَّلَ فِي صُورَةِ الْمُحَقَّقِ، وَالْمُتَوَهَّمَ فِي مَعْرِضِ الْمُتَيَقَّنِ، وَالْغَائِبَ كَأَنَّهُ شَاهِدٌ، وَفِي ضَرْبِ الْأَمْثَالِ تَبْكِيتٌ لِّلْخَصْمِ الشَّدِيدِ الْخُصُومَةِ؛ فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ فِي الْقَلْبِ مَا لَا يُؤَثِّرُ غَيْرُهُ). انتَهى.

تَقْسِيمُ الْمَثَلِ:

يَنقَسِمُ الْمَثَلُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

صَرِيحٌ، وَهُوَ مَا صُرِّحَ فِيهِ بِذِكْرِ الْمَثَلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة]، وَفِي الْآيَةِ تَشْبِيهُ نَفَقَةِ الْمُتَّقِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِحَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سِيقَانٍ، وَفِي كُلِّ سَاقٍ سُنبُلَةٌ، وَفِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي أَحْسَنِ بَذْرٍ، وَأَخْصَبِ أَرْضٍ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ﴾ الْآيَةَ [إبراهيم: ١٨]، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ شَبَّهَ أَعْمَالَ الْكُفَّارِ الْحَسَنَةَ كَالْكَرَمِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِغَاثَةِ الْمَلْهُوفِ، شَبَّهَهَا فِي ضَيَاعِهَا، وَعَدَمِ الِانتِفَاعِ بِهَا، وَانعِدَامِ ثَمَرَتِهَا الْأُخْرَوِيَّةِ بِالْكُلِّيَّةِ ـ بِرَمَادٍ

حَمَلَتْهُ الرِّيحُ بِشِدَّةٍ وَسُرْعَةٍ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ شَدِيدِ الرِّيحِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْمَثَلُ الْكَامِنُ، وَهُوَ جُمْلَةٌ أَوْ جُمَلٌ مِّنَ الْقُرْآنِ لَمْ يُصَرَّحْ فِيهَا بِلَفْظٍ يُفِيدُ التَّشْبِيهَ، لَكِنَّهَا تُشِيرُ إِلَى مَعَانٍ يَصِحُّ نَقْلُهَا إِلَى نَظَائِرِ مَعْنَاهَا؛ فَجَرَتْ مَجْرَى الْأَمْثَالِ.

وَمِنْ هَذَا الْقِسْمِ مَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ الْفَضْلِ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَسْتَخْرِجُ نَظَائِرَ مِنَ الْقُرْآنِ لِأَمْثَالِ الْعَرَبِ، فَهَلْ تَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى (خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا)؟.

فَقَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الفرقان]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ (مَن جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ)؟.

فَقَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس: ٣٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُواْ بِهِۦ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَآ إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١٠].

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ (اتَّقِ شَرَّ مَنْ أَحْسَنتَ إِلَيْهِ)؟.

قَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [التوبة: ٧٤].

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ (كَمَا تَدِينُ تُدَانُ)؟.

قَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣].

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ (لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْعِيَانِ)؟.

قَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِىۖ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ (لَا تَلِدُ الْحَيَّةُ إِلَّا الْحَيَّةَ)؟.

قَالَ: نَعَمْ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَلِدُوٓاْ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧].

وَمِنَ الْأَلْفَاظِ الْجَارِيَةِ مَجْرَى الْمَثَلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴿٥٨﴾﴾ [النجم].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾﴾ [يوسف].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾﴾ [هود].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾ [الأنعام: ٦٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٤٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُۗ﴾ [المائدة: ٩٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾﴾ [الرحمٰن].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ﴾ [التوبة: ٩١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾ [فاطر].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [المؤمنون].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

الْقَسَمُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

عَقَدَ الْإِمَامُ السِّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ» فَصْلًا لِّلْقَسَمِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، نُلَخِّصُهُ فِيمَا يَلِي:

الْقَصْدُ بِالْقَسَمِ: تَحْقِيقُ الْخَبَرِ وَتَوْكِيدُهُ، حَتَى جَعَلُوا مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] قَسَمًا، وَإِن كَانَ فِيهِ إِخْبَارٌ بِشَهَادَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا جَاءَ تَوْكِيدًا لِّلْخَبَرِ سُمِّيَ قَسَمًا.

وَقَدْ قِيلَ: مَا مَعْنَى الْقَسَمِ مِنْهُ تَعَالَى؟ فَإِن كَانَ لِأَجْلِ الْمُؤْمِنِ؛ فَالْمُؤْمِنُ مُصَدِّقٌ بِمُجَرَّدِ الْإِخْبَارِ مِنْ غَيْرِ قَسَمٍ، وَإِن كَانَ لِأَجْلِ الْكَافِرِ فَلَا يُفِيدُهُ.

وَأُجِيبَ: بِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَمِنْ عَادَتِهَا الْقَسَمُ إِذَا أَرَادَتْ أَن تُؤَكِّدَ أَمْرًا.

وَلَا يَكُونُ الْقَسَمُ إِلَّا بِاسْمٍ مُّعَظَّمٍ.

وَقَدْ أَقْسَمَ اللهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ:

١ - ﴿قُلْ إِى وَرَبِّىٓ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ۝٥٣﴾ بِيُونُسَ.

٢ - ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۝٧﴾ فِي التَّغَابُنِ.

٣ - ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَٱلشَّيَٰطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ۝٦٨﴾ فِي مَرْيَمَ.

٤ ـ ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٩٣﴾ فِي الْحِجْرِ.

٥ ـ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ۝٦٥﴾ فِي النِّسَاءِ.

٦ ـ ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ۝٢٣﴾ فِي الذَّارِيَاتِ.

٧ ـ ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ إِنَّا لَقَٰدِرُونَ ۝٤٠﴾ فِي الْمَعَارِجِ.

وَالْبَاقِي كُلُّهُ قَسَمٌ بِمَخْلُوقَاتِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾، ﴿وَٱلشَّمْسِ﴾، ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ﴾.

فَإِن قِيلَ: كَيْفَ أَقْسَمَ بِالْخَلْقِ وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى، قَالَ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَن تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ؛ فَمَن كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**»؟!.

وَقَدْ أُجِيبَ عَنْهُ بِأَجْوِبَةٍ:

مِّنْهَا: مَا قَالَهُ الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَن يُقْسِمَ إِلَّا بِاللهِ تَعَالَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْعَرَبَ كَانَت تُّقْسِمُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا يَعْرِفُونَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْقَسَمَ بِالْمَصْنُوعَاتِ يَسْتَلْزِمُ الْقَسَمَ بِالصَّانِعِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الْمَفْعُولِ يَسْتَلْزِمُ ذِكْرَ الْفَاعِلِ؛ إِذْ يَسْتَحِيلُ وُجُودُ مَفْعُولٍ بِغَيْرِ فَاعِلٍ.

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: (وَقَدْ أَقْسَمَ اللهُ تَعَالَى بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ۝٧٢﴾ [الْحِجْرِ]؛ لِتَعْرِفَ النَّاسُ عَظَمَتَهُ عِندَ اللهِ تَعَالَى، وَمَكَانَتَهُ لَدَيْهِ).

أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَهْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (مَا خَلَقَ اللهُ وَلَا ذَرَأَ وَلَا بَرَأَ نَفْسًا أَكْرَمَ مِن مُّحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا سَمِعْتُ اللهَ أَقْسَمَ بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرِهِ). ثُمَّ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: (أَقْسَمَ اللهُ تَعَالَى بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: بِذَاتِهِ، كَالْآيَاتِ السَّابِقَةِ، وَبِفِعْلِهِ، نَحْوُ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا ۝٥ وَٱلْأَرْضِ وَمَا طَحَىٰهَا ۝٦ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧﴾، وَبِمَفْعُولِهِ، نَحْوُ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١﴾، ﴿وَٱلطُّورِ ۝١ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ۝٢﴾).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ: (إِنَّهُ يُقْسِمُ عَلَى أُصُولِ الْإِيمَانِ الَّتِي تَجِبُ عَلَى الْخَلْقِ مَعْرِفَتُهَا.

فَتَارَةً يُقْسِمُ عَلَى التَّوْحِيدِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِلَٰهَكُمْ لَوَٰحِدٌ ۝٤﴾.

وَتَارَةً يُقْسِمُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ۝٧٦ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ۝٧٧﴾ [الواقعة].

وَتَارَةً يُقْسِمُ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٣﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢﴾.

وَتَارَةً يُقْسِمُ عَلَى الْجَزَاءِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ۝١﴾ إِلَى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ۝٥ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ ۝٦﴾.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَٰقِعٌ ۝٧﴾.

وَتَارَةً يُقْسِمُ عَلَى حَالِ الْإِنسَانِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ ۝٦﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۝٤﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ ۝٤﴾).

ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: (وَأَكْثَرُ مَا يُحْذَفُ الْجَوَابُ إِذَا كَانَ فِي نَفْسِ الْمُقْسَمِ بِهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ يَحْصُلُ بِذِكْرِهِ؛ فَيَكُونُ حَذْفُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ أَبْلَغَ وَأَوْجَزَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ۝١﴾؛ فَإِنَّ فِي الْمُقْسَمِ بِهِ مِن تَعْظِيمِ الْقُرْآنِ، وَوَصْفِهِ بِأَنَّهُ ذِي الذِّكْرِ الْمُتَضَمِّنِ لِتَذْكِيرِ الْعِبَادِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَالشَّرَفِ، وَالْقَدْرِ ـ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَوْنُهُ حَقًّا مِّن عِندِ اللهِ تَعَالَى، غَيْرَ مُفْتَرًى كَمَا يَقُولُهُ الْكَافِرُونَ؛ وَلِهَذَا قَالَ كَثِيرٌ مِّنَ الْمُفَسِّرِينَ: إِنَّ تَقْدِيرَ الْجَوَابِ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَحَقٌّ، وَهَذَا مُطَّرِدٌ فِي كُلِّ مَا شَابَهَ ذَلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۝١﴾؛ فَإِنَّهُ يَتَضَمَّنُ إِثْبَاتَ الْمَعَادِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١﴾ الْآيَاتِ؛ فَإِنَّهُمَا أَزْمَانٌ تَتَضَمَّنُ أَفْعَالًا مُّعَظَّمَةً مِّنَ الْمَنَاسِكِ، وَشَعَائِرِ الْحَجِّ الَّتِي هِيَ عُبُودِيَّةٌ مَّحْضَةٌ للهِ تَعَالَى، وَذُلٌّ وَخُضُوعٌ لِّعَظَمَتِهِ، وَفِي ذَلِكَ تَعْظِيمُ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ وَإِبْرَاهِيمُ ـ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ).

مُوهِمُ الِاخْتِلَافِ

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي الذِّرْوَةِ مِنَ الْإِتْقَانِ وَالْإِحْكَامِ؛ فَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنِ التَّخَالُفِ وَالتَّدَافُعِ، مُبَرَّءٌ عَنِ التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ، وَصَدَقَ رَبُّنَا حَيْثُ يَقُولُ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وَلَكِنْ هُنَاكَ آيَاتٌ يُوهِمُ ظَاهِرُهَا أَنَّ بَيْنَهَا تَعَارُضًا وَتَنَاقُضًا، بَيْدَ أَنَّهُ عِندَ التَّأَمُّلِ فِيهَا، وَالتَّعَمُّقِ فِي مَعْنَاهَا، يَتَبَيَّنُ أَلَّا تَعَارُضَ فِيهَا، وَلَا تَنَاقُضَ فِي مَعَانِيهَا، بَلْ فِيهَا غَايَةُ الِائْتِلَافِ، وَبَيْنَهَا نِهَايَةُ الِاتِّفَاقِ.

وَهَاكَ بَعْضَ هَذِهِ الْآيَاتِ:

١ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْأَنْعَامِ: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾ يَتَعَارَضُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي النِّسَاءِ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ يُفِيدُ أَنَّهُمْ كَتَمُوا الشِّرْكَ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَالثَّانِي يُفِيدُ أَنَّهُمْ لَا يَكْتُمُونَ اللهَ شَيْئًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَلْ يُظْهِرُونَ لَهُ كُلَّ مَا صَنَعُوهُ فِي الدُّنْيَا.

وَيُجْمَعُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ حِينَ يَرَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَغْفِرُ جَمِيعَ الذُّنُوبِ، وَلَا يَتَعَاظَمُهُ ذَنبٌ أَن يَغْفِرَهُ مَا عَدَا الشِّرْكَ، فَإِنَّهُمْ وَالْحَالَةُ هَذِهِ يَجْحَدُونَ الشِّرْكَ وَيُنكِرُونَهُ رَجَاءَ أَن يَغْفِرَ لَهُمْ؛ فَعِندَئِذٍ يَخْتِمُ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَفْوَاهِهِمْ؛ فَتَنطِقُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسَائِرُ

أَعْضَائِهِم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فِي الدُّنْيَا؛ فَحِينَئِذٍ ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾.

٢ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الصَّافَّاتِ: ﴿وَقِفُوهُمْۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ يَتَعَارَضُ ظَاهِرًا مَّعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ﴿٣٩﴾﴾؛ فَالْأَوَّلُ يُفِيدُ أَنَّ الْعِبَادَ يُسْأَلُونَ عَنْ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي الدُّنْيَا، وَالثَّانِي يُفِيدُ عَدَمَ سُؤَالِ أَحَدٍ مِّنْ إِنسٍ أَوْ جَانٍّ عَن ذَنبِهِ.

وَيُوَفَّقُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَوَاقِفَ مُتَعَدِّدَةً؛ فَفِي بَعْضِهَا لَا يُسْأَلُ أَحَدٌ عَن ذَنبِهِ، وَفِي بَعْضِهَا يُسْأَلُ الْعِبَادُ عَن ذُنُوبِهِمْ.

٣ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٠٣]: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْقِيَامَةِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾؛ فَالْأَوَّلُ يُفِيدُ أَنَّ الْأَبْصَارَ لَا تُدْرِكُ رَبَّهَا وَلَا تَرَاهُ، وَالثَّانِي يُفِيدُ أَنَّ الْوُجُوهَ تَنظُرُ إِلَى رَبِّهَا، وَالْوُجُوهُ لَا تَنظُرُ إِلَيْهِ إِلَّا بِوَاسِطَةِ الْأَبْصَارِ؛ فَيَكُونُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ تَدَافُعٌ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ.

وَقَدْ جَمَعَ الْعُلَمَاءُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ عَدَمَ إِدْرَاكِ الْأَبْصَارِ للهِ إِنَّمَا هُوَ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهَا تَرَاهُ.

٤ ـ ذَكَرَ الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ عَن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ، ثُمَّ أَقْسَمَ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴿٣﴾﴾ [التين].

وَقَدْ أَجَابَهُ الْعَالِمُ فَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

بِحَضْرَةِ رِجَالٍ، وَبَيْنَ ظَهْرَانِي قَوْمٍ كَانُوا أَحْرَصَ الْخَلْقِ عَلَى أَن يَجِدُوا فِيهِ مَغْمَزًا، وَعَلَيْهِ مَطْعَنًا؛ فَلَوْ كَانَ هَذَا عِندَهُم مُّنَاقَضَةً لَّتَعَلَّقُوا بِهِ، وَأَسْرَعُوا بِالرَّدِّ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ الْقَوْمَ عَلِمُوا وَجَهِلَتْ؛ فَلَمْ يُنكِرُوا مَا أَنكَرْتَ.

ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنَّ الْعَرَبَ قَد تُّدْخِلُ (لَا) فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهَا، وَتُلْغِي مَعْنَاهَا.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: (وَالْقَاعِدَةُ فِي هَذَا وَأَشْبَاهِهِ: أَنَّ الْأَلْفَاظَ إِذَا اخْتَلَفَتْ، وَكَانَ مَرْجِعُهَا إِلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ اخْتِلَافًا فِي الْمَعْنَى).

٥ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾﴾ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحِجْرِ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾، فَبَيْنَهُمَا تَعَارُضٌ فِي الظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ يَنفِي تَكْلِيمَ اللهِ لَهُمْ، وَالثَّانِي يُثْبِتُهُ.

وَجَمَعَ الزَّرْكَشِيُّ بَيْنَهُمَا: بِأَنَّ الْكَلَامَ الْمَنفِيَّ فِي الْأَوَّلِ كَلَامُ التَّلَطُّفِ وَالْإِكْرَامِ، وَالْكَلَامَ الْمُثْبَتَ فِي الثَّانِي سُؤَالُ التَّوْبِيخِ وَالْإِهَانَةِ؛ فَلَا تَنَافِيَ.

٦ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ [١٠٢]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، فَإِنَّهُ بِظَاهِرِهِ يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ التَّغَابُنِ [١٦]: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾.

وَجُمِعَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِحَمْلِ الْآيَةِ الْأُولَى ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ بِدَلِيلِ عَجُزِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، وَحَمْلِ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ عَلَى الْأَعْمَالِ.

وَجَمَعَ الزَّرْكَشِيُّ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ يُسَاوِي ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾؛ فَإِنَّ الْمُرَادَ بِكُلٍّ مِّنْهُمَا إِقَامَةُ دِينِهِ، وَتَنفِيذُ جَمِيعِ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ.

٧ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النِّسَاءِ [٣]: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يَتَعَارَضُ ظَاهِرًا مَّعَ قَوْلِهِ فِي نَفْسِ السُّورَةِ [١٢٩]: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾؛ فَإِنَّ الآيَةَ الْأُولَى يُفْهَمُ مِنْهَا إِمْكَانُ الْعَدْلِ، وَالثَّانِيَةَ يُفْهَمُ مِنْهَا نَفْيُهُ وَعَدَمُ إِمْكَانِهِ.

وَجَمَعَ الْعُلَمَاءُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَدْلِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى الْعَدْلُ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ فِي النَّفَقَةِ، وَالْكِسْوَةِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْقَسْمِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الظَّاهِرِيَّةِ، وَالْمُرَادَ بِالْعَدْلِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ الْمَيْلُ الْقَلْبِيُّ؛ فَالْإِنسَانُ لَا يَمْلِكُ مَيْلَ قَلْبِهِ إِلَى بَعْضِ زَوْجَاتِهِ دُونَ بَعْضٍ، وَقَدْ كَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَاغْفِرْ لِي مَا لَا أَمْلِكُ**»، يَعْنِي: مَيْلَ الْقَلْبِ.

٨ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] ظَاهِرُهُ يَتَنَافَى مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨].

وَجُمِعَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ: بِأَنَّ الْقُلُوبَ تَوْجَلُ وَتَضْطَرِبُ عِندَ سَمَاعِ وَعِيدِ اللهِ وَعِقَابِهِ، وَتَسْكُنُ وَتَطْمَئِنُّ عِندَ ذِكْرِ وَعْدِهِ وَثَوَابِهِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ فِي الآيَةِ الْأُولَى: ﴿إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾ مَعْنَاهُ: إِذَا ذُكِرَتِ الْآيَاتُ الدَّالَّاتُ عَلَى عِقَابِهِ وَوَعِيدِهِ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ مَعْنَاهُ: بِذِكْرِ الآيَاتِ الدَّالَّاتِ عَلَى ثَوَابِهِ وَوَعْدِهِ؛ وَبِهَذَا لَا يَكُونُ هُنَاكَ تَنَافٍ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو السُّعُودِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ: (وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ بَعْدَ الْقَلَقِ وَالِاضْطِرَابِ مِنْ خَشْيَتِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]). انتهى.

٩ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٩]: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ يَتَعَارَضُ ظَاهِرًا مَّعَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّازِعَاتِ: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾﴾.

وَلَا تَنَافِيَ بَيْنَهُمَا؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا خُلِقَتْ قَبْلَ السَّمَاءِ، وَهَذَا صَحِيحٌ، ثُمَّ دُحِيَتِ الْأَرْضُ بَعْدَ خَلْقِ السَّمَاءِ.

١٠ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ ق: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾﴾، هَذِهِ الْآيَةُ تَتَعَارَضُ فِي الظَّاهِرِ مَعَ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ فُصِّلَتْ [٩ ـ ١٢] مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾؛ فَإِنَّ الْآيَةَ الْأُولَى تُفِيدُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَهَذِهِ الْآيَاتُ مِن سُورَةِ فُصِّلَت تُفِيدُ أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا، وَبَارَكَ فِيهَا، وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ؛ فَيَكُونُ خَلْقُ الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا مِن جِبَالٍ رَّوَاسٍ وَمِنْ أَقْوَاتٍ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَبِقَوْلِهِ: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ يَكُونُ خَلْقُ الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا وَخَلْقُ السَّمَوَاتِ فِي ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ، وَهَذَا يَتَعَارَضُ مَعَ الْآيَةِ الْأُولَى، وَمَعَ كَثِيرٍ مِّنَ الْآيَاتِ الصَّرِيحَةِ فِي أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا فِيهِمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَاتِ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ﴾ فِيهِ مُضَافٌ مَّحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: فِي تَمَامِ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَيْ: بِالْيَوْمَيْنِ اللَّذَيْنِ خُلِقَ فِيهِمَا الْأَرْضُ، كَمَا تَقُولُ: سِرْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ إِلَى بَغْدَادَ فِي عَشَرَةِ أَيَّامٍ، وَسِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ فِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَأَنتَ لَا تُرِيدُ أَنَّ الْأَيَّامَ الثَّلَاثَةَ عَشَرَ غَيْرُ الْأَيَّامِ الْعَشَرَةِ، بَلْ تُرِيدُ أَنَّ مَعَ الْعَشَرَةِ ثَلَاثَةً، وَقَوْلُهُ: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٖ فِي يَوۡمَيۡنِ﴾ أَرَادَ بِهِ سِوَى الْأَرْبَعَةِ، وَذَلِكَ لَا مُخَالَفَةَ فِيهِ؛ فَيَكُونُ الْمَجْمُوعُ سِتَّةَ أَيَّامٍ.

أَسَالِيبُ الْإِقْنَاعِ فِي الْقُرْآنِ

لَمْ يَدَعِ الْقُرْآنُ أُمًّا مِّنْ أُمَّهَاتِ الْعَقِيدَةِ، وَلَا أَصْلًا مِّنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، إِلَّا وَآزَرَهُ بِالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ، وَالْبَرَاهِينِ الدَّامِغَةِ، وَالْأَسَالِيبِ الْمُقْنِعَةِ.

فَمِن ذَلِكَ اسْتِدْلَالُهُ عَلَى الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ بِمَا يَلِي:

١ ـ قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى الِابْتِدَاءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَعَيِينَا بِٱلْخَلْقِ ٱلْأَوَّلِ﴾ [ق: ١٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، وَالْقَوْمُ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي أَنشَأَهُم مِّنَ الْعَدَمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وَقَدْ رَوَى الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ جَاءَ بِعَظْمٍ بَالٍ، وَأَخَذَ يُفَتِّتُهُ أَمَامَ الرَّسُولِ ﷺ، وَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَرَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُحْيِي هَذَا بَعْدَ مَا رَمَّ وَبَلِيَ؟. فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «**نَعَمْ، وَيَبْعَثُكَ، وَيُدْخِلُكَ جَهَنَّمَ**». فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [يس].

٢ ـ قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا بِطَرِيقِ الْأَوْلَى؛ لِأَنَّ خَلْقَ هَذَا الْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾﴾ [غافر]، وَإِذَا قَدَرَ سُبْحَانَهُ عَلَى خَلْقِ الْأَكْبَرِ؛ فَلَأَن

يَكُونَ قَادِرًا عَلَى خَلْقِ مَا هُوَ دُونَهُ أَوْلَى وَأَجْدَرُ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾ [الأحقاف: ٣٣]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم﴾ [يس: ٨١].

٣ ـ قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى إِحْيَاءِ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا بِالْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [فصلت]، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُذْكَرُ فِيهِ إِنزَالُ الْمَطَرِ غَالِبًا، نَحْوُ: ﴿وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الروم].

وَمِنْ أَسَالِيبِ الْقُرْآنِ الْإِقْنَاعِيَّةِ: رَدُّ كَلَامِ الْخَصْمِ مِن فَحْوَى كَلَامِهِ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَن تَقَعَ صِفَةٌ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ كِنَايَةٌ عَن شَيْءٍ أُثْبِتَ لَهُ حُكْمٌ، فَيُثْبِتُ الْقُرْآنُ هَذِهِ الصِّفَةَ لِغَيْرِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقين: ٨]؛ فَـ﴿الْأَعَزُّ﴾ صِفَةٌ وَقَعَتْ فِي كَلَامِ الْمُنَافِقِينَ، وَهُمْ يَعْنُونَ بِهَا أَنفُسَهُمْ، وَيَعْنُونَ بِـ﴿الْأَذَلَّ﴾ جَمَاعَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَثْبَتَ الْمُنَافِقُونَ لِأَنفُسِهِمْ هَذَا الْحُكْمَ، وَهُوَ أَنَّهُمْ يُخْرِجُونَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ، وَأَثْبَتَ صِفَةَ الْعِزَّةِ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّ الْقُرْآنَ يُوَافِقُهُمْ عَلَى أَنَّ الْأَعَزَّ سَيُخْرِجُ الْأَذَلَّ، وَلَكِن يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَعَزَّ الْمُخْرِجَ ـ بِكَسْرِ الرَّاءِ ـ هُوَ رَسُولُ اللهِ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَالْأَذَلَّ الْمُخْرَجَ ـ بِفَتْحِ الرَّاءِ ـ هُمُ الْمُنَافِقُونَ.

الضَّرْبُ الثَّانِي: أَن يُحْمَلَ لَفْظٌ وَقَعَ فِي كَلَامِ الْخَصْمِ عَلَى مَعْنًى لَّا يُرِيدُهُ الْخَصْمُ، وَإِن كَانَ هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي يَحْتَمِلُهَا اللَّفْظُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١].

وَمِنْ أَسَالِيبِ الْإِقْنَاعِ: الِانتِقالُ، وَهُوَ: أَن يُنتَقَلَ إِلَى اسْتِدْلَالٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي كَانَ شَارِعًا فِيهِ؛ لِكَوْنِ الْخَصْمِ لَمْ يَفْهَمْ وَجْهَ الدَّلَالَةِ مِنَ الْأَوَّلِ، كَمَا جَاءَ فِي مُنَاظَرَةِ إِبْرَاهِيمَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ لِلنُّمْرُوذِ، وَذَلِكَ لَمَّا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِلنُّمْرُوذِ: رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ. فَقَالَ لَهُ: أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ. ثُمَّ دَعَا بِمَنْ حُكِمَ عَلَيْهِ بِالْقَتْلِ فَعَفَا عَنْهُ، وَأَطْلَقَ سَرَاحَهُ، وَدَعَا بِمَن لَّمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ بِالْقَتْلِ فَقَتَلَهُ.

فَعَلِمَ الْخَلِيلُ أَنَّ اللَّعِينَ يُغَالِطُ بِمَا صَنَعَهُ؛ فَانتَقَلَ عليه السلام إِلَى اسْتِدْلَالٍ آخَرَ لَا يَجِدُ النُّمْرُوذُ مِنْهُ مَخْلَصًا، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ. فَانقَطَعَ الْجَبَّارُ وَبُهِتَ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَن يَقُولَ: أَنَا آتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ.

وَمِنْ هَذِهِ الْأَسَالِيبِ: الْمُنَاقَضَةُ، وَهِيَ تَعْلِيقُ أَمْرٍ عَلَى مُسْتَحِيلٍ، إِشَارَةً إِلَى اسْتِحَالَةِ وُقُوعِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

وَمِنْهَا: مُجَارَاةُ الْخَصْمِ لِيَعْثِرَ؛ بِأَن يُسَلَّمَ لَهُ بَعْضُ مُقَدِّمَاتِهِ، حَيْثُ يُرَادُ تَبْكِيتُهُ وَإِلْزَامُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوٓاْ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾

[إبراهيم: ١٠، ١١]؛ فَقَوْلُهُمْ: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ فِيهِ اعْتِرَافُ الرُّسُل بِكَوْنِهِم مَّقْصُورِينَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ، فَكَأَنَّهُمْ سَلَّمُوا انتِفَاءَ الرِّسَالَةِ عَنْهُمْ، وَلَيْسَ مُرَادًا، بَلْ هُوَ مِن مُجَارَاةِ الْخَصْم لِيَعْثِرَ؛ فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا: مَا ادَّعَيْتُم مِّن كَوْنِنَا بَشَرًا حَقٌّ لَّا نُنكِرُهُ، وَلَكِنْ هَذَا لَا يُنَافِي أَن يَمُنَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْنَا بِالرِّسَالَةِ.

الْقِصَّةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ قِصَصَ بَعْضِ الْأَنبِيَاءِ، كَآدَمَ، وَنُوحٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَيُوسُفَ، وَمُوسَى، وَأَمْسَكَ عَنِ الْبَعْضِ الْآخَرِ فَلَمْ نَعْلَمْ عَنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ سُبْحَانَهُ فِي سُورَةِ غَافِرٍ [٧٨]: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾.

وَالْحِكْمَةُ فِي ذِكْرِ أَنبَاءِ الرُّسُلِ، وَأَحْوَالِ الْأُمَمِ الْمُرْسَلِ إِلَيْهِم: مَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَنبَاءُ مِنْ أَبْلَغِ الْعِظَاتِ، وَأَنفَعِ الْعِبَرِ، وَمِن تَقْرِيرِ سُنَّتِهِ تَعَالَى فِي كَوْنِهِ، وَهِيَ: إِهْلَاكُ الْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ لِرُسُلِهَا، الْخَارِجَةِ عَلَى أَوَامِرِ رَبِّهَا، وَنَصْرُ مَن صَدَّقَ رُسُلَ اللهِ، وَوَقَفَ عِندَ حُدُودِهِ، وَعَمِلَ بِشَرَائِعِهِ.

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ: أَنَّ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَصِ، وَبَيَانِ مَا احْتَمَلَهُ الرُّسُلُ الْكِرَامُ مِن قَوْمِهِم مِّن تَكْذِيبٍ، وَإِيذَاءٍ، تَسْلِيَةً لِّرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَا يَجِدُهُ مِنْ أَعْبَاءِ الدَّعْوَةِ، وَمِنِ انْحِرَافِ قَوْمِهِ عَنِ الْجَادَّةِ، وَإِمْعَانِهِمْ فِي طُرُقِ الْغِوَايَةِ؛ فَيَكُونُ لَهُ فِيمَن مَّضَى مِنَ الْمُرْسَلِينَ أُسْوَةٌ وَعَزَاءٌ.

وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فَائِدَةَ ذِكْرِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ هُودٍ [١٢٠]: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ الْآيَةَ؛ إِذْ لَا شَكَّ أَنَّ فِي أَحْوَالِ الرُّسُلِ مَعَ أُمَمِهِم مَّا يُثَبِّتُ الْقَلْبَ، وَيُطَمْئِنُ الْفُؤَادَ، وَيُنَمِّي الْيَقِينَ.

لَمْ يَقْتَصِرِ الْقُرْآنُ عَلَى ذِكْرِ أَحْوَالِ الرُّسُلِ، بلْ ذَكَرَ أَحْوَالَ غَيْرِهِمْ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ عِظَةٍ وَتَذْكِيرٍ، وَتَأْدِيبٍ وَتَقْوِيمٍ، كَقِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَلُقْمَانَ، وَذِي الْقَرْنَيْنِ.

وَأَيْضًا ذَكَرَ طَرَفًا مِّنْ أَحْوَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَحْوَالِ بَعْضِ صَحَابَتِهِ؛ لِمَا فِيهَا مِن فَوَائِدَ جَمَّةٍ، وَعِظَاتٍ بَالِغَةٍ، وَتَشْرِيعٍ حَكِيمٍ، وَهَاكَ بَعْضَ النَّمَاذِجِ لِهَذِهِ الْقِصَصِ:

قِصَّةُ الثَّلَاثَةِ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ:

كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فِي سَنَةٍ مُّجْدِبَةٍ، وَفِي شِدَّةِ حَرٍّ، وَحَمَارَّةِ الْقَيْظِ، وَفِي عُسْرَةٍ مِّنَ الزَّادِ وَالْمَاءِ.

قَالَ قَتَادَةُ: خَرَجُوا إِلَى الشَّامِ عَامَ تَبُوكَ فِي لَهَبِ الْحرِّ، وَقَدْ أَصَابَهُمْ فِيهَا جَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ كَانَا يَشُقَّانِ التَّمْرَةَ بَيْنَهُمَا.

وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خُلِّفُوا ـ أَيْ: أُرْجِئُوا ـ حَتَّى يَنزِلَ فِيهِمْ قُرْآنٌ هُمْ: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ.

وَيَجْمُلُ بِي أَنْ أَتْرُكَ الْحَدِيثَ لِسَيِّدِنَا كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ لِّيَتَوَلَّى بَيَانَ قِصَّةِ تَخَلُّفِهِ وَتَخَلُّفِ زَمِيلَيْهِ عَنْ هَذِهِ الْغَزْوَةِ، وَمَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ.

يَقُولُ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ فِي بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ عَلَى التَّخَلُّفِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ حِينَمَا خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ إِنَّمَا كَانَ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللهُ تَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ.

تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَقْوَى مِنِّي وَلَا أَيْسَرَ، وَكَانَ عِندِي رَاحِلَتَانِ.

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا، إِلَّا فِي هَذِهِ فَكَانَتْ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَسَفَرٍ بَعِيدٍ، وَمَعَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ؛ فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ، وَيَتَأَهَّبُوا لِغَزْوِهِمْ.

وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، وَأَنَا حَفِيٌّ بِهَا، وَجِدٌّ رَاغِبٌ فِيهَا.

وَتَجَهَّزَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ، فَأَرْجِعُ وَلَا أَقْضِي مِن جِهَازِي شَيْئًا، فَأَقُولُ: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِنْ أَرَدتُّ. فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ النَّاسُ فِي الْجِدِّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ غَازِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، وَكُنتُ أُعَلِّلُ نَفْسِي بِأَنِّي سَأُدْرِكُ الْقَوْمَ مَهْمَا جَدَّ بِهِمُ الْمَسِيرُ، وَلَكِن لَّم يَزَلْ يَتَمَادَى ذَلِكَ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَلْحَقَهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، وَلَكِن لَّمْ يُقَدَّرْ لِي ذَلِكَ، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ سَفَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُحْزِنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلَيْنِ: رَجُلًا مَّعْرُوفًا بِالنِّفَاقِ، وَرَجُلًا مَّعْذُورًا لِّضَعْفٍ أَوْ مَرَضٍ.

قَالَ كَعْبٌ: وَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَفَلَ رَاجِعًا مِّن تَبُوكَ حَضَرَنِي بَثِّي وَحُزْنِي، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِن سَخَطِ رَسُولِ اللهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِّنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَصَمَّمْتُ عَلَى صِدْقِهِ.

وَكَانَ مِن سُنَّتِهِ إِذَا قَدِمَ مِن سَفَرٍ رَّكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ جَاءَهُ الْمُتَخَلِّفُونَ، فَأَخَذُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ عَلَانِيَتَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «**مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ اشْتَرَيْتَ ظَهْرًا؟!**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عِندَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ أَخْرُجَ مِن سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، لَّقَدْ أُوتِيتُ فَصَاحَةَ لِسَانٍ، وَقُوَّةَ بَيَانٍ، وَلَكِنِّي وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِحَدِيثِ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَن يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثِ صِدْقٍ تَغْضَبُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لأَرْجُو عُقْبَى ذَلِكَ مِنَ اللهِ ﷻ، وَاللهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللهِ مَا كُنْتُ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ أَمْرَهُ**». فَقُمْتُ.

ثُمَّ سَأَلْتُ النَّاسَ: هَل لَّقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ. قَالَ كَعْبٌ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا.

قَالَ كَعْبٌ: وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَن كَلَامِنَا نَحْنُ الثَّلَاثَةَ مِن بَيْنِ مَن تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِي الأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهْوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟.

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ أَرْسَلَ إِلَيْهِم مَّن يُبَلِّغُهُم بِاجْتِنَابِ نِسَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَاسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ هِلَالٍ فِي خِدْمَتِهِ، فَأَذِنَ لَهَا لِكِبَرِهِ، وَضَعْفِهِ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُلْتُ لِزَوْجَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكِ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِينَا أَمْرَهُ.

وَمَكَثْتُ عَشْرَ لَيَالٍ عَلَى ذَلِكَ، وَبَيْنَا أَنَا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَإِذْ بِالْبُشْرَى تُزَفُّ إِلَيَّ مِن كُلِّ جَانِبٍ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَد تَّابَ عَلَيْنَا نَحْنُ الثَّلَاثَةَ، وَأَخَذَتِ الْوُفُودُ تَفِدُ إِلَيْنَا مِن كُلِّ صَوْبٍ وَحَدْبٍ يُهَنِّئُونَنَا بِقَبُولِ اللهِ تَوْبَتَنَا، وَرِضَاهُ عَنَّا.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَمْرَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ الصَّادِقَةَ الْمُخْلِصَةَ تُفْضِي بِصَاحِبِهَا ـ لَا مَحَالَةَ ـ إِلَى تَفْرِيجِ كَرْبِهِ، وَإِذْهَابِ هَمِّهِ وَغَمِّهِ، وَإِلَى رِضَا اللهِ وَرَسُولِهِ عَنْهُ.

الثَّانِي: أَنَّ الصِّدْقَ يُؤَدِّي إِلَى إِنجَاءِ صَاحِبِهِ مِنَ الْمَهَالِكِ، وَإِن كَانَ يَظُنُّ أَنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكَ بِالصِّدْقِ، وَإِن ظَنَنتَ فِيهِ الْهَلَكَةَ؛ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ، وَإِيَّاكَ وَالْكَذِبَ، وَإِن ظَنَنتَ فِيهِ النَّجَاةَ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ**». وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْدَفَ اللهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ بِالْأَمْرِ بِالصِّدْقِ؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾.

وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾.

قِصَّةُ بَنِي النَّضِيرِ وَإِجْلَائِهِمْ عَنِ الْمَدِينَةِ:

لَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَادَعَ الْيَهُودَ، وَعَقَدَ مَعَهُمُ الْعُهُودَ عَلَى أَلَّا يُقَاتِلَهُمْ وَلَا يُقَاتِلُوهُ.

ثُمَّ كَانَ أَن قَتَلَ أَصْحَابُ بِئْرِ مَعُونَةَ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غِيلَةً، وَأَفْلَتَ مِنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ رضي الله عنه، فَلَمَّا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ قَتَلَ رَجُلَيْنِ مِن بَنِي عَامِرٍ، وَكَانَ مَعَهُمَا عَهْدٌ وَأَمَانٌ مِّن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَكِنَّ عَمْرًا لَّا يَعْلَمُ بِهَذَا الْعَهْدِ، فَلَمَّا رَجَعَ أَخْبَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: «**لَقَدْ قَتَلْتَ رَجُلَيْنِ مِن بَنِي عَامِرٍ؛ لَأَدْفَعَنَّ دِيَتَهُمَا**».

وَكَانَ بَيْنَ بَنِي النَّضِيرِ وَبَنِي عَامِرٍ حِلْفٌ وَعَهْدٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ يَسْتَعِينُهُمْ فِي دِيَةِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ الْقَتِيلَيْنِ مِن بَنِي عَامِرٍ اللَّذَيْنِ قَتَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَعِينُهُمْ فِي دِيَةِ الْقَتِيلَيْنِ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، نُعِينُكَ عَلَى مَا أَحْبَبْتَ بِمَا اسْتَعَنتَ بِنَا عَلَيْهِ.

ثُمَّ خَلَا بَعْضٌ لِّبَعْضٍ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَن تَجِدُوا الرَّجُلَ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ هَذِهِ ـ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ جَالِسًا بِجَنبِ جِدَارٍ مِّن بُيُوتِهِمْ ـ، فَمَن رَّجُلٌ يَعْلُو فَوْقَ هَذَا الْبَيْتِ فَيُلْقِي عَلَيْهِ صَخْرَةً فَيُرِيحُنَا مِنْهُ؟ فَقَامَ أَحَدُهُمْ وَقَالَ: أَنَا أُنَفِّذُ ذَلِكَ.

فَصَعَدَ لِيُلْقِيَ عَلَيْهِ الصَّخْرَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ فِي نَفَرٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَأَطْلَعَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى مَا دَبَّرُوهُ مِنِ اغْتِيَالِهِ وَالْغَدْرِ بِهِ، فَخَرَجَ وَحْدَهُ قَاصِدًا الْمَدِينَةَ، وَظَنَّ مَن مَّعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ قَامَ لِبَعْضِ شَأْنِهِ، فَلَمَّا اسْتَبْطَئُوا رَسُولَ اللهِ طَلَبُوهُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ قَصَدَ الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَامُوا مِن فَوْرِهِمْ حَتَّى انتَهَوْا إِلَيْهِ، وَالْتَقَوْا

بِهِ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ بِمَا اعْتَزَمَتْ عَلَيْهِ الْيَهُودُ مِنَ الْفَتْكِ بِهِ.

ثُمَّ أَمَرَ الرَّسُولُ بِالتَّهَيُّؤِ لِحَرْبِهِمْ وَالْمَسِيرِ إِلَيْهِمْ، فَأَرْسَلَ الرَّسُولُ لَهُمْ أَوَّلًا مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَقَالَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ: اخْرُجُوا مِن بِلَادِي؛ لَقَدْ نَقَضْتُمُ الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتُ لَكُم بِمَا هَمَمْتُم بِهِ مِنَ الْغَدْرِ بِي، وَلَقَدْ أَجَّلْتُكُمْ عَشْرًا، فَمَن رُّئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ.

ضَاقَتِ الدُّنْيَا فِي وَجْهِ بَنِي النَّضِيرِ، وَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِهِمْ، وَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّن قِبَلِ رَأْسِ الْمُنَافِقِينَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلُولٍ، يَشِيرُ عَلَيْهِم بِالْبَقَاءِ وَالتَّحَصُّنِ؛ فَانتَهَى الْأَمْرُ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَى التَّحَصُّنِ بِالْحُصُونِ، وَظَنُّوا أَنَّهَا تَمْنَعُهُم مِّن بَطْشِ اللهِ وَبَأْسِهِ.

ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ إِلَيْهِمْ، وَحَاصَرُوهُمْ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَهُم مُّتَحَصِّنُونَ فِي حُصُونِهِمْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمِينَ أَن يُقَطِّعُوا نَخْلَهُمْ وَيُحَرِّقُوهُ، حَتَّى لَا تَبْقَى الْيَهُودُ مُتَعَلِّقَةً بِأَمْوَالِهَا، مُصَمِّمَةً عَلَى الْبَقَاءِ فِي دِيَارِهَا، فَجَزِعَ الْيَهُودُ، وَنَادَوْا: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ كُنتَ تَنْهَى عَنِ الْفَسَادِ، وَتَنْعَى عَلَى مَن يَصْنَعُهُ، فَمَا بَالُ قَطْعِ النَّخْلِ وَتَحْرِيقِهَا؟!.

وَلَقَدْ كَانَ مِن رَّأْسِ الْمُنَافِقِينَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلُولٍ أَنْ أَرْسَلَ لِبَنِي النَّضِيرِ: أَنِ اثْبُتُوا، وَتَمَنَّعُوا؛ فَإِنَّا لَن نُّسْلِمَكُمْ، إِن قُوتِلْتُمْ قَاتَلْنَا مَعَكُمْ، وَبَذَلْنَا الْجُهْدَ فِي نُصْرَتِكُمْ، وَإِنْ خَرَجْتُمْ خَرَجْنَا مَعَكُمْ. فَتَرَبَّصَ الْيَهُودُ نَصْرَ الْمُنَافِقِينَ لَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا، وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَن يُجْلِيَهُمْ، وَيَكُفَّ عَن دِمَائِهِمْ، عَلَى أَنَّ لَهُم مَّا حَمَلَتِ الْإِبِلُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا السِّلَاحَ فَمَحْظُورٌ عَلَيْهِمْ أَخْذُهُ، فَفَعَلُوا، وَحَمَلُوا مِنْ أَمْوَالِهِم مَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ الْإِبِلُ مِن مَّالٍ أَوْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ.

وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَهْدِمُ بَيْتَهُ، وَيُخْرِبُهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ يَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، فَيَنطَلِقُ بِهِ، فَخَرَجُوا جَمِيعًا، فَمِنْهُم مَّن ذَهَبَ إِلَى أَذْرِعَاتَ بِأَعَالِي الشَّامِ، وَمِنْهُم مَّن ذَهَبَ إِلَى خَيْبَرٍ، وَخَلَّفُوا أَمْوَالَهُمْ؛ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً يَضَعُهَا حَيْثُ يَشَاءُ، فَقَسَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ دُونَ الأَنصَارِ.

وَيُسْتَنبَطُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ: أَنَّ خُلْفَ الْوَعْدِ، وَنَقْضَ الْعَهْدِ يُفْضِي بِالْجَمَاعَةِ إِلَى إِخْرَاجِهَا مِن دِيَارِهَا، وَتَشَتُّتِ شَمْلِهَا، وَانصِدَاعِ وِحْدَتِهَا، وَإِنزَالِ الذُّلِّ وَالصَّغَارِ بِأَفْرَادِهَا، وَتَمْكِينِ عَدُوِّهَا مِن رِّقَابِهَا، وَذَهَابِ ثَرْوَتِهَا وَأَمْوَالِهَا.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: (وَنَزَلَ فِي بَنِي النَّضِيرِ سُورَةُ الْحَشْرِ بِأَسْرِهَا).

قِصَّةُ زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ مَّعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ:

تَمْهِيدٌ: التَّبَنِّي - مَعْنَاهُ، حُكْمُهُ فِي الإِسْلَامِ:

التَّبَنِّي: أَن يَنسِبَ الشَّخْصُ إِلَى نَفْسِهِ طِفْلًا يَعْلَمُ أَنَّهُ وَلَدُ غَيْرِهِ، يَنسِبَهُ إِلَى نَفْسِهِ نِسْبَةَ الِابْنِ الصَّحِيحِ؛ فَيَعْتَبِرَهُ ابْنًا مِّن صُلْبِهِ، وَيَجْعَلَهُ فِي عِدَادِ أُسْرَتِهِ، وَيُثْبِتَ لَهُ أَحْكَامَ الْبُنُوَّةِ وَحقُوقَهَا، مِنِ اسْتِحْقَاقِ إِرْثِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَمِنْ حُرْمَةِ تَزَوُّجِهِ بِزَوْجَتِهِ إِذَا مَاتَ عَنْهَا، أَوْ فَارَقَهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَكَانَ هَذَا مُتَفَشِّيًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مُتَعَارَفًا بَيْنَ أَهْلِهَا، يَنظُرُونَ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ شِرْعَةٌ وَقَانُونٌ.

وَكَانَ هَذَا الإِنسَانُ يُعْرَفُ بِاسْمِ الشَّخْصِ الَّذِي تَبَنَّاهُ، فَيُقَالُ: فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ عَقِيدَةٌ جَاهِلِيَّةٌ مَّقِيتَةٌ، أَرَادَ اللهُ مَحْوَهَا بِالْإِسْلَامِ حَتَّى لَا يُعْرَفَ مِنَ النَّسَبِ إِلَّا الصَّرِيحُ، وَلَا يَجْرِي مِنْ أَحْكَامِهِ إِلَّا مَا لَهُ أَسَاسٌ صَحِيحٌ، وَلِذَلِكَ لَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَبَيَّنَ أَحْكَامَ الْمِيرَاثِ، وَأَسْبَابَهُ ـ أَسْقَطَ التَّبَنِّيَ مِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، وَحَصَرَهَا فِي: الْأُبُوَّةِ، وَالْأُمُومَةِ، وَالْبُنُوَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَالْأُخُوَّةِ، وَالزَّوْجِيَّةِ، وَالْأَرْحَامِ، عَلَى تَفْصِيلٍ يُعْلَمُ مِن مَّصَادِرِ الشَّرِيعَةِ.

مَيَّزَ الْإِسْلَامُ بَيْنَ الْبُنُوَّةِ الصَّحِيحَةِ وَالْبُنُوَّةِ الْمُدَّعَاةِ، وَحَدَّدَ عَلَاقَةَ التَّبَنِّي، وَجَعَلَهَا عَلَاقَةَ أُخُوَّةٍ وَمُسَاوَاةٍ، فِي ظِلَالِ النِّظَامِ الْإِسْلَامِيِّ الْجَدِيدِ.

جَاءَتْ آيَاتُ الْقُرْآنِ مُصَرِّحَةً بِبُطْلَانِ التَّبَنِّي، مُبَيِّنَةً حُكْمَ اللهِ فِيهِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾ [٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [٥].

لَمَّا أَبْطَلَ الْإِسْلَامُ التَّبَنِّيَ بِالْآيَةِ السَّابِقَةِ أَرَادَ أَن يُبْطِلَ آثَارَهُ، وَيَمْحُوَ نَتَائِجَهُ، وَكَانَ مِنْ آثَارِهِ: أَنَّ الرَّجُلَ الْمُتَبَنِّيَ وَابْنَهُ الْمُتَبَنَّى يَتَوَارَثَانِ، فَأَبْطَلَ اللهُ هَذَا بِإِنزَالِ أَحْكَامِ الْمِيرَاثِ، وَحَصْرِ أَسْبَابِهِ فِي الْبُنُوَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَالْأُبُوَّةِ، إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ.

وَمِنْ آثَارِهِ أَيْضًا: أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَحِلُّ لَهُ فِي نَظَرِهِمْ أَن يَتَزَوَّجَ زَوْجَةَ مُتَبَنَّاهُ إِذَا فَارَقَهَا بِطَلَاقٍ أَوْ مَوْتٍ، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ أَن يَتَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ الْحَقِيقِيِّ إِذَا فَارَقَهَا بِطَلَاقٍ أَوْ مَوْتٍ، فَأَبْطَلَ اللهُ هَذَا أَيْضًا، وَأَبَاحَ لِلرَّجُلِ أَن يَتَزَوَّجَ زَوْجَةَ مُتَبَنَّاهُ إِذَا فَارَقَهَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ زَوْجَةِ الْمُتَبَنَّى وَزَوْجَةِ الِابْنِ الْحَقِيقِيِّ؛ حَيْثُ حَرَّمَ عَلَى الرَّجُلِ أَن يَتَزَوَّجَ زَوْجَةَ

ابْنِهِ الْحَقِيقِيِّ إِذَا فَارَقَهَا، وَقَدْ صَرَّحَ بِهَذِهِ التَّفْرِقَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ احْتِرَازٌ عَن زَوْجَةِ الْمُتَبَنَّى.

وَبَعْدُ: فَقَدْ أَبْطَلَ اللهُ التَّبَنِّيَ، وَمَحَا آثَارَهُ، وَلَكِن.. مَّن ذَا الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى أَن يَقْتَلِعَ مِنَ الْعَرَبِ هَذِهِ الْعَادَةَ الرَّاسِخَةَ فِي نُفُوسِهِمُ، الْمُتَأَصِّلَةَ فِي دِمَائِهِم مِّن قَدِيمٍ؟، مَن ذَا الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَن يُقْدِمَ عَلَى التَّزَوُّجِ مِن مُّطَلَّقَةِ مُتَبَنَّاهُ؟.

مَضَتْ سُنَّةُ اللهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ أَنَّ مَا رَسَخَ فِي النَّفْسِ بِحُكْمِ الْعَادَةِ لَا يَسْهُلُ عَلَيْهَا التَّفَصِّي مِنْهُ، وَلَا الرَّغْبَةُ عَنْهُ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا مَن رَّفَعَهُ اللهُ فَوْقَ الْعَادَاتِ، وَأَعْتَقَهُ مِن رِّقِّ الشَّهَوَاتِ، فَلَا يَتَحَكَّمُ فِيهِ إِلْفٌ، وَلَا يَتَغَلَّبُ عَلَيْهِ عُرْفٌ، ذَلِكَ هُوَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ.

لِذَلِكَ كَانَ الْأَمْرُ إِذَا نَهَى اللهُ تَعَالَى عَن مُّحَرَّمٍ كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ، أَوْ أَحَلَّ شَيْئًا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تُحَرِّمُهُ ـ أَن يُبَادِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْكَفِّ عَنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْإِتْيَانِ بِالْمَأْمُورِ بِهِ، حَتَّى يَكُونَ قُدْوَةً حَسَنَةً، وَأُسْوَةً طَيِّبَةً، تُحَاكِيهِ النُّفُوسُ، وَتَحْذُو حَذْوَهُ.

نَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِحُرْمَةِ الرِّبَا، وَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ رِبًا أَضَعُهُ هُوَ رِبَا عَمِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. حَتَّى يَرَى النَّاسُ صَنِيعَهُ بِأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَيَسْهُلَ عَلَيْهِمْ تَرْكُ مَا لَهُمْ، وَتَنقَطِعُ وَسَاوِسُ الشَّيْطَانِ مِن صُدُورِهِمْ.

عَلَى هَذَا السَّنَنِ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِبْطَالِ التَّبَنِّي؛ فَقَدْ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَن يَتَوَلَّى خَرْقَ هَذِهِ الْعَادَةِ بِنَفْسِهِ، وَأَن يُنَفِّذَ تَطْبِيقَ هَذَا

التَّشْرِيعِ الْجَدِيدِ فِي مُتَبَنَّاهُ؛ لِتَسْقُطَ هَذِهِ الْعَادَةُ بِالْفِعْلِ، كَمَا أُلْغِيَ حُكْمُهَا بِالْقَوْلِ، وَلِيَكُونَ ذَلِكَ بَاعِثًا لِّلْأُمَّةِ عَلَى الِامْتِثَالِ، وَحَافِزًا لَّهَا عَلَى الْمُسَارَعَةِ إِلَى الْقَبُولِ.

فَأَوْحَى اللهُ أَن يُزَوِّجَ زَيْنَبَ بِنتَ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ بِنتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَكَانَ عَبْدًا مَّمْلُوكًا لِّلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْتَقَهُ، وَتَبَنَّاهُ، وَكَانَ يُدْعَى: زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَأَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَن يَتَزَوَّجَهَا هُوَ إِذَا طَلَّقَهَا زَيْدٌ؛ لِّمَحْقِ هَذِهِ الْعَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ مَحْقًا.

فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِزَيْدٍ هَذَا عَبْدِهِ وَمُتَبَنَّاهُ زَيْنَبَ بِنتَ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مَّكَانَةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي قُرَيْشٍ، وَفِي سَائِرِ الْقَبَائِلِ.

خَطَبَ الرَّسُولُ زَيْنَبَ لِعَبْدِهِ وَمُتَبَنَّاهُ زَيْدٍ مِّنْ أَخِيهَا عَبْدِ اللهِ، وَلَكِنَّ عَبْدَ اللهِ هَالَهُ أَمْرُ تِلْكَ الْخِطْبَةِ، وَعَزَّتْ عَلَيْهِ قُرَشِيَّتُهُ وَهَاشِمِيَّتُهُ، وَكَرِهَ أَن تُصْبِحَ أُخْتُهُ تَحْتَ عَبْدٍ رَّقِيقٍ اشْتُرِيَ بِالْمَالِ ثُمَّ أُعْتِقَ، مَهْمَا يَكُن مِّنْ أَمْرِهِ، حَتَّى وَلَوْ صَارَ مُتَبَنًّى لِّرَسُولِ اللهِ ﷺ.

رَأَى عَبْدُ اللهِ أَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ عَارٌ عَلَيْهِ وَعَلَى أُخْتِهِ، رَآهُ خُرُوجًا عَلَى تَقَالِيدِ الْبُيُوتِ الْعَرِيقَةِ، وَالْأُسَرِ الرَّفِيعَةِ، وَكَانَتْ أُخْتُهُ زَيْنَبُ تُشَارِكُهُ هَذَا الْإِبَاءَ، وَهَذِهِ الْأَنَفَةَ؛ ضَنًّا بِنَسَبِهَا الْعَرَبِيِّ الْكَرِيمِ.

وَمَا زَالَتْ زَيْنَبُ وَأَخُوهَا عَبْدُ اللهُ يَتَأَبَّيَانَ وَيَمْتَنِعَانِ، حَتَّى نَزَلَ الْوَحْيُ بِالْأَمْرِ الْحَاسِمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب]؛ فَلَا يَصِحُّ بَعْدَ ذَلِكَ لِرَجُلٍ وَلَا لِامْرَأَةٍ

اخْتِيَارُ أَمْرٍ مِّنَ الْأُمُورِ يُخَالِفُ مَا قَضَاهُ اللهُ تَعَالَى وَقَدَّرَهُ.

وَهُنَا خَضَعَتْ زَيْنَبُ وَأَطَاعَتْ، وَانقَادَ أَخُوهَا لِأَمْرِ اللهِ وَاسْتَسْلَمَ، وَتَمَّ الزَّوَاجُ فِعْلًا، وَإِن كَانَ عَلَى كُرْهٍ مِّن زَيْنَبَ وَأَخِيهَا، وَكَانَ هَذَا الزَّوَاجُ فِي الْوَاقِعِ مُقَدِّمَةً لِّتَقْرِيرِ شَرْعٍ جَدِيدٍ، وَتَنفِيذِ حُكْمٍ إِلَهِيٍّ عَادِلٍ.

وَقَعَ الِاخْتِيَارُ عَلَى زَيْنَبَ لِأَنَّ الرَّسُولَ يُرِيدُ أَن يُحَطِّمَ الْفَوَارِقَ بَيْنَ الْأُسَرِ، وَيَجْعَلَ النَّاسَ سَوَاسِيَةً كَأَسْنَانِ الْمِشْطِ، لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِتَقْوَى اللهِ ﷻ، فَزَوَّجَ عَبْدَهُ زَيْدًا شَرِيفَةً قُرَشِيَّةً مِّن بَنِي هَاشِمٍ؛ لِّيُحَقِّقَ الْمُسَاوَاةَ الْكَامِلَةَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُسْقِطَ هَذِهِ الْفَوَارِقَ بِنَفْسِهِ فِي أُسْرَتِهِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْفَوَارِقُ مِنَ الشِّدَّةِ وَالْعُنفِ بِحَيْثُ لَا يُحَطِّمُهَا إِلَّا فِعْلٌ وَاقِعِيٌّ مِّن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، تَتَّخِذُ مِنْهُ الْجَمَاعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أُسْوَةً، وَتَسِيرُ الْبَشَرِيَّةُ كُلُّهَا عَلَى هُدَاهُ.

وَبَعْدَ أَن صَارَتْ زَيْنَبُ إِلَى زَيْدٍ لَّمْ يَسْكُنْ إِبَاؤُهَا الْأَوَّلُ، وَلَمْ يَسْلَسْ قِيَادُهَا، بَلْ شَمَخَتْ بِأَنفِهَا، وَذَهَبَت تُؤْذِي زَوْجَهَا، وَتُطْلِقُ فِيهِ لِسَانَهَا، وَتَفْخَرُ عَلَيْهِ بِنَسَبِهَا، وَعَرَاقَةِ أَصْلِهَا، وَكَمَالِ حُرِّيَّتِهَا؛ فَاشْتَكَى مِنْهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كُلِّ مَرَّةٍ يُهَدِّئُ مِن نَّفْسِ زَيْدٍ، وَيَقُولُ لَهُ: «**أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ، وَاتَّقِ اللهَ**». إِلَى أَن صَدَرَ الْحُكْمُ الْإِلَهِيُّ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا؛ فَأَذِنَ لَهُ الرَّسُولُ فِي طَلَاقِهَا؛ فَطَلَّقَهَا.

ثُمَّ بَعْدَ أَنِ انقَضَتْ عِدَّتُهَا مِنْهُ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُمَزِّقَ حِجَابَ تِلْكَ الْعَادَةِ، وَيَكْسِرَ ذَلِكَ الْبَابَ الَّذِي كَانَ مُغْلَقًا دُونَ مُخَالَفَتِهَا.

وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [٣٧]: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ الْآيَةَ.

وَبِتَزَوُّجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ تَحَدَّدَتِ الْأُمُورُ، وَوَضَحَتِ الْأَحْكَامُ، وَفُصِلَ بَيْنَ الِابْنِ الْحَقِيقِيِّ وَالِابْنِ الْمُتَبَنَّى، فَإِذَا مَا فَارَقَ الِابْنُ الْمُتَبَنَّى زَوْجَتَهُ فَمَا عَلَى الْمُتَبَنِّي مِنْ حَرَجٍ أَن يَبْنِيَ بِهَذِهِ الزَّوْجَةِ؛ لِأَنَّهَا أَجْنَبِيَّةٌ مِّنْهُ، حَلَالٌ لَّهُ.

ذَلِكَ هُوَ الْحُكْمُ الْجَدِيدُ، وَهُوَ يُعَارِضُ الْعَادَةَ الْجَاهِلِيَّةَ الْقَدِيمَةَ بِنتَ الْأَجْيَالِ الْمُتَبَاعِدَةِ الَّتِي لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ الِابْنِ النَّسَبِيِّ، وَالِابْنِ الدَّعِيِّ؛ بَلْ تَجْعَلُهُمَا فِي الْحُكْمِ سَوَاءً.

وَبَعْدَ تَشْرِيعِ هَذَا الْحُكْمِ، وَنُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ لَمْ يَكُن لِّأَحَدٍ أَن يَقُولَ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، كَمَا كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ مِن قَبْلُ، إِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَن يَنسِبَهُ لِأَبِيهِ؛ فَيَقُولُ: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [الأحزاب].

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللهِ

أَسْبَابُ ٱلنُّزُولِ عَنِ ٱلصَّحَابَةِ وَالمُفَسِّرِينَ

تَأْلِيفُ خَادِمِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي

مُقَدِّمَةٌ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ بِالطَّرِيقَةِ الْمُثْلَى، وَالرِّضَا عَنْ آلِهِ الْأَبْرَارِ، وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ.

مِنَ الْمَعْلُومِ لَدَى أُولِي النُّهَى أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هُوَ الْآيَةُ الْخَالِدَةُ عَلَى الزَّمَانِ، الْبَاقِيَةُ عَلَى الدَّهْرِ، الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي دَعْوَى النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ.

وَالْقُرْآنُ مِنْ أَجَلِّ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللهُ بِهَا عَلَى الْإِنسَانِيَّةِ؛ فَقَدْ جَاءَ حَافِلًا بِالْعَقَائِدِ الْحَقَّةِ الَّتِي يُقِرُّهَا الْعَقْلُ، وَيَسْتَجِيبُ لَهَا الْوِجْدَانُ، وَتَرْبَأُ بِالْإِنسَانِ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْخُضُوعِ لِإِنسَانٍ، بَلْهَ حَيَوَانٍ أَوْ جَمَادٍ.

جَاءَ مُتَضَمِّنًا أُسُسَ التَّشْرِيعِ الْحَكِيمِ الْعَادِلِ الَّذِي يُحَقِّقُ مَصَالِحَ النَّاسِ جَمِيعًا، وَيُقِيمُ عَلَى الْعَدْلِ أُمُورَهُمْ، وَيَحْفَظُ حُقُوقَهُمْ، وَيَرْفَعُ الْحَرَجَ عَنْهُمْ.

جَاءَ مُشْتَمِلًا عَلَى أُمَّهَاتِ الْمَكَارِمِ، وَأُصُولِ الْفَضَائِلِ، الَّتِي تُزَكِّي الرُّوحَ، وَتُنِيرُ الْقَلْبَ، وَتُرَقِّقُ الشُّعُورَ، وَتُهَذِّبُ النَّفْسَ، وَتُطَهِّرُهَا مِن رِّجْسِ الشُّرُورِ، وَإِثْمِ الِانْحِرَافِ، وَتَكْفُلُ الْحَيَاةَ الْهَنِيئَةَ لِلْفَرْدِ وَالْجَمَاعَةِ.

جَاءَ الْقُرْآنُ مُشْتَمِلًا عَلَى أَحْسَنِ الْقَصَصِ وَأَصْدَقِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ أَنفَعِ

الْعِظَاتِ، وَأَبْلَغ الْعِبَرِ، وَفِيهِ مِرْآةٌ صَافِيَةٌ تُرِي الْحَاضِرِينَ صُوَرَ الْمَاضِينَ مِنَ الْمُحِقِّينَ وَالْمُبْطِلِينَ.

وَنَظَرًا لِّاشْتِمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى جَمِيعِ مَا سَبَقَ كَانَ جَدِيرًا أَن يُوصَفَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يُونُس: ٥٧].

وَبَعْدُ: فَقَدْ سَاوَرَتْنِي فِكْرَةُ الْكِتَابَةِ فِي بَيَانِ أَسْبَابِ نُزُولِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فَتْرَةً مِّنَ الْوَقْتِ غَيْرَ قَصِيرَةٍ، بَيْدَ أَنَّ هَذِهِ الْفِكْرَةَ كَانَت تُّقْبِلُ عَلَيَّ حِينًا، وَتَثْنِي عِطْفَهَا عَنِّي حِينًا، وَكَانَت تَّشْتَعِلُ تَارَةً، وَتَخْبُو أُخْرَى، وَمَكَثْتُ عَلَى ذَلِكَ زَمَنًا بَيْنَ إِقْبَالِ الْفِكْرَةِ وَإِحْجَامِهَا، وَاشْتِعَالِهَا وَخُبُوِّهَا، حَتَى جَاءَ وَقْتٌ وَجدتُّ فِيهِ هَذِهِ الْفِكْرَةَ قَد تَّمَلَّكَتْنِي، وَسَيْطَرَتْ عَلَى أَحَاسِيسِي وَمَشَاعِرِي؛ بِحَيْثُ لَمْ أَسْتَطِعْ دَفْعَهَا، وَالتَّخَلُّصَ مِنْهَا؛ فَلَمْ يَسَعْنِي إِلَّا أَنْ أَسْتَجِيبَ لَهَا، وَأُلَبِّيَ نِدَاءَهَا، فَاسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى، وَأَقْدَمْتُ عَلَى تَنفِيذِهَا فِي نَشَاطٍ وَأَمَانَةٍ وَإِخْلَاصٍ.

وَأَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَن يَتَقَبَّلَ عَمَلِي بِقَبُولٍ حَسَنٍ، وَأَن يَنفَعَ بِهِ مُحِبِّي الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ عَلَى اخْتِلَافِ شُعَبِهَا وَأَلْوَانِهَا، وَأَن يَجْعَلَهُ ذَخِيرَةً لِّي يَوْمَ لِقَائِهِ، وَأَن يَقْبَلَهُ شَفِيعًا لِّي يَوْمَ الْعَرْضِ عَلَيْهِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

عَبدُ الفَتَّاحِ القَاضِي

تَمْهِيدٌ

مَعْنَى سَبَبِ النُّزُولِ

لَمْ تَنزِلْ آيَةٌ مِّنَ الْقُرْآنِ إِلَّا لِحِكْمَةٍ، كَأَمْرٍ بِعَقِيدَةٍ تُؤَازِرُهَا الْفِطْرَةُ، أَوْ حَثٍّ عَلَى عِبَادَةٍ تَصِلُ الْعَبْدَ بِرَبِّهِ، أَوْ إِرْشَادٍ إِلَى حُكْمٍ يَصْلُحُ بِهِ أَمْرُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَيَسْعَدُ بِهِ الْمَرْءُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، أَوْ تَرْغِيبٍ فِي خُلُقٍ يَرْبِطُ النَّاسَ بِرِبَاطٍ مِّنَ الْإِخَاءِ وَالْمَحَبَّةِ، وَيَسْمُو بِصَاحِبِهِ إِلَى قِمَّةِ الْمَجْدِ وَالسُّؤْدَدِ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ آيَاتٌ نَّزَلَتْ إِثْرَ وُقُوعِ حَوَادِثَ اقْتَضَى وُقُوعُهَا نُزُولَ هَذِهِ الْآيَاتِ؛ فَهَذِهِ الْحَوَادِثُ الَّتِي نَشَأَ عَنْهَا نُزُولُ هَذِهِ الْآيَاتِ تُسَمَّى: أَسْبَابَ النُّزُولِ، وَالْأَسْبَابُ جَمْعُ سَبَبٍ.

فَسَبَبُ النُّزُولِ هُوَ: عِبَارَةٌ عَنْ حَادِثَةٍ وَقَعَتْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاقْتَضَتْ إِنزَالَ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ تُبَيِّنُ حُكْمَ اللهِ فِيهَا، أَوْ هُوَ سُؤَالٌ وُجِّهَ مِنْ أَحَدِ الْحَاضِرِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَنزِلُ الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ مُجِيبَةً عَنْ هَذَا السُّؤَالِ.

وَلَيْسَ لِكُلِّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ سَبَبٌ اقْتَضَى نُزُولَهَا، بَلْ مِنْهَا مَا يَكُونُ لِنُزُولِهَا سَبَبٌ، وَمِنْهَا مَا لَيْسَ لِنُزُولِهَا سَبَبٌ؛ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَسَّمَ الْعُلَمَاءُ آيَاتِ الْقُرْآنِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

- قِسْمٍ نَّزَلَ بَادِئَ ذِي بَدْءٍ مِّنْ غَيْرِ سَبَبٍ، وَهُوَ جُلُّ الْآيَاتِ وَمُعْظَمُهَا.
- وَقِسْمٍ نَّزَلَ مُرْتَبِطًا بِسَبَبٍ مِّنَ الْأَسْبَابِ.

وَلَا تُعْتَبَرُ الْحَادِثَةُ سَبَبًا فِي إِنزَالِ الْآيَاتِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَمَّا الْحَوَادِثُ الَّتِي وَقَعَتْ فِي عُهُودِ الْأَنبِيَاءِ السَّابِقِينَ، وَقَصَّهَا اللهُ عَلَيْنَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِن تَكْذِيبِ الْأُمَمِ لِرُسُلِهَا، وَمَا حَاقَ بِالْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ مِنَ الْعَذَابِ؛ فَلَا تُعْتَبَرُ هَذِهِ الْحَوَادِثُ سَبَبًا فِي إِنزَالِ الْآيَاتِ.

وَكَذَلِكَ الْحَوَادِثُ الْمُسْتَقْبَلَةُ الَّتِي أَخْبَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِهَا فِي الْقُرْآنِ، كَأَحْوَالِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا فِيهِ مِن نَعِيمٍ وَعَذَابٍ، فَلَا تُعْتَبَرُ هَذِهِ الْحَوَادِثُ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ.

وَالطَّرِيقُ الْوَحِيدُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ هُوَ النَّقْلُ الصَّحِيحُ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَعَاصَرُوا إِنزَالَ الْآيَاتِ، وَعَرَفُوا مَا اقْتَرَنَ بِهِ إِنزَالُهَا مِنْ أَسْبَابٍ وَأَحْوَالٍ وَمُلَابَسَاتٍ.

قَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ: (وَلَا يَحِلُّ الْقَوْلُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ آيَاتِ الْكِتَابِ إِلَّا بِالرِّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ عَمَّن شَاهَدُوا التَّنزِيلَ، وَوَقَفُوا عَلَى الْأَسْبَابِ، وَبَحَثُوا عَنْ عِلْمِهَا، وَجَدُّوا فِي الطِّلَابِ.

وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِالْوَعِيدِ لِلْجَاهِلِ ذِي الْعِثَارِ فِي هَذَا الْعِلْمِ بِالنَّارِ؛ فَقَدْ قَالَ ﷺ: **«مَن كَذَبَ عَلَى الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ: (مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ أَمْرٌ يَحْصُلُ لِلصَّحَابَةِ بِقَرَائِنَ تَحْتَفُّ بِالْقَضَايَا وَالْحَوَادِثِ الَّتِي كَانَت تَنزِلُ فِيهَا الْآيَاتُ).

فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ

لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، وَمَزَايَا جَمَّةٌ، ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ، وَمِنْهُمُ: الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»، وَالْإِمَامُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ»، وَنَذْكُرُ أَهَمَّ هَذِهِ الْفَوَائِدِ فِيمَا يَلِي:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: مَعْرِفَةُ الْحِكْمَةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا شُرِعَ الْحُكْمُ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْحِكْمَةِ تُحَفِّزُ الْمُؤْمِنَ عَلَى تَنفِيذِ أَحْكَامِ اللهِ تَعَالَى، وَالْعَمَلِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ؛ لِمَا يَتَجَلَّى لَهُ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالْمَزَايَا الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَى تَنفِيذِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ، وَالْعَمَلِ بِهَذِهِ الْأَوَامِرِ، وَحِينَئِذٍ يَقْوَى بِاللهِ إِيمَانُهُ، وَيَعْظُمُ فِيهِ يَقِينُهُ.

كَمَا أَنَّهَا تُرَغِّبُ غَيْرَ الْمُؤْمِنِ فِي الْإِيمَانِ بِأَحْكَامِ اللهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ يَتَجَلَّى لَهُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ لَمْ تُشْرَع عَبَثًا، وَإِنَّمَا شُرِعَتْ لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِ الْبَشَرِيَّةِ، وَالْعَمَلِ عَلَى رَفْعِ مَكَانَتِهَا.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الِاسْتِعَانَةُ بِسَبَبِ النُّزُولِ عَلَى الْوُقُوفِ عَلَى مَرَامِي الْآيَاتِ، وَدَفْعِ الْإِشْكَالِ عَنْهَا؛ فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ لَّا يَتَبَيَّنُ الْمَقْصُودُ مِنْهَا إِلَّا إِذَا عُلِمَتِ الْأَسْبَابُ الَّتِي نَزَلَتِ الْآيَاتُ فِي شَأْنِهَا؛ فَلَوْ جُهِلَتْ هَذِهِ الْأَسْبَابُ لَوَقَعَ الْخَطَأُ فِي فَهْمِ الْآيَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ: (لَا يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ دُونَ الْوُقُوفِ عَلَى قِصَّتِهَا، وَبَيَانِ سَبَبِ نُزُولِهَا).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: (بَيَانُ سَبَبِ الْآيَةِ طَرِيقٌ قَوِيٌّ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ).

وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذِهِ الْفَائِدَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [الْبَقَرَةَ: ١١٥]، فَظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ يُفِيدُ أَنَّ لِلْإِنسَانِ أَن يُصَلِّيَ إِلَى أَيَّةِ جِهَةٍ يُرِيدُ التَّوَجُّهَ إِلَيْهَا، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَن يَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، سَوَاءٌ كَانَ مُقِيمًا أَم مُّسَافِرًا.

وَلَكِنْ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي نَافِلَةِ السَّفَرِ، أَوْ فِيمَن لَّمْ يَعْرِفِ الْقِبْلَةَ وَصَلَّى بِاجْتِهَادِهِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ غَيْرُ مُرَادٍ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ التَّخْفِيفُ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الْمُسَافِرِ، أَوِ التَّخْفِيفُ عَلَى مَن لَّمْ يَعْرِفِ الْقِبْلَةَ وَصَلَّى بِاجْتِهَادِهِ.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: (إِنَّنَا لَوْ تُرِكْنَا وَمَدْلُولَ لَفْظِ الْآيَةِ لَاقْتَضَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ سَفَرًا وَلَا حَضَرًا، وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ؛ فَلَا يُفْهَمُ مُرَادُ الْآيَةِ حَتَّى يُعْلَمَ سَبَبُهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ مُسَافِرٌ مِّن مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ - عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ؛ فَعُلِمَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ).

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ أَيْضًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [الْبَقَرَةَ: ١٨٥]، فَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ غَيرُ فَرْضٍ، وَلَكِنَّ سَبَبَ نُزُولِ الْآيَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ تَحَرَّجُوا

مِنَ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ رَافِعَةً الْحَرَجَ عَنْهُمْ فِي هَذَا السَّعْيِ، وَهَذَا لَا يُنَافِي فَرْضِيَّتَهُ.

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آلَ عِمْرَانَ: ١٨٨]، لَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَهْمُ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: لَئِن كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَن يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يُفْعَلْ مُعَذَّبًا ـ لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ.

وَاسْتَمَرَّ مَرْوَانُ مُسْتَشْكِلًا مَّعْنَى الْآيَةِ حَتَّى بَيَّنَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَن شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، وَأَرَوْهُ أَنَّهُمْ أَخْبَرُوهُ بِحَقِيقَةِ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ؛ أَيْ: طَلَبُوا أَن يَحْمَدَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَحِينَئِذٍ اطْمَأَنَّتْ نَفْسُ مَرْوَانَ، وَفَهِمَ الْآيَةَ عَلَى وَجْهِهَا الصَّحِيحِ، وَعَرَفَ أَنَّ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مِنَ الْوَعِيدِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ لَا لِلْمُؤْمِنِينَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطَّلَاقَ: ٤]، فَقَدْ أَشْكَلَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الشَّرْطِ ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ عَلَى بَعْضِ الْأَئِمَّةِ، حَتَّى قَالَ الظَّاهِرِيَّةُ: إِنَّ الْآيِسَةَ لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا إِذَا لَمْ تَرْتَبْ.

وَلَكِنَّ سَبَبَ نُزُولِ الْآيَةِ كَشَفَ عَنِ الْحَقِيقَةِ، وَبَيَّنَ الْمُرَادَ مِنَ

الشَّرْطِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي عِدَدِ النِّسَاءِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [الْبَقَرَةَ: ٢٢٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [الْبَقَرَةَ: ٢٣٤] قَالَ الصَّحَابَةُ: قَدْ بَقِيَ عِدَدٌ مِّنْ عِدَدِ النِّسَاءِ لَمْ يُذْكَرْنَ: الصِّغَارُ وَالْكِبَارُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ﴾. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

فَعُلِمَ مِن ذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ خِطَابٌ لِّمَن لَّمْ يَعْلَم مَا حُكْمُهُنَّ فِي الْعِدَّةِ، وَارْتَابَ هَلْ عَلَيْهِنَّ عِدَّةٌ أَوْ لَا؟ وَهَلْ عِدَّتُهُنَّ كَاللَّاتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ لَا؟.

فَمَعْنَى ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ هُوَ: إِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ حُكْمُهُنَّ، وَجَهِلْتُمْ كَيْفَ يَعْتَدِدْنَ، فَهَذَا حُكْمُهُنَّ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: دَفْعُ تَوَهُّمِ الْحَصْرِ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الْأَنْعَام: ١٤٥]: (إِنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا حَرَّمُوا مَا أَحَلَّ اللهُ، وَأَحَلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ، وَكَانُوا عَلَى الْمُضَادَّةِ وَالْمُحَادَّةِ، فَجَاءَتِ الْآيَةُ مُنَاقِضَةً لِّغَرَضِهِمْ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا حَلَالَ إِلَّا مَا حَرَّمْتُمُوهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا أَحْلَلْتُمُوهُ، نَازِلًا مَّنزِلَةَ مَن يَقُولُ لَكَ: لَا تَأْكُلِ الْيَوْمَ حَلَاوَةً. فَتَقُولُ لَهُ: لَا آكُلُ الْيَوْمَ إِلَّا الْحَلَاوَةَ. وَالْغَرَضُ الْمُضَادَّةُ، لَا النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَكَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: لَا حَرَامَ إِلَّا مَا أَحْلَلْتُمُوهُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ،

وَلَمْ يَقْصِدْ حِلَّ مَا وَرَاءَهُ؛ إِذِ الْقَصْدُ إِثْبَاتُ التَّحْرِيمِ، لَا إِثْبَاتُ الْحِلِّ).

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ: (وَهَذَا فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، وَلَوْلَا سَبْقُ الشَّافِعِيِّ إِلَى ذَلِكَ لَمَا كُنَّا نَسْتَجِيزُ مُخَالَفَةَ مَالِكٍ فِي حَصْرِ الْمُحَرَّمَاتِ فِيمَا ذَكَرَتْهُ الْآيَةُ).

وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ الْحَصْرُ فِي الْآيَةِ مُرَادًا للهِ ﷻ، بَلْ هُوَ حَصْرٌ صُورِيٌّ، الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْمُحَادَّةُ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ لِلْكُفَّارِ، وَمُعَامَلَتُهُم بِنَقِيضِ قَصْدِهِمُ.

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ اسْمِ مَن نَّزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ، وَتَعْيِينُ الْمُبْهَمِ فِيهَا حَتَّى لَا يَشْتَبِهَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا اشْتَبَهَ بِغَيْرِهِ اتُّهِمَ الْبَرِيءُ، وَأُعْفِيَ الْمُذْنِبُ.

وَلَقَدْ قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: إِنَّهُ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ﴾ [الأَحْقَاف: ١٧]، حَتَّى رَدَّتْ عَلَيْهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رضي الله عنها، وَبَيَّنَتْ لَهُ سَبَبَ نُزُولِهَا، وَقَالَتْ لَهُ: وَاللهِ مَا هُوَ بِهِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ مَن نَّزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ لَسَمَّيْتُهُ. وَقَالَتْ: وَاللهِ لَمْ يَنزِلْ فِي آلِ أَبِي بَكْرٍ قُرْآنٌ إِلَّا مَا فِيهِ إِظْهَارُ بَرَاءَتِي.

الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ: تَسْهِيلُ الْحِفْظِ، وَتَيْسِيرُ الْفَهْمِ، وَتَثْبِيتُ الْوَحْيِ فِي ذِهْنِ كُلِّ مَن يَسْمَعُ الْآيَةَ إِذَا عَرَفَ سَبَبَهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ رَبْطَ الْأَسْبَابِ بِالْمُسَبِّبَاتِ، وَرَبْطَ الْأَحْكَامِ بِالْحَوَادِثِ، وَرَبْطَ الْحَوَادِثِ بِالْأَشْخَاصِ وَالْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ ـ كُلُّ أُولَئِكَ مِن دَوَاعِي تَقَرُّرِ الْأَشْيَاءِ وَانتِقَاشِهَا فِي الذِّهْنِ، وَسُهُولَةِ اسْتِذْكَارِهَا عِندَ اسْتِذْكَارِ مُقَارَنَتِهَا فِي الْفِكْرِ، وَذَلِكَ هُوَ قَانُونُ تَدَاعِي الْمَعَانِي.

الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ: أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى أَسْبَابِ نُزُولِ الْآيَاتِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ مَغْزَاهَا، وَإِدْرَاكِ سِرِّهَا وَمَرْمَاهَا، وَذَلِكَ أَعْوَنُ عَلَى تَأَمُّلِهَا وَتَدَبُّرِهَا، وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا، وَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِتَدَبُّرِ الْآيَاتِ فِي قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩].

وَيَنبَغِي أَن تَعْلَمَ: أَنَّهُ إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ شَيْئًا فِي آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، فَتَارَةً يَكُونُ قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ بَيَانًا لِّسَبَبِ نُزُولِهَا، وَتَارَةً يَكُونُ تَفْسِيرًا وَشَرْحًا لِّمَضْمُونِهَا.

فَإِذَا قَالَ: سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ كَذَا. كَانَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ نَصًّا فِي ذِكْرِ سَبَبِ النُّزُولِ.

وَإِذَا قَالَ: وَقَعَتْ حَادِثَةُ كَذَا، أَو وُجِّهَ لِلرَّسُولِ ﷺ سُؤَالٌ عَن كَذَا، فَنَزَلَ كَذَا مِنَ الْآيَاتِ. كَانَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ نَصًّا فِي بَيَانِ سَبَبِ النُّزُولِ أَيْضًا؛ لأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ نُزُولَ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ تَرَتَّبَ عَلَى وُقُوعِ الْحَادِثَةِ أَوِ السُّؤَالِ؛ فَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ سَبَبَ النُّزُولِ هُوَ الْحَادِثَةُ أَوِ السُّؤَالُ؛ فَهَذِهِ الْعِبَارَةُ كَالَّتِي قَبْلَهَا فِي التَّنصِيصِ عَلَى سَبَبِ النُّزُولِ، فَهُمَا صِيغَتَانِ صَرِيحَتَانِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، لَا يَحْتَمِلَانِ غَيْرَهُ.

وَإِذَا قَالَ: الْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ كَذَا، أَوْ هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى كَذَا، أَوْ يُؤْخَذُ مِنْهَا كَذَا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ، أَوْ شَرَحَ مُفْرَدَاتِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ يَكُونُ صَرِيحًا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَبَيَانِ مَدْلُولِهَا.

أَمَّا إِذَا قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا. فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ صَالِحَةٌ لِّأَن يُرَادَ بِهَا سَبَبُ النُّزُولِ، وَأَن يُرَادَ بِهَا ذِكْرُ مَعْنَى الْآيَةِ.

فَإِذَا قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي فُلَانٍ، أَوْ فِي جَمَاعَةٍ مِّنَ

الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَوْ فِي حَادِثَةٍ كَذَا. كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ ذِكْرُ سَبَبِ النُّزُولِ.

وَإِذَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْحَثِّ عَلَى كَذَا، أَوِ الْإِرْشَادِ إِلَى كَذَا. كَانَ الْمَقْصُودُ تَفْسِيرَ الْآيَةِ.

وَلِغَلَبَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ «نَزَلَتْ فِي كَذَا» فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: (قَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا» فَإِنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَتَضَمَّنُ هَذَا الْحُكْمَ، لَا أَنَّ هَذَا كَانَ السَّبَبَ فِي نُزُولِهَا).

وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا) فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَالتَّابِعِيُّ كَالصَّحَابِيِّ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ إِذَا صَحَّ السَّنَدُ إِلَيْهِ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ النَّاقِلِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ، كَمُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

* * *

وَسَوْفَ لَا أَذْكُرُ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ إِلَّا مَا كَانَ صَحِيحَ السَّنَدِ، مُحَقَّقَ الثُّبُوتِ، مُلَائِمًا لِّرُوحِ الْآيَاتِ وَهَدَفِهَا، مُوَائِمًا لِّسِيَاقِهَا وَسِبَاقِهَا، لَا يُصَادِمُ أَصْلًا مِّنْ أُصُولِ الْعَقِيدَةِ، وَلَا يُعَارِضُ نَصًّا مِّن نُّصُوصِ الشَّرِيعَةِ، وَلَا يُنَافِي قَاعِدَةً مِّنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ، وَتَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالرِّضَا وَالْقَبُولِ.

وَأَمَّا مَا كَانَ ضَعِيفَ السَّنَدِ، وَاهِيَ الْأَسَاسِ، أَوْ كَانَ غَيْرَ مُلَائِمٍ لِّفَحْوَى الْآيَاتِ وَرُوحِهَا، وَلَا مُوَائِمٍ لِّسِيَاقِهَا وَسِبَاقِهَا، أَوْ كَانَ يَصْطَدِمُ

مَعَ أَصْلٍ مِّنْ أُصُولِ الدِّينِ، أَوْ يَتَعَارَضُ مَعَ نَصٍّ مِّن نُّصُوصِ الْإِسْلَامِ، أَوْ يَتَنَافَى وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ ـ فَإِنِّي أَضْرِبُ عَنْهُ صَفْحًا، وَلَا أُقِيمُ لَهُ وَزْنًا.

وَإِذَا كَانَ لِنُزُولِ الْآيَةِ أَوِ السُّورَةِ أَسْبَابٌ مُّتَعَدِّدَةٌ فَإِنِّي أُوثِرُ بِالذِّكْرِ أَصَحَّهَا سَنَدًا، وَأَقْوَاهَا طَرِيقًا، وَأَوْفَقَهَا بِمَعْنَى الْآيَةِ أَوِ السُّورَةِ.

فَإِن تَسَاوَتِ الْأَسْبَابُ فِيمَا ذُكِرَ ذَكَرْتُ أَكْثَرَهَا فَوَائِدَ، وَأَشْمَلَهَا مَزَايَا. وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَهُوَ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

٢ ـ سُورَةُ الْبَقَرَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٢٨٦

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓمٓ ﴿١﴾ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ
يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى
مِّن رَّبِّهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ
أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ
غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ
وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا
يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ
يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ
﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ كَمَآ
ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا
يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا
مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾
أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ
﴿١٦﴾ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ

وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعُ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ نَزَلَتْ فِي نَعْتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَآيَتَانِ فِي نَعْتِ الْكَافِرِينَ، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ فِي الْمُنَافِقِينَ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ.

وَالْآيَاتُ الْأَرْبَعُ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، وَهَذَا إِذَا جَرَيْنَا عَلَى مَذْهَبِ غَيْرِ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ أَنَّ ﴿الٓمٓ﴾ لَيْسَتْ آيَةً، وَأَمَّا إِذَا جَرَيْنَا عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ ـ وَهُوَ أَنَّ ﴿الٓمٓ﴾ آيَةٌ ـ فَتَكُونُ الْآيَاتُ الْأَرْبَعُ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

وَالْآيَتَانِ النَّازِلَتَانِ فِي الْكَافِرِينَ هُمَا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وَالْآيَاتُ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ مِن قَوْلِه تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

وَقَوْلُهُ: (فِي نَعْتِ الْكَافِرِينَ) الْمُرَادُ بِهِمُ: الْجَاحِدُونَ الْمُعْلِنُونَ كُفْرَهُمْ. **وَقَوْلُهُ: (فِي الْمُنَافِقِينَ)** الْمُرَادُ بِهِمْ: الَّذِينَ يُبْطِنُونَ الْكُفْرَ وَيُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِۦ كَثِيرًاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما: لَمَّا ضَرَبَ اللهُ هَذَيْنِ الْمَثَلَيْنِ لِلْمُنَافِقِينَ ـ يَعْنِي: قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [١٧]، وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [١٩] ـ قَالَ الْمُنَافِقُونَ: اللهُ أَجَلُّ وَأَعْلَى مِنْ أَن يَضْرِبَ هَذِهِ الْأَمْثَالَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَتَيْنِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ...﴾.

﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي يَهُودِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِصِهْرِهِ، وَلِذَوِي قَرَابَتِهِ، وَلِمَن بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ رَضَاعٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ: اثْبُتْ عَلَى الدِّينِ الَّذِي أَنتَ عَلَيْهِ، وَمَا يَأْمُرُكَ بِهِ هَذَا الرَّجُلُ ـ يَعْنُونَ: مُحَمَّدًا ﷺ ـ؛ فَإِنَّ أَمْرَهُ حَقٌّ. فَكَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُونَهُ، وَكَانَ الْأَحْبَارُ يَأْمُرُونَ مُقَلِّدِيهِمْ وَأَتْبَاعَهُم بِاتِّبَاعِ التَّوْرَاةِ، وَكَانُوا يُخَالِفُونَهَا فِي جَحْدِهِمْ نَعْتَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ الْأَحْبَارُ يَحُضُّونَ عَلَى طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَهُمْ يُوَاقِعُونَ الْمَعَاصِيَ، وَيَحُثُّونَ غَيْرَهُمْ عَلَى الصَّدَقَةِ وَهُمْ يَبْخَلُونَ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ

وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾.

رُوِيَ عَن مُّجَاهِدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رضي الله عنه: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَهْلِ دِينٍ كُنتُ مَعَهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَانُوا يُصَلُّونَ، وَيَصُومُونَ، وَيُؤْمِنُونَ بِكَ، وَيَشْهَدُونَ أَنَّكَ تُبْعَثُ نَبِيًّا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓا۟ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يُصَانِعُونَ الْمُؤْمِنِينَ لِيُرْضُوهُمْ، وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ نَّهَى بَعْضُهُم بَعْضًا أَن يُحَدِّثُوا الْمُؤْمِنِينَ بِمَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَبَيَّنَ لَهُمْ فِي كِتَابِهِ مِن نَّعْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَنُبُوَّتِهِ، وَقَالُوا: إِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ احْتَجُّوا بِذَلِكَ عَلَيْكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

📖 ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَحْبَارِ الْيَهُودِ، وَجَدُوا نَعْتَ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّهُ أَكْحَلُ، أَعْيَنُ، رَبْعَةٌ، جَعْدُ الشَّعَرِ، حَسَنُ الْوَجْهِ؛ فَمَحَوْهُ بِأَيْدِيهِمْ حَسَدًا وَبَغْيًا، وَوَضَعُوا مَكَانَهُ: إِنَّهُ طَوِيلٌ، أَزْرَقُ، سَبْطُ الشَّعَرِ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ

عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ بَعْضَ الْيَهُودِ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ مُدَّةَ الدُّنْيَا سَبْعَةُ آلَافِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا نُعَذَّبُ بِكُلِّ أَلْفِ سَنَةٍ مِّنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا يَوْمًا وَاحِدًا فِي النَّارِ؛ فَهِيَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ مَّعْدُودَةٍ، ثُمَّ يَنقَطِعُ الْعَذَابُ. وَكَانَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ: لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَهِيَ الْمُدَّةُ الَّتِي عَبَدْنَا فِيهَا الْعِجْلَ، فَإِذَا انقَضَتِ انقَطَعَ عَنَّا الْعَذَابُ، ثُمَّ يَخْلُفُنَا فِيهَا أُنَاسٌ. وَأَشَارُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَبْتُمْ، بَلْ أَنتُمْ خَالِدُونَ مُخَلَّدُونَ فِيهَا، لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا ـ إِن شَاءَ اللهُ ـ أَبَدًا**». وَفِي هَؤُلَاءِ جَمِيعًا نَّزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَبْعَثِهِ، فَلَمَّا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى مِنَ الْعَرَبِ كَفَرُوا بِهِ، وَجَحَدُوا مَا كَانُوا يَقُولُونَ فِيهِ. فَقَالَ لَهُم مُّعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَبِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ، وَدَاوُدُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، اتَّقُوا اللهَ وَأَسْلِمُوا، فَقَدْ كُنتُمْ تَسْتَفْتِحُونَ عَلَيْنَا بِمُحَمَّدٍ وَنَحْنُ أَهْلُ شِرْكٍ، وَتُخْبِرُونَنَا بِأَنَّهُ مَبْعُوثٌ، وَتَصِفُونَهُ بِصِفَتِهِ. فَقَالَ أَحَدُ بَنِي النَّضِيرِ: مَا جَاءَنَا بِشَيْءٍ نَّعْرِفُهُ، وَمَا هُوَ بِالَّذِي كُنَا نَذْكُرُ لَكُمْ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَشْيَاخٌ مِّنَّا قَالُوا: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِّنَ الْعَرَبِ أَعْلَمَ بِشَأْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَّا، كَانَ مَعَنَا يَهُودُ،

وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكُنَّا أَهْلَ وَثَنٍ، وَكَانُوا إِذَا بَلَغَهُم مِّنَّا مَا يَكْرَهُونَ قَالُوا: إِنَّ نَبِيًّا يُبْعَثُ قَدْ أَظَلَّ زَمَانُهُ، نَتْبَعُهُ فَنَقْتُلُكُم مَّعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمَ. فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اتَّبَعْنَاهُ وَكَفَرُوا بِهِ، فَفِينَا ـ وَاللهِ ـ وَفِيهِمْ نَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

• **الْكِتَابُ**: الْقُرْآنُ. **مَا مَعَهُم**: التَّوْرَاةُ وَالْإِنجِيلُ. **الِاسْتِفْتَاحُ**: الِاسْتِنصَارُ: طَلَبُ النُّصْرَةِ. أَيْ: كَانُوا مِن قَبْلِ بِعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ يَطْلُبُونَ النَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِم بِالنَّبِيِّ الْمَبْعُوثِ آخِرَ الزَّمَانِ، الَّذِي يَجِدُونَ صِفَتَهُ عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ.

📖 ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ: لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: حَدِّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَّسْأَلُكَ عَنْهُنَّ، لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، فَإِنْ أَنبَأْتَنَا بِهِنَّ عَرَفْنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ وَاتَّبَعْنَاكَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«سَلُوا عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَكِنِ اجْعَلُوا لِي ذِمَّةَ [اللهِ]، وَمَا أَخَذَ يَعْقُوبُ عَلَى بَنِيهِ لَئِنْ حَدَّثْتُكُمْ عَن شَيْءٍ فَعَرَفْتُمُوهُ لَتُتَابِعُنَّنِي عَلَى الْإِسْلَامِ»**. فَقَالُوا: ذَلِكَ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«سَلُوا عَمَّا شِئْتُمْ»**. فَقَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ أَرْبَعِ خِلَالٍ نَّسْأَلُكَ عَنْهُنَّ، أَخْبِرْنَا: أَيُّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَن

تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ؟، وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ يَكُونُ مَاءُ الْمَرْأَةِ وَمَاءُ الرَّجُلِ؟، وَكَيْفَ يَكُونُ الذَّكَرُ مِنْهُ وَالْأُنثَى؟، وَأَخْبِرْنَا عَنْ هَذَا النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ فِي التَّوْرَاةِ؟، وَمَن وَلِيُّهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللهِ لَئِنْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ لَتُتَابِعُنَّنِي**». فَأَعْطَوْهُ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ. فَقَالَ: «**نَشَدتُّكُم بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ ـ يَعْقُوبَ ـ مَرِضَ مَرَضًا شَدِيدًا فَطَالَ سَقَمُهُ مِنْهُ، فَنَذَرَ للهِ نَذْرًا لَّئِنْ عَافَاهُ اللهُ مِنْهُ لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَيْهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لُحُومَ الإِبِلِ، وَأَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانَهَا؟**». فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ**». ثُمَّ قَالَ: «**وَأَنْشُدُكُم بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَنزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ، فَأَيُّهُمَا عَلَا كَانَ الْوَلَدُ لَهُ وَالشَّبَهُ بِإِذْنِ اللهِ ﷻ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ كَانَ الْوَلَدُ ذَكَرًا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ كَانَ الْوَلَدُ أُنثَى بِإِذْنِ اللهِ؟**». قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ، وَأَنشُدُكُم بِاللهِ الَّذِي أَنزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ الأُمِّيَّ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ؟**». قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**». فَقَالُوا: أَنتَ الْآنَ ـ يَعْنُونَ: صَدَقْتَ حَتَّى الآنَ، وَتَسْتَحِقُّ أَن تُتَّبَعَ ـ. ثُمَّ قَالُوا: فَحَدِّثْنَا مَن وَلِيُّكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ فَعِندَهَا نَصْحَبُكَ وَلَا نُفَارِقُكَ. قَالَ: «**فَإِنَّ وَلِيِّيَ جِبْرِيلُ، وَلَمْ يَبْعَثِ اللهُ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَهُوَ وَلِيُّهُ**». فَقَالُوا: الْآنَ نُفَارِقُكَ، وَلَوْ كَانَ وَلِيُّكَ سِوَاهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَاتَّبَعْنَاكَ وَصَدَّقْنَاكَ. قَالَ: «**فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَن تُصَدِّقُوهُ؟**». قَالُوا: إِنَّهُ عَدُوُّنَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْحَرْبِ وَالْقِتَالِ وَالْعَذَابِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَلَوْ قُلْتَ: إِنَّ وَلِيَّكَ مِيكَائِيلُ

الَّذِي يَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْقَطْرِ وَالنَّبَاتِ لَاتَّبَعْنَاكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ صُورِيَّا الْيَهُودِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، مَا جِئْتَنَا بِشَيْءٍ نَّعْرِفُهُ، وَمَا أَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ فَنَتَّبِعُكَ بِهَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿أَوَكُلَّمَا عَـٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾﴾.

قَالَ مَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ الْيَهُودِيُّ ـ حِينَ بُعِثَ رَسُولُ اللهِ عليه السلام، وَذَكَّرَهُم مَّا أُخِذَ عَلَيْهِم مِّنَ الْمِيثَاقِ، وَمَا عُهِدَ إِلَيْهِم مِّنَ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَمَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ مِن قَوْلِهِمْ: لَئِنْ خَرَجَ مُحَمَّدٌ لَّنُؤْمِنَنَّ بِهِ، وَلَنَكُونَنَّ مَعَهُ عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ ـ قَالَ ابْنُ الصَّيْفِ: وَاللهِ مَا أُخِذَ عَلَيْنَا عَهْدٌ فِي كِتَابِنَا وَلَا مِيثَاقٌ أَن نُّؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ. فَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، وَكَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

قَالَ الْيَهُودُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا إِلَى مُحَمَّدٍ يَخْلِطُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، يَذْكُرُ سُلَيْمَانَ مَعَ الْأَنبِيَاءِ، أَفَمَا كَانَ سَاحِرًا يَرْكَبُ الرِّيحَ؟!. ثُمَّ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ السِّحْرِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْۗ وَلِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾﴾.

كَانَ مِن مَّثَالِبِ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَاعِنَا يَا مُحَمَّدُ. وَهُمْ يَقْصِدُونَ مِنَ الْكَلِمَةِ الشَّتْمَ وَالسَّبَّ، مَأْخُوذَةٌ عِندَهُم مِّنَ الرُّعُونَةِ، وَهِيَ: الطَّيْشُ وَالْحَمَاقَةُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُوهِمُونَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَعْنُونَ بِالْكَلِمَةِ: الْمُرَاعَاةَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَاعِنَا. طَلَبًا مِّنْهُمْ أَن يُرَاعِيَهُمْ - مِّنَ الْمُرَاعَاةِ، وَهِيَ الِالْتِفَاتُ إِلَيْهِمْ، وَالْعِنَايَةُ بِهِمْ -، فَنَهَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ أَن يَقُولُوا هَذِهِ الْكَلِمَةَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ حَتَّى لَا يَقُولَهَا الْيَهُودُ لَهُ، وَيَتَذَرَّعُوا بِهَا إِلَى سَبِّهِ وَشَتْمِهِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ الْعَرَبُ يَتَكَلَّمُونَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ (رَاعِنَا)، فَلَمَّا سَمِعَتْهُمُ الْيَهُودُ يَقُولُونَهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، وَكَانَتِ الْكَلِمَةُ فِي لُغَةِ الْيَهُودِ السَّبَّ الْقَبِيحَ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا نَسُبُّ مُحَمَّدًا سِرًّا، فَالْآنَ أَعْلِنُوا لَهُ السَّبَّ؛ لِأَنَّهُ مِن كَلَامِ أَصْحَابِهِ. فَكَانُوا يَأْتُونَ الرَّسُولَ ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، رَاعِنَا. وَيَضْحَكُونَ، فَفَطِنَ لَهَا رَجُلٌ مِّنَ الْأَنصَارِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَكَانَ عَارِفًا بِلُغَةِ الْيَهُودِ، فَقَالَ لَهُمْ: يَا أَعْدَاءَ اللهِ، عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَئِن سَمِعْتُهَا مِن رَجُلٍ مِّنكُمْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ. فَقَالُوا: أَلَسْتُمْ أَنتُمْ تَقُولُونَهَا

لَهُ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ: سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا حَسَدُوا الْمُسْلِمِينَ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَطَعَنُوا فِي الْإِسْلَامِ بِذَلِكَ، وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِشَيْءٍ ثُمَّ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ، وَيَأْمُرُ بِخِلَافِهِ، وَيَقُولُ الْيَوْمَ قَوْلًا وَيَرْجِعُ عَنْهُ غَدًا، مَا هَذَا الْقُرْآنُ إِلَّا كَلَامُ مُحَمَّدٍ، يَقُولُهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، وَلِهَذَا يُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ، وَأَنزَلَ أَيْضًا: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النَّحل: ١٠١].

﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَافِعُ بْنُ حُرَيْمِلَةَ، وَوَهْبُ بْنُ زَيْدٍ الْيَهُودِيَّانِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، ائْتِنَا بِكِتَابٍ يَنزِلُ عَلَيْنَا مِنَ السَّمَاءِ نَقْرَؤُهُ، أَوْ فَجِّرْ لَنَا أَنْهَارًا نَتَّبِعْكَ وَنُصَدِّقْكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ كَانَتْ كَفَّارَاتُنَا مِثْلَ كَفَّارَاتِ بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«اللهُمَّ لَا نَبْغِيهَا»** ثَلَاثَ مَرَاتٍ. ثُمَّ قَالَ: **«مَا أَعْطَاكُمُ اللهُ خَيْرٌ مِّمَا أَعْطَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمُ الْخَطِيئَةَ وَجَدَهَا مَكْتُوبَةً عَلَى بَابِهِ وَكَفَّارَتَهَا؛ فَإِن كَفَّرَهَا كَانَتْ لَهُ خِزْيًا فِي الدُّنْيَا، وَإِن لَمْ يُكَفِّرْهَا كَانَتْ لَهُ**

خِزْيًا فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ أَعْطَاكُمُ اللهُ خَيْرًا مِّمَّا أَعْطَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النِّسَاءَ: ١١٠]، **وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِّمَا بَيْنَهُنَّ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً وَاحِدَةً، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَلَا يَهْلَكُ عَلَى اللهِ إِلَّا هَالِكٌ».** فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ذَمُّ مَن سَأَلَ الرَّسُولَ ﷺ عَن شَيْءٍ عَلَى وَجْهِ التَّعَنُّتِ وَالِاقْتِرَاحِ، كَمَا سَأَلَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ تَعَنُّتًا وَتَكْذِيبًا وَعِنَادًا.

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾﴾.

كَانَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَأَبُو يَاسِرٍ ابْنُ أَخْطَبَ مِنْ أَشَدِّ الْيَهُودِ حَسَدًا لِّلْعَرَبِ؛ إِذْ خَصَّهُمُ اللهُ تَعَالَى بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكَانَا جَاهِدَيْنِ فِي رَدِّ النَّاسِ عَنِ الْإِسْلَامِ مَا اسْتَطَاعَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ فِيهِمَا، وَفِي كُلِّ مَنْ هُوَ عَلَى شَاكِلَتِهِمَا.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ نَجْرَانَ مِنَ النَّصَارَى عَلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ أَتَتْهُمْ أَحْبَارُ الْيَهُودِ، فَتَنَاظَرُوا، وَتَنَازَعُوا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُ الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ لِلنَّصَارَى: مَا أَنتُمْ عَلَى شَيْءٍ مِّنَ الدِّينِ. وَكَفَرُوا بِعِيسَى وَالإِنجِيلِ، وَقَالَتِ النَّصَارَى لِلْيَهُودِ: مَا أَنتُمْ عَلَى شَيْءٍ مِّنَ الدِّينِ. وَكَفَرُوا بِمُوسَى وَالتَّوْرَاةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾.

رُوِيَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَؤُلَاءِ: نَصَارَى الرُّومِ، حَمَلَهُم بُغْضُهُمْ لِلْيَهُودِ عَلَى أَن ظَاهَرُوا بُخْتَنَصَّرَ الْبَابِلِيَّ الْمَجُوسِيَّ عَلَى تَخْرِيبِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَتَحْرِيقِهِ؛ لِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَتَلُوا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ـ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِم: مُّشْرِكُو قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّهُمْ صَدُّوا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنَعُوهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَصَدُّوهُ أَيْضًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالصَّحِيحُ أَنَّ الآيَةَ عَامَّةٌ فِي تَحْذِيرِ كُلِّ مَن مَّنَعَ مِن ذِكْرِ اللهِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَعَى فِي خَرَابِهَا، وَتَخْرِيبُ الْمَسَاجِدِ قَدْ يَكُونُ حَقِيقِيًّا كَتَخْرِيبِ بُخْتَنَصَّرَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَيَكُونُ مَجَازِيًّا كَمَنْعِ الْمُشْرِكِينَ الْمُسْلِمِينَ حِينَ صَدُّوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ فَتَعْطِيلُ الْمَسَاجِدِ عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِظْهَارِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ فِيهَا تَخْرِيبٌ لَّهَا.

﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَهُوَ ذَاهِبٌ مِّن مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ. ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ: فِي هَذَا أُنزِلَتْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَيْضًا: أُنزِلَتْ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ أَن تُصَلِّيَ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ فِي التَّطَوُّعِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَن يُصَلِيَّ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَصَلَّى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ عَامِرِ(١) بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ سَوْدَاءَ مُظْلِمَةٍ، فَنَزَلْنَا مَنزِلَنَا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْأَحْجَارَ فَيَعْمَلُ مَسْجِدًا فَيُصَلِّي فِيهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيْلَتُنَا هَذِهِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَضَتْ صَلَاتُكُمْ**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَغَيْرُهُمَا.

• **وَمَعْنَى** ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾: فَهُنَاكَ قِبْلَةُ اللهِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهتَ شَرْقًا أَوْ غَرْبًا.

📖 ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ كَذَٰلِكَ

---

(١) في الأصل: (عامري)، والتصويب من المصدر. المراجع.

قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾﴾.

قَالَ رَافِعُ بْنُ حُرَيْمِلَةَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، إِن كُنتَ رَسُولًا مِّنْ عِندِ اللهِ كَمَا تَقُولُ؛ فَقُل للهِ فَلْيُكَلِّمْنَا، حَتَّى نَسْمَعَ كَلَامَهُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

وَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْآيَةُ فِي شَأْنِ الْيَهُودِ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالَّذِينَ مِن قَبْلِهِم: بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن قَوْمِ مُوسَى.

وَعَن مُّجَاهِدٍ أَنَّ الْآيَةَ فِي شَأْنِ النَّصَارَى. فَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ: هُمُ الْيَهُودُ.

• **وَالْمَعْنَى**: هَلَّا يُكَلِّمُنَا اللهُ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَنَعْلَمَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَنُؤْمِنَ بِهِ، أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ تَكُونُ عَلَامَةً عَلَى نُبُوَّتِهِ.

📖 ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ يَهُودَ الْمَدِينَةِ وَنَصَارَى نَجْرَانَ كَانُوا يَرْجُونَ أَن يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قِبْلَتِهِمْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَمَّا صَرَفَ اللهُ الْقِبْلَةَ إِلَى الْكَعْبَةِ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَيَئِسُوا مِنْهُ أَن يُوَافِقَهُمْ عَلَى دِينِهِمْ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْأَلُونَ الْمُسَالَمَةَ وَالْهُدْنَةَ، وَيَعِدُونَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْإِسْلَامِ، فَأَعْلَمَهُ اللهُ أَنَّهُمْ لَنْ يَرْضَوْا عَنْهُ حَتَّى يَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ، وَأَمَرَهُ بِجِهَادِهِمْ.

📖 ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِۦمَ مُصَلًّى

وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اتَّخَذْتَ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى. فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ﴾. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ؛ فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَن يَحْتَجِبْنَ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ [الْأَحْزَاب: ٥٣]. وَاجْتَمَعَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ نِسَاؤُهُ فِي الْغَيْرَةِ؛ فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ. فَنَزَلَتْ كَذَلِكَ [التَّحْرِيم: ٥]. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُواْۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صُورِيَّا الْيَهُودِيُّ الْأَعْوَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا الْهُدَى إِلَّا مَا نَحْنُ عَلَيْهِ؛ فَاتَّبِعْنَا يَا مُحَمَّدُ تَهْتَدِ. وَقَالَتِ النَّصَارَى لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُواْ عَلَيْهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًاۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ الرَّسُولُ ﷺ مِن مَّكَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَن يَسْتَقْبِلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَفَرِحَتْ بِذَلِكَ الْيَهُودُ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِضْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ قِبْلَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ يَدْعُو اللهَ وَيَنظُرُ إِلَى السَّمَاءِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾؛ فَارْتَابَ فِي ذَلِكَ الْيَهُودُ، وَقَالُوا: مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟؛ فَأَنزَلَ اللهُ قَوْلَهُ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ﴾، وَقَوْلَهُ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾ [الْبَقَرَة: ١١٥]. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

لَمَّا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ كَانُوا يَتَوَجَّهُونَ فِي صَلَاتِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَن يُصَلِّيَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

قَالَ الإِمَامُ الْبَغَوِيُّ: لِيَكُونَ أَقْرَبَ إِلَى تَصْدِيقِ الْيَهُودِ إِيَّاهُ إِذَا صَلَّى إِلَى قِبْلَتِهِمْ، مَعَ مَا يَجِدُونَ مِن نَّعْتِهِ فِي التَّوْرَاةِ، فَصَلَّى بَعْدَ الْهِجْرَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَن يُوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ لِأَنَّهَا قِبْلَةُ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، وَلِأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا يُخَالِفُنَا فِي دِينِنَا، وَيَتَّبِعُ قِبْلَتَنَا! فَقَالَ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَدِدتُّ لَوْ حَوَّلَنِي اللهُ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ فَإِنَّهَا قِبْلَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مِّثْلُكَ، وَأَنتَ كَرِيمٌ عَلَى رَبِّكَ؛ فَسَلْ أَنتَ رَبَّكَ فَإِنَّكَ عِندَهُ بِمَكَانٍ. ثُمَّ عَرَجَ جِبْرِيلُ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدِيمُ النَّظَرَ إِلَى السَّمَاءِ رَجَاءَ أَن يَنزِلَ جِبْرِيلُ بِمَا يُحِبُّ مِنْ أَمْرِ الْقِبْلَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَاۚ﴾ أَيْ: نَرَى تَرَدُّدَ وَجْهِكَ، وَتَصَرُّفَ نَظَرِكَ إِلَى جِهَةِ السَّمَاءِ، فَلَنُحَوِّلَنَّكَ وَلَنَصْرِفَنَّكَ عَن بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى قِبْلَةٍ تُحِبُّهَا وَتَهْوَاهَا وَتَمِيلُ إِلَيْهَا.

ثُمَّ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَن يَتَوَجَّهَ فِي صَلَاتِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.

وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّ أَوَّلَ صَلَاةٍ تَوَجَّهَ فِيهَا إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ فِي الْمَدِينَةِ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِّمَّن صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ الْكَعْبَةِ. فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

وَلَمَّا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ أَنكَرَ ذَلِكَ الْيَهُودُ، وَقَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ صَرَفَ وَحَوَّلَ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟ يَعْنُونَ بِذَلِكَ: بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾، فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِم بِقَوْلِهِ: ﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

وَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: وَدِدْنَا لَوْ عَلِمْنَا حَالَ مَن مَاتَ مِنَّا قَبْلَ أَن نُّصْرَفَ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَكَيْفَ بِصَلَاتِنَا قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾، يَعْنِي: صَلَاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ فِي مَعَالِمِ التَّنزِيلِ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ...﴾ وَإِن كَانَتْ مُتَأَخِّرَةً فِي التِّلَاوَةِ فَهِيَ مُتَقَدِّمَةٌ فِي الْمَعْنَى؛ فَإِنَّهَا رَأْسُ الْقِصَّةِ.

وَأَمْرُ الْقِبْلَةِ أَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ.

📖 ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾.

نَزَلَتْ فِي قَتْلَى بَدْرٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا: ثَمَانِيَةٌ مِّنَ الْأَنصَارِ، وَسِتَّةٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ لِّلرَّجُلِ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ: مَاتَ فُلَانٌ، وَذَهَبَ عَنْهُ نَعِيمُ الدُّنْيَا وَلَذَّتُهَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ﴾ الْآيَةَ، فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَلَّا يَطَّوَفَ بِهِمَا. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّهَا لَوْ كَانَتْ عَلَى مَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا إِنَّمَا أُنزِلَتْ فِي الأَنصَارِ قَبْلَ أَن يُسْلِمُوا، كَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا، وَكَانَ مَنْ أَهَلَّ لَهَا يَتَحَرَّجُ أَن يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَأَلُوا عَن ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَن نَّطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَن يَدَعَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا أَتَمَّ اللهُ حَجَّ مَن لَّمْ يَسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَا عُمْرَتَهُ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ﴾. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ، فَاسْعَوْا**». أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ.

وَسُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ السَّعْيِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ: كَانَا مِن شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

📖 وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ عَلَى الصَّفَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ صَنَمٌ يُسَمَّى: إِسَافًا، وَعَلَى الْمَرْوَةِ صَنَمٌ يُسَمَّى: نَائِلَةَ، فَكَانُوا يَتَمَسَّحُونَ بِهِمَا إِذَا طَافُوا، فَامْتَنَعَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الطَّوَافِ بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

📖 ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ نَفَرًا مِّنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ عَن بَعْضِ مَا فِي التَّوْرَاةِ، فَكَتَمُوهُمْ إِيَّاهُ، وَأَبَوْا أَن يُخْبِرُوهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَرُوِيَ عَن جَمَاعَةٍ مِّنَ السَّلَفِ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ لِكَتْمِهِمْ نُبُوَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ وَصِفَتَهُ فِي التَّوْرَاةِ.

📖 ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَتْ قُرَيْشٌ رَّسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نُرِيدُ أَن تَدْعُوَ رَبَّكَ أَن يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا، فَنَشْتَرِيَ بِهِ الْخَيْلَ وَالسِّلَاحَ؛ فَنُؤْمِنَ بِكَ، وَنُقَاتِلَ مَعَكَ. فَقَالَ: «**أَوْثِقُوا لِي، لَئِن دَعَوْتُ رَبِّي فَجَعَلَ لَكُمُ الصَّفَا ذَهَبًا لَتُؤْمِنُنَّ بِي**». فَأَوْثَقُوا لَهُ، فَدَعَا رَبَّهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ قَدْ أَعْطَاهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، عَلَى أَنَّهُمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِكَ عَذَّبَهُمْ عَذَابًا لَّا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رَبِّ لَا، بَلْ دَعْنِي وَقَوْمِي، فَلَأَدْعُهُمْ يَوْمًا بِيَوْمٍ**». فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ...﴾. أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: كَيْفَ يَسَعَ النَّاسَ إِلَهٌ وَاحِدٌ؟؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ...﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْيَهُودَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَرَغَّبَهُمْ فِيهِ، وَحَذَّرَهُمْ عَذَابَ اللهِ وَنِقْمَتَهُ، فَقَالَ لَهُ رَافِعُ بْنُ خَارِجَةَ، وَمَالِكُ بْنُ عَوْفٍ: بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا؛ فَهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ وَخَيْرًا مِّنَّا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

📖 ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، كَتَمُوا اسْمَ

رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَصِفَتَهُ، وَصِحَّةَ رِسَالَتِهِ الْمُبَيَّنَةَ عِندَهُمْ فِي التُّورَاةِ، وَأَخَذُوا عَلَى ذَلِكَ طُعْمًا قَلِيلًا. أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رُؤَسَاءِ الْيَهُودِ وَعُلَمَائِهِمْ، كَانُوا يَحْصُلُونَ مِن سَفَلَتِهِمْ عَلَى الْهَدَايَا وَالْفَضْلِ، وَكَانُوا يَرْجُونَ أَن يَكُونَ النَّبِيُّ الْمَبْعُوثُ مِنْهُمْ، فَلَمَّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْ غَيْرِهِمْ خَافُوا ذَهَابَ مَكَانَتِهِمْ، وَزَوَالَ رِيَاسَتِهِمْ؛ فَعَمَدُوا إِلَى صِفَةِ رَسُولِ اللهِ فَغَيَّرُوهَا، ثُمَّ أَخْرَجُوهَا إِلَيْهِمْ وَقَالُوا: هَذَا نَعْتُ النَّبِيِّ الَّذِي يَخْرُجُ آخِرَ الزَّمَانِ، لَا يُشْبِهُ نَعْتَ هَذَا النَّبِيِّ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْبِرِّ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ فَتَلَاهَا عَلَيْهِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ أَيْضًا: كَانَ الرَّجُلُ قَبْلَ الْفَرَائِضِ إِذَا شَهِدَ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَىۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ حَيَّيْنِ مِنَ الْعَرَبِ اقْتَتَلُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِقَلِيلٍ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ قَتْلَى وَجِرَاحَاتٌ، حَتَّى قَتَلُوا الْعَبِيدَ وَالنِّسَاءَ، وَلَمْ يَأْخُذْ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ، حَتَّى جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَكَانَ لِأَحَدِ الْحَيَّيْنِ طَوْلٌ عَلَى الْآخَرِ فِي الْكَثْرَةِ وَالشَّرَفِ، وَكَانُوا يُنكِحُونَ نَسَاءَهُم بِغَيْرِ مُهُورٍ؛ فَأَقْسَمُوا لَنَقْتُلَنَّ بِالْعَبْدِ مِنَّا الْحُرَّ مِنْهُمْ، وَبِالْمَرْأَةِ مِنَّا الرَّجُلَ مِنْهُمْ، وَبِالرَّجُلِ مِنَّا الرَّجُلَيْنِ مِنْهُمْ. وَجَعَلُوا جِرَاحَاتِهِمْ ضِعْفَيْ جِرَاحَاتِ أُولَئِكَ، فَرَفَعُوا أَمْرَهُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، وَأَمَرَ بِالْمُسَاوَاةِ، فَرَضُوا، وَأَسْلَمُوا.

🕮 ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِى وَلْيُؤْمِنُواْ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾.

سَأَلَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَقَرِيبٌ رَّبُّنَا فَنُنَاجِيهِ، أَم بَعِيدٌ فَنُنَادِيهِ؟. فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَقِيلَ: قَالَ الْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: يَا مُحَمَّدُ، كَيْفَ يَسْمَعُ رَبُّنَا دُعَاءَنَا، وَأَنتَ تَزْعُمُ أَنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَأَنَّ غِلَظَ كُلِّ سَمَاءٍ مِّثْلُ ذَلِكَ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

🕮 ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔـٰنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي ابْتِدَاءِ مَشْرُوعِيَّةِ الصِّيَامِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْإِفْطَارِ حَلَّ لَهُمُ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ إِلَى أَن يُصَلُّوا الْعِشَاءَ أَوْ يَنَامُوا، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُهُمُ الْعِشَاءَ أَوْ نَامَ حَرُمَ عَلَيْهِ مَا كَانَ حِلًّا لَّهُ مِن طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَمُبَاشَرَةِ النِّسَاءِ إِلَى اللَّيْلَةِ الْقَابِلَةِ، وَإِن لَمْ يَكُن تَنَاوَلَ طَعَامَ الْإِفْطَارِ؛ فَكَانُوا يَجِدُونَ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةً لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا، وَحَرَجًا لَّا طَاقَةَ لَهُم بِاحْتِمَالِهِ، فَوَقَعَ مِن بَعْضِهِم مُّخَالَفَةٌ وَخُرُوجٌ عَلَى الْمَشْرُوعِ.

وَمِن ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ رَجَعَ مِن عِندِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا، وَكَانَ قَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَالَتْ: قَدْ نِمْتُ. فَظَنَّ أَنَّهَا تَعْتَلُّ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِّثْلَهُ، فَغَدَا عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْتَذِرُ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكَ؛ فَإِنَّ نَفْسِي زَيَّنَتْ لِي، فَوَاقَعْتُ أَهْلِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي مِن رُّخْصَةٍ؟. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَمْ تَكُنْ حَقِيقًا بِذَلِكَ يَا عُمَرُ**».

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنفُسَهُمْ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَن يُفْطِرَ؛ لَمْ يَأْكُل لَّيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِي، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنصَارِيَّ كَانَ يَعْمَلُ فِي نَخِيلٍ لَّهُ بِالنَّهَارِ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ جَاءَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ: هَلْ عِندَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنِّي أَنطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ. وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فِي أَرْضِهِ؛ فَغَلَبَتْهُ

عَيْنَاهُ، وَجَاءَتِ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ نَائِمًا قَالَتْ: خَيْبَةً لَّكَ، أَنِمْتَ؟ فَلَمَّا انتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ إِلَى ﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾، وَلَمْ يَنزِلْ ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنزَلَ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ: اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ عَن قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا اعْتَكَفَ فَخَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ جَامَعَ إِن شَاءَ، وَلَوْ كَانَ نَاوِيًا الِاعْتِكَافَ.

• كَانَتْ هَذِهِ الْوَقَائِعُ سَبَبًا فِي إِنزَالِ هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي أَحَلَّتْ لَهُمْ غِشْيَانَ النِّسَاءِ فِي جَمِيعِ لَيَالِي رَمَضَانَ، غَيْرَ مُقَيَّدٍ بِقَيْدٍ، وَأَبَاحَتْ لَهُمُ الْأَكْلَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، غَيْرَ مَشْرُوطٍ بِشَرْطٍ، وَحَرَّمَتْ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَن يُبَاشِرَ امْرَأَتَهُ مَا دَامَ نَاوِيًا الِاعْتِكَافَ.

📖 ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٨﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ الْكِنْدِيِّ، وَفِي عَبْدَانَ بْنِ أَشْوَعَ الْحَضْرَمِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُمَا اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَرْضٍ، وَكَانَ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْمَطْلُوبَ، وَعَبْدَانُ الطَّالِبَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَحَكَّمَ عَبْدَانَ فِي أَرْضِهِ، وَلَمْ يُخَاصِمْهُ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ الْحَضْرَمِيَّ ادَّعَى عَلَى الْكِنديِّ أَرْضًا

عِندَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ لِلْحَضْرَمِيِّ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**». قَالَ: لَا. فقَالَ النَّبِيُّ: «**فَلَكَ يَمِينُهُ**». فَانطَلَقَ الْكِندِيُّ لِيَحْلِفَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «**أَمَا إِنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ لِّيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لَّيَلْقَيَنَّ اللهَ تَعَالَى وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ**». فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ، فَكَفَّ الْكِندِيُّ عَنِ الْيَمِينِ، وَحَكَّمَ عَبْدَانَ فِي الْأَرْضِ، وَلَمْ يُخَاصِمْهُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالُوا: بَلَغَنَا أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ خُلِقَتِ الْأَهِلَّةُ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَثَعْلَبَةَ بْنَ عَتَمَةَ ـ وَهُمَا مِنَ الْأَنصَارِ ـ قَالَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا بَالُ الْهِلَالِ يَبْدُو وَيَطْلَعُ دَقِيقًا مِّثْلَ الْخَيْطِ، ثُمَّ يَزِيدُ حَتَّى يَعْظُمَ وَيَسْتَوِيَ وَيَسْتَدِيرَ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنقُصُ وَيَدُقُّ حَتَّى يَعُودَ كَمَا كَانَ، لَا يَكُونُ عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوُا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا، وَلَمْ يَدْخُلُوهَا مِنْ أَبْوَابِهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَن جَابِرٍ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تُدْعَى: الْحُمْسَ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، وَكَانَتِ الْأَنصَارُ وَسَائِرُ الْعَرَبِ لَا يَدْخُلُونَ مِن

بَابٍ فِي الْإِحْرَامِ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بُسْتَانٍ إِذْ خَرَجَ مِن بَابِهِ وَخَرَجَ مَعَهُ قُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْأَنصَارِيُّ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ قُطْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَّجُلٌ فَاجِرٌ، وَإِنَّهُ خَرَجَ مَعَكَ مِنَ الْبَابِ. فَقَالَ لَهُ: «**مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟**». قَالَ: رَأَيْتُكَ فَعَلْتَهُ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتَ. قَالَ: «**إِنِّي رَجُلٌ أَحْمَسُ**». قَالَ لَهُ: فَإِنَّ دِينِي دِينُكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَتِ الْأَنصَارُ إِذَا قَدِمُوا مِن سَفَرٍ لَمْ يَدْخُلِ الرَّجُلُ بَيْتَهُ مِن قِبَلِ بَابِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ.

وَعَن قَيْسِ بْنِ حَبْتَرَ(١) النَّهْشَلِيِّ قَالَ: كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا لَمْ يَأْتُوا الْبَيْتَ مِن قِبَلِ بَابِهِ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهُ ﷺ حَائِطًا، ثُمَّ خَرَجَ مِن بَابِهِ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: رِفَاعَةُ بْنُ التَّابُوتِ، وَلَمْ يَكُن مِّنَ الْحُمْسِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَافَقَ رِفَاعَةُ. فَقَالَ: «**مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟!**». قَالَ: تَبِعْتُكَ. قَالَ: «**إِنِّي مِنَ الْحُمْسِ**». قَالَ: فَإِنَّ دِينَنَا وَاحِدٌ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ: كَانَ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ إِذَا أَحْرَمَ الرَّجُلُ مِنْهُم بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ لَمْ يَدْخُلْ حَائِطًا ـ بُسْتَانًا ـ وَلَا دَارًا وَلَا بَيْتًا مِّن بَابِهِ، فَإِن كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمُدُنِ نَقَبَ نَقْبًا فِي ظَهْرِ بَيْتِهِ، مِنْهُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ، أَوْ يَتَّخِذْ سُلَّمًا فَيَصْعَدُ فِيهِ، وَإِن كَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَبَرِ دَخَلَ وَخَرَجَ مِنْ خَلْفِ الْخِبَاءِ وَالْخَيْمَةِ، وَلَا يَدْخُلُ وَلَا يَخْرُجُ مِنَ

(١) في الأصل: (جبتر) بالجيم. المراجع.

الْبَابِ حَتَّى يَحِلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، يَرَوْنَ ذَلِكَ بِرًّا، إِلَّا أَن يَكُونَ مِنَ الْحُمْسِ، وَهُمْ قُرَيْشٌ، وَسُمُّوا حُمْسًا لِّتَشَدُّدِهِمْ فِي دِينِهِمْ، وَالْحَمَاسَةُ: الشِّدَّةُ وَالصَّلَابَةُ.

فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْتًا لِّبَعْضِ الْأَنصَارِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنصَارِ عَلَى إِثْرِهِ مِنَ الْبَابِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَنكَرُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: «**لِمَ دَخَلْتَ مِنَ الْبَابِ وَأَنتَ مُحْرِمٌ؟**» فَقَالَ: رَأَيْتُكَ دَخَلْتَ مِنَ الْبَابِ فَدَخَلْتُ عَلَى إِثْرِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**إِنِّي رَجُلٌ أَحْمَسِيٌّ**». قَالَ الْأَنصَارِيُّ: إِن كُنتَ أَحْمَسِيًّا فَإِنِّي أَحْمَسِيٌّ، دِينُنَا وَاحِدٌ، رَّضِيتُ بِهَدْيِكَ وَدِينِكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

📖 ﴿**وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ١٩٠**﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ، وَكَانَ سَنَةَ سِتٍّ مِّنَ الْهِجْرَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مَعَ أَصْحَابِهِ لِلْعُمْرَةِ، وَكَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا الْحُدَيْبِيَةَ، فَصَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ الْهَدْيَ، ثُمَّ صَالَحَهُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى أَن يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَامَهُ هَذَا، ثُمَّ يَأْتِيَ الْعَامَ الْقَابِلَ عَلَى أَن يُخْلُوا لَهُ مَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَيَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَفْعَلَ مَا يَشَاءُ.

فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْقَابِلُ تَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِعُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَخَافُوا أَلَّا تَفِيَ قُرَيْشٌ بِمَا قَالُوا، وَأَن يَصُدُّوهُمْ عَنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَيُقَاتِلُوهُمْ، وَكَرِهَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ قِتَالَهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَفِي الْحَرَمِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ، فَأَبَاحَ اللهُ تَعَالَى لَهُمْ قِتَالَ الَّذِينَ

يُقَاتِلُونَهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَفِي الْحَرَمِ وَالصَّحَابَةُ مُحْرِمُونَ، وَرَفَعَ عَنْهُمُ الْحَرَجَ وَالْجُنَاحَ فِي ذَلِكَ.

• **قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾ أَيْ: لَا تَبْدَءُوا بِالْقِتَالِ فِي الْحَرَمِ وَأَنتُم مُّحْرِمُونَ.

📖 ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ مُعْتَمِرِينَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَمَعَهُمُ الْهَدْيُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْحُدَيْبِيَةِ صَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَاصْطَلَحُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَن يَعُودَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ يَرْجِعَ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْقَابِلُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى دَخَلُوا مَكَّةَ مُعْتَمِرِينَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَقَامُوا بِهَا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَدْ فَخَرُوا عَلَيْهِ حِينَ رَدُّوهُ، فَأَقَصَّهُ اللهُ مِنْهُمْ ـ جَعَلَهُ يَقْتَصُّ مِنْهُمْ ـ؛ فَأَدْخَلَهُ مَكَّةَ فِي ذَلِكَ الشَّهْرِ الَّذِي كَانُوا رَدُّوهُ فِيهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

• نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ سَنَةَ سَبْعٍ مِّنَ الْهِجْرَةِ.

📖 ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓاْ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾.

عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النَّفَقَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ أَيُّوبَ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنصَارِ، لَمَّا أَعَزَّ اللهُ دِينَهُ وَكَثَّرَ نَاصِرِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللهِ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ؛ فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا

فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا. فَأَنزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ...﴾ الآيَةَ، فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الْإِقَامَةَ وَإِصْلَاحَ مَا ضَاعَ مِنَ الْأَرْضِ وَتَرْكَ الْغَزْوِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنْ أَبِي جَبِيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: كَانَتِ الْأَنصَارُ يَتَصَدَّقُونَ، وَيُعْطُونَ مَا شَاءَ اللهُ، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ فَأَمْسَكُوا؛ فَنَزَلَتِ الآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ.

📖 ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾﴾.

عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ قَالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَكَلَنِي هَذَا الْقَمْلُ، فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «**أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ مَا كُنتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ هَذَا**». ثُمَّ قَالَ الرَّسُولُ: «**أَمَا تَجِدُ شَاةً؟**». قُلْتُ: لَا. قَالَ: «**صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِّصْفُ صَاعٍ مِّن طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ**». وَكَانَ بِالْحُدَيْبِيَةِ؛ فَنَزَلَ هَذَا فِيَّ خَاصَّةً، وَلَكُمْ عَامَّةً. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

📖 ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ مُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

• قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: **مَعْنَى** ﴿فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ مَا اتَّقَى بِهِ الْمُسَافِرُ مِنَ الْهَلَكَةِ، أَوِ الْحَاجَةُ إِلَى السُّؤَالِ وَالتَّكَفُّفِ، وَقَدْ يَعْضُدُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾، وَإِلَّا كَانَ تَكْرَارًا.

📖 ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَـٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ عُكَاظٌ وَمِجَنَّةُ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أَن يَتَّجِرُوا فِي الْمَوْسِمِ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَفِيهِ أَيْضًا: كَانَتْ عُكَاظُ وَمِجَنَّةُ وَذَو الْمَجَازِ مَتْجَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَأَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّيْمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّنَا أُنَاسٌ نُّكْرِي، فَهَل لَنَا مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَتَرْمُونَ الْجِمَارَ، وَتَحْلِقُونَ رُءُوسَكُمْ، وَتَقْضُونَ الْمَنَاسِكَ؟. قُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْآيَةَ، وَقَالَ: «**أَنتُمْ حُجَّاجٌ**». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانُوا يَتَّقُونَ الْبَيْعَ وَالتِّجَارَةَ فِي مَوْسِمِ

الْحَجِّ، وَيَقُولُونَ: هِيَ أَيَّامُ ذِكْرِ للهِ تَعَالَى؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

• يُقَالُ: أَكْرَى فُلَانٌ دَابَّتَهُ، فَهُوَ مُكْرٍ؛ أَيْ: نُؤَجِّرُ دَوَابَّنَا لِلنَّاسِ يَرْكَبُونَهَا، وَنَأْخُذُ الْأُجْرَةَ عَلَى ذَلِكَ.

📖 ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَقِفُ بِعَرَفَةَ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَقِفُ دُونَ ذَلِكَ بِالْمُزْدَلِفَةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

• **وَقَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ يَعْنِي: مِنْ عَرَفَةَ.

📖 ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقِفُونَ بِالْمَوْسِمِ، يَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: كَانَ أَبِي يُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَيَحْمِلُ الْحَمَالَاتِ، وَيَحْمِلُ الدِّيَاتِ. فَيَذْكُرُونَ أَيَّامَ آبَائِهِمْ وَمَا يَعُدُّونَ مِنْ أَنسَابِهِمْ يَوْمَهُمْ أَجْمَعَ، لَيْسَ لَهُمْ ذِكْرٌ غَيْرُ فِعَالِ آبَائِهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

• **وَالْحَمَالَاتُ:** جَمْعُ حَمَالَةٍ، مَّا يَتَحَمَّلُهُ الْإِنسَانُ عَنْ غَيْرِهِ، مِن دِيَةٍ، أَوْ غَرَامَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قَوْمٌ مِّنَ الْأَعْرَابِ يَجِيئُونَ إِلَى الْمَوْقِفِ فَيَقُولُونَ: اللهُمَّ اجْعَلْهُ عَامَ غَيْثٍ، وَعَامَ خِصْبٍ، وَعَامَ خَيْرٍ وَبِرٍّ. لَّا يَذْكُرُونَ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ شَيْئًا؛ فَنَزَلَ فِيهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾، وَيَجِيءُ بَعْدُهُمْ آخَرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَتِ السَّرِيَّةُ الَّتِي فِيهَا عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمَرْثَدٌ، قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: يَا وَيْحَ هَؤُلَاءِ الْمَفْتُونِينَ الَّذِينَ هَلَكُوا، لَا هُمْ قَعَدُوا فِي أَهْلِيهِمْ، وَلَا هُمْ أَدَّوْا رِسَالَةَ صَاحِبِهِمْ. فَأَنزَلَ اللهُ فِي هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْأَخْنَسِ بْنِ شُرَيْقٍ، أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَأَظْهَرَ لَهُ الْإِسْلَامَ، وَقَالَ: وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ. فَأُعْجِبَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِندِهِ، فَمَرَّ بِزَرْعٍ لِّقَوْمٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ وَبِحُمُرٍ لَّهُمْ، فَأَحْرَقَ الزَّرْعَ، وَعَقَرَ الْحُمُرَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ٢٠٧﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: أَقْبَلَ صُهَيْبُ مُهَاجِرًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاعْتَرَضَهُ نَفَرٌ مِّن قُرَيْشٍ، فَنَزَلَ عَن رَاحِلَتِهِ، وَأَخْرَجَ مَا فِي كِنَانَتِهِ مِنَ السِّهَامِ، وَأَخَذَ قَوْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَّقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْمَاكُمْ رَجُلًا، وَايْمُ اللهِ لَا تَصِلُونَ إِلَيَّ حَتَّى أَرْمِيَ كُلَّ سَهْمٍ مَّعِي فِي كِنَانَتِي، ثُمَّ أَضْرِبُ بِسَيْفِي مَا بَقِيَ فِي يَدِي مِنْهُ شَيْءٌ، ثُمَّ افْعَلُوا مَا شِئْتُمْ. فَقَالُوا لَهُ: يَا صُهَيْبُ، لَقَدْ جِئْتَنَا صُعْلُوكًا لَّا مَالَ لَكَ، وَقَدْ أَصْبَحْتَ غَنِيًّا، وَاللهِ لَا نَتْرُكُكَ تَخْرُجُ بِمَالِكَ أَبَدًا، فَدُلَّنَا عَلَى مَالِكَ. فَقَالَ لَهُمْ: إِن دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَالِي تُخَلُّوا سَبِيلِي؟. قَالُوا: نَعَمْ. فَدَلَلْتُهُمْ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَخَلَّوا سَبِيلِي، فَخَرَجْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**رَبِحَ الْبَيْعُ أَبَا يَحْيَى، رَبِحَ الْبَيْعُ أَبَا يَحْيَى**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَتَلَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٠٨﴾.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَصْحَابِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا أَسْلَمُوا قَامُوا عَلَى تَعْظِيمِ شَرَائِعِ مُوسَى؛ فَعَظَّمُوا السَّبْتَ، وَكَرِهُوا لُحُومَ الْإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا، وَقَالُوا: إِنَّ تَرْكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مُبَاحٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَوَاجِبٌ فِي التَّوْرَاةِ. وَقَالُوا أَيْضًا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ التَّوْرَاةَ كِتَابُ اللهِ؛ فَدَعْنَا فَلْنَقُم بِهِ فِي صَلَاتِنَا بِاللَّيْلِ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَأَمَرَهُمْ أَن يَدْخُلُوا فِي

السِّلْمِ؛ أَيْ: فِي جَمِيعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَفِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ، وَلَا يَتَمَسَّكُوا بِالتَّوْرَاةِ؛ لِأَنَّهَا مَنسُوخَةٌ.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾.

رُوِيَ عَن قَتَادَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْخَندَقِ، وَفِيمَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ فِيهَا مِن جَهْدٍ، وَمَشَقَّةٍ، وَنَصَبٍ، وَشِدَّةٍ، وَحَرٍّ، وَبَرْدٍ، وَخَوْفٍ، وَسُوءِ عَيْشٍ، وَأَذًى، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ: ﴿وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأَحْزَاب: ١٠].

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلَ الْمُؤْمِنُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَاذَا نُنفِقُ مِنْ أَمْوَالِنَا؟، وَأَيْنَ نَضَعُهَا؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ الْأَنصَارِيِّ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، ذَا مَالٍ كَثِيرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِمَاذَا نَتَصَدَّقُ؟ وَعَلَى مَن نُّنفِقُ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾.

عَن جُندُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ، فَلَقَوْا عَمْرَو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَتَلُوهُ، وَشَكُّوا: هَلْ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي قَتَلُوا فِيهِ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ هُوَ آخِرُ يَوْمٍ مِّن جُمَادَى الْآخِرَةِ؟، أَوْ هُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِّن رَجَبٍ؟. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ: قَتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ...﴾، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِن لَّمْ يَكُونُوا أَصَابُوا وِزْرًا فَلَيْسَ لَهُمْ أَجْرٌ. فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟...﴾ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ.

📖 ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَفَرًا مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أُمِرُوا بِالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَدْرِي مَا هَذِهِ النَّفَقَةُ الَّتِي أُمِرْنَا بِهَا فِي أَمْوَالِنَا، فَمَا نُنفِقُ مِنْهَا؟ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

• أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ﴾ فَسَيُذْكَرُ سَبَبُ نُزُولِهَا فِي آيَةِ ٩٠ مِن سُورَةِ الْمَائِدَةِ.

📖 ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤]، وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ [النِّساء: ١٠] انطَلَقَ مَن كَانَ عِندَهُ يَتِيمٌ، فَعَزَلَ طَعَامَهُ عَن طَعَامِهِ، وَشَرَابَهُ عَن شَرَابِهِ؛ فَجَعَلَ يَفْضُلُ لَهُ الشَّيْءُ مِن طَعَامِهِ، فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ فَيُرْمَى بِهِ، فَاشْتَدَّ ذَٰلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ؛ فَخَلَطُوا طَعَامَهُم بِطَعَامِهِمْ، وَشَرَابَهُم بِشَرَابِهِمْ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.

📖 ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۖ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢١)﴾.

عَن مُّقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي عَنَاقَ أَن يَتَزَوَّجَهَا، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِّسْكِينَةٌ مِّن قُرَيْشٍ، وَكَانَتْ ذَاتَ حَظٍّ مِّن جَمَالٍ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، وَأَبُو مَرْثَدٍ مُّسْلِمٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا لَتُعْجِبُنِي. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَكَانَتْ لَهُ أَمَةٌ سَوْدَاءُ، وَإِنَّهُ غَضِبَ عَلَيْهَا فَلَطَمَهَا، ثُمَّ إِنَّهُ فَزِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ خَبَرَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا هِيَ يَا عَبْدَ اللهِ؟**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هِيَ تَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَتُحْسِنُ الْوُضُوءَ، وَتُصَلِّي، وَتَصُومُ. فَقَالَ: «**يَا عَبْدَ اللهِ، هِيَ مُؤْمِنَةٌ**». فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأُعْتِقَنَّهَا، وَلَأَتَزَوَّجَنَّهَا. فَفَعَلَ؛

فَطَعَنَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: أَيَنكِحُ أَمَةً!. وَكَانُوا يُرِيدُونَ أَن يَنكِحُوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَيُنكِحُوهُمْ؛ رَغْبَةً فِي أَحْسَابِهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الآيَةَ. ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْوَاحِدِيُّ.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُسَاكِنُوهَا، فَسَأَلَ الصَّحَابَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾.

عَن جَابِرٍ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِن دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتِ الآيَةُ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا.

وَقَد دَلَّتِ الآيَةُ عَلَى إِبَاحَةِ إِتْيَانِ الْمَرْأَةِ عَلَى أَيَّةِ حَالَةٍ مِّنَ الْحَالَاتِ؛ إِذَا كَانَ الْوَطْءُ فِي الْقُبُلِ؛ فَيُبَاحُ لِلزَّوْجِ أَن يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ مُقْبِلَةً، مُّدْبِرَةً، وَمُسْتَلْقِيَةً عَلَى ظَهْرِهَا، بِشَرْطِ أَن يَكُونَ الْجِمَاعُ فِي مَحَلِّ الْحَرْثِ، وَهُوَ الْفَرْجُ، وَقَدْ وَرَدَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَقْبِلْ، وَأَدْبِرْ، وَاتَّقِ الْحَيْضَةَ وَالدُّبُرَ**».

﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾﴾.

رَوَى الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ، كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَتَنِهِ عَلَى أُخْتِهِ بَشِيرِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنصَارِيِّ شَيْءٌ، فَحَلَفَ عَبْدُ اللهِ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْهِ، وَلَا يُكَلِّمَهُ، وَلَا يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ فِيهِ قَالَ: قَدْ حَلَفْتُ بِاللهِ أَلَّا أَفْعَلَ؛ فَلَا يَحِلُّ لِي إِلَّا أَن تَبَرَّ يَمِينِي. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ حَلَفَ أَلَّا يُنفِقَ عَلَى مِسْطَحٍ حِينَ خَاضَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ.

- **خَتَنُهُ**: زَوْجُ أُخْتِهِ.

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: كَانَ الْإِيلَاءُ مِن ضِرَارِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَا يُحِبُّ امْرَأَتَهُ، وَلَا يُرِيدُ أَن يَتَزَوَّجَهَا غَيْرُهُ؛ فَيَحْلِفُ أَلَّا يَقْرَبَهَا أَبَدًا، أَوْ أَلَّا يَقْرَبَهَا سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ، فَيَتْرُكُهَا لَا أَيِّمًا، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ، وَكَانُوا عَلَيْهِ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، فَضُرِبَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ الْأَجَلُ الَّذِي يَعْلَمُ بِهِ مَا عِندَ الرَّجُلِ فِي الْمَرْأَةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ. ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْوَاحِدِيُّ.

﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾.

قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الْأَنصَارِيَّةُ: طُلِّقْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُن لِّلْمُطَلَّقَةِ عِدَّةٌ؛ فَأَنزَلَ اللهُ حِينَ طُلِّقْتُ الْعِدَّةَ لِلطَّلَاقِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ.

📖 ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَن يُطَلِّقَهَا، وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ، وَإِن طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لِّامْرَأَتِهِ: وَاللهِ لَا أُطَلِّقُكِ فَتَبِينِي مِنِّي، وَلَا آوِيكِ إِلَيَّ. قَالَتْ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ، فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكِ أَن تَنقَضِيَ رَاجَعْتُكِ. فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا كَانَ مِن زَوْجِهَا، فَسَكَتَ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِن مَّالِ امْرَأَتِهِ الَّتِي نَحَلَهَا، وَغَيْرُهُ لَا يَرَى أَنَّ عَلَيْهِ جُنَاحًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنسُوخِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا يَحِلُّ لَهُم بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَخْذُ شَيْءٍ مِّنْ أَمْوَالِهِنَّ إِلَّا بِحَقِّهَا.

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي حَبِيبَةَ بِنتِ سَهْلٍ

الْأَنصَارِيِّ، كَانَت تَّحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَكَانَت تُّبْغِضُهُ، وَهُوَ يُحبُّهَا، وَكَانَ بَيْنَهُمَا كَلَامٌ، فَأَتَتْ أَبَاهَا تَشْكُو إِلَيْهِ زَوْجَهَا، وَقَالَتْ: إِنَّهُ يَسُبُّ أَبِي وَيَضْرِبُنِي. فَقَالَ: ارْجِعِي إِلَى زَوْجِكِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ أَلَّا تَزَالَ رَافِعَةً يَدَيْهَا تَشْكُو زَوْجَهَا. قَالَ: فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ وَبِهَا أَثَرُ الضَّرْبِ، فَقَالَ لَهَا: ارْجِعِي إِلَى زَوْجِكِ. فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ أَبَاهَا لَا يُنصِفُهَا مِن زَوْجِهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ زَوْجَهَا، وَأَرَتْهُ آثَارًا بِهَا مِن ضَرْبِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ إِلَى ثَابِتٍ، وَقَالَ لَهُ: «**مَا لَكَ وَلِأَهْلِكَ؟**». فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا غَيْرَكَ. فَقَالَ لَهَا: «**مَا تَقُولِينَ؟**». فَكَرِهَتْ أَن تَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ سَأَلَهَا، فَقَالَتْ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَن يُهْلِكَنِي، وَمَا كُنتُ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا يُنزِلُ اللهُ عَلَيْكَ خِلَافَهُ، فَهُوَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حُبًّا لِّزَوْجَتِهِ، وَلَكِنِّي أُبْغِضُهُ. قَالَ ثَابِتٌ: أَعْطَيْتُهَا حَدِيقَةَ نَخْلٍ، فَلْتَرُدَّهَا عَلَيَّ وَأُخْلِيَ سَبِيلَهَا. فَقَالَ لَهَا: «**تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ وَتَمْلِكِينَ أَمْرَكِ؟**». قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**يَا ثَابِتُ، خُذْ مِنْهَا مَا أَعْطَيْتَهَا، وَخَلِّ سَبِيلَهَا**». فَفَعَلَ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ: أَنَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ: وَاللهِ مَا أَعْتُبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟**». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا ثَابِتُ، اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ، وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً**».

﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَائِشَةَ بِنتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيكٍ الْقُرَظِيِّ، وَكَانَت تَّحْتَ ابْنِ عَمِّهَا رِفَاعَةَ بْنِ وَهْبِ بْنِ عَتِيكٍ الْقُرَظِيِّ، جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنتُ عِندَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي، فَبَتَّ طَلَاقِي ـ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ـ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ لَهَا: «**أَتُرِيدِينَ أَن تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟**». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُنذِرِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ طَلَّقَهَا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ طَلَّقَنِي قَبْلَ أَن يَمَسَّنِي، أَفَأَرْجِعُ لِلْأَوَّلِ؟ قَالَ: «**لَا، حَتَّى يَمَسَّكِ**». وَنَزَلَتْ فِيهَا الْآيَةُ.

• قَالُوا: فَيُجَامِعُهَا الزَّوْجُ الثَّانِي، فَإِن جَامَعَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَن تَرْجِعَ لِلْأَوَّلِ.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾.

كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ يُرَاجِعُهَا قَبْلَ انقِضَاءِ عِدَّتِهَا، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، يَفْعَلُ ذَلِكَ لِيُضَارَّهَا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ ثَابِتُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنصَارِيُّ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَلَى انقِضَاءِ عِدَّتِهَا إِلَّا يَوْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ رَّاجَعَهَا، ثُمَّ طَلَّقَهَا مُضَارَّةً لَّهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

• **قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ مَعْنَاهُ: قَارَبْنَ انقِضَاءَ عِدَّتِهِنَّ، وَشَارَفْنَ مُنتَهَاهَا، وَلَمْ يُرِدْ حَقِيقَةَ انقِضَاءِ الْعِدَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَوِ انقَضَتْ عِدَّتُهَا لَمْ يَكُن لِّلزَّوْجِ إِمْسَاكُهَا؛ فَالْبُلُوغُ هُنَا بُلُوغُ مُقَارَبَةٍ، كَمَا يُقَالُ: بَلَغَ فُلَانٌ الْبَلَدَ إِذَا قَارَبَهُ وَشَافَهُ.

• **قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ﴾ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: كُنتُ لَاعِبًا. وَيَعْتِقُ عَبْدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: كُنتُ لَاعِبًا. وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِآخَرَ: زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي. ثُمَّ يَقُولُ: كُنتُ لَاعِبًا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثٌ مَّن قَالَهُنَّ لَاعِبًا أَوْ غَيْرَ لَاعِبٍ فَهُنَّ جَائِزَاتٌ عَلَيْهِ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالْعِتَاقُ**». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ ﷺ: «**ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ**». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

📖 ﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ ذَٰلِكُمۡ أَزۡكَىٰ لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾﴾.

عَن مَّعْقَلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ زَوَّجَ أُخْتَهُ رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَتْ عِندَهُ، ثُمَّ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً، وَلَمْ يُرَاجِعْهَا حَتَّى انقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَهَوِيَهَا وَهَوِيَتْهُ، فَخَطَبَهَا مَعَ الْخُطَّابِ، فَقَالَ لَهُ أَخُوهَا: يَا لُكَعُ، أَكْرَمْتُكَ بِهَا، وَزَوَّجْتُكَهَا، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطِبُهَا!، وَاللهِ لَا تَرْجِعُ إِلَيْكَ أَبَدًا. فَعَلِمَ اللهُ حَاجَتَهُ إِلَيْهَا، وَحَاجَتَهَا إِلَيْهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، فَلَمَّا

سَمِعَهَا مِعْقَلٌ قَالَ: سَمْعًا لِّرَبِّي وَطَاعَةً. ثُمَّ دَعَاهُ وَقَالَ لَهُ: أُزَوِّجُكَ، وَأُكْرِمُكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

قَالَ مِعْقَلٌ: فَفِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَنكَحْتُهَا إِيَّاهُ.

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ مِنَّا صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنبِهِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾﴾.

عَن مُّقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الطَّائِفِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُ أَوْلَادٌ رِّجَالٌ وَنِسَاءٌ، وَمَعَهُ أَبَوَاهُ وَامْرَأَتُهُ، فَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْطَى الْوَالِدَيْنِ، وَأَعْطَى أَوْلَادَهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يُعْطِ امْرَأَتَهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ أُمِرُوا أَن يُنفِقُوا عَلَيْهَا مِن تَرِكَةِ زَوْجِهَا إِلَى الْحَوْلِ، وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ.

وَيَجِبُ أَن يُعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ...﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٣٤].

﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى

ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البَقَرَة: ١٢٦] قَالَ رَجُلٌ: إِن شِئْتُ أَنْ أُحْسِنَ فَعَلْتُ، وَإِنْ أُرِدْ لَمْ أَفْعَلْ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ...﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٦١] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي». فَنَزَلَتْ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٤٥] فَقَالَ ﷺ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي». فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠]. أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ.

📖 ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ هَذَا فِي الأَنصَارِ، كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مِقْلَاةً ـ لَّا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ ـ، فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَن تُهَوِّدَهُ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ كَثِيرٌ مِّنْ أَبْنَاءِ الأَنصَارِ، فَقَالُوا: لَا نَدَعُ أَبْنَاءَنَا. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ...﴾ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِّنَ الْأَنصَارِ مِن بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، يُقَالُ لَهُ: الْحُصَيْنُ، كَانَ لَهُ ابْنَانِ نَصْرَانِيَّانِ، وَكَانَ هُوَ مُسْلِمًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ: أَلَا أَسْتَكْرِهُهُمَا؟ فَإِنَّهُمَا قَدْ أَبَيَا إِلَّا النَّصْرَانِيَّةَ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقِيلَ: كَانَ نَاسٌ مِّنَ الأَنصَارِ مُسْتَرْضَعِينَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَثَبَتُوا عَلَى دِينِهِمْ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَرَادَ أَهْلُوهُمْ أَن يُكْرِهُوهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًىۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾﴾.

قَالَ الْكَلْبِيُّ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنهما، أَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَإِنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ صَدَقَةً، وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَانَ عِنْدِي ثَمَانِيَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ، فَأَمْسَكْتُ مِنْهَا لِنَفْسِي وَعِيَالِي أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَأَقْرَضْتُ رَبِّي أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيمَا أَمْسَكْتَ، وَفِيمَا أَعْطَيْتَ**».

وَأَمَّا عُثْمَانُ فَجَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِأَلْفِ بَعِيرٍ بِأَقْتَابِهَا وَأَحْلَاسِهَا، وَبِأَلْفِ دِينَارٍ صَبَّهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. يَقُولُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَافِعًا يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَدْعُو لِعُثْمَانَ وَيَقُولُ: «**يَا رَبِّ، قَدْ رَضِيتُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَارْضَ عَنْهُ**». ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**مَا ضَرَّ ابْنُ عَفَّانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ الْيَوْمِ**». فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾﴾.

عَن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَيَمَّمُونَ شَرَّ ثِمَارِهِمْ،

يُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَشْتَرِي الطَّعَامَ الرَّخِيصَ وَيَتَصَدَّقُ بِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

يَعْنِي: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أُهْدِيَ لَهُ مِثْلُ مَا أَعْطَى مَا أَخَذَهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ وَحَيَاءٍ. يَقُولُ رَاوِي الْحَدِيثِ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَتَصَدَّقُ الرَّجُلُ مِنَّا إِلَّا بِجَيِّدِ مَا عِنْدَهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾﴾.

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ نَاسًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ وَأَصْهَارٌ وَرَضَاعٌ فِي الْيَهُودِ، وَكَانُوا يَنفَعُونَهُمْ وَيُنفِقُونَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَن يُسْلِمُوا، فَلَمَّا أَسْلَمُوا كَرِهُوا أَن يُنفِقُوا عَلَيْهِمْ، وَأَرَادُوهُمْ عَلَى أَن يُسْلِمُوا.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: كَانُوا يَتَصَدَّقُونَ عَلَى فُقَرَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَلَمَّا كَثُرَ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّصَدُّقِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ؛ كَيْ تَحْمِلَهُمُ الْحَاجَةُ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ؛ لِحِرْصِهِ ﷺ عَلَى إِسْلَامِهِمْ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِم بَعْدَ نُزُولِهَا.

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: نَزَلَتِ ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ لِأَجْلِ نَفَقَتِهِمْ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

وَقِيلَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟﴾ بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ بِوَسْقٍ مِّن تَمْرٍ، وَبَعَثَ لَهُم بِالنَّهَارِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِدَنَانِيرَ كَثِيرَةٍ، فَنَزَلَتْ فِيهِمَا: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ الْآيَةَ.

• قَالَ بَعْضُ الْأَكَابِرِ: وَفِي الْآيَةِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ مِن صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدَّمَ نَفَقَةَ اللَّيْلِ عَلَى نَفَقَةِ النَّهَارِ، وَقَدَّمَ السِّرَّ عَلَى الْعَلَانِيَةِ.

📖 ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾، ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾.

قَالَ عَطَاءُ وَعِكْرِمَةُ: نَزَلَتْ فِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَكَانَا قَدْ أَسْلَفَا فِي التَّمْرِ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْجَذَاذِ قَالَ صَاحِبُ التَّمْرِ لَهُمَا: إِنْ أَنتُمَا أَخَذْتُمَا حَقَّكُمَا كُلَّهُ لَمْ يَبْقَ لِي مَا يَكْفِي عِيَالِي، فَهَل لَّكُمَا أَن تَأْخُذَا النِّصْفَ، وَتُؤَخِّرَا النِّصْفَ وَأُضْعِفَ لَكُمَا؟. فَفَعَلَا، فَلَمَّا حَلَّ الْأَجَلُ طَلَبَا مِنْهُ الزِّيَادَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَنَهَاهُمَا، وَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَسَمِعَا وَأَطَاعَا، وَأَخَذَا رُءُوسَ أَمْوَالِهِمَا.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي أَرْبَعَةِ إِخْوَةٍ مِّن بَنِي ثَقِيفٍ، كَانُوا يَأْخُذُونَ الرِّبَا مِن بَنِي الْمُغِيرَةِ، وَكَانَ بَنُو الْمُغِيرَةِ يُرْبُونَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ

الْإِسْلَامُ أَسْلَمَ هَؤُلَاءِ الْإِخْوَةُ، ثُمَّ طَلَبُوا رِبَاهُم مِّن بَنِي الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ بَنُو الْمُغِيرَةِ: وَاللهِ مَا نُعْطِي الرِّبَا فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ وَضَعَهُ اللهُ تَعَالَى عَنِ الْمُؤْمِنِينَ. فَاخْتَصَمُوا إِلَى عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ، وَكَانَ عَامِلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَكَّةَ، فَكَتَبَ عَتَّابُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَضِيَّةِ الْفَرِيقَيْنِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَالًا عَظِيمًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، فَكَتَبَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَتَّابٍ، وَقَالَ لَهُ: **«إِن رَضُوا، وَإِلَّا فَآذِنْهُم بِحَرْبٍ»**. فَكَتَبَ لَهُمَا عَتَّابٌ يُخْبِرُهُمَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَأْنِهِمْ، فَقَالُوا: بَلْ نَتُوبُ إِلَى اللهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ لَا طَاقَةَ لَنَا بِحَرْبِ اللهِ وَرَسُولِهِ. وَرَضُوا بِأَخْذِ رَأْسِ الْمَالِ، فَعَجِزَ بَنُو الْمُغِيرَةِ عَن دَفْعِهِ، وَشَكَوْا إِلَى بَنِي ثَقِيفٍ الْعُسْرَةَ، وَقَالُوا: أَخِّرُونَا إِلَى أَن تُدْرِكَ الْغَلَّاتُ. فَأَبَى بَنُو ثَقِيفٍ أَن يُؤَخِّرُوهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾.

📖 ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ﴾ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ

رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، ثُمَّ جَثَوْا عَلَى الرُّكَبِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ ـ الصَّلَاةُ، الصِّيَامُ، الصَّدَقَةُ، الْجِهَادُ ـ، وَقَدْ أَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نُطِيقُهَا. فَقَالَ: «**أَتُرِيدُونَ أَن تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِن قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا، وَعَصَيْنَا؟!. بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا، وَأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**»، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ، وَذُلِّلَتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، أَنزَلَ اللهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ﴾، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللهُ تَعَالَى، فَأَنزَلَ قَوْلَهُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَد تَّجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنفُسَهَا، وَوَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، أَوْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

٣ ـ سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٢٠٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢﴾.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ نَصَارَى نَجْرَانَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُخَاصِمُونَهُ فِي شَأْنِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى صَدْرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ إِلَى بِضْعٍ وَثَمَانِينَ آيَةً مِّنْهَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ۝١٢ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ۝١٣﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا أَصَابَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مَّا أَصَابَ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ ـ جَمَعَ الْيَهُودَ فِي سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعٍ، وَقَالَ لَهُمْ: «**يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَسْلِمُوا قَبْلَ أَن يُصِيبَكُمُ اللهُ بِمَا أَصَابَ قُرَيْشًا**». فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، لَا يَغُرَّنَّكَ مِن نَّفْسِكَ أَن قَتَلْتَ نَفَرًا مِّن قُرَيْشٍ كَانُوا أَغْمَارًا لَّا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، إِنَّكَ وَاللهِ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ، وَأَنَّكَ لَمْ تَلْقَ مِثْلَنَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَتَيْنِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتَ الْمِدْرَاسِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِّنَ الْيَهُودِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ نُعَيْمُ بْنُ عَمْرٍو، وَالْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ: عَلَى أَيِّ دِينٍ أَنتَ يَا مُحَمَّدُ؟. قَالَ: «**عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَدِينِهِ**». قَالَا: فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَهُودِيًّا. فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَهَلُمَّا إِلَى التَّوْرَاةِ، فَهِيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**». فَأَبَيَا عَلَيْهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ، وَوَعَدَ أُمَّتَهُ مُلْكَ فَارِسَ وَالرُّومِ، قَالَ الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، مِنْ أَيْنَ لِمُحَمَّدٍ مُّلْكُ فَارِسَ وَالرُّومِ، هُمْ أَعَزُّ وَأَمْنَعُ مِن ذَلِكَ، أَلَمْ يَكْفِ مُحَمَّدًا مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ حَتَّى طَمِعَ فِي مُلْكِ فَارِسَ وَالرُّومِ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْوَاحِدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو حَلِيفُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَابْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَقَيْسُ بْنُ زَيْدٍ ـ وَهَؤُلَاءِ مِنَ الْيَهُودِ ـ كَانُوا

يُبَاطِنُونَ نَفَرًا مِّنَ الْأَنصَارِ؛ لِيَفْتِنُوهُمْ عَن دِينِهِمْ، فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ الْمُنذِرِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَسَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ لِأُولَئِكَ النَّفَرِ: اجْتَنِبُوا هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ، وَاحْذَرُوا مُبَاطَنَتَهُمْ؛ كَيْ لَا يَفْتِنُوكُمْ عَن دِينِكُمْ. فَأَبَى أُولَئِكَ النَّفَرُ إِلَّا مُبَاطَنَتَهُمْ وَمُلَازَمَتَهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾.

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: زَعَمَ أَقْوَامٌ عَلَى عَهْدِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ: إِنَّا لَنُحِبُّ رَبَّنَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي مُحَاجَّةِ وَفْدِ نَصَارَى نَجْرَانَ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا لَكَ تَشْتِمُ صَاحِبَنَا؟. قَالَ لَهُمْ: «**وَمَاذَا قُلْتُ فِيهِ؟**». قَالُوا: قُلْتَ: إِنَّهُ عَبْدُ اللهِ. قَالَ: «**أَجَلْ، هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ**». فَغَضِبُوا، وَقَالُوا: هَل رَأَيْتَ إِنسَانًا قَطُّ مِنْ غَيْرِ أَبٍ؟. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ

ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اجْتَمَعَتْ نَصَارَى نَجْرَانَ وَأَحْبَارُ الْيَهُودِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَنَازَعُوا عِندَهُ فِي إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ الْأَحْبَارُ: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا يَهُودِيًّا. وَقَالَتِ النَّصَارَى: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا نَصْرَانِيًّا. فَأَنزَلَ اللهُ هَؤُلَاءِ الآيَاتِ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْۗ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّيْفِ، وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعَالَوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ غُدْوَةً، وَنَكْفُرُ بِهِ عَشِيَّةً، حَتَّى نُلَبِّسَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ؛ فَلَعَلَّهُمْ يَصْنَعُونَ كَمَا نَصْنَعُ، فَيَرْجِعُونَ عَن دِينِهِمْ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَاتُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾.

عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: فِيَّ وَاللهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِّنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي أَرْضِي، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ لِي: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**». قُلْتُ: لَا. فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «**احْلِفْ**». فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِذَن يَحْلِفَ فَيَذْهَبَ مَالِي. فَأَنزَلَ اللُه الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَوْفَى: أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً لَّهُ فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللهِ تَعَالَى لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَهُ؛ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

• قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ؛ إِذْ لَا مَانِعَ مِن نُّزُولِ الْآيَةِ بِالسَّبَبَيْنِ مَعًا.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًاۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ الْقُرَظِيُّ الْيَهُودِيُّ - حِينَ اجْتَمَعَتِ الْأَحْبَارُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ عِندَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ -: أَتُرِيدُ يَا مُحَمَّدُ أَن نَّعْبُدَكَ كَمَا تَعْبُدُ النَّصَارَى عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَعَاذَ اللهِ أَن نَعْبُدَ غَيْرَ اللهِ، أَوْ نَأْمُرَ بِعِبَادَةِ غَيْرِهِ، مَا بِذَلِكَ بَعَثَنِي، وَلَا بِذَلِكَ أَمَرَنِي**». فَأَنزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ الْآيَتَيْنِ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ

ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الأنصَارِ أَسْلَمَ، ثُمَّ ارْتَدَّ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ نَدِمَ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ، وَقَالَ لَهُمْ: أَرْسِلُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَلُوهُ: هَل لِّي مِن تَوْبَةٍ؟. فَجَاءَ قَوْمُهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالُوا لَهُ: هَل لَّهُ مِن تَوْبَةٍ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَاتُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ قَوْمُهُ، فَأَسْلَمَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ حِبَّانَ.

وَعَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ سُوَيْدٍ، فَأَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ كَفَرَ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَأُنزِلَ فِيهِ الآيَاتُ الْمَذْكُورَةُ، فَحَمَلَهَا إِلَيْهِ رَجُلٌ مِّن قَوْمِهِ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ الْحَارِثُ لَهُ: وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ إِنَّكَ لَصَدُوقٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَأَصْدَقُ مِنكَ، وَإِنَّ اللهَ ﷻ لَأَصْدَقُ الثَّلَاثَةِ. ثُمَّ رَجَعَ فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَغَيْرُهُ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾﴾.

قَالَ قَتَادَةُ وَالْحَسَنُ: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، كَفَرُوا بِعِيسَى وَالْإِنجِيلِ بَعْدَ إِيمَانِهِم بِأَنبِيَائِهِمْ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ بَعْدَ إِيمَانِهِم بِنَعْتِهِ وَصِفَتِهِ فِي كُتُبِهِمْ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِإِقَامَتِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: نَّزَلَتْ فِي جَمِيعِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِم بِأَنَّ اللهَ خَالِقُهُمْ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا فَأَقَامُوا عَلَى كُفْرِهِمْ لَمَّا هَلَكُوا عَلَيْهِ، أَوْ كُلَّمَا نَزَلَتْ آيَةٌ كَفَرُوا بِهَا فَازْدَادَ بِذَلِكَ كُفْرُهُمْ.

وَعَدَمُ قَبُولِ تَوْبَتِهِمْ إِنَّمَا يَكُونُ وَقْتَ حُضُورِ الْمَوْتِ وَالْحَشْرَجَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ [النِّسَاءِ: ١٨].

📖 ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾.

سَبَبُ نُزُولِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِلْمُسْلِمِينَ: بَيْتُ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ مِنَ الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّهُ مُهَاجَرُ الْأَنْبِيَاءِ وَقِبْلَتُهُمْ، وَفِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَهِيَ أَرْضُ الْمَحْشَرِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَتَانِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ الْآيَةَ [آلَ عِمْرَانَ: ٨٥] قَالَتِ الْيَهُودُ: فَنَحْنُ مُسْلِمُونَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِجَّ الْبَيْتِ**». فَقَالُوا: لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْنَا. وَأَبَوْا أَن يَحُجُّوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم

بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: مَرَّ شَاسُ بْنُ قَيْسٍ الْيَهُودِيُّ ـ وَكَانَ شَيْخًا عَظِيمَ الْكُفْرِ، شَدِيدَ الضَّغَنِ لِلْمُسْلِمِينَ ـ عَلَى مَلَإٍ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فِي مَجْلِسٍ جَمَعَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِيهِ، فَسَاءَهُ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الِاتِّفَاقِ وَالْأُلْفَةِ وَصَلاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ عَلَى الْإِسْلَامِ، بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُم مِّنَ الْعَدَاوَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَرَادَ هَذَا الْفَاجِرُ تَجْدِيدَ الْفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَنَا مَعَهُمْ إِذَا اجْتَمَعَ مِلْؤُهُم بِهَا مِن قَرَارٍ. فَأَمَرَ فَتًى شَابًّا مِّنَ الْيَهُودِ فَقَالَ لَهُ: اعْمَدْ إِلَيْهِمْ، وَاجْلِسْ مَعَهُمْ، ثُمَّ ذَكِّرْهُمْ يَوْمَ بُعَاثٍ، وَأَنشِدْهُم بَعْضَ مَا كَانُوا يَتَقَاوَلُونَ فِيهِ مِنَ الْأَشْعَارِ. وَكَانَ يَوْمُ بُعَاثٍ اقْتَتَلَتْ فِيهِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، وَكَانَ الظَّفَرُ فِيهِ لِلْأَوْسِ، فَفَعَلَ الشَّابُّ مَا أَمَرَهُ بِهِ شَاسٌ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّى حَمِيَتْ نُفُوسُ الْقَوْمِ، وَغَضِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَتَثَاوَرُوا، وَقَالَ كُلُّ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ: السِّلَاحَ السِّلَاحَ. وَتَوَاعَدُوا عَلَى الْحَرَّةِ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا، وَأَخَذُوا السِّلَاحَ مَعَهُمْ، وَانضَمَّتِ الْأَوْسُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَالْخَزْرَجُ كَذَلِكَ، وَاصْطَفُّوا لِلْقِتَالِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِيمَن مَّعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، حَتَّى جَاءَهُمْ، وَوَقَفَ بَيْنَ صَفَّيْهِمْ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، اللهَ اللهَ، أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟! بَعْدَ إِذْ هَدَاكُمُ اللهُ لِلْإِسْلَامِ، وَأَكْرَمَكُم بِهِ، وَقَطَعَ عَنكُمْ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَاسْتَنقَذَكُم بِهِ مِنَ الْكُفْرِ، وَأَلَّفَ بِهِ بَيْنَكُمْ، تَرْجِعُونَ إِلَى مَا كُنتُمْ عَلَيْهِ كُفَّارًا؟!**».

فَعَرَفَ الْقَوْمُ حِينَئِذٍ أَنَّهَا نَزْغَةٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ، وَكَيْدٌ مِّنْ عَدُوِّهِمْ لَهُمْ؛ فَنَدِمَ الْجَمِيعُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ، وَأَلْقَوُا السِّلَاحَ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَاصْطَلَحُوا، وَتَعَانَقُوا، وَبَكَوْا.

قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: فَلَمْ يَبْرَحْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَامَهُ حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَاتُ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَأَنصَتُوا لِقِرَاءَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ أَلْقَى كُلُّ فَرِيقٍ سِلَاحَهُ، وَعَانَقَ بَعْضُهُم بَعْضًا، وَجَعَلُوا يَبْكُونَ، ثُمَّ انصَرَفُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَامِعِينَ مُطِيعِينَ. قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُ يَوْمًا أَقْبَحَ أَوَّلًا وَأَطْيَبَ آخِرًا مِّن ذَلِكَ الْيَوْمِ.

﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَغِبَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، وَصَحْبُهُ مِنَ الْيَهُودِ، فَأَسْلَمُوا، وَصَدَّقُوا بِهِ، وَرَسَخُوا فِيهِ، فَقَالَتْ أَحْبَارُ الْيَهُودِ: مَا آمَنَ بِمُحَمَّدٍ وَاتَّبَعَهُ إِلَّا شِرَارُنَا، وَلَوْ كَانُوا خِيَارَنَا مَا اسْتَبْدَلُوا بِدِينِهِمْ دِينًا آخَرَ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً﴾ فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ ـ الْعِشَاءِ ـ، يُصَلِّيهَا الْمُسْلِمُونَ، وَلَا يُصَلِّيهَا غَيْرُهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ

ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَنتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى فِي هَذِهِ السَّاعَةِ غَيْرُهُمْ»**. وَأُنزِلَتْ هَذِهِ الآيَاتُ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يُوَاصِلُونَ رِجَالًا مِّنَ الْيَهُودِ؛ لِمَا كَانَ بَيْنَهُم مِّنَ الْجِوَارِ وَالْقَرَابَةِ وَالصَّدَاقَةِ وَالْحِلْفِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ يَنْهَاهُمْ عَن مُّبَاطَنَتِهِمْ؛ تَخَوُّفَ الْفِتْنَةِ عَلَيْهِمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾.

نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ ضِمْنَ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ، فَعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ﴾. وَقَالَ جَابِرٌ: نَّحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حَارِثَةَ مِنَ الْأَوْسِ، وَبَنُو سَلَمَةَ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَاللهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّهَا لَمْ تَنزِل؛ لِّقَوْلِ اللهِ ﷻ فِيهَا: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓۚ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ بَلَغَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ أَنَّ كُرْزَ بْنَ جَابِرٍ الْمُحَارِبِيَّ يُمِدُّ الْمُشْرِكِينَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، فَبَلَغَتْ كُرْزًا وَأَصْحَابَهُ هَزِيمَةُ الْمُشْرِكِينَ؛ فَلَمْ يُمِدَّهُمْ، وَرَجَعَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي وَجْهِهِ الشَّرِيفِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ**». فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، وَالْعَن سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، وَالْعَن صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ**». وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

فَالْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ مَا حَدَثَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا حَدَثَ، وَبَعْدَ الدُّعَاءِ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمَذْكُورِينَ؛ فَيَكُونُ كِلَا الْأَمْرَيْنِ سَبَبًا فِي نُزُولِ الْآيَةِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾.

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانُوا يَتَبَايَعُونَ إِلَى الْأَجَلِ، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ زَادُوا عَلَيْهِمْ وَزَادُوا فِي الْأَجَلِ، وَكَانَتْ ثَقِيفُ تُدَايِنُ بَنِي النَّضِيرِ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا جَاءَ الْأَجَلُ قَالُوا: نُرْبِيكُمْ وَتُؤَخِّرُونَ عَنَّا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رِجَالًا مِّنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَقُولُونَ: لَيْتَ لَنَا يَوْمًا كَيَوْمِ بَدْرٍ، نُّقَاتِلُ فِيهِ الْمُشْرِكِينَ، وَنُبْلِي فِيهِ خَيْرًا، أَوْ نُقْتَلُ كَمَا قُتِلَ أَصْحَابُ بَدْرٍ فَنَظْفَرَ بِالشَّهَادَةِ، وَالْجَنَّةِ، وَالْحَيَاةِ، وَالرِّزْقِ. فَأَشْهَدَهُمُ اللهُ أُحُدًا، فَلَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا مَن شَاءَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُمْ، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾.

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: تَفَرَّقْنَا عَن رَّسُولِ اللهِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَصَعِدتُّ الْجَبَلَ، فَسَمِعْتُ الْيَهُودَ تَقُولُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ. فَقُلْتُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَقُولُ: «قُتِلَ مُحَمَّدٌ» إِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَهُ. فَنَظَرْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ يَتَرَاجَعُونَ إِلَيْهِ، وَنَادَى مُنَادٍ: أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَارْجِعُوا إِلَى دِينِكُمُ الْأَوَّلِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَرُوِيَ: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْأَنصَارِ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ، فَقَالَ لَهُ: يَا فُلَانُ، أَشَعَرْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ؟. فَقَالَ الْأَنصَارِيُّ: إِن كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُتِلَ فَقَدْ بَلَّغَ، فَقَاتِلُوا عَن دِينِكُمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ.

﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًاۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا ارْتَحَلَ أَبُو سُفْيَانَ وَالْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ مُّتَوَجِّهِينَ إِلَى مَكَّةَ انطَلَقُوا حَتَّى بَلَغُوا بَعْضَ الطَّرِيقِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ نَدِمُوا، وَقَالُوا: بِئْسَمَا صَنَعْنَا، قَتَلْنَاهُمْ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا(١) الشَّرِيدُ تَرَكْنَاهُمْ!، ارْجِعُوا فَاسْتَأْصِلُوهُمْ. فَلَمَّا عَزَمُوا عَلَى ذَلِكَ أَلْقَى اللهُ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَرَجَعُوا عَمَّا هَمُّوا بِهِ، وَنَزَلَتِ الآيَةُ. ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنْ أُحُدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَدْ أَصَابَهُم مَّا أَصَابَهُمْ فِي يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ نَاسٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ: مِنْ أَيْنَ أَصَابَنَا هَذَا وَقَدْ وَعَدَنَا اللهُ النَّصْرَ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ الظَّفَرَ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الِابْتِدَاءِ، فَحَقَّقَ اللهُ لَهُمْ وَعْدَهُ بِالنَّصْرِ، فَلَمَّا خَالَفُوا أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَطَلَبُوا الْغَنِيمَةَ هُزِمُوا، فَنَصْرُهُمُ الدَّائِمُ كَانَ مَشْرُوطًا بِلُزُومِ طَاعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ

(١) في الأصل: (إلى). المراجع.

هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَاۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾.

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: رَأَيْتُنِي يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْنَا الْخَوْفُ، أَرْسَلَ اللهُ عَلَيْنَا النَّوْمَ، فَمَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ كَالْحُلُمِ قَوْلَ مُعَتِّبِ بْنِ قُشَيْرٍ ـ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ ـ: لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا. فَحَفِظْتُهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ فُقِدَتْ فِي الْمَغَانِمِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

📖 ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾﴾.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مِّنَ الْعَامِ الْقَابِلِ عُوقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِّنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ؛ فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ عَنْهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِّمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ ﷺ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ

يُرۡزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَيَسۡتَبۡشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ بِهِم مِّنۡ خَلۡفِهِمۡ أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ يَسۡتَبۡشِرُونَ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُم بِأُحُدٍ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِن ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِن ذَهَبٍ مُّعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَحُسْنَ مَقِيلِهِمْ قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا صَنَعَ اللهُ لَنَا؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ**». وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّهُمْ قَالُوا: مَن يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؟. فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَّا أُبَلِّغُهُمْ عَنكُمْ**». فَأَنزَلَ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أُحُدٍ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمْ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرْدَفْتُمْ، بِئْسَمَا صَنَعْتُمْ، ارْجِعُوا فَاسْتَأْصِلُوهُمْ. فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَنَدَبَ الْمُسْلِمِينَ، فَانتَدَبُوا، حَتَى بَلَغُوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: نَرْجِعُ[1] مِن

(١) في الأصل: (يرجع). المراجع.

قَابِلٍ. فَرَجَعَ(١) النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَت تُّعَدُّ غَزْوَةً؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَاتِ.

وَقَدْ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَوْعِدُكَ مَوْسِمُ بَدْرٍ حَيْثُ قَتَلْتُمْ أَصْحَابَنَا. فَأَمَّا الْجَبَانُ فَرَجَعَ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَأَخَذَ أُهْبَةَ الْقِتَالِ وَالتِّجَارَةِ، فَأَتَوْهُ فَلَمْ يَجِدُوا بِهِ أَحْدًا، وَتَسَوَّقُوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ...﴾ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾.

قَالَ السُّدِّيُّ: قَالُوا: إِن كَانَ مُحَمَّدٌ صَادِقًا فَلْيُخْبِرْنَا عَمَّن يُؤْمِنُ بِهِ مِنَّا، وَمَن يَكْفُرُ بِهِ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾﴾.

قَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ [الْبَقَرَةَ: ٢٤٥] قَالَتِ الْيَهُودُ: إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ يَسْتَقْرِضُ مِنَّا. فَنَزَلَتِ الآيَةُ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا إِلَى يَهُودِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَأَعْطَاهُ لِأَبِي بَكْرٍ، يَدْعُوهُمْ فِيهِ إِلَى الإِسْلَامِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَن يُقْرِضُوا اللهَ قَرْضًا حَسَنًا، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ

---

(١) في الأصل: (فرجل). المراجع.

ذَاتَ يَوْمٍ بَيْتَ مِدْرَاسِ الْيَهُودِ، فَوَجَدَ أُنَاسًا كَثِيرِينَ مِنَ الْيَهُودِ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: فِنْحَاصُ بْنُ عَازُورَا، وَهُوَ مِنْ عُلَمَائِهِمْ وَأَحْبَارِهِمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِّفِنْحَاصٍ: اتَّقِ اللهَ وَأَسْلِمْ، فَوَاللهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُولُ اللهِ، قَدْ جَاءَكُم بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ، تَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَكُمْ فِي التَّوْرَاةِ؛ فَآمِن، وَصَدِّقْ، وَأَقْرِضِ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا يُدْخِلْكَ الْجَنَّةَ، وَيُضَاعِفْ لَكَ الثَّوَابَ. فَقَالَ فِنْحَاصٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، تَزْعُمُ أَنَّ رَبَّنَا يَسْتَقْرِضُنَا أَمْوَالَنَا، وَمَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا الْفَقِيرُ مِنَ الْغَنِيِّ، فَإِن كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَإِنَّ اللهَ إِذًا لَّفَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ، وَلَوْ كَانَ غَنِيًّا مَّا اسْتَقْرَضَنَا أَمْوَالَنَا، إِنَّهُ يَنْهَاكُمْ عَنِ الرِّبَا وَيُعْطِينَا، وَلَوْ كَانَ غَنِيًّا مَّا أَعْطَانَا الرِّبَا. فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ، وَضَرَبَ وَجْهَ فِنْحَاصٍ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ يَا عَدُوَّ اللهِ. فَذَهَبَ فِنْحَاصٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، انظُرْ إِلَى مَا صَنَعَ بِي صَاحِبُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ لِأَبِي بَكْرٍ: «**مَّا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَدُوَّ اللهِ قَالَ قَوْلًا عَظِيمًا، زَعَمَ أَنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَأَنَّهُمْ عَنْهُ أَغْنِيَاءُ، فَغَضِبْتُ للهِ مِمَّا قَالَ، وَضَرَبْتُ وَجْهَهُ. فَجَحَدَ ذَلِكَ فِنْحَاصٌ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ رَدًّا عَلَيْهِ، وَتَكْذِيبًا لَّهُ، وَتَصْدِيقًا لِّأَبِي بَكْرٍ. رَّوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٨٣﴾.

نَزَلَتْ فِي شِرْذِمَةٍ مِّنَ الْيَهُودِ: كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَمَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ، وَحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ فِي آخَرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: تَزْعُمُ

أَنَّ اللهَ تَعَالَى بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولًا وَأَنزَلَ عَلَيْكَ كِتَابًا؟، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ عَهِدَ إِلَيْنَا فِي التَّوْرَاةِ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى حَتَّى يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ؛ فَإِن جِئْتَنَا بِهِ صَدَّقْنَاكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِيمَا كَانَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَفِنْحَاصٍ الْيَهُودِيِّ مِن قَوْلِهِ: إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فِيمَا كَانَ يَهْجُو بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ مِنَ الشِّعْرِ، وَيُؤَلِّبُ عَلَيْهِمْ فِي شِعْرِهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾.

كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ الْعَاصِ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ مِن قِبَلِ مُعَاوِيَةَ، فَأَرْسَلَ بَوَّابَهُ إِلَى حَبْرِ الْأُمَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَقُل لَّهُ: لَئِن كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِّنَا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَن يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا؛ لَّنُعَذَبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ؟!، إِنَّمَا أُنزِلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَن شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا وَقَدْ أَرَوْهُ أَن قَدْ

أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِن كِتْمَانِ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رِجَالًا مِّنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ مِنَ الْغَزْوِ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْقُرْطُبِيُّ: وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ خِلَافُ مُقْتَضَى الْحَدِيثِ الثَّانِي؛ فَيُحْتَمَلُ أَن يَكُونَ نُزُولُهَا عَلَى السَّبَبَيْنِ مَعًا لِّاجْتِمَاعِهِمَا فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ، فَكَانَتْ جَوَابًا لِّلْفَرِيقَيْنِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَا قَالَهُ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ.

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَتْ قُرَيْشٌ الْيَهُودَ فَقَالُوا: بِمَ جَاءَكُم بِهِ مُوسَى مِنَ الْآيَاتِ؟. قَالُوا: عَصَاهُ، وَيَدُهُ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ. وَأَتَوُا النَّصَارَى فَقَالُوا: كَيْفَ كَانَ عِيسَى فِيكُمْ؟. قَالُوا: كَانَ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى. فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَن يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا. فَدَعَا رَبَّهُ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلْيَتَفَكَّرُوا فِيهَا. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٖۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٖ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابٗا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ١٩٥﴾.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا أَسْمَعُ اللهَ تَعَالَى ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهِجْرَةِ بِشَيْءٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ١٩٦﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي مُشْرِكِي مَكَّةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي رَخَاءٍ وَلِينٍ مِّنَ الْعَيْشِ، وَكَانُوا يَتَّجِرُونَ وَيَتَنَعَّمُونَ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ فِيمَا نَرَى مِنَ الْخَيْرِ، وَقَدْ هَلَكْنَا مِنَ الْجُوعِ وَالْجَهْدِ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلًاۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ١٩٩﴾.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ النَّجَاشِيِّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَيْهِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نُصَلِّي عَلَى عَبْدٍ حَبَشِيٍّ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَزَّارُ.

وَعَن جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «**إِنَّ أَخًا لَّكُمْ أَصْحَمَةَ قَدْ مَاتَ**». فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: يُصَلِّي عَلَى عِلْجٍ

مَّاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ النَّجَاشِيَّ لَمَّا مَاتَ نَعَاهُ النَّبِيُّ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: «**إِنَّ أَخًا لَّكُم بِالْحَبَشَةِ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ**». فَخَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ، فَصَفَّهُمْ، وَصَلَّى عَلَيْهِ.

٤ ـ سُورَةُ النِّسَاءِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٧٦

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِّنْ غَطَفَانَ كَانَ عِندَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لابْنِ أَخٍ لَّهُ يَتِيمٍ، فَلَمَا بَلَغَ الْيَتِيمُ طَلَبَ مَالَهُ مِنْ عَمِّهِ، فَأَبَى أَن يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، فَتَرَافَعَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الآيَةُ، فَلَمَّا سَمِعَهَا الْعَمُ قَالَ: أَطَعْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْحُوبِ الْكَبِيرِ. ثُمَّ دَفَعَ لِابْنِ أَخِيهِ مَالَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ، وَيُطِعْ رَبَّهُ يُدْخِلْهُ جَنَّتَهُ**». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾﴾.

سَأَلَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ خَالَتَهُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ فَقَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيِّهَا، تَشْرَكُهُ فِي مَالِهَا، وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا؛ فَيُرِيدُ أَن يَتَزَوَّجَهَا مِنْ غَيْرِ أَن يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَلَا يُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَن يَنكِحُوهُنَّ إِلَّا أَن

يُقْسِطُوا إِلَيْهِنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَن يَنكِحُوا مَا طَابَ لَهُم مِّنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَتَادَةُ، وَالسُّدِّيُّ: كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، وَيَتَرَخَّصُونَ فِي النِّسَاءِ، وَيَتَزَوَّجُونَ مِنْهُنَّ مَا شَاءُوا، فَرُبَّمَا عَدَلُوا، وَرُبَّمَا لَمْ يَعْدِلُوا، فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْيَتَامَى ـ وَهِيَ: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ ـ أَنزَلَ اللهُ تَعَالَى أَيْضًا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾.

• يَعْنِي: وَكَمَا خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَكَذَلِكَ خَافُوا فِي النِّسَاءِ أَلَّا تَعْدِلُوا فِيهِنَّ، فَلَا تَتَزَوَّجُوا أَكْثَرَ مِمَّا يُمْكِنُكُمُ الْقِيَامُ بِحَقِّهِنَّ؛ لِأَنَّ النِّسَاءَ كَالْيَتَامَى فِي الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ.

📖 ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾.

كَانَ الرَّجُلُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ أَخَذَ صَدَاقَهَا دُونَهَا، فَنَهَاهُمُ اللهُ عَن ذَلِكَ بِإِنزَالِ هَذِهِ الْآيَةِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

📖 ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ وَفِي عَمِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ رِفَاعَةَ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَهُ ثَابِتًا وَهُوَ صَغِيرٌ، فَأَتَى عَمُّ ثَابِتٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ أَخِي يَتِيمٌ فِي حِجْرِي، فَمَا يَحِلُّ لِي مِن مَّالِهِ؟، وَمَتَى أَدْفَعُ إِلَيْهِ مَالَهُ؟. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي وَالِي الْيَتِيمِ.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾، ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١١ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ۝١٢﴾.

تُوُفِّيَ أَوْسُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، وَتَرَكَ امْرَأَتَهُ وَثَلَاثَ بَنَاتٍ لَّهُ مِنْهَا، فَجَاءَ ابْنَا عَمِّهِ ـ سُوَيْدٌ، وَعَرْفَجَةُ ـ، وَهُمَا وَصِيَّاهُ وَعَصَبَتُهُ، وَأَخَذَا مِيرَاثَهُ كُلَّهُ، وَلَمْ يُعْطِيَا لِامْرَأَتِهِ وَلَا بَنَاتِهِ شَيْئًا مِّن مَّالِهِ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ وَلَا الصَّغِيرَ وَإِن كَانَ ذَكَرًا، إِنَّمَا يُوَرِّثُونَ الرِّجَالَ الْكِبَارَ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: لَا يُعْطَى إِلَّا مَن قَاتَلَ عَلَى ظَهْرِ الْخَيْلِ، وَحَازَ الْغَنِيمَةَ. فَجَاءَتِ امْرَأَةُ أَوْسِ بْنِ ثَابِتٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَوْسَ بْنَ ثَابِتٍ مَّاتَ، وَتَرَكَ عَلَيَّ ثَلَاثَ

بَنَاتٍ، وَأَنَا امْرَأَتُهُ، وَلَيْسَ عِندِي مَا أُنفِقُ عَلَيْهِنَّ، وَقَد تَّرَكَ أَبُوهُنَّ مَالًا حَسَنًا، وَهُوَ عِندَ سُوَيْدٍ وَعَرْفَجَةَ، لَمْ يُعْطِيَانِي وَلَا بَنَاتِهِ مِنْهُ شَيْئًا. فَدَعَاهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ وَلَدَهَا لَا يَرْكَبُ فَرَسًا، وَلَا يَحْمِلُ كَلًّا، وَلَا يُنكِي عَدُوًّا. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ...﴾، وَقَد دَّلَّتْ عَلَى أَنَّ الْمِيرَاثَ لَيْسَ مُخْتَصًّا بِالرِّجَالِ الْكِبَارِ، بَلْ يَشْتَرِكُ فِيهِ النِّسَاءُ وَالذُّكُورُ، سَوَاءٌ كَانُوا كِبَارًا أَمْ صِغَارًا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سُوَيْدٍ وَعَرْفَجَةَ وَقَالَ لَهُمَا: «**لَا تُفَرِّقَا مِن مَالِ أَوْسِ بْنِ ثَابِتٍ شَيْئًا؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ لِزَوْجِهِ وَبَنَاتِهِ نَصِيبًا مِّمَّا تَرَكَ، وَلَمْ يُبَيِّن كَمْ هُوَ، حَتَّى أَنظُرَ مَا يُنزِلُ فِيهِنَّ**». فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ...﴾، فَلَمَّا نَزَلَتْ أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ إِلَى سُوَيْدٍ وَعَرْفَجَةَ أَنِ ادْفَعَا إِلَى امْرَأَةِ أَوْسٍ الثُّمُنَ، وَإِلَى بَنَاتِهِ الثُّلُثَيْنِ، وَلَكُمَا بَاقِي الْمَالِ.

عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا، وَلَا تُنكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ. فَقَالَ ﷺ: «**يَقْضِي اللهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ**». فَنَزَلَتْ آيَتَا الْمِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا، فَجَاءَ، فَقَالَ لَهُ: «**اَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وَامْرَأَتَهُ الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْشِيَانِ، فَوَجَدَنِي لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللهِ؟. فَنَزَلَتْ

آيَتَا الْمِيرَاثِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ إِلَى ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ عَادَتِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِن شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِن شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِن شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا؛ فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

📖 ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾.

كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَلَهُ امْرَأَةٌ جَاءَ ابْنُهُ مِنْ غَيْرِهَا، أَوْ قَرِيبُهُ مِنْ عَصَبَتِهِ فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَصَارَ أَحَقَّ بِهَا مِن نَّفْسِهَا، وَمِنْ غَيْرِهِ، فَإِن شَاءَ أَن يَتَزَوَّجَهَا تَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ صَدَاقٍ، إِلَّا الصَّدَاقَ الَّذِي أَصْدَقَهَا الْمَيِّتُ، وَإِن شَاءَ زَوَّجَهَا غَيْرَهُ وَأَخَذَ صَدَاقَهَا وَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئًا، وَإِن شَاءَ عَضَلَهَا وَضَارَّهَا لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بِمَا وَرِثَتْ مِنَ الْمَيِّتِ، أَوْ تَمُوتُ هِيَ فَيَرِثُهَا، فَتُوُفِّيَ أَبُو قَيْسِ بْنُ الْأَسْلَتِ الْأَنصَارِيُّ، وَتَرَكَ امْرَأَتَهُ كَبِيشَةَ بِنتَ مَعْنٍ الْأَنصَارِيَّةَ، فَقَامَ ابْنٌ لَّهُ مِنْ غَيْرِهَا فَأَرَادَ أَن يَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّمَا أَعُدُّكَ وَلَدًا لِّي، وَأَنتَ مِن صَالِحِي قَوْمِكَ، وَلَكِنِّي آتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْتَأْمِرُهُ. فَأَتَتْهُ فَأَخْبَرَتْهُ،

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ارْجِعِي إِلَى بَيْتِكِ لَعَلَّ اللهَ يُنزِلُ فِيهِ شَيْئًا**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾، قَالَ: كُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَكَحَ امْرَأَةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ بِمَكَّةَ فِي ذَلِكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾، وَأَنزَلَ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ﴾ [الأحزاب: ٤]، وَأَنزَلَ: ﴿لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَأَنزَلَ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

• وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ قَيْدًا فِي تَحْرِيمِ حَلِيلَةِ الِابْنِ؛ لِيُعْلَمَ مِنْهُ أَنَّ حَلِيلَةَ الِابْنِ لَا تَحْرُمُ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنَ الصُّلْبِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُن مِّنَ الصُّلْبِ ـ بِأَن كَانَ مُتبَنًّى ـ فَلَا يَحْرُمُ عَلَى الْأَبِ نِكَاحُ ابْنَةِ الْمُتَبَنَّى، كَمَا نَكَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنتَ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ حَلِيلَةً لِّمُتَبَنَّاهُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

📖 ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ

وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقُوا عَدُوَّهُمْ، فَقَاتَلُوهُمْ، فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ، وَأَصَابُوا لَهُمْ شَبَايَا، وَكَانَ نَاسٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحَرَّجُوا مِنْ غِشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ؛ فَاسْتَحْلَلْنَا بِهَا فُرُوجَهُنَّ.

📖 ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ، وَلَا نُقَاتِلُ فَنُسْتَشْهَدُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، وَأَنزَلَ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ. . .﴾ [الأَحْزَاب: ٣٥]. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، أَفَنَحْنُ فِي الْعَمَلِ هَكَذَا: إِنْ عَمِلَتِ الْمَرْأَةُ حَسَنَةً كُتِبَتْ لَهَا نِصْفُ حَسَنَةٍ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُحَالِفُ الرَّجُلَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا

نَسَبٌ؛ فَيَرِثُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، ثُمَّ نُسِخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِآيَةِ الْأَنفَالِ، وَهِيَ: ﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾ [الأنفال: ٧٥]. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿الرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى النِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَالصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُۚ وَالَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾.

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَسْتَعْدِي عَلَى زَوْجِهَا ـ وَهُوَ مِنَ الْأَنصَارِ ـ أَنَّهُ لَطَمَهَا، وَتَلْتَمِسُ الْقِصَاصَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِصَاصَ بَيْنَهُمَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَرَجَعَتْ بِغَيْرِ قِصَاصٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَرُوِيَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ عَقِبَ نُزُولِ الْآيَةِ: **«أَرَدْنَا أَمْرًا، وَأَرَادَ اللهُ غَيْرَهُ، وَمَا أَرَادَهُ اللهُ خَيْرٌ»**.

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِۗ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُۚ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَبْخَلُونَ بِمَا عِندَهُم مِّنَ الْعِلْمِ، وَمِنْهُ كِتْمَانُ نَعْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ كَرْدَمُ بْنُ زَيْدٍ حَلِيفُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَبِيبٍ، وَنَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، وَحُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ يَأْتُونَ رِجَالًا مِّنَ الْأَنصَارِ يَنصَحُونَ لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَا تُنفِقُوا أَمْوَالَكُمْ؛ فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ فِي ذَهَابِهَا، وَلَا تُسَارِعُوا فِي النَّفَقَةِ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَكُونُ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾.

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا، فَدَعَانَا، وَسَقَانَا مِنَ الْخَمْرِ، فَأَخَذَتِ الْخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَدَّمُونِي، فَقَرَأْتُ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ـ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ ـ فِي الْمُسَافِرِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ، فَيَتَيَمَّمُ، وَيُصَلِّي. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ الْأَسْلَعِ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: كُنتُ أُرَحِّلُ نَاقَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَخَشِيتُ أَنْ أَغْتَسِلَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَأَمُوتَ أَوْ أَمْرَضَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَكَتَ، وَأَتَاهُ جِبْرِيلُ بِالْآيَةِ.

فَقَالَ لِي: «**قُمْ يَا أَسْلَعُ فَتَيَمَّمْ**». فَأَرَانِي التَّيَمُّمَ: ضَرْبَةٌ لِّلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِّلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، فَقُمْتُ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ رَحَّلْتُ لَهُ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ.

وَرُوِيَ: أَنَّ رِجَالًا مِّنَ الْأَنصَارِ كَانَتْ أَبْوَابُهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَكَانَت تُّصِيبُهُمْ جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ عِندَهُمْ، فَيُرِيدُونَ الْمَاءَ، وَلَا يَجِدُونَ مَمَرًّا إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿**وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ**﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَجُلٍ مِّنَ الْأَنصَارِ، كَانَ مَرِيضًا فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَن يَقُومَ فَيَتَوَضَّأَ، وَلَمْ يَكُن لَهُ خَادِمٌ يُنَاوِلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿**وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ**﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: نَالَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جِرَاحَةٌ، فَفَشَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ ابْتُلُوا بِالْجَنَابَةِ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ كُلُّهَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ انقَطَعَ عِقْدٌ لِّي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُم مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُم مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: أَحَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُم مَاءٌ؟!. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي

أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَن يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللهُ ﷺ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ حَتَّى أَصْبَحَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ قَالَ لِعَائِشَةَ: جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا، فَوَاللهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ التَّابُوتِ مِنْ عُظَمَاءِ الْيَهُودِ، وَإِذَا كَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَوَى لِسَانَهُ، وَقَالَ: أَرْعِنَا سَمْعَكَ يَا مُحَمَّدُ حَتَّى نُفْهِمَكَ. ثُمَّ طَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَابَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤَسَاءَ مِّنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ صُورِيَّا الْأَعْوَرُ، وَكَعْبُ بْنُ أَسَدٍ، فَقَالَ لَهُمْ: **«يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، اتَّقُوا اللهَ وَأَسْلِمُوا، فَوَاللهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي**

جِئْتُكُم بِهِ الْحَقُّ». فَقَالُوا: مَا نَعْرِفُ ذَلِكَ يَا مُحَمَّدُ. وَجَحَدُوا مَا عَرَفُوا، وَأَصَرُّوا عَلَى الْكُفْرِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

📖 ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾.

عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي ابْنَ أَخٍ لَّا يَنتَهِي عَنِ الْحَرَامِ. قَالَ: «**وَمَا دِينُهُ؟**». قَالَ: يُصَلِّي، وَيُوَحِّدُ اللهَ. قَالَ: «**اسْتَوْهِبْ مِنْهُ دِينَهُ، فَإِنْ أَبَى فَابْتَعْهُ مِنْهُ**». فَطَلَبَ الرَّجُلُ مِنْهُ ذَلِكَ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: وَجَدتُّهُ شَحِيحًا عَلَى دِينِهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ يُقَدِّمُونَ صِبْيَانَهُمْ يُصَلُّونَ بِهِمْ، وَيُقَرِّبُونَ قُرْبَانَهُمْ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ لَا خَطَايَا لَهُمْ وَلَا ذُنُوبٌ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ قَالَتْ قُرَيْشٌ: أَلَا تَرَى هَذَا الْمُنبَتِرَ مِن قَوْمِهِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِّنَّا، وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَجِيجِ، وَأَهْلُ السِّدَانَةِ، وَأَهْلُ السِّقَايَةِ، قَالَ: أَنتُمْ خَيْرٌ مِّنْهُ وَأَهْدَى سَبِيلًا. فَنَزَلَ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الْكَوْثَر: ٣]، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَى ﴿نَصِيرًا﴾. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ الَّذِينَ حَزَّبُوا الْأَحْزَابَ مِن قُرَيْشٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي قُرَيْظَةَ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَسَلَّامُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَأَبُو رَافِعٍ، وَأَبُو عِمَارَةَ، وَكَانَ سَائِرُهُم مِّن بَنِي النَّضِيرِ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى قُرَيْشٍ قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَحْبَارُ الْيَهُودِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْكُتُبِ الْأُولَى، فَاسْأَلُوهُمْ: أَدِينُكُمْ خَيْرٌ أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ؟. فَسَأَلُوهُمْ فَقَالُوا: دِينُكُمْ خَيْرٌ مِّن دِينِهِ، وَأَنتُمْ أَهْدَى مِنْهُ وَمِمَّنِ اتَّبَعَهُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ إِلَى ﴿مُّلْكًا عَظِيمًا﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: زَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ أُوتِيَ مَا أُوتِيَ فِي تَوَاضُعٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَلَيْسَ هَمُّهُ إِلَّا النِّكَاحَ، فَأَيُّ مُلْكٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟!. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ...﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ: «**أَرِنِي الْمِفْتَاحَ**». فَأَتَاهُ بِهِ، فَلَمَّا بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهِ قَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنتَ وَأُمِّي، اجْمَعْهُ لِي مَعَ

السِّقَايَةِ. فَكَفَّ عُثْمَانُ يَدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَاتِ الْمِفْتَاحَ يَا عُثْمَانُ**». فَقَالَ: هَاكَ أَمَانَةَ اللهِ. فَقَامَ فَفَتَحَ الْكَعْبَةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِرَدِّ الْمِفْتَاحِ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَأَعْطَاهُ الْمِفْتَاحَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ...﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَابْنُ عَسَاكِرَ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ؛ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَلَمَّا خَرَجُوا وَجَدَ ـ غَضِبَ ـ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللهِ أَن تُطِيعُونِي؟. قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا. ثُمَّ دَعَا بِنَارٍ فَأَضْرَمَهَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَتَدْخُلُنَّهَا. فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ مِّنْهُمْ: إِنَّمَا فَرَرْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللهِ مِنَ النَّارِ، فَلَا تَعْجَلُوا حَتَّى تَلْقَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَن تَدْخُلُوهَا فَادْخُلُوهَا. فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ: «**لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُم مِّنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُمْ.

• قَالَ الْعَلَّامَةُ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي الْفَتْحِ: الْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ﴾ الْآيَةَ، فَإِنَّهُمْ تَنَازَعُوا فِي امْتِثَالِ الْأَمْرِ بِالطَّاعَةِ وَالتَّوَقُّفِ فِرَارًا مِّنَ النَّارِ، فَنَاسَبَ أَن يَنزِلَ فِي ذَلِكَ مَا يُرْشِدُهُمْ إِلَى مَا يَفْعَلُونَهُ عِندَ التَّنَازُعِ، وَهُوَ الرَّدُّ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْجَلَّاسُ بْنُ الصَّامِتِ، وَمُعَتِّبُ بْنُ قُشَيْرٍ، وَرَافِعُ بْنُ زَيْدٍ يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ، فَدَعَاهُمْ رِجَالٌ مِّن قَوْمِهِم مِّنَ الْمُسْلِمِينَ فِي خُصُومَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْكُهَّانِ حُكَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِّنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٍ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أُحَاكِمُكَ إِلَى أَهْلِ دِينِكَ. أَوْ قَالَ: إِلَى النَّبِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرَّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ، وَدَعَا الْمُنَافِقُ الْيَهُودِيَّ إِلَى حُكَّامِهِمْ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرَّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ، فَاخْتَلَفَا، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى أَن يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ فِيهِ، فَتَنَافَرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِّنَ الْأَنصَارِ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، وَكَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا فِي النَّخْلِ، فَقَالَ الْأَنصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرَّ. فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**». فَغَضِبَ الْأَنصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، آن كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟!. فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجِدَارِ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**». وَاسْتَوْعَبَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لَّهُمَا فِيهِ سَعَةٌ، فَلَمَّا أَحْفَظَ رَسُولَ اللهِ اسْتَوْفَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الْأَئِمَّةُ السِّتَّةُ.

• **الْجِدَارُ**: مَا يُرْفَعُ حَوْلَ الْمَزْرَعَةِ. **وَقَوْلُهُ: (آن كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ)** بِمَدِّ هَمْزَةِ (آنِ) الْمَفْتُوحَةِ، وَالْأَصْلُ: (أَأَن)، فَأُبْدِلَتِ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ أَلِفًا تَخْفِيفًا، وَالْهَمْزَةُ الْأُولَى لِلِاسْتِفْهَامِ.

وَالْمَعْنَى: أَرَاكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ مَعِي مُحَابَاةً لِّابْنِ عَمَّتِكَ. وَهَذِهِ زَلَّةٌ مِّنَ الْأَنصَارِيِّ اقْتَضَتْ إِعْرَاضَ النَّبِيِّ عَنْهُ، لَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَقَالَ عَثْرَتَهُ لِعِلْمِهِ بِصِحَّةِ يَقِينِهِ، وَالرَّسُولُ سَلَكَ مَعَ الزُّبَيْرِ وَخَصْمِهِ مَسْلَكَ الصُّلْحِ، فَقَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ**»؛ لِقُرْبِهِ مِنَ الْمَاءِ، «**ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**» أَيْ: تَسَاهَلْ فِي حَقِّكَ وَلَا تَسْتَوْفِهِ، وَعَجِّلْ فِي إِرْسَالِ الْمَاءِ إِلَى جَارِكَ، فَحَضَّهُ عَلَى الْمُسَامَحَةِ وَالتَّيْسِيرِ، لَكِنْ هَذَا لَمْ يَرُقْ فِي نَظَرِ الْأَنصَارِيِّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُرِيدُ أَلَّا يُمْسِكَ الْمَاءَ أَصْلًا، فَقَالَ الْكَلِمَةَ الْمُهْلِكَةَ، فَحَكَمَ الرَّسُولُ لِلزُّبَيْرِ بِاسْتِيفَاءِ حَقِّهِ مِنْ غَيْرِ مُسَامَحَةٍ لَّهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُنَافِقٍ وَيَهُودِيٍّ خُصُومَةٌ، فَقَالَ

الْيَهُودِيُّ: انطَلِقْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ. وَقَالَ الْمُنَافِقُ: بَلْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ. فَأَبَى الْيَهُودِيُّ أَن يُخَاصِمَهُ إِلَّا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْمُنَافِقُ أَتَى مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَضَى لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمَّا خَرَجَا قَالَ الْمُنَافِقُ: لَا أَرْضَى، انطَلِقْ بِنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ. فَحَكَمَ لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمْ يَرْضَ الْمُنَافِقُ، وَقَالَ: انطَلِقْ بِنَا إِلَى عُمَرَ. فَأَقْبَلَا إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ لِعُمَرَ: إِنَّا صِرْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ فَلَمْ يَرْضَ، ثُمَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَرْضَ. فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُنَافِقِ: أَكَذَلِكَ هُوَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ: رُوَيْدَكُمَا حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكُمَا فَأَقْضِيَ بَيْنَكُمَا. فَدَخَلَ وَأَخَذَ السَّيْفَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ عُنُقَ الْمُنَافِقِ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَقْضِي عَلَى مَن لَّمْ يَرْضَ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ. وَهَرَبَ الْيَهُودِيُّ، وَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنتَ الْفَارُوقُ**».

• قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ قَتْلِ الْمُنَافِقِ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ عُمَرَ فَرَقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ. فَقَالَ الرَّسُولُ لِعُمَرَ: «**أَنتَ الْفَارِقُ**». فَسُمِّيَ الْفَارُوقَ مِن يَوْمِئِذٍ.

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ**﴾ إِلَى: ﴿**قَلِيلٌ مِّنْهُمْ**﴾ افْتَخَرَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَرَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللهِ لَقَدْ كَتَبَ اللهُ عَلَيْنَا أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ، فَقَتَلْنَا أَنفُسَنَا. فَقَالَ ثَابِتٌ: وَاللهِ لَوْ كَتَبَ اللهُ عَلَيْنَا أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ لَقَتَلْنَا أَنفُسَنَا.

فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِن نَّفْسِي، وَإِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمِن وَلَدِي، وَإِنِّي لَأَكُونُ فِي الْبَيْتِ فَأَذْكُرُكَ فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى آتِيَ فَأَنْظُرَ إِلَيْكَ، وَإِذَا ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ عَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعْتَ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَإِنِّي إِذَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ خَشِيتُ أَلَّا أَرَاكَ. فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الآيَةِ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ.

قِيلَ: هُوَ ثَوْبَانُ مَعَ[1] رَسُولِ اللهِ، كَانَ شَدِيدَ الْحُبِّ لِلرَّسُولِ، قَلِيلَ الصَّبْرِ عَنْهُ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَّهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً. قَالَ: «**إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ، وَلَمْ أُومَرْ بِالْقِتَالِ، فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ**». فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعلها: (مولى). المراجع.

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنكُتُونَ بِالْحَصَى، وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَسَاءَهُ. فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى اسْتَأْذَنتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟. قَالَ: «لَا». فَقُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ. فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ نِسَاءَهُ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَكُنتُ أَنَا اسْتَنبَطتُّ ذَلِكَ الْأَمْرَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ خَرَجُوا مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقْتُلُهُمْ. وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾.

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ: لَمَّا ظَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ، وَأَسْلَمَ مَنْ حَوْلَهُمْ، قَالَ سُرَاقَةُ: بَلَغَنِي أَنَّهُ يُرِيدُ أَن يَبْعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَنشُدُكَ النِّعْمَةَ. فَقَالَ الْحَاضِرُونَ: صَهْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«**دَعُوهُ، مَا تُرِيدُ؟**». قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَن تَبْعَثَ إِلَى قَوْمِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تُوَادِعَهُمْ، فَإِنْ أَسْلَمَ قَوْمُكَ أَسْلَمُوا، وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَإِن لَّمْ يُسْلِمُوا لَمْ تَخْشَ قُلُوبَ قَوْمِكَ عَلَيْهِمْ. فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: «**اذْهَبْ مَعَهُ فَافْعَلْ مَا يُرِيدُ**». فَصَالَحَهُمْ خَالِدٌ عَلَى أَلَّا يُعِينُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنْ أَسْلَمَتْ قُرَيْشٌ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾**.

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ الْحَرْثُ بْنُ يَزِيدَ مِن بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ يُعَذِّبُ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، ثُمَّ خَرَجَ الْحَرْثُ مُهَاجِرًا مُّسْلِمًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَيَّاشٌ بِالْحَرَّةِ، فَعَلَاهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ كَافِرٌ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ؛ فَأُنزِلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

📖 **﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾**.

عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَنصَارِ قَتَلَ أَخَا مِقْيَسِ بْنِ صُبَابَةَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ الدِّيَةَ، فَقَبِلَهَا، ثُمَّ وَثَبَ عَلَى قَاتِلِ أَخِيهِ، فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أُؤَمِّنُهُ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَمٍ، فَقُتِلَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ

بِالْكَعْبَةِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِّن بَنِي سُلَيْمٍ بِنَفَرٍ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسُوقُ غَنَمًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْنَا إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنَّا. فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَتَوْا بِغَنَمِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فِيهَا الْمِقْدَادُ، فَلَمَّا أَتَوُا الْقَوْمَ وَجَدُوهُمْ قَد تَّفَرَّقُوا، وَبَقِي رَجُلٌ لَّهُ مَالٌ كَثِيرٌ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُولُ اللهِ. فَقَتَلَهُ الْمِقْدَادُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِلْمِقْدَادِ: «**كَيْفَ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ غَدًا؟!**». وَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ الْبَزَّارُ.

﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾.

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: لَمَّا نَزَلَتْ **﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ادْعُ فُلَانًا**». أَيْ: زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ الدَّوَاةُ وَاللَّوْحُ وَالْكَتِفُ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ)». وَخَلْفَ النَّبِيِّ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا ضَرِيرٌ. فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَحْشٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمَيَانِ.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيَّ: **(لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ)**، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِيهَا عَلَيَّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدتُّ. وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنزَل اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ كَانَت تَشْغَلُهُمْ أَمْرَاضٌ وَأَوْجَاعٌ، فَأَنزَلَ اللهُ عُذْرَهُم مِّنَ السَّمَاءِ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

📖 ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قَوْمٌ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِالْإِسْلَامِ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ مَعَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَأُصِيبَ بَعْضُهُمْ، وَقُتِلَ الْبَعْضُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَدْ كَانَ أَصْحَابُنَا هَؤُلَاءِ مُسلِمِينَ، وَأُكْرِهُوا، فَاسْتَغْفِرُوا لَهُمْ. فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَكُتِبَ إِلَى مَن بَقِيَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُمْ، فَخَرَجُوا،

فَلَحِقَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَوْهُمُ الْفِتْنَةَ؛ فَنَزَلَتْ فِيهِمُ الْآيَةُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ...﴾ [الْعَنكَبُوتَ: ١٠]، فَكَتَبَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِم بِذَلِكَ، فَحَزِنُوا، وَأَيِسُوا مِن كُلِّ خَيْرٍ؛ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ...﴾ [النَّحْلَ: ١١٠]، فَكَتَبُوا إِلَيْهِم بِذَلِكَ أَنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ لَكُم مَّخْرَجًا، فَاخْرُجُوا. فَخَرَجُوا، فَأَدْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَقَاتَلُوهُمْ، حَتَّى نَجَا مَن نَّجَا، وَقُتِلَ مَن قُتِلَ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا، حَيْثُ يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُنَاسًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ يُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَو يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

📖 ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ ضَمْرَةُ بْنُ جُندُبٍ أَوِ ابْنُ الْعِيصِ كَانَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ مُسْلِمًا، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ الآيَةَ، قَالَ: إِنِّي لَغَنِيٌّ، وَإِنِّي لَذُو حِيلَةٍ، وَإِنِّي لَدَلِيلٌ فِي الطَّرِيقِ، وَمَا لِي مِنْ عُذْرٍ. وَكَانَ مَرِيضًا، فَتَجَهَّزَ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: احْمِلُونِي، فَأَخْرِجُونِي مِنْ أَرْضِ الشِّرْكِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ بِالتَّنْعِيمِ قَبْلَ أَن يَصِلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ

مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَبُو يَعْلَى.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (١٠١) وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٠٢)﴾.

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ مِّن بَنِي النَّجَّارِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ...﴾، ثُمَّ انقَطَعَ الْوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَوْلٍ غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَمْكَنَكُم مُّحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ مِن ظُهُورِهِمْ، هَلَّا شَدَدتُّمْ عَلَيْهِمْ؟. فَقَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ: إِنَّ لَهُمْ أُخْرَى مِثْلَهَا فِي أَثَرِهَا. فَأَنزَلَ اللهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾، فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُم بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ الظُّهْرَ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَّوْ أَصَبْنَا غِرَّتَهُمْ. ثُمَّ قَالُوا: يَأْتِي عَلَيْهِمُ الْآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِم مِّنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ، وَهِيَ الْعَصْرُ. فَنَزَلَ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ

فِيهِمْ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿وَلَا جُنَاحَ﴾ الْآيَةَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ﴿١٠٥﴾ وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ﴿١٠٧﴾ يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكۡسِبۡ إِثۡمٗا فَإِنَّمَا يَكۡسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿١١٢﴾ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيۡءٖۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا ﴿١١٣﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِّنَّا يُقَالُ لَهُم: بَنُو أُبَيْرِقٍ، وَهُمْ ثَلَاثُ إِخْوَةٍ: بِشْرٌ، وَبَشِيرٌ، وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بِشْرٌ رَّجُلًا مُّنَافِقًا يَقُولُ الشِّعْرَ، يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ كَذَا، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا. فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ذَلِكَ الشِّعْرَ قَالُوا: وَاللهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلَّا هَذَا الْخَبِيثُ. فَقَالَ: أَوَكُلَّمَا قَالَ الرِّجَالُ قَصِيدَةً نُّحِلَتْ فَقَالُوا: ابْنُ الْأُبَيْرِقِ قَالَهَا؟!.

قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُم بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ ـ حَمُولَةٌ ـ مِّنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِّنَ الشَّامِ، فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ حِمْلًا[١] مِّنَ الدَّرْمَكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ، وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلَاحٌ لَّهُ: دِرْعَانِ وَسَيْفَاهُمَا بِأَدَاتِهِمَا وَمَا يُصْلِحُهُمَا، فَعُدِيَ عَلَيْهِ لَيْلًا مِّن تَحْتِ الْبَيْتِ، فَنُقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، تَعْلَمُ أَن قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا، فَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا، فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ، وَسَأَلْنَا: فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا نَارًا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ. قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا: وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ، وَاللهِ مَا نَرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ، رَجُلًا مِّنَّا ذَا حَسَبٍ وَنَسَبٍ، وَفِيهِ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بَنِي أُبَيْرِقٍ وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ؟! فَوَاللهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَوَاللهِ مَا أَنتَ بِصَاحِبِهَا. فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا. فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ؟.

قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِّنَا أَهْلُ جَفَاءٍ، عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَّهُ،

---

(١) في الأصل: (جملا) بالجيم. المراجع.

وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**سَأَنظُرُ فِي ذَلِكَ**». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِّنْهُم ابْنَ عَمٍّ لَّهُمْ، يُقَالُ لَهُ: أَسِيرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِّنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِّنَّا هُمْ أَهْلُ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ، يَرْمُونَهُم بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ.

قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَغَضِبَ عَلَيَّ وَعَلَى عَمِّي، وَجَادَلَ عَن بَشِيرٍ وَمَن مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**عَمَدتَّ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهِم بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ بيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ؟!**». قَالَ قَتَادَةُ: فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدتُّ أَنِّي خَرَجْتُ مِن بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، مَا صَنَعْتَ؟. فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: اللهُ الْمُسْتَعَانُ. فَلَمْ نَلْبَثْ أَن نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾ الْآيَاتِ إِلَى ﴿عَظِيمًا﴾، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسِّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ.

قَالَ قَتَادَةُ: فَلَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلَاحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ كَبُرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنتُ أَرَى إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلَاحِ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا، ثُمَّ لَحِقَ بَشِيرٌ بِالْمُشْرِكِينَ مُرْتَدًّا. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ، وَالْحَاكِمُ.

- **الْمَشْرَبَةُ: الْغُرْفَةُ.**

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: لَا يَدْخُلِ الْجَنَّةَ غَيْرُنَا. وَقَالُوا: لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً. وَقَالَتْ قُرَيْشٌ: إِنَّا لَا نُحَاسَبُ وَلَا نُبْعَثُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَن قَتَادَةَ: جَلَسَ أُنَاسٌ مِّنَ الْيَهُودِ، وَأُنَاسٌ مِّنَ النَّصَارَى، وَأُنَاسٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَفَاخَرَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ عَلَى غَيْرِهَا، وَقَالَتْ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِنَا. فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِلْمُسْلِمِينَ: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ؛ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِاللهِ مِنكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى سَائِرِ الْكُتُبِ. فَنزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِندَهُ الْيَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، قَدْ شَرَكَتْهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعِذْقِ، فَيَرْغَبُ أَن يَنكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَن يُزَوِّجَهَا رَجُلًا فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْضِلُهَا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ السُّدِّي: كَانَ لِجَابِرٍ بِنتُ عَمٍّ دَمِيمَةٌ، وَلَهَا مَالٌ وَرِثَتْهُ عَنْ أَبِيهَا، وَكَانَ جَابِرٌ يَرْغَبُ عَن نِّكَاحِهَا، وَلَا يُنكِحُهَا غَيْرَهُ خَشْيَةَ أَن يَذْهَبَ الزَّوْجُ بِمَالِهَا، فَسَأَل النَّبِيَّ ﷺ عَن ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَرُوِيَ: أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْجَارِيَةُ يَتِيمَةً دَمِيمَةً لَّمْ يُعْطُوهَا مِيرَاثَهَا، وَحَبَسُوهَا مِنَ التَّزْوِيجِ حَتَّى تَمُوتَ، فَيَرِثُونَهَا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ وَإِن تُحۡسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٢٨﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَرِقَتْ سَوْدَةُ أَن يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَسَنَّتْ، فَقَالَتْ: يَوْمِي لِعَائِشَةَ. فَفَعَلَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْحَاكِمُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ ابْنَةَ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ كَانَتْ عِندَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، فَكَرِهَ مِنْهَا أَمْرًا، إِمَّا كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ، فَأَرَادَ طَلَاقَهَا، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَاقْسِمْ لِي مَا بَدَا لَكَ. وَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَاصْطَلَحَا، وَجَرَتِ السُّنَّةُ بِذَلِكَ. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ أَن تَقْسِمَ لِي مِن نَّفَقَتِكَ. وَقَدْ كَانَتْ رَضِيَتْ أَن يَدَعَهَا فَلَا يُطَلِّقَهَا، وَلَا يَأْتِيَهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِندَ الرَّجُلِ، فَلَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، وَيُرِيدُ فِرَاقَهَا، وَلَعَلَّهَا أَن تَكُونَ لَهَا صُحْبَةٌ، وَيَكُونَ لَهَا وَلَدٌ؛ فَيَكْرَهُ فِرَاقَهَا، وَتَقُولُ لَهُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنتَ فِي حِلٍّ مِّن شَأْنِي. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ: نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، اخْتَصَمَ إِلَيْهِ غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ، وَكَانَ ضَلْعُهُ مَعَ الْفَقِيرِ، رَأَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلِمُ الْغَنِيَّ، فَأَبَى اللهُ إِلَّا أَن يَقُومَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ؛ فَأَنزَلَ هَذِهِ الآيَةَ كُلَّهَا. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي الْأَسْبَابِ، وَالْخَازِنُ فِي اللُّبَابِ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ مُؤْمِنُو أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نُؤْمِنُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِمُوسَى وَالتَّوْرَاةِ وَعُزَيْرٍ، وَنَكْفُرُ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ: «**بَلْ آمِنُوا بِاللهِ، وَبِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَبِالْقُرْآنِ، وَبِكُلِّ كِتَابٍ كَانَ قَبْلَهُ**». فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْوَاحِدِيُّ.

﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾.

عَن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِّنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ مُوسَى جَاءَنَا بِالْأَلْوَاحِ مِنْ عِندِ اللهِ، فَأْتِنَا

بِالْأَلْوَاحِ مِنْ عِنْدِ اللهِ حَتَّى نُصَدِّقَكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ: لَن نُّبَايِعَكَ عَلَى مَا تَدْعُونَا إِلَيْهِ حَتَّى تَأْتِيَنَا بِكِتَابٍ مِّنْ عِنْدِ اللهِ، وَصُحُفٍ مَّكْتُوبَةٍ مِّنَ السَّمَاءِ إِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُنزِلَتِ الْآيَةُ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَصْحَابِهِ حِينَ فَارَقُوا الْيَهُودِيَّةَ، وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَصَدَّقُوا بِمَا أُنزِلَ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّۦنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: مَّا نَعْلَمُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَنزَلَ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ مِّن بَعْدِ مُوسَى. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «**إِنِّي وَاللهِ أَعْلَمُ أَنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ**». فَقَالُوا: مَا

نَعْلَمُ ذَلِكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾.

رُوِيَ: أَنَّ وَفْدَ نَجْرَانَ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَعِيبُ صَاحِبَنَا، فَتَقُولُ: إِنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِعَارٍ لِّعِيسَى عليه السلام أَن يَكُونَ عَبْدًا للهِ تَعَالَى، وَلَن يَأْنَفَ عِيسَى، وَلَن يَتَعَاظَمَ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ**». فَنَزَلَتِ الآيَةُ. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾﴾.

عَن جَابِرٍ قَالَ: اشْتَكَيْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَعِندِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُوصِي لِأَخَوَاتِي بِالثُّلُثِ؟ قَالَ: «**أَحْسِنْ**». قُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟. قَالَ: «**أَحْسِنْ**». ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ قَالَ: «**لَا أَرَاكَ تَمُوتُ فِي وَجَعِكَ هَذَا، إِنَّ اللهَ أَنزَلَ فَبَيَّنَ مَا لِأَخَوَاتِكَ، وَهُوَ الثُّلُثَانِ**». فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيَّ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يُورَثُ الْكَلَالَةُ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَابْنُ رَاهَوَيْهِ.

٥ ـ سُورَةُ الْمَائِدَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٢٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَدِمَ الْحُطَمُ بْنُ هِنْدِيٍّ الْبَكْرِيُّ الْمَدِينَةَ فِي عِيرٍ لَّهُ، يَحْمِلُ طَعَامَهُ، فَبَاعَهُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعَهُ، وَأَسْلَمَ، فَلَمَّا وَلَّى خَارِجًا نَّظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ: «**لَقَد دَّخَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِ فَاجِرٍ، وَوَلَّى بِقَفَا غَادِرٍ**». فَلَمَّا قَدِمَ الْيَمَامَةَ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَخَرَجَ فِي عِيرٍ لَّهُ يَحْمِلُ الطَّعَامَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَهَيَّأَ لِلْخُرُوجِ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ لِيَقْتَطِعُوهُ فِي عِيرِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَانتَهَى الْقَوْمُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَفِي الْقُرْطُبِيِّ: وَقَدْ رُوِيَ فِي خَبَرِهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَخَلَّفَ خَيْلَهُ خَارِجَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِلَامَ تَدْعُو النَّاسَ؟ فَقَالَ: «**إِلَى شَهَادَةِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ**

الزَّكَاةِ». فَقَالَ: حَسَنٌ، إِلَّا أَنَّ لِي أُمَرَاءَ لَا أَقْطَعُ أَمْرًا دُونَهُمْ، وَلَعَلِّي أُسْلِمُ وَآتِي بِهِمْ. وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ شَيْطَانٍ**». ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ ﷺ: «**لَقَد دَّخَلَ بِوَجْهِ كَافِرٍ، وَخَرَجَ بِقَفَا غَادِرٍ، وَمَا الرَّجُلُ بِمُسْلِمٍ**». فَلَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ لِعُمْرَةِ الْقَضَاءِ حَضَرَ الْحطِمُ لِيَعْتَمِرَ، فَشَعَرَ بِهِ الصَّحَابَةُ، فَتَوَجَّهُوا فِي طَلَبِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَأَدْرَكَ الْحطِمُ رِدَّةَ الْيَمَامَةِ، فَقُتِلَ مُرْتَدًّا. وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، وَيُهْدُونَ الْهَدَايَا، وَيُعَظِّمُونَ حُرْمَةَ الْمَشَاعِرِ، وَيَنْحَرُونَ فِي حَجِّهِمْ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا هَؤُلَاءِ مُشْرِكُونَ، فَلَن نَّدَعَهُمْ إِلَّا أَن نُّغِيرَ عَلَيْهِمْ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَفِي ابْنِ كَثِيرٍ: عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَأَصْحَابُهُ حِينَ صَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْبَيْتِ، وَقَدِ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَمَرَّ بِهِمْ أُنَاسٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ يُرِيدُونَ الْعُمْرَةَ، فَقَالَ الصَّحَابَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: نَصُدُّ هَؤُلَاءِ كَمَا صَدَّنَا أَصْحَابُهُمْ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَأَبْطَأَ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ بِالْبَابِ، فَقَالَ: «**قَدْ**

أَذِنَّا لَكَ». قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ. فَنَظَرُوا فَإِذَا فِي بَعْضِ بُيُوتِهِمْ جَرْوٌ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ: **«لَا تَدَعْ كَلْبًا بِالْمَدِينَةِ إِلَّا قَتَلْتَهُ»**. فَأَتَاهُ نَاسٌ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَاذَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي أَمَرْتَ بِقَتْلِهَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، وَزَيْدَ بْنَ الْمُهَلْهَلِ الطَّائِيَّيْنِ سَأَلَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِالْكِلَابِ وَالْبُزَاةِ، وَإِنَّ كِلَابَ آلِ ذَرِيحٍ تَصِيدُ الْبَقَرَ وَالْحَمِيرَ وَالظِّبَاءَ، فَمِنْهُ مَا نُدْرِكُ ذَكَاتَهُ، وَمِنْهُ مَا يُقْتَلُ فَلا نُدْرِكُ ذَكَاتَهُ، وَقَدْ حَرَّمَ اللهُ الْمَيْتَةَ، فَمَاذَا يَحِلُّ لَنَا مِنْهَا؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ ﷺ لَهُمْ: **«يَحِلُّ لَكُم مَّا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ، تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ، فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»**. ثُمَّ قَالَ: **«مَا أَرْسَلْتَ مِن كَلْبٍ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ»**. قُلْتُ: وَإِن قَتَلَ؟. قَالَ: **«وَإِن قَتَلَ، مَا لَمْ يَأْكُلْ»**.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِّي بِالْبَيْدَاءِ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَزَلَ فَثَنَى رَأْسَهُ فِي حِجْرِي رَاقِدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ؟!. فَتَمَنَّيْتُ الْمَوْتَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي، وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يُوجَدْ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَّا أَنتُمْ إِلَّا بَرَكَةٌ لَّهُمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، حَتَّى دَخَلُوا عَلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَيَهُودِ بَنِي النَّضِيرِ يَسْتَعِينُهُمْ فِي عَقْلٍ أَصَابَهُ، فَقَالُوا: نَعَمْ، اجْلِسْ حَتَّى نُطْعِمَكَ وَنُعْطِيَكَ الَّذِي تَسْأَلُنَا. فَجَلَسَ، فَخَلَا بَعْضُهُم بِبَعْضٍ، فَقَالَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ لِأَصْحَابِهِ: وَلَا تَرَوْنَهُ أَقْرَبَ مِنْهُ الْآنَ، اطْرَحُوا عَلَيْهِ حِجَارَةً فَاقْتُلُوهُ، فَنَسْتَرِيحَ مِنْهُ، وَلَا تَرَوْنَ شَرًّا أَبَدًا. فَجَاءُوا إِلَى رَحًى عَظِيمَةٍ لِّيَطْرَحُوهَا عَلَيْهِ، فَأَمْسَكَ اللهُ عَنْهَا أَيْدِيَهُمْ، حَتَّى جَاءَهُ جِبْرِيلُ فَأَقَامَهُ مِن ثَمَّتَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَجُلًا مِّن مُّحَارِبٍ ـ يُقَالُ لَهُ:

غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ ـ قَالَ لِقَوْمِهِ: أَقْتُلُ لَكُم مُّحَمَّدًا. فَأَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ وَسَيْفُهُ فِي حِجْرِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: أَنْظُرُ إِلَى سَيْفِكَ هَذَا؟. قَالَ: «**نَعَمْ**». فَأَخَذَهُ، فَاسْتَلَّهُ، وَجَعَلَ يَهُزُّهُ وَيَهِمُّ بِهِ، فَيُكْبِتُهُ اللهُ تَعَالَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا تَخَافُنِي؟. قَالَ: «**لَا**». قَالَ: أَمَا تَخَافُنِي وَالسَّيْفُ فِي يَدِي؟. قَالَ: «**لَا، يَمْنَعُنِي اللهُ مِنكَ**». ثُمَّ أَغْمَدَ السَّيْفَ، وَرَدَّهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ.

📖 ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ﴿١٥﴾ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٦﴾﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَتَاهُ الْيَهُودُ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: «**أَيُّكُمْ أَعْلَمُ؟**». فَأَشَارُوا إِلَى ابْنِ صُورِيَا، فَنَاشَدَهُ بِالَّذِي أَنزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، وَالَّذِي رَفَعَ الطُّورَ بِالْمَوَاثِيقِ الَّتِي أُخِذَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمَّا كَثُرَ فِينَا الزِّنَا جَلَدْنَا مِائَةَ جَلْدَةٍ، وَحَلَقْنَا الرُّءُوسَ. فَحَكَمَ عَلَيْهِم بِالرَّجْمِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَتَانِ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنذِرِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ نَّحْوَهُ.

📖 ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بَحْرِيُّ بْنُ عَمْرٍو،

وَشَاسُ بْنُ عَدِيٍّ، وَنُعْمَانُ بْنُ أَضَا، فَكَلَّمُوهُ، وَكَلَّمَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ، وَحَذَّرَهُمْ نِقْمَتَهُ، فَقَالُوا: مَا تُخَوِّفُنَا يَا مُحَمَّدُ؟!، نَحْنَ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحْبَاؤُهُ. كَقَوْلِ النَّصَارَى؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

📖 ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ الْيَهُودَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَرَغَّبَهُمْ فِيهِ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُم مُّعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، اتَّقُوا اللهَ، فَوَاللهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَلَقَدْ كُنتُمْ تَذْكُرُونَهُ لَنَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ، وَتَصِفُونَهُ لَنَا بِصِفَتِهِ. فَقَالَ رَافِعُ بْنُ حُرَيْمِلَةَ، وَوَهْبُ بْنُ يَهُوذَا: مَا قُلْنَا لَكُمْ، وَمَا أَنزَلَ اللهُ مِن كِتَابٍ مِّن بَعْدِ مُوسَى، وَلَا أَرْسَلَ بَشِيرًا وَلَا نَذِيرًا بَعْدَهُ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

📖 ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ لِأَنَسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَسٌ يُخْبِرُهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْعُرَنِيِّينَ، ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَفَرًا مِّنْ عُكَلٍ ـ قَبِيلَةٍ مَّشْهُورَةٍ ـ، وَقِيلَ: مِنْ عُرَيْنَةَ، وَقِيلَ: مِنْهُمَا، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا، وَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَن يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، وَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا، وَاسْتَاقُوهَا، فَبَعَثَ النَّبِيُّ فِي طَلَبِهِمْ قَافَةً، فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُم، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ـ فَقَأَهَا ـ وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ؛ أَيْ: لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَتَرَكَهُمْ حَتَّى مَاتُوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

● **اجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ**: أَيْ: لَمْ يُوَافِقْهُمْ هَوَاؤُهَا، وَاسْتَوْخَمُوهَا.

قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

📖 ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَرَادَ قَوْمُهَا أَن يَفْدُوهَا بِخَمْسِمِائَةِ دِينَارٍ، فَأَبَى رَسُولُ اللهِ فِدَاءَهَا، فَقَطَعَ يَدَهَا الْيُمْنَى، فَقَالَتْ: «**هَل لِّي مِن تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟**». فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ لَهَا بَعْدَ قَطْعِ يَدِهَا: «**أَنتَ الْيَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِك كَيَوْمِ وَلَدَتْك أُمُّك**».

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ

لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُّحَمَّمٍ مَجْلُودٍ، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: **«هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟»**. فَقَالُوا: نَعَمْ. فَدَعَا رَجُلًا مِّنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: **«أَنشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي الْمُحْصَنِ فِي كِتَابِكُمْ؟»**. فَقَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدتَّنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا زَنَى الشَّرِيفُ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا زَنَى الضَّعِيفُ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى

شَيْءٍ نُّقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ، وَجَعَلْنَاهُمَا مَكَانَ الرَّجْمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ**». فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾، يَقُولُونَ: ائْتُوا مُحَمَّدًا، فَإِنْ أَفْتَاكُم بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِن أَفْتَاكُم بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ، قَهَرَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا فَاصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ قَتِيلٍ تَقْتُلُهُ الْعَزِيزَةُ مِنَ الذَّلِيلَةِ فَدِيَتُهُ خَمْسُونَ وَسْقًا، وَكُلَّ قَتِيلٍ تَقْتُلُهُ الذَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ فَدِيَتُهُ مِائَةُ وَسْقٍ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَتَلَتِ الذَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَتِيلًا، فَأَرْسَلَتِ الْعَزِيزَةُ إِلَى الذَّلِيلَةِ أَنِ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِائَةِ وَسْقٍ. فَقَالَتِ الذَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ ذَلِكَ فِي حَيَّيْنِ قَطُّ، دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ، وَنِسْبَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، دِيَةُ بَعْضِهِمْ نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ؟!، إِنَّا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَيْمًا مِّنكُمْ لَنَا، وَخَوْفًا وَفَرَقًا مِّنكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نُعْطِيكُمْ. فَكَادَتِ الْحَرْبُ تَهِيجُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَن جعلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ نَاسًا مِّنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْتَبِرُوا رَأْيَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ بَنُو النَّضِيرِ أَشْرَفَ مِن بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَانَ إِذَا قُتِلَ رَجُلٌ مِّن بَنِي النَّضِيرِ دَفَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ لِبَنِي النَّضِيرِ دِيَةً

كَامِلَةً، وَإِذَا قُتِلَ رَجُلٌ مِّن بَنِي قُرَيْظَةَ دَفَعَتْ بَنُو النَّضِيرِ لِبَنِي قُرَيْظَةَ نِصْفَ الدِّيَةِ، فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي الْفَرِيقَيْنِ، فَحَمَلَهُمْ رَسُول اللهِ ﷺ عَلَى الْحَقِّ، فَجَعَلَ الدِّيَةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءً. رَّوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ﴾ يُقَوِّي أَنَّ سَبَبَ النُّزُولِ قَضِيَّةُ الْقِصَاصِ، وَاللهُ ﷻ أَعْلَمُ.

• **الْمُحَمَّمُ**: هُوَ الَّذِي طُلِيَ وَجْهُهُ بِالْفَحْمِ.

﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اجْتَمَعَ قَوْمٌ مِّنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، مِنْهُمْ: كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صُورِيًّا، وَشَاسُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ؛ لَعَلَّنَا نَفْتِنُهُ عَن دِينِهِ، فَإِنَّمَا هُوَ بَشَرٌ. فَجَاءُهُ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّا أَحْبَارَ الْيَهُودِ وَأَشْرَافَهُمْ وَسَادَاتِهِمْ، وَإِنَّا إِنِ اتَّبَعْنَاكَ اتَّبَعَنَا الْيَهُودُ وَلَمْ يُخَالِفُونَا، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ خُصُومَةً، فَنُحَاكِمُهُمْ إِلَيْكَ، فَاقْضِ لَنَا عَلَيْهِمْ حَتَّى نُؤْمِنَ بِكَ، وَنُصَدِّقَكَ، فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ، وَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَتَيْنِ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ

فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِيٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾.

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: لَمَّا حَارَبَتْ بَنُو قَيْنُقَاعٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَشَبَّثَ بِأَمْرِهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولٍ، وَقَامَ دُونَهُمْ، وَمَشَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَبَرَّأَ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ حِلْفِهِمْ، وَكَانَ أَحَدَ بَنِي عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَلَهُ مِنْ حِلْفِهِم مِّثْلُ الَّذِي لَهُم مِّنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَخَالَفَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَبَرَّأَ مِنْ حِلْفِ الْكُفَّارِ وَوِلَايَتِهِمْ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْرَأُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ مِنْ حِلْفِهِمْ، وَأَتَوَلَّى اللهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عُبَادَةُ: فَفِيَّ وَفِي عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾ إِلَى ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ

أَكْثَرَكُمْ فَسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّغُوتَ أُوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رِفَاعَةُ(١) بْنُ زَيْدِ بْنِ التَّابُوتِ، وَسُوَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ قَدْ أَظْهَرَا الْإِسْلَامَ وَنَافَقَا، وَكَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يُوَادُّونَهُمَا؛ فَأَنْزَلَ اللهُ الْآيَاتِ: ﴿يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ إِلَى ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾. رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إِذَا نَادَى مُنَادِي الرَّسُولِ، وَصَلَّى الْمُسْلِمُونَ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا، ضَحِكَ الْيَهُودُ مِنْهُمْ وَاسْتَهْزَءُوا بِهِمْ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَأَهْلَ ٱلْكِتَبِ﴾ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِّنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلُوهُ عَمَّن يُؤْمِنُ بِهِ مِنَ الرُّسُلِ؟. فَقَالَ: **«أُومِنُ بِاللهِ، وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا، وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِسْحَاقَ، وَيَعْقُوبَ، وَالْأَسْبَاطِ، وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى، وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ»**. فَلَمَّا ذَكَرَ عِيسَى جَحَدُوا نُبُوَّتَهُ، وَقَالُوا: لَا نُؤْمِنُ بِعِيسَى، وَلَا نُؤْمِنُ بِمَنْ آمَنَ بِهِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ حِبَّانَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: وَاللهِ مَا نَعْلَمُ أَهْلَ دِينٍ أَقَلَّ حَظًّا فِي الْحَيَاتَيْنِ مِنكُمْ، وَلَا دِينًا شَرًّا مِّن دِينِكُمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

---

(١) في الأصل: (رفاقة). المراجع.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُ: النَّبَّاشُ بْنُ قَيْسٍ: إِنَّ رَبَّكَ بَخِيلٌ لَّا يُنفِقُ، وَيَدُهُ مَقْبُوضَةٌ عَنَّا فِي الْعَطَاءِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي فَنْحَاصٍ رَّئِيسِ يَهُودِ بَنِي قَيْنُقَاعٍ. رَّوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحْرَسُ، حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾، فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ انصَرِفُوا، فَقَدْ عَصَمَنِي اللهُ**». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَافِعُ بْنُ حَارِثَةَ، وَسَلَّامُ بْنُ حُرَيْمِلَةَ، وَمَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَدِينِهِ، وَتُؤْمِنُ بِمَا عِندَنَا مِنَ التَّوْرَاةِ، وَتَشْهَدُ أَنَّهَا حَقٌّ مِّنْ

عِندِ اللهِ تَعَالَى؟. قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّكُمْ أَحْدَثْتُمْ، وَجَحَدتُّم بِمَا فِيهَا، وَكَتَمْتُم مَا أُمِرْتُمْ أَن تُبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ**». قَالُوا: فَإِنَّا نَأْخُذُ بِمَا فِي أَيْدِينَا؛ فَإِنَّا عَلَى الْهُدَى وَالْحَقِّ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ، وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا إِلَى النَّجَاشِيِّ، فَقَدِمَ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَقَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالْمُهَاجِرِينَ مَعَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَى الرُّهْبَانِ وَالْقِسِّيسِينَ فَجَمَعَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ مَرْيَمَ، فَآمَنُوا بِالْقُرْآنِ، وَفَاضَتْ أَعْيُنُهُم مِّنَ الدَّمْعِ، فَهُمُ الَّذِينَ أَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: بَعَثَ النَّجَاشِيُّ ثَلاثِينَ رَجُلًا مِّنْ خِيَارِ أَصْحَابِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يس، فَبَكَوْا حِينَ سَمِعُوا الْقُرْآنَ، وَعَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ، وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي؛ فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَهْطًا مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ مِنْهُمْ: عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَسَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ـ تَوَافَقُوا عَلَى أَن يَصُومُوا النَّهَارَ، وَيَقُومُوا اللَّيْلَ، وَلَا يَنَامُوا عَلَى الْفُرُشِ، وَأَلَّا يَأْكُلُوا مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قُوتًا، وَأَلَّا يَأْكُلُوا لَحْمًا، وَلَا دَسَمًا، وَأَن يَلْبَسُوا الْمُسُوحَ، وَأَن يَجُبُّوا مَذَاكِيرَهُمْ، وَيَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ، وَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ، وَيَتَرَهَّبُوا؛ لِيَتَفَرَّغُوا لِلْعِبَادَةِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَجَمَعَهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: «هَكَذَا قُلْتُمْ؟». قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَمَا إِنِّي أَخْشَاكُمْ للهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَن رَغِبَ فِي سُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَن رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**. ثُمَّ نَزَلَتْ فِيهِمُ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾.

وَكَانَ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ الْمُشَارُ إِلَيْهِمْ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ قَدْ حَلَفُوا عَلَى مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ...﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾، ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟

وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ عَنْهُمَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [الْبَقَرَةَ: ٢١٩]، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، حَتَّى كَانَ يَوْمٌ مِّنَ الْأَيَّامِ أَمَّ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ أَصْحَابَهُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَخَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ...﴾ [النِّسَاءَ: ٤٣]، ثُمَّ نَزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظُ مِن ذَلِكَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ إِلَى ﴿مُّنتَهُونَ﴾، فَقَالُوا: انتَهَيْنَا رَبَّنَا. فَقَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَاسٌ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ مَاتُوا عَلَى فِرَاشِهِمْ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، وَقَدْ جَعَلَهُ اللهُ رِجْسًا مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ حُرِّمَ عَلَيْهِمْ لَتَرَكُوهُ كَمَا تَرَكْتُمْ**».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِن قَبَائِلِ الْأَنصَارِ، شَرِبُوا، فَلَمَّا أَن ثَمِلَ الْقَوْمُ عَبَثَ بَعْضُهُم بِبَعْضٍ، فَلَمَّا صَحَوْا جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى الْأَثَرَ فِي وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَيَقُولُ: صَنَعَ بِي هَذَا أَخِي فُلَانٌ. وَكَانُوا إِخْوَةً لَّيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ضَغَائِنُ، فَيَقُولُ: وَاللهِ لَوْ كَانَ أَخِي بِي رَءُوفًا رَّحِيمًا مَّا صَنَعَ بِي هَذَا. حَتَّى وَقَعَتِ الضَّغَائِنُ فِي قُلُوبِهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَى ﴿مُّنتَهُونَ﴾، فَقَالَ نَاسٌ مِّنَ الْمُتَكَلِّفِينَ: هِيَ رِجْسٌ، وَهِيَ فِي بَطْنِ فُلَانٍ وَقَدْ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ

عَلَى ٱلَّذِينَ﴾ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾.

عَن جَابِرٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: إِنِّي كُنتُ رَجُلًا كَانَتْ هَذِهِ تِجَارَتِي، فَاعْتَقَبْتُ مِنْهَا مَالًا، فَهَلْ يَنفَعُ ذَلِكَ الْمَالُ إِن عَمِلْتُ فِيهِ بِطَاعَةِ اللهِ تَعَالَى؟. فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الطَّيِّبَ**». فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الآيَةَ تَصْدِيقًا لِّرَسُولِ اللهِ ﷺ. أَخْرَجَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي التَّرْغِيبِ.

- **فَاعْتَقَبْتُ**: فَاقْتَنَيْتُ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً، فَقَالَ رَجُلٌ: مَّنْ أَبِي؟. قَالَ: فُلَانٌ. فَنَزَلَتِ الآيَةُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟. وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟. فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُمَا الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ عَلِيٍّ: لَّمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٩٧] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟. فَسَكَتَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟. قَالَ: «**لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ؛ لَوَجَبَتْ**». فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَلَا مَانِعَ أَن تَكُونَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ١٠٨﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ فِي هَذِهِ الآيَةِ قَالَ: بَرِئَ النَّاسُ مِنْهَا غَيْرِي وَغَيْرَ عَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، وَكَانَا نَصْرَانِيَّيْنِ يَخْتَلِفَانِ إِلَى الشَّامِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، فَأَتَيَا الشَّامَ لِتِجَارَتِهِمَا، وَقَدِمَ عَلَيْهِمَا مَوْلًى لِّبَنِي سَهْمٍ يُقَالُ لَهُ: بُدَيْلُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِتِجَارَةٍ، وَمَعَهُ جَامٌ مِّن فِضَّةٍ، فَمَرِضَ، فَأَوْصَى إِلَيْهِمَا، وَأَمَرَهُمَا أَن يُبْلِغَا مَا تَرَكَ أَهْلَهُ، قَالَ تَمِيمٌ: فَلَمَّا مَاتَ أَخَذْنَا ذَلِكَ الْجَامَ، فَبِعْنَاهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ اقْتَسَمْنَاهَا أَنَا وَعَدِيُّ بْنُ بَدَّاءٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى أَهْلِهِ دَفَعْنَا إِلَيْهِم مَّا كَانَ مَعَنَا، وَفَقَدُوا الْجَامَ، فَسَأَلُونَا عَنْهُ. فَقُلْنَا: مَا تَرَكَ غَيْرَ هَذَا، وَمَا دَفَعَ إِلَيْنَا غَيْرَهُ.

قَالَ تَمِيمٌ: فَلَمَّا أَسْلَمْتُ بَعْدَ قُدُومِ الرَّسُولِ الْمَدِينَةَ، تَأَثَّمْتُ مِن ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ، وَأَخْبَرْتُهُمُ الْخَبَرَ، وَأَدَّيْتُ إِلَيْهِمْ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ عِنْدَ صَاحِبِي مِثْلَهَا، فَأَتَوْا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُمُ الْبَيِّنَةَ، فَلَمْ يَجِدُوا، فَأَمَرَهُمْ أَن يَسْتَحْلِفُوهُ، فَحَلَفَ بِمَا يُعَظَّمُ بِهِ عِندَ أَهْلِ دِينِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَاتِ إِلَى ﴿ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَرَجُلٌ آخَرُ مِنْهُمْ، فَحَلَفَا، فَنُزِعَتِ الْخَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ مِّنْ

عَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

● **الْجَامُ**: هُوَ الْإِنَاءُ مِن فِضَّةٍ. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: وَكَانَ مُخَوَّصًا؛ أَيْ: عَلَيْهِ صَفَائِحُ الذَّهَبِ؛ أَيْ: مَنقُوشٌ مُمَوَّهٌ بِالذَّهَبِ، مِثْلُ: خُوصِ النَّخْلِ.

٦ ـ سُورَةُ الْأَنْعَامِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٦٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّآ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ النَّحَّامُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَرْدَمُ بْنُ كَعْبٍ، وَبَحْرِيُّ[1] بْنُ عَمْرٍو، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا نَعْلَمُ مَعَ اللهِ إِلَهًا غَيْرَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، بِذَلِكَ بُعِثْتُ، وَإِلَى ذَلِكَ أَدْعُو**». فَأَنزَلَ اللهُ فِي قَوْلِهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَقِيلَ: إِنَّ رُؤَسَاءَ مَكَّةَ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا نَرَى أَحَدًا يُصَدِّقُكَ بِمَا تَقُولُ، وَلَقَدْ سَأَلْنَا عَنكَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: لَيْسَ لَكَ عِندَهُمْ ذِكْرٌ وَلَا صِفَةٌ. فَأَرِنَا مَن يَشْهَدُ لَكَ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ.

﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾.

---

(١) في الأصل: (وقروم بن كعب، ومجرى). المراجع.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَنْهَى الْمُشْرِكِينَ أَن يُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَيَتَبَاعَدُ هُوَ عَمَّا جَاءَ بِهِ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُمُومَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا عَشَرَةً، فَكَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ مَعَهُ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَأَشَدَّ النَّاسِ عَلَيْهِ فِي السِّرِّ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي كُفَّارِ مَكَّةَ، كَانُوا يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنِ اتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ، وَيَتَبَاعَدُونَ بِأَنفُسِهِمْ عَنْهُ.

📖 ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا لَا نُكَذِّبُكَ، وَإِنَّكَ عِندَنَا لَصَادِقٌ، وَلَكِن نُكَذِّبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ. فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

📖 ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾.

عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَقَدْ نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ...﴾ فِي سِتَّةٍ: أَنَا، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَرْبَعَةٍ: بِلَالٍ، وَعَمَّارٍ، وَالْمِقْدَادِ، وَصُهَيْبٍ، قَالُوا ـ الْمُشْرِكُونَ ـ لِرَسُولِ اللهِ: اطْرُدْهُمْ، فَإِنَّا نَسْتَحِي أَن نَّكُونَ تَبَعًا لَّكَ كَهَؤُلَاءِ. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ إِلَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾. رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَرَّ الْمَلَأُ مِن قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَعِندَهُ خَبَّابُ بْنُ الْأَرَتِّ، وَصُهَيْبٌ، وَعَمَّارٌ، وَبِلَالٌ، وَغَيْرُهُم مِّن ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَرَضِيتَ بِهَؤُلَاءِ مِن قَوْمِكَ؟!، أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا؟!، أَنَحْنُ نَصِيرُ تَبَعًا لِّهَؤُلَاءِ؟!، لَوْ طَرَدتَّ هَؤُلَاءِ لَاتَّبَعْنَاكَ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إِلَى ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ، وَالْحَارِثُ بْنُ نَوْفَلٍ، فِي أَشْرَافِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مِّنْ أَهْلِ الْكُفْرِ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَطْرُدُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الْأَعْبُدَ كَانَ أَعْظَمَ فِي صُدُورِنَا، وَأَطْوَعَ لَهُ عِندَنَا، وَأَدْنَى لِاتِّبَاعِنَا إِيَّاهُ. فَكَلَّمَ أَبُو طَالِبٍ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ الله ﷺ: لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ حَتَّى تَنظُرَ مَا الَّذِي يُرِيدُونَ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إِلَى ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾، وَكَانُوا بِلَالًا، وَعَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَسَالِمًا مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَابْنَ مَسْعُودٍ فِي آخَرِينَ،

فَلَمَّا نَزَلَتْ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاعْتَذَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِن مَّقَالَتِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ...﴾. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ، يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ، فَخَاصَمَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ: «**أَنشُدُكَ بِالَّذِي أَنزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلَ تَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّ اللهَ يُبْغِضُ الْحَبْرَ السَّمِينَ**». وَكَانَ حَبْرًا سَمِينًا؛ فَغَضِبَ، وَقَالَ: وَاللهِ مَا أَنزَلَ اللهُ عَلَى بَشْرٍ مِّن شَيْءٍ. فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: وَيْحَكَ، وَلَا عَلَى مُوسَى؟!. فَقَالَ: وَاللهِ مَا أَنزَلَ اللهُ عَلَى بَشْرٍ مِّن شَيْءٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَذَهَبَ ابْنُ جَرِيرٍ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قُرَيْشٍ؛ لِأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ كَذِبًا وَزُورًا، كَمُسَيْلِمَةَ، وَالْأَسْوَدِ الْعَنسِيِّ، وَفِيمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى اللهِ وَقَالَ: سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللهُ، كَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَكَانَ مِن كَتَبَةِ الْوَحْيِ، وَكَانَ مِنْ خَبَرِهِ

أَنَّ الرَّسُولَ دَعَاهُ لِيَكْتُبَ الْآيَاتِ الْآتِيَةَ فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ۝١٢﴾، فَلَمَّا أَمْلَى عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَوَصَلَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ عَجِبَ عَبْدُ اللهِ مِن تَفْصِيلِ خَلْقِ الْإِنسَانِ، فَقَالَ: فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «**اكْتُبْهَا؛ فَكَذَا أُنزِلَتْ عَلَيَّ**». فَشَكَّ عَبْدُ اللهِ حِينَئِذٍ، وَقَالَ: لَئِن كَانَ مُحَمَّدٌ صَادِقًا لَّقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ كَمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَلَئِن كَانَ كَاذِبًا لَّقَدْ قُلْتُ كَمَا قَالَ. فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ. ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

📖 ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ۝٩٤﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ لَمَّا قَالَ: سَوْفَ تَشْفَعُ لِي اللَّاتُ وَالْعُزَّى. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٠٨﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَسُبُّونَ أَصْنَامَ الْكُفَّارِ، فَيَسُبُّ الْكُفَّارُ رَبَّهُمْ تبارَكَ وَتَعَالَى؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ: يَا مُحَمَّدُ، لَتَنتَهِيَنَّ عَن سَبِّ آلِهَتِنَا، أَوْ لَنَهْجُوَنَّ رَبَّكَ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ نَاهِيَةً الْمُسْلِمِينَ عَن سَبِّ أَصْنَامِ الْمُشْرِكِينَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

📖 ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا

ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾﴾.

عَن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: كَلَّمَ رَسُولَ الله ﷺ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، تُخْبِرُنَا أَنَّ مُوسَى كَانَ مَعَهُ عَصًا ضَرَبَ بِهِ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَنَّ عِيسَى كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَأَنَّ ثَمُودَ لَهُمُ النَّاقَةُ؛ فَأْتِنَا مِنَ الْآيَاتِ حَتَّى نُصَدِّقَكَ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيُّ شَيْءٍ تُحِبُّونَ أَن آتِيَكُم بِهِ؟**». قَالُوا: تَجْعَلُ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا. قَالَ: «**فَإِن فَعَلْتُ تُصَدِّقُونِي؟**». قَالُوا: نَعَمْ، وَاللهِ لَئِن فَعَلْتَ لَنَتَّبِعَنَّكَ أَجْمَعُونَ. فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْعُو، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ: إِن شِئْتَ أَصْبَحَ الصَّفَا ذَهَبًا، فَإِن لَّمْ يُصَدِّقُوا عِندَ ذَلِكَ لَنُعَذِّبَنَّهُمْ، وَإِن شِئْتَ فَاتْرُكْهُمْ، حَتَّى يَتُوبَ تَائِبُهُمْ. قَالَ: «**بَلْ يَتُوبُ تَائِبُهُمْ**». فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ إِلَى ﴿يَجْهَلُونَ﴾. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى الْيَهُودُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَنَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ، وَلَا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ اللهُ؟!. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْبَزَّارُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

📖 ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌۗ﴾ أَرْسَلَتْ فَارِسُ إِلَى قُرَيْشٍ: أَنْ خَاصِمُوا مُحَمَّدًا فَقُولُوا

لَهُ: مَا تَذْبَحُ أَنتَ بِيَدِكَ بِسِكِّينٍ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا ذَبَحَ اللهُ بِشِمْشَارٍ مِّن ذَهَبٍ ـ يَعْنِي: الْمَيْتَةَ ـ فَهُوَ حَرَامٌ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ...﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الشَّيَاطِينُ: فَارِسُ، وَأَوْلِيَاؤُهُمْ: قُرَيْشٌ. رَّوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: نَزَلَتِ الآيَةُ فِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَهُوَ أَبُو جَهْلٍ، كَانَا مَيِّتَيْنِ فِي ضَلَالَتِهِمَا، فَأَحْيَا اللهُ عُمَرَ بِالْإِسْلَامِ، وَأَعَزَّهُ، وَأَقَرَّ أَبَا جَهْلٍ عَلَى ضَلَالَتِهِ وَمَوْتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ دَعَا فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَوْ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ**». فَاسْتَجَابَ اللهُ لَهُ فِي عُمَرَ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كَانُوا لَا يُعْطُونَ يَوْمَ الْحَصَادِ شَيْئًا سِوَى الزَّكَاةِ، ثُمَّ تَسَارَفُوا؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

- **وَمَعْنَى (تَسَارَفُوا)**: تَبَارَوْا فِي الْإِسْرَافِ.

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، جَذَّ

نَخْلًا فَقَالَ: لَا يَأْتِينِي الْيَوْمَ أَحَدٌ إِلَّا أَطْعَمْتُهُ. فَأَطْعَمَ حَتَّى أَمْسَى، وَلَيْسَ عِنْدَهُ تَمْرَةٌ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٧ ـ سُورَةُ الْأَعْرَافِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢٠٦

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، وَعَلَى فَرْجِهَا خِرْقَةٌ، وَهِيَ تَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ ... وَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَأُمِرُوا بَلُبْسِ الثِّيَابِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ.

﴿أَوَلَمۡ يَتَفَكَّرُواْۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍۚ إِنۡ هُوَ إِلَّا نَذِيرٞ مُّبِينٌ ١٨٤﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ عَلَى الصَّفَا، فَدَعَا قُرَيْشًا، فَجَعَلَ يَدْعُوهُمْ فَخْذًا فَخْذًا: يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يُحَذِّرُهُم بَأْسَ اللهِ وَوَقَائِعَهُ إِلَى الصَّبَاحِ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا لَمَجْنُونٌ، بَاتَ يُصَوِّتُ إِلَى الصَّبَاحِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَبُو الشَّيْخِ.

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرۡسَىٰهَاۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ رَبِّيۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقۡتِهَآ إِلَّا هُوَۚ ثَقُلَتۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَا تَأۡتِيكُمۡ إِلَّا بَغۡتَةٗۗ يَسۡـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ

عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ حَمْلُ بْنُ أَبِي قُشَيْرٍ، وَسَمَوْأَلُ بْنُ زَيْدٍ الْيَهُودِيَّانِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَخْبِرْنَا مَتَى السَّاعَةُ إِن كُنتَ نَبِيًّا كَمَا تَقُولُ، فَإِنَّا نَعْلَمُ مَا هِيَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَن قَتَادَةَ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِّرَسُولِ اللهِ: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ قَرَابَةً، فَأَسِرِ إِلَيْنَا مَتَى تَكُونُ السَّاعَةُ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُمَا ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا أَشْبَهُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ.

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَفْعِ الْأَصْوَاتِ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ.

وَعَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانُوا يَتَلَقَّفُونَ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْقِرَاءَةِ إِذَا قَرَأَ شَيْئًا قَرَءُوا مَعَهُ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَقَرَأَ أَصْحَابُهُ وَرَاءَهُ رَافِعِينَ أَصْوَاتَهُمْ، فَخَلَّطُوا عَلَيْهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَعَطَاءٌ فِي آخَرِينَ: نَزَلَتْ فِي الْإِنصَاتِ لِلْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٨ ـ سُورَةُ الْأَنفَالِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٧٥

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَن قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا، وَمَنْ أَسَرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا**». فَأَمَّا الْمَشْيَخَةُ فَثَبَتُوا تَحْتَ الرَّايَاتِ، وَأَمَّا الشُّبَّانُ فَسَارَعُوا إِلَى الْقَتْلِ وَالْغَنَائِمِ، فَقَالَتِ الْمَشْيَخَةُ لِلشُّبَّانِ: أَشْرِكُونَا مَعَكُمْ؛ فَإِنَّا كُنَّا لَكُمْ رِدْءًا، وَلَوْ كَانَ مِنكُمْ شَيْءٌ لَّلَجَأْتُمْ إِلَيْنَا. فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَقَسَمَهَا الرَّسُولُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِالسَّوِيَّةِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَعَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قُتِلَ أَخِي عُمَيْرٌ، فَقَتَلْتُ بِهِ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَأَخَذْتُ سَيْفَهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ذَلِكَ قَدْ شَفَى صَدْرِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَهَذَا سَيْفُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَهَبْهُ لِي. فَقَالَ: «**اذْهَبْ، فَاطْرَحْهُ فِي الْقَبَضِ، فَلَيْسَ هَذَا السَّيْفُ لِي وَلَا لَكَ**». فَرَجَعْتُ وَبِي مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ مِن قَتْلِ أَخِي وَأَخْذِ سَلَبِي، فَمَا جَاوَزْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ، فَجَاءَنِي الرَّسُولُ ﷺ وَقَالَ لِي: «**إِنَّكَ سَأَلْتَنِي هَذَا السَّيْفَ وَلَيْسَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ**

صَارَ لِي، **وَهُوَ لَكَ، اذْهَبْ فَخُذْ سَيْفَكَ**». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَعَن مُجَاهِدٍ: أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخُمُسِ بَعْدَ الْأَرْبَعَةِ الْأَخْمَاسِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

● **الْقَبَضُ** ـ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَالْبَاءِ ـ بِمَعْنَى: الْمَقْبُوضِ، وَهُوَ مَا جُمِعَ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ أَن تُقَسَّمَ.

📖 **﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾**.

عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ، وَبَلَغَهُ أَنَّ عِيرَ أَبِي سُفْيَانَ قَدْ أَقْبَلَتْ، فَقَالَ: «**مَا تَرَوْنَ فِيهَا، لَعَلَّ اللهَ تَعَالَى يُغْنِمُنَاهَا وَيُسَلِّمُنَا**». فَخَرَجْنَا، فَسِرْنَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فَقَالَ: «**مَا تَرَوْنَ فِيهِمْ، فَقَدْ أُخِبْرُوا بِخُرُوجِكُمْ**». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا طَاقَةٌ بِقِتَالِ الْقَوْمِ، إِنَّمَا خَرَجْنَا لِلْعِيرِ. فَقَالَ الْمِقْدَادُ: لَا تَقُولُوا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى لَهُ: اذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

📖 **﴿إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ۝٩﴾**.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: نَظَرَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، وَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «**اللَّهُمَّ أَنجِزْ لِي مَا وَعَدتَّنِي، اللَّهُمَّ إِن تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ**». فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ

مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِن وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَأَمَدَّهُمُ اللهُ بِالْمَلَائِكَةِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ يَدَيْهِ فَقَالَ: «**يَا رَبِّ، إِن تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ فَلَن تُعْبَدَ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا**». فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: خُذْ قَبْضَةً مِّنَ التُّرَابِ، فَارْمِ بِهَا فِي وُجُوهِهِمْ. فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**نَاوِلْنِي قَبْضَةً مِّنَ الْحَصْبَاءِ**». فَنَاوَلَهُ إِيَّاهَا، فَرَمَى بِهَا فِي وُجُوهِهِمْ وَقَالَ: «**شَاهَتِ الْوُجُوهُ**». فَمَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَحَدٌ إِلَّا أَصَابَ عَيْنَيْهِ وَمِنْخَرَيْهِ، وَفِيهِ تُرَابٌ مِّن تِلْكَ الْقَبْضَةِ، ثُمَّ تَبِعَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَقْتُلُونَهُمْ وَيَأْسِرُونَهُمْ، وَكَانَتْ هَزِيمَتُهُمْ فِي رَمْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ ﴿وَمَا رَمَيْتَ...﴾. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ الْتَقَى الْقَوْمُ: اللَّهُمَّ أَيُّنَا كَانَ أَقْطَعَ لِلرَّحِمِ، وَآتَى بِمَا لَا يَعْرِفُ فَأَحِنْهُ الْغَدَاةَ، اللَّهُمَّ انصُرْ أَهْدَى الْفِئَتَيْنِ، وَخَيْرَ الطَّائِفَتَيْنِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَكَانَ ذَلِكَ اسْتِفْتَاحًا؛ أَيْ: طَلَبًا لِّلْفَتْحِ، وَهُوَ: النَّصْرُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنذِرِ إِلَى قُرَيْظَةَ ـ وَكَانَ حَلِيفًا لَّهُمْ ـ؛ لِيَنزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ، فَاسْتَشَارُوهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا لَهُ: مَا هَذَا الْأَمْرُ؟. فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ أَنَّهُ الذَّبْحُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. قَالَ أَبُو لُبَابَةَ: وَاللهِ مَا زَالَتْ قَدَمَايَ حَتَّى عَلِمْتُ أَنِّي خُنتُ اللهَ وَرَسُولَهُ. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَفَرًا مِّن قُرَيْشٍ، وَمِنْ أَشْرَافِ كُلِّ قَبِيلَةٍ اجْتَمَعُوا لِيَدْخُلُوا دَارَ النَّدْوَةِ، فَاعْتَرَضَهُمْ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ شَيْخٍ جَلِيلٍ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا لَهُ: مَنْ أَنتَ؟. قَالَ: شَيْخٌ مِّنْ أَهْلِ نَجْدٍ، سَمِعْتُ بِمَا اجْتَمَعْتُمْ لَهُ، فَأَرَدتُّ أَنْ أَحْضُرَكُمْ، وَلَن يَعْدِمَكُم مِّنِّي رَأْيٌ وَنُصْحٌ. قَالُوا: أَجَلْ، فَادْخُلْ. فَدَخَلَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: انظُرُوا فِي شَأْنِ هَذَا الرَّجُلِ. فَقَالَ قَائِلٌ: احْبِسُوهُ فِي وَثَاقٍ، ثُمَّ تَرَبَّصُوا بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ، حَتَّى يَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ مَن كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الشُّعَرَاءِ: زُهَيْرٌ، وَالنَّابِغَةُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَأَحَدِهِمْ. فَصَرَخَ عَدُوُّ اللهِ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ، وَقَالَ: وَاللهِ مَا هَذَا لَكُم بِرَأْيٍ، وَاللهِ لَيَخْرُجَنَّ رَأْيُهُ(١) مِن مَّحْبَسِهِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَلَيُوشِكَنَّ أَن يَثِبُوا عَلَيْهِ حَتَّى يَأْخُذُوهُ مِنْ أَيْدِيكُمْ، فَيَمْنَعُوهُ مِنكُمْ، فَمَا آمَنُ عَلَيْكُمْ أَن

(١) في الأصل: (رائد). المراجع.

يُخْرِجُوكُم مِّن بِلَادِكِمْ، فَانظُرُوا فِي غَيْرِ هَذَا الرَّأْيِ. فَقَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ: أَخْرِجُوهُ مِن بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ، فَتَسْتَرِيحُوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ إِذَا خَرَجَ لَن يَضُرَّكُم مَّا صَنَعَ. فَقَالَ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ: وَاللهِ مَا هَذَا لَكُم بِرَأْيٍ، أَلَمْ تَرَوْا حَلَاوَةَ قَوْلِهِ، وَطَلَاقَةَ لِسَانِهِ، وَأَخْذِهِ لِلْقُلُوبِ بِمَا يُسْتَمَعُ مِنْ حَدِيثِهِ، وَاللهِ لَئِن فَعَلْتُمْ ثُمَّ اسْتَعْرَضَ لِلْعَرَبِ لَيُجْتَمَعَنَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَيَسِيرَنَّ إِلَيْكُمْ حَتَّى يُخْرِجَكُم مِّن بِلَادِكُمْ، وَيَقْتُلَ أَشْرَافَكُمْ. قَالُوا: صَدَقَ وَاللهِ، فَانظُرُوا رَأْيًا غَيْرَ هَذَا. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ ـ لَّعَنَهُ اللهُ ـ: وَاللهِ لَأُشِيرَنَّ عَلَيْكُم بِرَأْيٍ، مَّا أَرَاكُمْ أَبْصَرْتُمُوهُ بَعْدُ، لَا أَرَى غَيْرَهُ. قَالُوا: وَمَا هُوَ؟. قَالَ: تَأْخُذُونَ مِن كُلِّ قَبِيلَةٍ غُلَامًا شَابًّا جَلْدًا، ثُمَّ يُعْطَى كُلُّ غُلَامٍ مِّنْهُمْ سَيْفًا صَارِمًا، ثُمَّ يَضْرِبُونَهُ ضَرْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمُوهُ تَفَرَّقَ دَمُهُ فِي الْقَبَائِلِ كُلِّهَا، فَلَا أَظُنُّ هَذَا الْحَيَّ مِن بَنِي هَاشِمٍ يَقْدِرُونَ عَلَى حَرْبِ قُرَيْشٍ كُلِّهِمْ، وَإِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا ذَلِكَ قَبِلُوا الْعَقْلَ، وَاسْتَرَحْنَا، وَقَطَعْنَا عَنَّا أَذَاهُ. فَقَالَ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ: هَذَا وَاللهِ هُوَ الرَّأْيُ، الْقَوْلُ مَا قَالَ الْفَتَى، لَا أَرَى غَيْرَهُ. فَتَفَرَّقُوا عَلَى ذَلِكَ وَهُم مُّجْمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَلَّا يَبِيتَ فِي مَضْجَعِهِ الَّذِي كَانَ يَبِيتُ فِيهِ، وَأَخْبَرَهُ بِمَكْرِ الْقَوْمِ، فَلَمْ يَبِتْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَأَذِنَ اللهُ لَهُ عِندَ ذَلِكَ بِالْخُرُوجِ، وَأَنزَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ يُذَكِّرُهُ نِعْمَةَ رَبِّهِ عَلَيْهِ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ...﴾. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

📖 ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝٣١﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا: عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَطُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيٍّ، وَالنَّضْرَ بْنَ الْحَرْثِ، وَكَانَ الْمِقْدَادُ أَسَرَ

النَّضْرَ، فَلَمَا أَمَرَ بِقَتْلِهِ قَالَ الْمِقْدَادُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَسِيرِي. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا يَقُولُ**». وَفِيهِ أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ: اللَّهُمَّ، إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ، أَوْ فَائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ...﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَيُعَارِضُونَ بِالطَّوَافِ رَسُولَ الله ﷺ، يَسْتَهْزِءُونَ بِهِ، وَيُصَفِّرُونَ، وَيُصَفِّقُونَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾﴾.

لَمَّا أُصِيبَتْ قُرَيْشٌ يَوْمَ بَدْرٍ، وَرَجَعُوا، وَرَجَعَ مَعَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ

بِعِيرِهِ إِلَى مَكَّةَ، مَشَى عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فِي رِجَالٍ مِّن قُرَيْشٍ أُصِيبَ أَبْنَاؤُهُمْ وَآبَاؤُهُمْ، فَكَلَّمُوا أَبَا سُفْيَانَ وَمَن كَانَتْ لَهُ تِجَارَةٌ فِي تِلْكِ الْعِيرِ مِنَ الْقُرَشِيِّينَ، فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ وَتَرَكُمْ، وَقَتَلَ خِيَارَكُمْ، فَأَعِينُونَا بِهَذَا الْمَالِ عَلَى حَرْبِهِ، فَلَعَلَّنَا أَن نُّدْرِكَ مِنْهُ ثَأْرًا بِمَنْ أُصِيبَ مِنَّا. فَفَعَلُوا، حَتَّى إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَحْدَهُ أَنفَقَ عَلَى مُشْرِكِي قُرَيْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً مِّن ذَهَبٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَفِيهِمْ أَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾.

عَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَتْ قُرَيْشٌ مِّن مَكَّةَ إِلَى بَدْرٍ خَرَجُوا بِالْقِيَانِ وَالدُّفُوفِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا، وَسِتُّ نِسْوَةٍ، ثُمَّ أَسْلَمَ عُمَرُ فَكَانُوا أَرْبَعِينَ، وَلَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدِ انتَصَفَ الْقَوْمُ مِنَّا الْيَوْمَ. وَفِي إِسْلَامِ عُمَرَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: وَالْآيَةُ مَكِّيَّةٌ، كُتِبَتْ بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سُورَةٍ مَّدَنِيَّةٍ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِمْ أَن يُقَاتِلَ الْوَاحِدُ الْعَشَرَةَ، ثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَشَقَّ، فَوَضَعَ اللهُ ذَلِكَ عَنْهُمْ إِلَى أَن يُقَاتِلَ الْوَاحِدُ الرَّجُلَيْنِ؛ فَأَنزَلَ: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ...﴾. رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ...﴾ فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِّنْ عَشَرَةٍ، وَأَلَّا يَفِرَّ عِشْرُونَ مِن مِّائَتَيْنِ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ جَاءَ التَّخْفِيفُ، وَنَزَلَتِ: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الْآيَةَ، فَخَفَّفَ اللهُ عَنْهُمْ، وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَفِرَّ مِائَةٌ مِّن مِّائَتَيْنِ، وَأَلَّا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِّنِ اثْنَيْنِ.

📖 ﴿مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَـٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَجِيءَ بِالْأُسَارَى، اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِيهِمْ، فَقَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى، إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَمْكَنَكُم مِّنْهُمْ**». فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: أَرَى أَن تَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَأَن تَقْبَلَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ. فَعَفَا عَنْهُمْ، وَقَبِلَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ؛ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِقَوْلِ عُمَرَ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ إِلَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَغَيْرُهُمْ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِلرَّسُولِ: هُمْ قَوْمُكَ وَأَهْلُكَ، فَاسْتَبْقِهِمْ، فَلَعَلَّ اللهَ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هُمْ كَذَّبُوكَ، وَأَخْرَجُوكَ، فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ. وَقَالَ لَهُ ابْنُ رَوَاحَةَ: انظُرْ وَادِيًا كَثِيرَ الْحَطَبِ، فَأَدْخِلْهُمْ فِيهِ، ثُمَّ أَضْرِمْهُ عَلَيْهِمْ نَارًا. فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: قَطَعْتَ رَحِمَكَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِذَا غَنِمُوا الْغَنِيمَةَ جَمَعُوهَا، وَنَزَلَتْ نَارٌ مِّنَ السَّمَاءِ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ تَعَجَّلَ النَّاسُ إِلَى الْغَنَائِمِ فَأَصَابُوهَا قَبْلَ أَن تَحِلَّ لَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الْغَنِيمَةَ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ سُودِ الرُّءُوسِ غَيْرِكُمْ**». ثُمَّ أَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ إِلَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. رَّوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: فِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، حِينَ أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِإِسْلَامِي، وَسَأَلْتُهُ أَن يُحَاسِبَنِي بِالْعِشْرِينَ الْأُوقِيَّةِ الَّتِي أُخِذَتْ مِنِّي، فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَبْدَلَنِي اللهُ بِهَا عِشْرِينَ عَبْدًا، كُلُّهُمْ تَاجَرَ فِي مَالِي بِيَدِهِ، مَعَ مَا أَرْجُو مِن مَّغْفِرَةِ اللهِ ﷻ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

📖 ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ أَبِي مَالِكٍ: قَالَ رَجُلٌ: نُوَرِّثُ أَرْحَامَنَا الْمُشْرِكِينَ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَأَبُو الشَّيْخِ.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا مَعَكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ، وَيَقُولُ لَهُ: تَرِثُنِي وَأَرِثُكَ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّام وَبَيْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ كَعْبًا أَصَابَتْهُ الْجِرَاحَةُ بِأُحُدٍ، فَقُلْتُ: لَوْ مَاتَ فَانقَلَعَ عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا لَوَرِثْتُهُ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَصَارَتِ الْمَوَارِيثُ بَعْدُ لِلْأَرْحَامِ وَالْقَرَابَاتِ، وَانقَطَعَت تِّلْكَ الْمَوَارِيثُ فِي الْمُؤَاخَاةِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ.

٩ - سُورَةُ التَّوْبَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٢٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم
بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ
مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ
يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ
وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا
يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟
فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾
يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾
خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا
تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن
يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ
وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ
تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ
يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ لَمَّا افْتَخَرَ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَأُخْرَى مِنَ

الْمُسْلِمِينَ بِأَعْمَالِهِم مِّنْ عِمَارَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَحِجَابَةِ الْبَيْتِ، وَتَعَهُّدِهِ، وَالْقِيَامِ عَلَى مَصَالِحِهِ، وَسَقْيِ الْحَاجِّ، وَفَكِّ الْعَانِي، وَتَقْدِيمِ بَعْضِهِمْ هَذِهِ الْأَعْمَالَ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِيثَارِ بَعْضِهِمُ الْإِقَامَةَ مَعَ الْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ عَلَى الْهِجْرَةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاللَّحَاقِ بِهِ، وَالْإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ. وَقَدْ رَوَى مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّهُ لَا اعْتِدَادَ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ مَا لَمْ يَصْحَبْهَا الْإِيمَانُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْهِجْرَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالْجِهَادُ مَعَهُ.

📖 ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾.

عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: لَن نُّغْلَبَ الْيَوْمَ مِن قِلَّةٍ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا. فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ.

📖 ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَاۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَجِيئُونَ إِلَى الْبَيْتِ، وَيَجِيئُونَ مَعَهُم بِالطَّعَامِ يَتَّجِرُونَ فِيهِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ

ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَاۚ﴾ فَنُهُوا عَنْ إِتْيَانِ الْبَيْتِ ـ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: مَن يَأْتِينَا بِالطَّعَامِ وَبِالْمَتَاعِ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمَطَرَ مِدْرَارًا؛ فَأَخْصَبَتِ الْأَرْضُ، وَكَثُرَ النَّبَاتُ وَالْخَيْرُ لَمَّا ذَهَبَ الْمُشْرِكُونَ عَنْهُمْ.

📖 ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ سَلَّامُ بْنُ مِشْكَمٍ، وَنُعْمَانُ بْنُ أَوْفَى، وَمَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ، فَقَالُوا: كَيْفَ نَتَّبِعُكَ وَقَد تَّرَكْتَ قِبْلَتَنَا، وَأَنتَ لَا تَزْعُمُ أَن عُزَيْرًا ابْنُ اللهِ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْأٓخِرَةِۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِي ٱلْأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔاۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَاۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ

وَلَٰكِنۢ بَعُدَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلشُّقَّةُۚ وَسَيَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسۡتَطَعۡنَا لَخَرَجۡنَا مَعَكُمۡ يُهۡلِكُونَ
أَنفُسَهُمۡ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ
يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ
بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾
إِنَّمَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ فَهُمۡ فِي
رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾ وَلَوۡ أَرَادُواْ ٱلۡخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةٗ وَلَٰكِن كَرِهَ
ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ فَثَبَّطَهُمۡ وَقِيلَ ٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾ لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا
زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا وَلَأَوۡضَعُواْ خِلَٰلَكُمۡ يَبۡغُونَكُمُ ٱلۡفِتۡنَةَ وَفِيكُمۡ سَمَّٰعُونَ لَهُمۡۗ
وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ لَقَدِ ٱبۡتَغَوُاْ ٱلۡفِتۡنَةَ مِن قَبۡلُ وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلۡأُمُورَ
حَتَّىٰ جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَظَهَرَ أَمۡرُ ٱللَّهِ وَهُمۡ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ
ٱئۡذَن لِّي وَلَا تَفۡتِنِّيٓۚ أَلَا فِي ٱلۡفِتۡنَةِ سَقَطُواْۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ
بِٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾ إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ يَقُولُواْ
قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا مِن قَبۡلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمۡ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾﴾، ﴿قُلۡ أَنفِقُواْ
طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمۡ إِنَّكُمۡ كُنتُمۡ قَوۡمٗا فَٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾﴾، ﴿وَمِنۡهُم
مَّن يَلۡمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنۡ أُعۡطُواْ مِنۡهَا رَضُواْ وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَآ إِذَا هُمۡ
يَسۡخَطُونَ ﴿٥٨﴾﴾، ﴿وَمِنۡهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٞۚ قُلۡ أُذُنُ
خَيۡرٖ لَّكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡۚ وَٱلَّذِينَ
يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٦١﴾ يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمۡ لِيُرۡضُوكُمۡ وَٱللَّهُ
وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾، ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا
قَالُواْ وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلۡكُفۡرِ وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ وَهَمُّواْ بِمَا لَمۡ يَنَالُواْۚ وَمَا
نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنۡ أَغۡنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضۡلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيۡرٗا لَّهُمۡۖ وَإِن
يَتَوَلَّوۡاْ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَمَا لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مِن وَلِيّٖ
وَلَا نَصِيرٖ ﴿٧٤﴾﴾.

كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، وَحَمَّارَةِ الْقَيْظِ، حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ، وَاشْتَهَوُا الظِّلَالَ، فَتَخَلَّفَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ فَرِيقَانِ: فَرِيقٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَآخَرُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَكَانَ يُوصِي بَعْضُهُم بَعْضًا بِالتَّخَلُّفِ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَّا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي عِتَابِ مَن تَخَلَّفَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ﴾ إِلَى: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وَأَنزَلَ آمِرًا الْمُؤْمِنِينَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ـ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، فِي الْمَنشَطِ وَالْمَكْرَهِ ـ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ الْآيَةَ.

ثُمَّ أَنزَلَ تَعَالَى مُوَبِّخًا مَّن تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَقَعَدُوا بَعْدَ مَا اسْتَأْذَنُوهُ فِي التَّخَلُّفِ، مُظْهِرِينَ أَنَّهُمْ ذَوُو أَعْذَارٍ، وَلَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ، أَنزَلَ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ﴾ إِلَى: ﴿وَيَتَوَلَّوا۟ وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾، غَيْرَ أَنَّهُ وَسَّطَ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَاتِ عِتَابَهُ لِلرَّسُولِ ﷺ عَلَى إِذْنِهِ لِبَعْضِ النَّاسِ فِي التَّخَلُّفِ عَنْ هَذِهِ الْغَزْوَةِ قَبْلَ أَن يَتَبَيَّنَ لَهُ الْمَعْذُورُ فِي التَّخَلُّفِ مِنْ غَيْرِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ الْآيَةَ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الْمُتَخَلِّفِينَ مَن كَانَ يَتَعَلَّلُ فِي التَّخَلُّفِ بِأَنَّهُ رَجُلٌ مُّغْرَمٌ بِالنِّسَاءِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الصَّبْرَ عَنْهُنَّ، وَيَخْشَى أَن يُفْتَنَ بِنِسَاءِ الرُّومِ، وَيَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَن يُعِينَهُ بِمَالِهِ، وَفِيهِ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى﴾ الْآيَةَ، وَيَقُولُ: ﴿قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ الْآيَةَ.

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْجَدِّ بْنِ قَيْسٍ: هَل لَّكَ فِي جِلَادِ بَنِي الْأَصْفَرِ؟. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ عَرَفَ قَوْمِي مَا رَجُلٌ أَشَدَّ إِعْجَابًا بِالنِّسَاءِ مِنِّي، وَإِنِّي أَخْشَى إِن رَّأَيْتُ بَنِي الْأَصْفَرِ أَنْ أَفْتَتِنَ بِهِنَّ، وَأَلَّا أَصْبرَ عَنْهُنَّ، فَأْذَن لِّي، وَلَا تَفْتِنِّي، وَإِنِّي أُعِينُكَ بِمَالِي. فَأَذِنَ لَهُ الرَّسُولُ، وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾، وَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ الْآيَةَ.

قَعَدَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا فِي الْمَدِينَةِ، يُشِيعُونَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ قَالَةَ السُّوءِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ قَدْ جَهَدُوا فِي سَفَرِهِمْ وَهَلَكُوا، فَبَلَغَهُمْ تَكْذِيبُ حَدِيثِهِمْ، وَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فِي عَافِيَةٍ وَظَفَرٍ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾ الْآيَةَ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ مَنْ حَضَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: اعْدِلْ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ تَعَالَى. فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**وَيْحَكَ، وَمَن يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟، خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِن لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ائْذَن لِّي يَا رَسُولَ اللهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعْهُ**». ثُمَّ قَالَ: «**رَحْمَةُ اللهِ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**». وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَكَانَ مِنْهُم مَّن يَجْلِسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَسْمَعُ مِنْهُ، وَيَنقُلُ حَدِيثَهُ لِلْمُنَافِقِينَ، وَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّمَا مُحَمَّدٌ أُذُنٌ، مَنْ حَدَّثَهُ بِشَيْءٍ صَدَّقَهُ. فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِ: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ الْآيَةَ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ، أَرَادُوا أَن يَقَعُوا فِي رَسُولِ الله ﷺ، فَنَهَى بَعْضُهُم بَعْضًا عَن ذَلِكَ، وَقَالُوا: إِنَّا نَخَافُ أَن يَبْلُغَ مُحَمَّدًا فَيَقَعَ بِكُمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا مُحَمَّدٌ أُذُنٌ، نَحْلِفُ لَهُ فَيُصَدِّقُنَا.

• ضَمَّ مَجْلِسٌ نَّفَرًا مِّنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَخَذُوا يَقَعُونَ فِي رَسُولِ الله ﷺ، وَيَخُوضُونَ فِي أَصْحَابِهِ، وَكَانَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ ـ لِأَمْرٍ مَّا ـ أَحَدُ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ، وَهُوَ عَامِرُ بْنُ قَيْسٍ، وَكَانَ مِمَّا قَالُوا: إِن كَانَ مَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ حَقًّا فَنَحْنُ شَرٌّ مِّنَ الْحَمِيرِ. فَغَضِبَ عَامِرُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: إِنَّ مَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ حَقٌّ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ مُّصَدَّقٌ، وَأَنتُمْ شَرٌّ مِّنَ الْحَمِيرِ. فَهَمُّوا بِقَتْلِ عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ رَأْسُ الْمُنَافِقِينَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا مَثَلُنَا وَمَثَلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: سَمِّن كَلْبَكَ يَأْكُلْكَ، وَلَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَنَقَلَ هَذَا كُلَّهُ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَحَضَرَ الْمُنَافِقُونَ أَمَامَ رَسُولِ الله ﷺ، وَحَلَفُوا أَنَّ عَامِرَ بْنَ قَيْسٍ كَاذِبٌ، فَقَالَ عَامِرٌ: هُمُ الْكَذَبَةُ. وَحَلَفَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُفَرِّقْ بَيْنَنَا حَتَّى تُنزِلَ عَلَى نَبِيِّكَ شَيْئًا يَتَبَيَّنُ بِهِ صِدْقُ الصَّادِقِ وَكَذِبُ الْكَاذِبِ، ثُمَّ حَضَرَ ابْنُ أُبَيٍّ وَحَلَفَ لِرَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا. وَفِي قِصَّةِ عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ نَّزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾ الْآيَةَ.

• بَيْنَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَرَكْبٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ يَسِيرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: أَيُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَن

يَفْتَحَ قُصُورَ الرُّومِ، وَيَسْتَوْلِي عَلَى حُصُونِهَا؟!، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ. فَأَطْلَعَهُ اللهُ عَلَى مَا فِي قُلُوبِهِمْ وَمَا يَتَحَدَّثُونَ بِهِ. فَقَالَ ﷺ: «**احْبِسُوا عَلَى هَذَا الرَّكْبِ**». ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: «**قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟**». فَحَلَفُوا مَا كُنَّا إِلَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، وَنَتَحَدَّثُ بِحَدِيثِ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ إِلَى: ﴿كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ ـ يَعْنِي: الصَّحَابَةَ ـ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِندَ اللِّقَاءِ. فَرُفِعَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ هَذَا الْمُنَافِقُ لِرَسُولِ اللهِ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ إِلَى: ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ**».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ نَزَلَتْ فِي هَمِّ الْمُنَافِقِينَ بِقَتْلِ عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ ـ كَمَا تَقَدَّمَ ـ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ هَمُّوا بِالْفَتْكِ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي فِي حَالِ السَّيْرِ، وَكَانُوا بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَشَارَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ بِقَتْلِهِمْ، فَقَالَ ﷺ: «**لَا أَفْعَلُ، أَكْرَهُ أَن يَتَحَدَّثَ الْعَرَبُ بَيْنَهَا أَنَّ مُحَمَّدًا قَاتَلَ بِقَوْمٍ حَتَّى إِذَا أَظْهَرَهُ اللهُ بِهِمْ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ يَقْتُلُهُمْ**».

﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ

مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾.

وَكَانَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ مَنْ أَعْطَى اللهَ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ قَائِلِينَ: لَئِنْ أَغْنَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ مِنْ أَمْوَالِنَا، وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُمْتَثِلِينَ أَمْرَهُ، الْمُنَفِّذِينَ حُكْمَهُ، فَلَمَّا حَقَّقَ اللهُ تَعَالَى أُمْنِيَتَهُمْ، وَغَمَرَهُم بِنِعَمِهِ، وَأَفَاضَ عَلَيْهِم بِوَافِرِ فَضْلِهِ، لَم يَصْدُقُوا وَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُوفُوا بِعَهْدِهِمْ، وَضَنُّوا بِمَا أَعْطَاهُمُ اللهُ عَنِ الْإِنفَاقِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، وَتَوَلَّوا عَن طَاعَةِ اللهِ وَهُم مُّعْرِضُونَ عَن تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ، فَأَعْقَبَهُمْ ذَلِكَ الصَّنِيعُ نِفَاقًا سَكَنَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَ رَبَّهُمْ، جَزَاءً لَّهُمْ عَلَى إِخْلَافِهِمُ الْوَعْدَ، وَنَقْضِهِمُ الْعَهْدَ، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ إِلَى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾.

وَكَانَ مِن شَأْنِ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ يَعِيبُونَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَتَطَوَّعُونَ بِأَمْوَالِهِمْ، وَيُخْرِجُونَهَا لِلصَّدَقَةِ، فَإِذَا رَأَوْا رَجُلًا مِّنْهُمْ تَصَدَّقَ بِمَالٍ كَثِيرٍ ـ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ـ قَالُوا: وَاللهِ مَا فَعَلَ هَذَا إِلَّا رِيَاءً، وَلَمْ يَقْصِدْ بِصَدَقَتِهِ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى. وَإِذَا رَأَوْا رَجُلًا تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ قَالُوا: إِنَّ اللهَ تَعَالَى غَنِيٌّ عَن صَدَقَةِ هَذَا.

وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ عَلَى ظُهُورِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا:

مِرَاءٌ. وَجَاءَ آخَرُ فَتَصَدَّقَ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَقِيلَ: بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَن صَدَقَةِ هَذَا. فَنَزَلَتِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ الآيَةَ.

• **نَتَحَامَلُ عَلَى ظُهُورِنَا:** أَي: يَحْمِلُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ بِالأُجْرَةِ. وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: **(نُحَامِلُ)** أَيْ: نَحْمِلُ الْحِمْلَ عَلَى ظُهُورِنَا بِالأُجْرَةِ، وَنَتَصَدَّقُ مِن تِلْكَ الأُجْرَةِ، أَوْ نَتَصَدَّقُ بِهَا كُلِّهَا.

﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ النَّاسَ أَن يَنبَعِثُوا مَعَهُ إِلَى تَبُوكَ، وَذَلِكَ فِي الصَّيْفِ، فَقَالَ رِجَالٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْحَرُّ شَدِيدٌ، وَلَا نَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ فِي الْحَرِّ. فَنَزَلَتِ الآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَن يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ؛ لِيُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَن يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَن تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ: «**إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ، فَقَالَ:** ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ﴾، **وَسَأَزِيدُهُ**

عَلَى السَّبْعِينَ». فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ!. فَصَلَّى عَلَيْهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾﴾.

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: كُنتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنزَلَتْ بَرَاءَةُ، فَإِنِّي لَوَاضِعٌ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِي إِذْ أُمِرْنَا بِالْقِتَالِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ يَنظُرُ مَا يَنزِلُ عَلَيْهِ، إِذْ جَاءَهُ أَعْمَى فَقَالَ: كَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللهِ وَأَنَا أَعْمَى؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ النَّاسَ أَن يَنبَعِثُوا غَازِينَ مَعَهُ، فَجَاءَتْ عِصَابَةٌ فِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، احْمِلْنَا. فَقَالَ: «**وَاللهِ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ**». فَتَوَلَّوْا وَهُمْ يَبْكُونَ، وَعَزَّ عَلَيْهِمْ أَن يُحْبَسُوا عَنِ الْجِهَادِ، وَلَا يَجِدُونَ نَفَقَةً وَلَا مَحْمَلًا، فَأَنزَلَ اللهُ عُذْرَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ

بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾.

لَمَّا بَنَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءٍ خَرَجَ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ، وَبَنَوْا مَسْجِدًا يُضَاهِئُونَ بِهِ مَسْجِدَ قُبَاءٍ، وَكَانَ الْحَامِلُ لَهُمْ عَلَى بِنَائِهِ أَن يَجْعَلُوا أَبَا عَامِرٍ الرَّاهِبَ إِمَامًا فِيهِ، وَكَانَ أَبُو عَامِرٍ الرَّاهِبُ هَذَا قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ مُحَارِبًا للهِ وَرَسُولِهِ، وَقَبْلَ أَن يَخْرُجَ قَالَ لِقَوْمِهِ: ابْنُوا مَسْجِدَكُمْ، وَاسْتَعِدُّوا بِمَا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَسِلَاحٍ، فَإِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ، فَآتِي بِجُندٍ مِّنَ الرُّومِ؛ لِأُخْرِجَ بِهِ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ.

فَلَمَّا فَرَغُوا مِن بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ذَهَبُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَجَهَّزُ لِغَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا بَنَيْنَا مَسْجِدًا لِّذِي الْعِلَّةِ، وَالْحَاجَةِ، وَاللَّيْلَةِ الشَّاتِيَةِ الْمَطِيرَةِ، وَوَاللهِ مَا أَرَدْنَا بِبِنَائِهِ إِلَّا الْحُسْنَى ـ أَيِ: الْخَيْرَ وَالرِّفْقَ بِالنَّاسِ ـ، وَإِنَّا نُحِبُّ أَن تَأْتِيَنَا فَتُصَلِّيَ لَنَا فِيهِ، وَتَدْعُوَ لَنَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ. وَكَانُوا يَقْصِدُونَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ أَن يَحْتَجُّوا عَلَى تَقْرِيرِهِ وَإِثْبَاتِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ، وَلَوْ قَدِمْنَا ـ إِن شَاءَ اللهُ ـ لَأَتَيْنَاكُمْ فَصَلَّيْنَا لَكُمْ فِيهِ**». فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ نَزَلَ بِذِي أَوَانٍ ـ بَلَدٍ عَلَى سَاعَةٍ مِّنَ الْمَدِينَةِ ـ فَأَتَاهُ خَبَرُ الْمَسْجِدِ، وَأَنزَلَ اللهُ فِيهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ إِلَى: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، فَأَمَرَ الرَّسُولُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ وَقَالَ لَهُمْ: «**انطَلِقُوا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ الظَّالِمِ أَهْلُهُ، فَاهْدِمُوا، وَأَحْرِقُوهُ**». فَفَعَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾.

عَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ لِرَسُولِ الله ﷺ: اشْتَرِطْ لِرَبِّكَ وَلِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ. قَالَ: «**أَشْتَرِطُ لِرَبِّي أَن تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَشْتَرِطُ لِنَفْسِي أَن تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ**». قَالُوا: فَإِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَا لَنَا؟. قَالَ: «**الْجَنَّةُ**». قَالُوا: رَبِحَ الْبَيْعُ، لَا نُقِيلُ وَلَا نَسْتَقِيلُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَكَانَ ذَلِكَ فِي الْبَيْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهِيَ بَيْعَةُ الْعَقَبَةِ الْكُبْرَى بِمَكَّةَ، وَهِيَ الَّتِي أَنَافَ فِيهَا رِجَالُ الْأَنصَارِ عَلَى السَّبْعِينَ.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَعِندَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «**أَيْ عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِندَ اللهِ**». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟!. فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ حَتَى آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُم بِهِ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنكَ**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَأَنزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الْآيَةَ [الْقَصَص: ٥٦]. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ بِمَوْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «**غَسِّلْهُ، وَكَفِّنْهُ، وَوَارِهِ، غَفَرَ اللهُ لَهُ**». فَفَعَلْتُ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ أَيَّامًا، وَلَا يَخْرُجُ مِن بَيْتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ.

قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي اللُّبَابِ: وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ.

وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ لَهُ: تَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟!. فَقَالَ: اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَجَلَسَ إِلَى قَبْرٍ مِّنْهَا، فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ثُمَّ بَكَى، فَبَكَيْتُ لِبُكَائِهِ. فَقَالَ: «**إِنَّ الْقَبْرَ الَّذِي جَلَسْتُ عِندَهُ قَبْرُ أُمِّي، وَإِنِّي اسْتَأْذَنتُ رَبِّي فِي الدُّعَاءِ لَهَا فَلَمْ يَأْذَن لِّي**». فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ: وَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مُقَدَّمٌ عَلَى مَا لَمْ يَكُن فِيهِمَا، عَلَى فَرْضِ أَنَّهُ صَحِيحٌ، فَكَيْفَ وَأَغْلَبُهُ ضَعِيفٌ.

📖 ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾.

عَن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا بَدْرًا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهِيَ آخِرُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا، وَآذَنَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. وَفِيهِ: فَأَنزَلَ اللهُ تَوْبَتَنَا ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الْآيَتَيْنِ إِلَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾. قَالَ: وَفِيهَا أُنزِلَ أَيْضًا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

📖 ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ١٢٢﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التَّوْبَة: ٣٩]، وَقَدْ كَانَ تَخَلَّفَ عَنْهُ نَاسٌ فِي الْبَدْوِ يُفَقِّهُونَ قَوْمَهُمْ. فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: قَدْ بَقِيَ نَاسٌ فِي الْبَوَادِي، هَلَكَ أَصْحَابُ الْبَوَادِي. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِحِرْصِهِمْ عَلَى الْجِهَادِ إِذَا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً خَرَجُوا فِيهَا، وَتَرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فِي رِقَّةٍ مِّنَ النَّاسِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

١٠ ـ سُورَةُ يُونُسَ عليه السلام

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٠٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ قَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا رَّسُولًا أَنكَرَتِ الْعَرَبُ ذَلِكَ، أَوْ مَنْ أَنكَرَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَقَالُوا: اللهُ أَعْظَمُ مِنْ أَن يَكُونَ رَسُولُهُ بَشَرًا. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا...﴾، وَأَنزَلَ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم...﴾ [النَّحل: ٤٣]، فَلَمَّا كَرَّرَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْحُجَجَ قَالُوا: وَإِذَا كَانَ بَشَرًا فَغَيْرُ مُحَمَّدٍ كَانَ أَحَقَّ بِالرِّسَالَةِ. فَنَزَلَتْ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزُّخرُف: ٣١]. يَقُولُ: أَشْرَفُ مِنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنُونَ: الْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ مِن مَكَّةَ، وَمَسْعُودَ بْنَ عَمْرٍو الثَّقَفِيَّ مِنَ الطَّائِفِ، فَأَنزَلَ اللهُ رَدًّا عَلَيْهِمْ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزُّخرُف: ٣٢]. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

١١ ـ سُورَةُ هُودٍ عليه السلام

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٢٣

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٥﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ أُنَاسٌ يَسْتَحْيُونَ أَن يَتَخَلَّوْا فَيُفْضُوا بِفُرُوجِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَن يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فِيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ؛ فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ: نَّزَلَتْ فِي بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ: كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ثَنَى صَدْرَهُ لِكَيْلَا يَرَاهُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي الْأَخْنَسِ بْنِ شُرَيْقٍ، كَانَ رَجُلًا حُلْوَ الْكَلَامِ، حُلْوَ الْمَنطِقِ، يَلْقَى رَسُولَ اللهِ بِمَا يُحِبُّ، وَيَنطَوِي لَهُ بِقَلْبِهِ عَلَى مَا يَسُوءُ وَيَكْرَهُ.

- **أَن يَتَخَلَّوْا**: الْمُرَادُ مِنَ التَّخَلِي: قَضَاءُ الْحَاجَةِ.

﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَن كَفَّارَتِهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ الْآيَةَ كُلَّهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ؟. قَالَ: «**لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ**». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْ أَبِي الْيُسْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَتْنِي امْرَأَةٌ تَبْتَاعُ تَمْرًا، فَقُلْتُ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ أَطْيَبَ مِنْ هَذَا. فَدَخَلَتْ مَعِي الْبَيْتَ، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا فَقَبَّلْتُهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**أَخْلَفْتَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فِي أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا؟!**». وَأَطْرَقَ طَوِيلًا حَتَّى أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ بِهَذِهِ الْآيَةِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ الرَّجُلَ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرَهُ بِالْقُبْلَةِ: أَقِمْ فِيَّ حَدَّ اللهِ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ الرَّسُولُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا فَرَغَ الرَّسُولُ مِن صَلَاتِهِ قَالَ: «**أَيْنَ الرَّجُلُ؟**». قَالَ: هَاأَنَذَا. قَالَ: «**أَأَتْمَمْتَ الْوُضُوءَ وَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**اذْهَبْ، فَإِنَّهَا كَفَّارَةٌ لِّمَا فَعَلْتَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**فَإِنَّكَ مِنْ خَطِيئَتِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ، فَلَا تَعُدْ**». وَأُنزِلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ.

١٢ ـ سُورَةُ يُوسُفَ عليه السلام

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ (١) إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢) نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ (٣)﴾.

عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَلَاهُ عَلَيْهِمْ زَمَانًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ قَصَصْتَ عَلَيْنَا؟. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَاتِ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ.

١٣ ـ سُورَةُ الرَّعْدِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٤٣

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ ﴿١٣﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ نَفَرًا مِّنْ أَصْحَابِهِ يَدْعُونَ طَاغِيَةً مِّن طَوَاغِيتِ الْعَرَبِ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَذَهَبَ النَّفَرُ، فَدَعَوْهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ لَهُمُ الطَّاغِيَةُ: أَخْبِرُونِي عَن رَّبِّ مُحَمَّدٍ مَّا هُوَ؟، وَمِمَّ هُوَ؟، أَمِن ذَهَبٍ، أَم مِّن فِضَّةٍ، أَم مِّن نُّحَاسٍ، أَم مِّنْ حَدِيدٍ؟. فَاسْتَعْظَمَ النَّفَرُ مَقَالَتَهُ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ الطَّاغِيَةُ، وَقَالُوا: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا أَكْفَرَ قَلْبًا، وَلَا أَعْتَى عَلَى اللهِ مِنْهُ. فَأَرْسَلَهُمُ الرَّسُولُ مَرَّةً ثَانِيَةً وَثَالِثَةً، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ يُنَازِعُونَ الطَّاغِيَةَ وَيَدْعُونَهُ؛ إِذِ ارْتَفَعَتْ سَحَابَةٌ، فَكَانَتْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ، فَرَعَدَتْ، وَأَبْرَقَتْ، وَرَمَتْ بِصَاعِقَةٍ فَأَحْرَقَتِ الْكَافِرَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَقْبَلَهُم بَعْضُ أَصْحَابِهِ قَائِلِينَ لَهُ: احْتَرَقَ صَاحِبُكُمْ؟. فَقَالُوا: وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ؟. قَالُوا: أَوْحَى اللهُ إِلَى النَّبِيِّ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ...﴾. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَزَّارُ.

﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ ۗ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا ۗ أَفَلَمْ يَا۟يْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۗ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا۟ قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ وَعْدُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٣١﴾﴾.

إِنَّ نَفَرًا مِّن مُّشْرِكِي مَكَّةَ ـ فِيهِمْ: أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ـ الْتَقَوْا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: إِن سَرَّكَ أَن نَّتَّبِعَكَ فَسَيِّرْ لَنَا جِبَالَ مَكَّةَ، فَأَذْهِبْهَا عَنْهَا حَتَّى تَنفَسِحَ الْأَرْضُ؛ فَإِنَّهَا أَرْضٌ ضَيِّقَةٌ، وَاجْعَل لَّنَا فِيهَا عُيُونًا وَأَنْهَارًا حَتَّى نَغْرِسَ وَنَزْرَعَ، فَلَسْتَ ـ كَمَا زَعَمْتَ ـ بِأَهْوَنَ عَلَى رَبِّكَ مِن دَاوُدَ، حَيْثُ سَخَّرَ لَهُ الْجِبَالَ تَسِيرُ مَعَهُ، وَسَخِّرْ لَنَا الرِّيحَ لِنَرْكَبَهَا إِلَى الشَّامِ نَقْضِ بِهَا حَوَائِجَنَا، ثُمَّ نَرْجِعْ مِن يَوْمِنَا، فَلَسْتَ ـ كَمَا زَعَمْتَ ـ أَهْوَنَ عَلَى رَبِّكَ مِن سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الَّذِي سَخَّرَ لَهُ الرِّيحَ، وَأَحْيِ لَنَا مَن شِئْتَ مِن مَّوْتَانَا نَسْأَلْهُ: أَحَقٌّ مَّا تَقُولُ أَم بَاطِلٌ؟؛ فَإِنَّ عِيسَى كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى وَلَسْتَ أَهْوَنَ مِنْهُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِىَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾﴾.

عَابَ الْيَهُودُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَثْرَةَ الْأَزْوَاجِ، وَعَيَّرُوهُ بِذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا نَرَى لِهَذَا الرَّجُلِ هِمَّةً إِلَّا النِّسَاءَ وَالنِّكَاحَ، وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا لَّشَغَلَهُ أَمْرُ النُّبُوَّةِ عَنِ النِّسَاءِ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ، وَذَكَّرَهُمْ فِيهَا أَمْرَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ.

﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَنزَلَ اللهُ ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِىَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا

بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ﴾ قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَّا نَرَاكَ يَا مُحَمَّدُ تَمْلِكُ مِن شَيْءٍ، وَلَقَدْ فُرِغَ مِنَ الْأَمْرِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ تَوْجِيهًا لَهُمْ وَإِرْشَادًا. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

١٥ ـ سُورَةُ الْحِجْرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٩٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَسْنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِن تَحْتِ إِبْطَيْهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّضَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ فَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ، وَقَالَ بَنُو عُذْرَةَ ـ وَكَانَتْ بُيُوتُهُمْ قَاصِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ ـ: لَنَبِيعَنَّ دُورَنَا وَنَشْتَرِي دُورًا قَرِيبَةً مِّنَ الْمَسْجِدِ؛ حَتَّى نُدْرِكَ الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٣﴾ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ ﴿٤٤﴾ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾﴾.

لَمَّا سَمِعَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ إِلَى ﴿مَّقْسُومٌ﴾ فَرَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ هَارِبًا مِّنَ الْخَوْفِ لَا يَعْقِلُ، فَجِيءَ بِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ قَطَّعَتْ قَلْبِي. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ﴾. ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ.

📖 ﴿نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْمٍ يَضْحَكُونَ، فَقَالَ لَهُمْ: «**أَتَضْحَكُونَ وَذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ**». فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ. أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ وِزَانُ قَوْلِهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِندَ اللهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ فِي جَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِندَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنِطَ مِن رَّحْمَتِهِ أَحَدٌ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِّنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٦ ـ سُورَةُ النَّحْلِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٢٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ دَيْنٌ، فَأَتَاهُ يَتَقَاضَاهُ، فَكَانَ مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي أَرْجُوهُ بَعْدَ الْمَوْتِ إِنَّ الدَّيْنَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُ: إِنَّكَ لَتَزْعُمُ أَنَّكَ تُبْعَثُ مِن بْعَدِ الْمَوْتِ. فَأَقْسَمَ الْمُشْرِكُ بِاللهِ جَهْدَ يَمِينِهِ لَا يَبْعَثُ اللهُ مَن يَمُوتُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٤٢﴾﴾.

عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ فِي أَبِي جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي صُهَيْبٍ، وَبِلَالٍ، وَخَبَّابٍ، وَعَمَّارٍ، عَذَّبَهُمْ أَهْلُ مَكَّةَ التَّعْذِيبَ الشَّدِيدَ، فَلَمَّا تَخَلَّوْا عَنْهُمْ هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، ظَلَمَهُمُ الْمُشْرِكُونَ بِمَكَّةَ،

وَأَخْرَجُوهُمْ، حَتَّى لَحِقَت طَّائِفَةٌ مَّعَهُم بِالْحَبَشَةِ، ثُمَّ بَوَّأَهُمُ اللهُ تَعَالَى الْمَدِينَةَ، وَجَعَلَهَا لَهُمْ دَارَ الْهِجْرَةِ، وَجَعَلَ لَهُمْ أَنصَارًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَالْآيَةُ تَعُمُّ الْجَمِيعَ.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتِ الْآيَتَانِ فِي مُشْرِكِي مَكَّةَ، حَيْثُ أَنكَرُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَالُوا: اللهُ أَعْظَمُ مِنْ أَن يَكُونَ رَسُولُهُ بَشَرًا، فَهَلَّا بَعَثَ إِلَيْنَا مَلَكًا!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَتَيْنِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾ أَيْ: أَهْلَ الْكِتَابِ يُخْبِرُونَكُمْ أَنَّ جَمِيعَ الْأَنبِيَاءِ كَانُوا بَشَرًا.

﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُۥنَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَجُلٍ مِّن قُرَيْشٍ، وَهُوَ هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانَ مُؤْمِنًا يُنفِقُ سِرًّا وَجَهْرًا، وَفِي مَوْلَاهُ أَبِي الْجَوْزَاءِ، وَكَانَ كَافِرًا. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَمَوْلًى

لَّهُ كَافِرٍ، وَهُوَ أُسَيْدُ بْنُ أَبِي الْعِيصِ، كَانَ يَكْرَهُ الْإِسْلَامَ، وَكَانَ عُثْمَانُ يُنفِقُ عَلَيْهِ، وَيَكْفُلُهُ، وَيَكْفِيهِ الْمُؤْنَةَ، وَكَانَ الْآخَرُ يَنْهَاهُ عَنِ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِيهِمَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَـٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ أَثَـٰثًا وَمَتَـٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَـٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَـٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴿٨١﴾﴾، ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٨٣﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ. ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَـٰمِ بُيُوتًا﴾، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ. ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِ كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ. حَتَّى بَلَغَ ﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾، فَوَلَّى الْأَعْرَابِيُّ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ...﴾.

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾.

لَمَّا قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا يَسْخَرُ بِأَصْحَابِهِ، يَأْمُرُهُمُ الْيَوْمَ بِأَمْرٍ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْهُ غَدًا، أَوْ يَأْتِيهِم بِمَا هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ، وَمَا هُوَ إِلَّا مُفْتَرٍ يَتَقَوَّلُهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِهِ ـ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ ۗ لِّسَانُ ٱلَّذِى

يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾.

كَانَ عِندَ بَعْضِ الْقُرَشِيِّينَ غُلَامٌ نَّصْرَانِيٌّ يَقْرَأُ بَعْضَ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ، لَا يَعْرِفُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا الْيَسِيرَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ بِهِ أَن يَفْهَمَ مَا يُطْلَبُ مِنْهُ، وَكَانَ بَائِعًا يَبِيعُ عِندَ الصَّفَا، وَفِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمُرُّ عَلَيْهِ لِيَشْتَرِيَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَاللهِ مَا يُعَلِّمُ مُحَمَّدًا مَّا يَأْتِي بِهِ إِلَّا هَذَا الْغُلَامُ النَّصْرَانِيُّ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾، وَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِم بِقَوْلِهِ: ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ...﴾؛ يَعْنِي: أَنَّ هَذَا الْغُلَامَ أَعْجَمِيُّ اللِّسَانِ، فَكَيْفَ يُعَلِّمُ مُحَمَّدًا هَذَا الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ الَّذِي بَلَغَ الذُّرَا فَصَاحَةً وَبَلَاغَةً.

📖 ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَن يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ يَاسِرًا وَزَوْجَهُ سُمَيَّةَ وَقَتَلُوهُمَا، وَهُمَا أَوَّلُ قَتِيلَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَخَذُوا صُهَيْبًا وَخَبَّابًا وَبِلَالًا وَسَالِمًا فَعَذَّبُوهُم بِأَلْوَانِ التَّعْذِيبِ، وَأَمَّا عَمَّارٌ فَقَالَ لَهُم بِلِسَانِهِ مُكْرَهًا كَلِمَةً أَعْجَبَتْهُمْ تَقِيَّةً، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُ بِمَا صَدَرَ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: «**كَيْفَ كَانَ قَلْبُكَ حِينَ قُلْتَ مَا قُلْتَ؟ أَكَانَ مُنشَرِحًا بِمَا قُلْتَ؟**». قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أُنَاسٍ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ آمَنُوا،

فَكَتَبَ إِلَيْهِم بَعْضُ الصَّحَابَةِ بِالْمَدِينَةِ: أَنْ هَاجِرُوا؛ فَإِنَّا لَا نَرَاكُم مِّنَّا حَتَّى تُهَاجِرُوا. فَخَرَجُوا يُرِيدُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَدْرَكَتْهُمْ قُرَيْشٌ بِالطَّرِيقِ، فَفَتَنُوهُم مُّكْرَهِينَ، فَفِيهِم نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

📖 ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾.

كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَصُهَيْبٌ، وَخَبَّابُ بْنُ الْأَرَتِّ، وَبِلَالٌ، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَسَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يُعَذَّبُ حَتَّى لَا يَدْرِي مَا يَقُولُ، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ.

📖 ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ حِينَ اسْتُشْهِدَ، وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ: «**لَأُمَثِّلَنَّ بِسَبْعِينَ مِنْهُم مَّكَانَكَ**». فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ـ وَالنَّبِيُّ ﷺ وَاقِفٌ ـ بِخَوَاتِيمِ سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ الآيَاتِ الثَّلَاثَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَكَفَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمْسَكَ عَمَّا أَرَادَ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَزَّارُ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ حِينَ اسْتُشْهِدَ وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَرَأَى مَنظَرًا لَّمْ يَنظُرْ إِلَى شَيْءٍ قَطُّ كَانَ أَوْجَعَ لِقَلْبِهِ مِنْهُ، وَقَالَ: «**رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْكَ يَا عَمِّ، لَقَدْ كُنتَ وَصُولًا لِّلرَّحِمِ، فَعُولًا لِّلْخَيْرِ، وَلَوْلَا حُزْنُ مَن بَعْدَكَ عَلَيْكَ لَسَرَّنِي أَنْ أَتْرُكَكَ حَتَّى**

يَحْشُرَكَ اللهُ مِنْ أَرْوَاحٍ شَتَّى، أَمَا وَاللهِ لَأُمَثِّلَنَّ بِسَبْعِينَ مِنْهُم مَّكَانَكَ». فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ـ وَالنَّبِيُّ ﷺ وَاقِفٌ ـ بِخَوَاتِيم سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَكَفَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَن يَمِينِهِ، وَأَمْسَكَ عَنِ الَّذِي أَرَادَ، وَقَالَ: بَلْ نَصْبِرُ يَا رَبِّ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَزَّارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «**وَلَوْلَا أَن يَحْزَنَ النِّسَاءُ أَوْ تَكُونَ سُنَّةً بَعْدِي لَتَرَكْتُهُ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِن بُطُونِ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ**».

١٧ ـ سُورَةُ الْإِسْرَاءِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾.

نَقَلَ الْقُرْطُبِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ لِأَهْلِ مَكَّةَ: اتَّبِعُونِ وَاكْفُرُوا بِمُحَمَّدٍ، وَعَلَيَّ أَوْزَارُكُمْ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ أَيْ: أَنَّ الْوَلِيدَ لَا يَحْمِلُ آثَامَكُمْ، وَإِنَّمَا إِثْمُ كُلِّ وَاحِدٍ عَلَيْهِ.

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَعَثَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنِهَا، فَقَالَتْ: قُل لَّهُ: اكْسُنِي ثَوْبًا. فَقَالَ: «**مَا عِنْدِي شَيْءٌ**». فَقَالَتْ لَهُ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُل لَّهُ: اكْسُنِي قَمِيصَكَ. فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَنَزَعَ قَمِيصَهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ،

فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَتَمَسَّكَ الْإِنسِيُّونَ بِعِبَادَتِهِمْ لِلْجِنِّ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: لَمَّا ابْتُلِيَتْ قُرَيْشٌ بِالْقَحْطِ، وَشَكَوْا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ؛ أَيِ: ادْعُوا الَّذِينَ تَعْبُدُونَهُم مِّن دُونِ اللهِ تَعَالَى، وَزَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ آلِهَةٌ.

﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ أَن يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، وَأَن يُنَحِّيَ عَنْهُمُ الْجِبَالَ فَيَزْرَعُوا. قِيلَ لَهُ: إِن شِئْتَ أَن تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ، وَإِن شِئْتَ أَن نُّؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا، فَإِن كَفَرُوا أُهْلِكُوا كَمَا أُهْلِكَتْ مَن قَبْلَهُم مِّنَ الْأُمَمِ. فَقَالَ: بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْبَزَّارُ.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَـٰنًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا ذَكَرَ اللهُ الزَّقُّومَ خَوَّفَ بِهِ هَذَا الْحَيَّ مِن قُرَيْشٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا الزَّقُّومُ الَّذِي يُخَوِّفُكُم بِهِ مُحَمَّدٌ؟. قَالُوا: لَا. قَالَ: التَّمْرُ بِالزُّبْدِ، أَمَا لَئِنْ أَمْكَنَنَا مِنْهَا لَنَتَزَقَّمَنَّهَا تَزَقُّمًا. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ﴾ إِلَى: ﴿كَبِيرًا﴾، وَأَنزَلَ: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾﴾ [الدُّخَانِ: ٤٣، ٤٤]. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، وَأَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، وَرِجَالٌ مِّن قُرَيْشٍ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، تَعَالَ تَمَسَّحْ بِآلِهَتِنَا وَنَدْخُلَ مَعَكَ فِي دِينِكَ. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ فِرَاقُ قَوْمِهِ، وَيُحِبُّ إِسْلَامَ قَوْمِهِ، فَرَقَّ لَهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَاتِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَعَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، فَقَالُوا لَهُ: لَا نَدَعُكَ حَتَّى تُلِمَّ بِآلِهَتِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ: وَمَا عَلَيَّ لَوْ فَعَلْتُ وَاللهُ يَعْلَمُ مِنِّي خِلَافَهُ، وَيَعْلَمُ أَنِّي لَهَا كَارِهٌ. فَنزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿وَإِن كَادُوا۟...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا ﴿٨٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ؛ فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ كُلُّهَا. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَحْمَدُ.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ فِي الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِّنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ:

سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَقَالَ: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُم بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِّلْيَهُودِ: عَلِّمُونَا شَيْئًا نَّسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَـٰرَ خِلَـٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَـٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ، وَأَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أُمَيَّةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، وَالْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ، وَغَيْرُهُمُ اجْتَمَعُوا عِندَ ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، وَكَلِّمُوهُ، وَخَاصِمُوهُ، حَتَّى تُعْذَرُوا فِيهِ. فَذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا نَعْلَمُ رَجُلًا مِّنَ الْعَرَبِ أَدْخَلَ عَلَى قَوْمِهِ مَا أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمِكَ، لَقَدْ سَبَبْتَ الْآبَاءَ، وَعِبْتَ الدِّينَ، وَسَفَّهْتَ الْأَحْلَامَ، وَشَتَمْتَ الْآلِهَةَ، وَفَرَّقْتَ الْجَمَاعَةَ، فَمَا مِن قَبِيحٍ إِلَّا وَقَدْ جِئْتَهُ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ، فَإِن كُنتَ إِنَّمَا جِئْتَ بِهَذَا الْحَدِيثِ تُرِيدُ مَالًا جَمَعْنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرَ مَالًا، وَإِن كُنتَ إِنَّمَا تَطْلُبُ الشَّرَفَ فِينَا سَوَّدْنَاكَ عَلَيْنَا، وَإِن كَانَ هَذَا الَّذِي يَأْتِيكَ بِمَا يَأْتِيكَ رِئْيًا تَرَاهُ قَدْ غَلَبَ

عَلَيْكَ بَذَلْنَا أَمْوَالَنَا فِي طَلَبِ الطِّبِّ حَتَّى نُبْرِئَكَ مِنْهُ، أَوْ نَعْذُرَكَ فِيهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا بِي مَا تَقُولُونَ، وَلَكِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ رَسُولًا، وَأَنزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَكُونَ لَكُم مُّبَشِّرًا وَنَذِيرًا**».

قَالُوا: فَإِن كُنتَ غَيْرَ قَابِلٍ مِّنَّا مَا عَرَضْنَا عَلَيْكَ، فَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِّنَ النَّاسِ أَضْيَقَ بِلَادًا وَلَا أَقَلَّ مَالًا وَلَا أَشَدَّ عَيْشًا مِّنَّا، فَلْتَسْأَل لَّنَا رَبَّكَ الَّذِي بَعَثَكَ فَلْيُسَيِّرْ عَنَّا هَذِهِ الْجِبَالَ الَّتِي ضَيَّقَتْ عَلَيْنَا، وَلْيَبْسُطْ لَنَا بِلَادَنَا، وَلْيُجْرِ فِيهَا أَنْهَارًا كَأَنْهَارِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَلْيَبْعَثْ لَنَا مَن قَدْ مَضَى مِنْ آبَائِنَا. فَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَسَلْ رَبَّكَ مَلَكًا يُصَدِّقُكَ بِمَا تَقُولُ، وَأَن يَجْعَلَ لَنَا جِنَانًا وَكُنُوزًا وَقُصُورًا مِّن ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ نُّعِينُكَ بِهَا عَلَى مَا نَرَاكَ تَبْتَغِي، فَإِنَّكَ تَقُومُ بِالْأَسْوَاقِ، وَتَلْتَمِسُ الْمَعَاشَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَأَسْقِطِ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ أَنَّ رَبَّكَ إِن شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ إِلَّا أَن تَفْعَلَ.

فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، عَرَضَ عَلَيْكَ قَوْمُكَ مَا عَرَضُوا، فَلَن تَقْبَلَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوكَ لِأَنفُسِهِمْ أُمُورًا لِّيَعْرِفُوا بِهَا مَنزِلَتَكَ مِنَ اللهِ، فَلَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ، ثُمَّ سَأَلُوكَ أَن تُعَجِّلَ مَا تُخَوِّفُهُم بِهِ مِنَ الْعَذَابِ، فَوَاللهِ لَا أُومِنُ بِكَ أَبَدًا حَتَّى تَتَّخِذَ إِلَى السَّمَاءِ سُلَّمًا، ثُمَّ تَرْتَقِيَ فِيهِ وَأَنَا أَنظُرُ حَتَّى تَأْتِيَهَا، وَتَأْتِيَ مَعَكَ بِنُسْخَةٍ مَّنشُورَةٍ، وَمَعَكَ أَرْبَعَةٌ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ، فَيَشْهَدُونَ لَكَ أَنَّكَ كَمَا تَقُولُ.

فَانصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَزِينًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ مَا قَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: ﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ إِلَى: ﴿بَشَرًا رَّسُولًا﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَدَعَا فَقَالَ فِي دُعَائِهِ: «**يَا اللهُ، يَا رَحْمَنُ**». فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ، يَنْهَانَا أَن نَّدْعُوَ إِلَـٰهَيْنِ وَهُوَ يَدْعُو إِلَـٰهَيْنِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ سَبُّوهُ وَمَنْ أَنزَلَهُ وَمَن جَاءَ بِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الدُّعَاءِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عِندَ الْبَيْتِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالدُّعَاءِ آخِرَ التَّشَهُّدِ، يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي**». فَأُمِرَ أَلَّا يُخَافِتُوا وَلَا يَجْهَرُوا، بَلْ يَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ.

﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴿١١١﴾﴾.

عَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالُوا: اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا. وَقَالَتِ الْعَرَبُ: لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. وَقَالَ الصَّابِئُونَ وَالْمَجُوسُ: لَوْلَا أَوْلِيَاءُ اللهِ لَذَلَّ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

١٨ ـ سُورَةُ الْكَهْفِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَتْ قُرَيْشٌ النَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، إِلَى أَحْبَارِ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالُوا لَهُمَا: سَلاهُمْ عَنْ مُحَمَّدٍ، وَصِفَا لَهُمْ صِفَتَهُ، وَأَخْبِرَاهُم بِقَوْلِهِ: فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ الْأَوَّلِ، وَعِندَهُم مَّا لَيْسَ عِندَنَا مِنْ عِلْمِ الْأَنبِيَاءِ. فَخَرَجَا حَتى أَتَيَا الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَا أَحْبَارَ يَهُودَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَصَفَا لَهُمْ أَمْرَهُ وَبَعْضَ قَوْلِهِ، وَقَالَا لَهُمْ: إِنَّكُمْ أَهْلُ التَّوْرَاةِ، وَقَدْ جِئْنَا لِتُخْبِرُونَا عَن صَاحِبِنَا. فَقَالَ لَهُمَا الْيَهُودُ: سَلُوهُ عَن ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَخْبَرَكُم بِهِنَّ فَهُوَ نَبِيٌّ مُّرْسَلٌ، وَإِن لَّمْ يَفْعَلْ فَالرَّجُلُ مُتَقَوِّلٌ، فَرَوْا فِيهِ رَأْيَكُمْ. سَلُوهُ عَن فِتْيَةٍ ذَهَبُوا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ، مَا كَانَ أَمْرُهُمْ؟ فَإِنَّهُ كَانَ لَهُمْ أَمْرٌ عَجَبٌ. وَسَلُوهُ عَن رَّجُلٍ طَوَّافٍ بَلَغَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، مَا كَانَ نَبَؤُهُ؟. وَسَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ مَا هُوَ؟.

فَأَقْبَلَا حَتَّى قَدِمَا عَلَى قُرَيْشٍ، فَقَالَا: قَدْ جِئْنَاكُم بِفَصْلِ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ. فَجَاءُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «**أُخْبِرُكُمْ غَدًا بِمَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ**». وَلَمْ يَسْتَثْنِ، فَانصَرَفُوا، وَمَكَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَّا يُحْدِثُ اللهُ فِي ذَلِكَ إِلَيْهِ وَحْيًا، وَلَا يَأْتِيهِ جِبْرِيلُ، حَتَّى أَرْجَفَ أَهْلُ مَكَّةَ وَقَالُوا: وَعَدَنَا مُحَمَّدٌ غَدًا، وَقَدْ مَرَّ

خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً. وَحَتَّى أَحْزَنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُكْثُ الْوَحْيِ عَنْهُ، وَشَقَّ عَلَيْهِ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ، ثُمَّ جَاءَهُ جِبْرِيلُ مِنَ اللهِ بِسُورَةِ الْكَهْفِ، فِيهَا مُعَاتَبَتُهُ إِيَّاهُ عَلَى حُزْنِهِ عَلَيْهِمْ، وَخَبَرِ مَا سَأَلُوهُ عَنْهُ مِنْ أَمْرِ الْفِتْيَةِ، وَالرَّجُلِ الطَّوَّافِ، وَقَوْلِ اللهِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥]. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾.

تَقَدَّمَ سَبَبُ نُزُولِهَا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [٥٢].

﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِّلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَّسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَسَأَلُوهُ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ [الإِسْرَاءَ: ٨٥]، فَقَالَ الْيَهُودُ: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ.

﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَقِفُ أُرِيدُ وَجْهَ اللهِ، وَأُحِبُّ أن يُرَى مَوْطِنِي. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

١٩ ـ سُورَةُ مَرْيَمَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٩٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَن تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ قُرَيْشًا لَّمَّا سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ مَكَثَ الرَّسُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَّا يُحْدِثُ اللهُ لَهُ فِي ذَلِكَ وَحْيًا، فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِسُورَةِ الْكَهْفِ قَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**لَقَدْ أَبْطَأْتَ عَلَيَّ يَا جِبْرِيلُ**»؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿أَفَرَءَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾﴾.

عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ قَالَ: جِئْتُ الْعَاصِيَ بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ أَتَقَاضَاهُ دَيْنًا لِّي عِندَهُ، فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَقْضِيَنَّكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ. فَقَالَ: فَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: إِنَّ لِي هُنَاكَ مَالًا وَوَلَدًا فَأُقْضِيكَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ الْعَاصِيَ قَالَ لِخَبَّابٍ: أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ فِي

الْجَنَّةِ ذَهَبًا وَحَرِيرًا وَفِضَّةً؟. قَالَ خَبَّابٌ: بَلَى. قَالَ: فَأَخِّرْنِي حَتَّى أَقْضِيَكَ فِي الْجَنَّةِ ـ اسْتِهْزَاءً ـ، فَوَاللهِ لَئِن كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا إِنِّي لَأَقْضِيكَ فِيهَا، فَوَاللهِ لَا تَكُونُ أَنتَ يَا خَبَّابُ وَأَصْحَابَكَ أَوْلَى بِهَا مِنِّي. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

٢٠ ـ سُورَةُ طَه ﷺ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٣٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢﴾.

رُوِيَ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَالنَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ قَالَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ شَقِيٌّ؛ لِأَنَّكَ تَرَكْتَ دِينَ قَوْمِكَ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِمَا بِأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ لَمْ يُنزِلْهُ عَلَى مُحَمَّدٍ لِّيَشْقَى، بَلْ هُوَ مُسْلِمٌ إِلَى نَيْلِ كُلِّ فَوْزٍ، وَسَبِيلٌ إِلَى دَرْكِ كُلِّ سَعَادَةٍ، وَمَا فِيهِ الْكَفَرَةُ هُوَ الشَّقْوَةُ بِعَيْنِهَا.

وَعَنِ الضَّحَّاكِ: لَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَصَلَّوا وَاجْتَهَدُوا فِي الْعِبَادَةِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: مَا أُنزِلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى مُحَمَّدٍ إِلَّا لِيَشْقَى. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ ﴿طه﴾ أي: يَا رَجُلُ، ﴿مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا ۝١٠٥﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ: يَا مُحَمَّدُ، كَيْفَ يَفْعَلُ رَبُّكَ بِهَذِهِ الْجِبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۗ وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ۝١١٤﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْقُرْآنِ أَتْعَبَ نَفْسَهُ فِي حِفْظِهِ، حَتَّى يَشُقَّ عَلَى نَفْسِهِ، فَيَخَافُ أَن يَصْعَدَ جِبْرِيلُ وَلَمْ يَحْفَظْهُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٢١ ـ سُورَةُ الْأَنبِيَاءِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١١٢

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿مَآ ءَامَنَتْ قَبْلَهُم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ: قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِن كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، وَيَسُرُّكَ أَن نُّؤْمِنَ؛ فَحَوِّل لَّنَا الصَّفَا ذَهَبًا. فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِن شِئْتَ كَانَ الَّذِي سَأَلَكَ قَوْمُكَ، وَلَكِنَّهُ إِن كَانَ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنُوا لَمْ يُنظَرُوا، وَإِن شِئْتَ اسْتَأْنَيْتَ بِقَوْمِكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴿٣٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: نُعِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفْسُهُ، فَقَالَ: «**يَا رَبِّ، فَمَن لِّأُمَّتِي؟**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَدْفَعُونَ نُبُوَّتَهُ، وَيَقُولُونَ: هُوَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ، وَغَدًا يَمُوتُ كَمَا مَاتَتِ الشُّعَرَاءُ قَبْلَهُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. وَالْمَعْنَى: قَدْ مَاتَ الْأَنبِيَاءُ مِن قَبْلِكَ، وَتَوَلَّى اللهُ دِينَهُ بِالنَّصْرِ وَالْحِيَاطَةِ، فَكَذَا نَحْفَظُ دِينَكَ وَشَرْعَكَ.

﴿وَإِذَا رَءَاكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ وَهُم بِذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٣٦﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي جَهْلٍ وَأَبِي سُفْيَانَ وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو جَهْلٍ ضَحِكَ، وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ: هَذَا نَبِيُّ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ؟!. فَغَضِبَ أَبُو سُفْيَانَ وَقَالَ: أَتُنكِرُونَ أَن يَكُونَ لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ نَّبِيٌّ؟!. فَسَمِعَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَى أَبِي جَهْلٍ فَوَقَعَ بِهِ وَخَوَّفَهُ وَقَالَ: «**مَا أَرَاكَ مُنتَهِيًا حَتَّى يُصِيبَكَ مَا أَصَابَ مَنْ غَيَّرَ عَهْدَهُ**». وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ: «**أَمَا إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ مَا قُلْتَ إِلَّا حَمِيَّةً**»؛ فَنَزَلَتِ الآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ...﴾ قَالَ ابْنُ الزِّبَعْرَى: عُبِدَ الشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَعُزَيْرٌ؛ فَكُلُّ هَؤُلَاءِ فِي النَّارِ مَعَ آلِهَتِنَا. فَنَزَلَتِ الآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم...﴾. رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

٢٢ ـ سُورَةُ الْحَجِّ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٧٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَٰنٍ
مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ
﴿٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ
مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ
وَنُقِرُّ فِي ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓاْ
أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا
يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ
ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ
وَأَنَّهُۥ يُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا
وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ
وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾ ثَانِيَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا
خِزْيٌ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ
لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾﴾.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ: أَنَّ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ كَثِيرَ الْجَدَلِ، وَكَانَ يُنكِرُ الْبَعْثَ، وَالْإِحْيَاءَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيَقُولُ:

الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللهِ، وَالْقُرْآنُ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ١١﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ وَيُسْلِمُ، فَإِن وَلَدَتِ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَنُتِجَتْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ. وَإِن لَّمْ تَلِدِ امْرَأَتُهُ وَلَدًا ذَكَرًا، وَلَمْ تُنتَجْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينُ سُوءٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَسْلَمَ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ، فَذَهَبَ بَصَرُهُ وَمَالُهُ وَوَلَدُهُ، فَتَشَاءَمَ بِالْإِسْلَامِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: أَقِلْنِي. فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**إِنَّ الْإِسْلَامَ لَا يُقَالُ**». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: لَمْ أُصِبْ مِنْ هَذَا الدِّينِ خَيْرًا، ذَهَبَ بَصَرِي وَمَالِي، وَمَاتَ وَلَدِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْإِسْلَامَ يَسْبِكُ الرِّجَالَ كَمَا تُخْرِجُ النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ**»؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتۡ لَهُمۡ ثِيَابٞ مِّن نَّارٖ يُصَبُّ مِن فَوۡقِ رُءُوسِهِمُ ٱلۡحَمِيمُ ١٩﴾.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ: كَانَ يُقْسِمُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الثَّلَاثَةِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالثَّلَاثَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَالثَّلَاثَةُ الْمُؤْمِنُونَ هُمْ: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ. وَالثَّلَاثَةُ الْمُشْرِكُونَ هُمْ: عُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ،

وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. قَالَ عَلِيٌّ: وَأَنَا أَوَّلُ مَن يَجْثُو فِي الْخُصُومَةِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

وَعَن قَتَادَةَ قَالَ: اخْتَصَمَ الْمُؤْمِنُونَ وَأَهْلُ الكِتَابِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ؛ فَنَحْنُ أَوْلَى بِاللهِ مِنكُمْ. وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: كِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ كُلِّهَا، وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ الأَنبِيَاءِ؛ فَنَحْنُ أَوْلَى بِاللهِ مِنكُمْ. فَأَفْلَحَ اللهُ الإِسْلَامَ عَلَى مَن نَّاوَأَهُ، وَأَنزَلَ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ قَالَ: فَمُصَدِّقٌ، وَمُكَذِّبٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُنَيْسٍ مَّعَ رَجُلَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُهَاجِرِيٌّ، وَالآخَرُ أَنصَارِيٌّ، فَافْتَخَرُوا فِي الأَنسَابِ، فَغَضِبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقَتَلَ الأَنصَارِيَّ، ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلَامِ، وَهَرَبَ إِلَى مَكَّةَ؛ فَنَزَلَتْ فِيهِ الآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ مِنَ الرُّكُوبِ عِندَ الذَّهَابِ إِلَى

الْحجِّ، وَيَتَحَرَّجُونَ مِنَ التِّجَارَةِ فِي أَيَّامِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ مُرَخِّصًا لَّهُمْ فِي الرُّكُوبِ وَفِي التِّجَارَةِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُضَمِّخُونَ الْبَيْتَ بِلُحُومِ الْإِبِلِ وَدِمَائِهَا، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: فَنَحْنُ أَحَقُّ أَن نُّضَمِّخَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِن مَّكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ؛ لَيَهْلِكُنَّ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَّزَلَتْ فِي الْقِتَالِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ.

﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِىَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٦٠﴾﴾.

عَن مُّقَاتِلٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَلَقُوا الْمُشْرِكِينَ لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنَ الْمُحَرَّمِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَاتِلُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ؛ فَإِنَّهُمْ يُحَرِّمُونَ الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ. فَنَاشَدَهُمُ الصَّحَابَةُ، وَذَكَّرُوهُم بِاللهِ أَلَّا يَتَعَرَّضُوا لِقِتَالِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَحِلُّونَ الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَأَبَى الْمُشْرِكُونَ ذَلِكَ، وَقَاتَلُوهُمْ، وبَغَوْا عَلَيْهِمْ، فَقَاتَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ، وَنُصِرُوا عَلَيْهِمْ، وَحَصَلَ فِي نُفُوسِ

الْمُسلِمِينَ مِنَ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ شَيْءٌ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٢٣ ـ سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾.

كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ يَلْتَفِتُ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانُوا يَلْتَفِتُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا فِي الصَّلَاةِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَأَمَرَهُمُ اللهُ بِالْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَعْدَ نُزُولِ الْآيَةِ يَحْنُونَ رُؤُوسَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، وَيَرْمُونَ بِأَبْصَارِهِمْ نَحْوَ مَحَلِّ سُجُودِهِمْ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ۝٧٦﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُثَامَةَ بْنَ أُثَالٍ الْحَنَفِيَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ وَهُوَ أَسِيرٌ فَخَلَّى سَبِيلَهُ، ثُمَّ لَحِقَ بِالْيَمَامَةِ فَحَالَ بَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ وَبَيْنَ الْمِيرَةِ مِنَ الْيَمَامَةِ، وَقَالَ لِقُرَيْشٍ: وَاللهِ لَا يَأْتِيكُم مِّنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَخَذَ اللهُ قُرَيْشًا بِالْقَحْطِ وَالْجُوعِ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيتَةَ وَالْكِلَابَ، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ

لَهُ: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ بُعِثْتَ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ؟. قَالَ: «**بَلَى**». قَالَ: قَدْ قَتَلْتَ الْآبَاءَ بِالسَّيْفِ، وَالْأَبْنَاءَ بِالْجُوعِ، فَأُنْشِدُكَ اللهَ وَالرَّحِمَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

٢٤ ـ سُورَةُ النُّورِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٦٤

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣﴾.

قَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ: قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ، وَفِيهِمْ فُقَرَاءُ لَيْسَ عِندَهُمْ أَمْوَالٌ، وَالْمَدِينَةُ غَالِيَةُ السِّعْرِ، شَدِيدَةُ الْجَهْدِ، وَفِيهَا نِسَاءٌ بَغَايَا مُسَافِحَاتٌ، فَرَغِبَ فِي كَسْبِهِنَّ نَاسٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ الْفُقَرَاءِ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّنَا تَزَوَّجْنَا مِنْهُنَّ، فَعِشْنَا مَعَهُنَّ إِلَى أَن يُغْنِيَنَا اللهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ. فَاسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَحُرِّمَ فِيهَا نِكَاحُ الزَّانِيَةِ صِيَانَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ عَن ذَلِكَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَهْزُولٍ، وَكَانَت تُّسَافِحُ، وَكَانَت تَّشْتَرِطُ عَلَى الَّذِي يَتَزَوَّجُهَا أَن تَكْفِيَهُ النَّفَقَةَ، فَأَرَادَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ أَن يَتَزَوَّجَهَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ: أَنَّ مَرْثَدَ بْنَ أَبِي مَرْثَدٍ كَانَ يَحْمِلُ الْأُسَارَى مِن مَّكَّةَ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِمُ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ بِمَكَّةَ

بَغِيٌّ يُقَالُ لَهَا: عَنَاقٌ، وَكَانَتْ صَدِيقَتَهُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ أَن يَتزَوَّجَها، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ عَلَى مَرْثَدٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**فَلَا تَنكِحْهَا**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذَا خَاصٌّ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ لِأَنَّهَا كَانَتْ كَافِرَةً، فَأَمَّا الزَّانِيَةُ الْمُسْلِمَةُ فَإِنَّ الْعَقْدَ عَلَيْهَا صَحِيحٌ وَلَا يُفْسَخُ. ثُمَّ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ [النُّور: ٣٢].

﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَـٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَـٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَـٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ۝٩﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟!. فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَقُولُ لَهُ: «**الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ**». فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلَيُنزِلَنَّ اللهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ. فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، فَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْهِ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ﴾ [النور: ٤] ـ لِأَنَّهَا بِظَاهِرِهَا تَتَنَاوَلُ الْأَزْوَاجَ وَغَيْرَهُمْ ـ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ـ وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنصَارِ ـ: أَهَكَذَا أُنزِلَتْ يَا رَسُولَ اللهِ؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ:

«**يَا مَعْشَرَ الْأَنصَارِ، أَلَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ؟!**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا تَلُمْهُ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، فَوَاللهِ مَا تَزَوَّجَ قَطُّ إِلَّا بِكْرًا، وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِّنَّا أَن يَتَزَوَّجَهَا مِن شِدَّةِ غِيرَتِهِ. فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى، وَلَكِنِّي تَعَجَّبْتُ: لَو وَّجَدتُّ لَكَاعِ قَدَ تَّفَخَّذَهَا رَجلٌ لَّمْ يَكُن لِّي أَنْ أُهَيِّجَهُ وَلَا أُحَرِّكَهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ!، فَوَاللهِ لَا آتِي بِهِمْ حَتَّى يَكُونَ قَدْ قَضَى حَاجَتَهُ.

قَالَ: فَمَا لَبِثُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ ـ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ ـ، فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً، فَوَجَدَ عِندَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَرَأَى بِعَيْنِهِ، وَسَمِعَ بِأُذُنِهِ، فَلَمْ يَهِجْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ: إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً، فَوَجَدتُّ عِندَهَا رَجُلًا، فَرَأَيْتُ بِعَيْنِي، وَسَمِعْتُ بِأُذُنِي. فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ مَا جَاءَ بِهِ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنصَارُ فَقَالُوا: قَدِ ابْتُلِينَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، الْآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ اللهِ ﷺ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ هِلَالٌ: وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَن يَجْعَلَ لِي مِنْهَا فَرَجًا، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ. فَوَاللهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ يُرِيدُ أَن يَأْمُرَ بِضَرْبِهِ؛ إِذْ أَنزَلَ اللهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ، فَأَمْسَكُوا عَنْهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْوَحْيِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾، فَسُرِّيَ عَن رَّسُولِ اللهِ، فَقَالَ: «**أَبْشِرْ يَا هِلَالُ، فَقَدْ جَعَلَ اللهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا**». فَقَالَ هِلَالٌ: قَدْ كُنتُ أَرْجُو ذَلِكَ مِن رَّبِّي ﷻ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**أَرْسِلُوا إِلَيْهَا**». فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا، فَجَاءَتْ، فَتَلَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهَا وَعَلَى هِلَالٍ الْآيَةَ، فَذَكَّرَهُمَا وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا. فَقَالَ هِلَالٌ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ

لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: لَقَدْ كَذَبَ عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**لَاعِنُوا بَيْنَهُمَا**». فَقِيلَ لِهِلَالٍ: اشْهَدْ. فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهُ: يَا هِلَالُ، اتَّقِ اللهَ؛ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ هِيَ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ. فَقَالَ: وَاللهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللهُ عَلَيْهَا، كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا. فَشَهِدَ فِي الْخَامِسَةِ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. فَقِيلَ لِلْمَرْأَةِ: اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ. وَقِيلَ لَهَا عِنْدَ الْخَامِسَةِ: اتَّقِي اللهَ؛ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ هِيَ الْمُوجِبَةُ تُوجِبُ عَلَيْكِ الْعَذَابَ. فَتَلَكَّأَتْ سَاعَةً، وَهَمَّتْ بِالِاعْتِرَافِ، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي أَبَدًا. فَشَهِدَتْ فِي الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ. فَفَرَّقَ رَسُولُ اللهِ بَيْنَهُمَا، وَقَضَى أَلَّا يُدْعَى وَلَدُهَا لِأَبٍ، وَلَا يُرْمَى وَلَدُهَا، وَمَن رَّمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا فَعَلَيْهِ الْحَدُّ، وَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَن لَّا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ، وَلَا قُوتَ لَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَفْتَرِقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مُتَوَفًّى عَنْهَا. رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ.

وَعَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَ عُوَيْمِرٌ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: اسْأَل لِّي رَسُولَ اللهِ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، أَيُقْتَلُ بِهِ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟. فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَّسُولَ اللهِ، فَعَابَ رَسُولُ اللهِ الْمَسَائِلَ، فَلَقِيَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ، فَعَابَ الْمَسَائِلَ. فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: فَوَاللهِ لَآتِيَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَأَسْأَلَنَّهُ. فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ أُنزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ قُرْآنٌ**». فَدَعَا بِهِمَا، وَلَاعَنَ بَيْنَهُمَا. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَغَيْرُهُمَا.

وَعَنِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ: أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَنصَارِ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَحَدَنَا إِذَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، إِن قَتَلَهُ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِن تَكَلَّمَ جَلَدتُّمُوهُ، وَإِن سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، اللَّهُمَّ احْكُمْ. فَنَزَلَتْ آيَةُ اللِّعَانِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ: وَقَدِ اخْتَلَفَ الْأَئِمَّةُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، فَمِنْهُم مَّن رَّجَّحَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ هِلَالٍ، وَمِنْهُم مَّن رَّجَّحَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ عُوَيْمِرٍ، وَمِنْهُم مَّن جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ أَوَّلَ مَن وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ هِلَالٌ، وَصَادَفَ مَجِيءَ عُوَيْمِرٍ أَيْضًا، فَنَزَلَتْ فِي شَأْنِهِمَا مَعًا، وَإِلَى هَذَا جَنَحَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فَقَالَ: لَعَلَّهُمَا اتَّفَقَ لَهُمَا ذَلِكَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّ النُّزُولَ سَبَقَ بِسَبَبِ هِلَالٍ، فَلَمَّا جَاءَ عُوَيْمِرٌ ـ وَلَمْ يَكُن لَّهُ عِلْمٌ بِمَا وَقَعَ لِهِلَالٍ ـ أَعْلَمَهُ رَسُولُ اللهِ بِالْحُكْمِ، وَتَلَا عَلَيْهِ الْآيَاتِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي قِصَّةِ هِلَالٍ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، وَفِي قِصَّةِ عُوَيْمِرٍ: «**قَدْ أَنزَلَ اللهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ**»؛ فَيُؤَوَّلُ قَوْلُهُ: «**قَدْ أَنزَلَ اللهُ فِيكَ**»؛ أَي: فِيمَن وَقَعَ لَهُ مِثْلُ مَا وَقَعَ لَكَ، وَبِهَذَا أَجَابَ ابْنُ الصَّبَّاغِ فِي الشَّامِلِ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ

أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم
بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا
يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟
لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾
إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا
وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ
وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ
خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا
زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتَلِ
أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ
ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ
ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ
يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ
وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا
يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾.

رَوَى الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي فِيهَا، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ رَاجِعًا، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ، فَمَشَيْتُ حَتَّى

جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ مِّن جَزْعِ ظِفَارٍ قَدِ انقَطَعَ، فَرَجَعْتُ، فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنتُ أَرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ، قَالَتْ: وَكَانَ النِّسَاءُ إِذ ذَّاكَ خِفَافًا لَّمْ يَثْقُلْنَ، وَلَمْ يَغْشُهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ؛ فَلَمْ يَسْتَنكِرِ الْقَوْمُ خِفَّةَ الْهَوْدَجِ حِينَ حَمَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدتُّ عِقْدِي بَعْدَ مَا سَارَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنزِلِي الَّذِي كُنتُ فِيهِ، وَظَنَنتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونَنِي، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ.

فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ، فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطِّلِ قَدْ عَرَّسَ وَرَاءَ الْجَيْشِ، فَأَدْلَجَ، فَأَصْبَحَ عِندَ مَنزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنسَانٍ نَّائِمٍ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَن يُضْرَبَ عَلَى النِّسَاءِ الْحِجَابُ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، فَوَاللهِ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا، فَرَكِبْتُهَا، فَانطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

فَهَلَكَ مَن هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُهَا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ، وَكَانَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى اللُّطْفَ مِن رَّسُولِ اللهِ كَعَادَتِهِ مَعِي حِينَ أَشْتَكِي، بَلْ كَانَ يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «**كَيْفَ تِيكُمْ**». فَذَلِكَ الَّذِي يَرِيبُنِي،

وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقِهْتُ، وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَت: تَّعِسَ مِسْطَحٌ. فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟!. قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهُ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟. قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟. فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدتُّ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «**كَيْفَ تِيكُمْ**». فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ. وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِن قِبَلِهِمَا. فَأَذِنَ لِي، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّاهُ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهِ؟. قَالَتْ: أَيْ بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَى نَفْسِكِ، وَاللهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِندَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا. قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ! أَوَقَد تَّحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟. قَالَتْ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَبَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟. قَالَتْ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ؟. قَالَتْ: نَعَمْ. فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي.

قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِن بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُمْ أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ عَنْهُمْ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِن تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ الْخَبَرَ. فَدَعَا رَسُولُ اللهِ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «**أَيْ بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِن شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟**». فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِن رَّأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا ـ أَعِيبُهَا بِهِ وَأَطْعَنُ بِهِ عَلَيْهَا ـ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنتَ

جَحْشٍ عَنِّي، فَقَالَ لَهَا: «**يَا زَيْنَبُ، مَاذَا عَلِمْتِ عَنْ عَائِشَةَ؟**». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَتْ زَيْنَبُ هِيَ الَّتِي تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالْوَرَعِ.

فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَن يَعْذِرُنِي مِن رَّجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَّا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي**». فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الأَنصَارِيُّ فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِن كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِن كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِن رَّهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَن يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ؛ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. فَثَارَ الْحَيَّانِ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَن يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللهِ عَلَى الْمِنبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ، لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِّنَ الأَنصَارِ، فَأَذِنتُ لَهَا، فَجَلَسَت تَبْكِي مَعِي، ثُمَّ

دَخَلَ رَسُولُ اللهِ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنذُ قِيلَ مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَّا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِن كُنتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ تَعَالَى، وَإِن كُنتِ أَلْمَمْتِ بِذَنبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ، ثُمَّ تُوبِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنبٍ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»**. فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي، حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللهِ. فَقَالَتْ: وَاللهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَحْفَظُ كَثِيرًا مِّنَ الْقُرْآنِ: وَاللهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُم بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُم بِهِ، وَلَئِن قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ ـ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ـ لَّا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُم بِأَمْرٍ ـ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ ـ لَّتُصَدِّقُنِّي، وَإِنِّي وَاللهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُم مَّثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ لِبَنِيهِ: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ. ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَمَا كُنتُ أَظُنُّ أَن يُنزَلَ فِي شَأْنِي قُرْآنٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَن يَتَكَلَّمَ اللهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا، فَوَاللهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ كَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: **«أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، أَمَا وَاللهِ لَقَدْ بَرَّأَكِ اللهُ»**. فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ تَعَالَى؛ فَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ بَرَاءَتِي.

ثُـمَّ قَـالَـتْ: وَأَنـزَلَ اللهُ تَـعَـالَـى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ...﴾. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ـ وَكَانَ يُنفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ ـ: وَاللهِ لَا أُنفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ الْآيَةَ، فَلَمَّا سَمِعَهَا أَبُو بَكْرٍ ـ وَفِيهَا: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ ـ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَن يَغْفِرَ اللهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ مَّا كَانَ يُنفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللهِ لَا أَنزِعُهَا مِنْهُ نَفَقَتِي أَبَدًا. أَخْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ أَصْحَابُ الصِّحَاحِ، وَالسُّنَنِ، وَغَيْرِهِمْ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَنزَلَ فِي شَأْنِ عَائِشَةَ وَقِصَّتِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، مِّن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [مِنْ آيَةِ ١١ إِلَى ٢٦].

• **عِقْدٌ مِّن جَزْعٍ** ـ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الزَّايِ ـ: خَرَزٌ مَّعْرُوفٌ، فِي سَوَادِهِ بَيَاضٌ كَالْعُرُوقِ. **وَظِفَارٌ** ـ كَحِضَارٍ ـ: مَّدِينَةٌ بِالْيَمَنِ.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾.

عَـنْ عَـدِيِّ بْـنِ ثَـابِـتٍ قَـالَ: جَـاءَتِ امْـرَأَةٌ مِّـنَ الْأَنـصَـارِ إِلَـى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي بَيْتِي عَلَى حَالٍ لَّا أُحِبُّ أَن يَرَانِي عَلَيْهَا أَحَدٌ، لَّا وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ، وَإِنَّهُ لَا يَزَالُ يَدْخُلُ عَلَيَّ

رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِي وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَيَأْتِينِي الْأَبُ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟.

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، هَذَا التَّسْلِيمُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الِاسْتِئْنَاسُ؟. قَالَ: يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِتَسْبِيحَةٍ، أَوْ تَحْمِيدَةٍ، أَوْ تَكْبِيرَةٍ، أَوْ تَنَحْنُحٍ؛ فَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَن مُّقَاتِلٍ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الِاسْتِئْذَانِ فِي الْبُيُوتِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَيْفَ بِتُجَّارِ قُرَيْشٍ الَّذِينَ يَخْتَلِفُونَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَلَهُم بُيُوتٌ مَّعْلُومَةٌ عَلَى الطَّرِيقِ، فَكَيْفَ يَسْتَأْذِنُونَ وَيُسَلِّمُونَ وَلَيْسَ فِيهَا سُكَّانٌ. فَنَزَلَ: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ...﴾. رَّوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾.

عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنتَ مَرْثَدٍ كَانَتْ فِي نَخْلٍ لَّهَا،

فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَدْخُلْنَ عَلَيْهَا غَيْرَ مُتَّزِرَاتٍ، فَيَبْدُو مَا فِي أَرْجُلِهِنَّ مِنَ الْخَلَاخِلِ، وَتَبْدُو صُدُورُهُنَّ وَذَوَائِبُهُنَّ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: مَا أَقْبَحَ هَذَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنتُ مَمْلُوكًا لِّحُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، فَسَأَلْتُهُ الْكِتَابَةَ، فَأَبَى؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ.

قِيلَ: كَاتَبَهُ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ، وَوَضَعَ عَنْهُ مِنْهَا عِشْرِينَ، فَأَدَّى الْعَبْدُ لِحُوَيْطِبٍ ثَمَانِينَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ﴾ كَانَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ رَّأْسِ الْمُنَافِقِينَ أَمَتَانِ، وَكَانَتَا تَزْنِيَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَحَرَّمَ الزِّنَا امْتَنَعَتَا عَنْهُ، وَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا: وَاللهِ لَا أَزْنِي أَبَدًا؛ فَإِنَّهُ إِن كَانَ خَيْرًا فَقَدِ اسْتَكْثَرْتُ مِنْهُ، وَإِن كَانَ شَرًّا فَيَجِبُ أَنْ أَدَعَهُ. وَلَكِنَّ ابْنَ أُبَيٍّ كَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزِّنَا؛ لِضَرِيبَةٍ يَأْخُذُهَا مِنْهُمَا، فَشَكَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالْحَاكِمُ.

﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن

يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ بَلْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾.

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّجُلِ خُصُومَةٌ أَوْ مُنَازَعَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ، فَدُعِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحِقٌّ أَذْعَنَ، وَعَلِمَ أَنَّ الرَّسُولَ سَيَقْضِي لَهُ بِالْحَقِّ، وَإِذَا أَرَادَ أَن يَظْلِمَ فَدُعِيَ إِلَى النَّبِيِّ أَعْرَضَ، وَقَالَ: أَنطَلِقُ إِلَى فُلَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَن كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَيْءٌ، فَدَعَاهُ إِلَى حُكْمٍ مِّنْ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْ؛ فَهُوَ ظَالِمٌ لَّا حَقَّ لَهُ»**. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَاتِ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔاۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾.

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ وَأَصْحَابُهُ الْمَدِينَةَ، وَآوَتْهُمُ الْأَنصَارُ، رَمَتْهُمُ الْعَرَبُ عَن قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانُوا لَا يَبِيتُونَ إِلَّا بِالسِّلَاحِ، وَلَا يُصْبِحُونَ إِلَّا فِيهِ. فَقَالُوا: تَرَوْنَ أَنَّا نَعِيشُ حَتَّى نَبِيتَ آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ، وَنَضَعَ السِّلَاحَ، وَلَا نَخَافَ إِلَّا اللهَ تَعَالَى؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

📖 ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحُۢ بَعْدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم

بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ يُحِبُّونَ أَن يُوَاقِعُوا نِسَاءَهُمْ فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ؛ لِيَغْتَسِلُوا ثُمَّ يَخْرُجُوا لِلصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمُ اللهُ أَن يَأْمُرُوا الْغِلْمَانَ وَالْمَمْلُوكِينَ أَلَّا يَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ إِلَّا بِإِذْنٍ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ.

وَعَن مُّقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: بَلَغَنَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَنصَارِ وَامْرَأَتَهُ أَسْمَاءَ بِنتَ مَرْثَدٍ صَنَعَا لِرَسُولِ اللهِ طَعَامًا، فَجَعَلَ غُلَامٌ لَّهُمَا كَبِيرٌ يَدْخُلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَقْبَحَ هَذَا، إِنَّهُ لَيَدْخُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا غُلَامُهُمَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، وَهُمَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَ الْأَثَرَيْنِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا مِّنَ الْأَنصَارِ يُقَالُ لَهُ: مُدْلِجُ بْنُ عَمْرٍو إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَقْتَ الظَّهِيرَةِ لِيَدْعُوهُ، فَدَخَلَ، فَرَأَى عُمَرَ بِحَالٍ كَرِهَ عُمَرُ رُؤْيَتَهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَدِدتُّ لَوْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَنَا وَنَهَانَا فِي حَالِ الِاسْتِئْذَانِ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ.

📖 ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِالْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ

إِلَى بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، أَوْ بَيْتِ أَخِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُخْتِهِ، أَوْ بَيْتِ عَمِّهِ، أَوْ بَيْتِ عَمَّتِهِ، أَوْ بَيْتِ خَالِهِ، أَوْ بَيْتِ خَالَتِهِ؛ فَكَانَتِ الزَّمْنَى يَتَحَرَّجُونَ مِن ذَلِكَ، يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَذْهَبُونَ بِنَا إِلَى بُيُوتِ غَيْرِهِمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ رُخْصَةً لَّهُمْ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَنزَلَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النِّسَاءِ: ٢٩] تَحَرَّجَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: نَهَانَا اللهُ أَن نَّأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَالطَّعَامُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَمْوَالِ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِّنَّا أَن يَأْكُلَ عِندَ أَحَدٍ. فَكَفَّ النَّاسُ عَن ذَلِكَ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَن يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُخَالِطُهُمْ فِي طَعَامِهِمْ أَعْمَى وَلَا مَرِيضٌ وَلَا أَعْرَجُ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ طَيِّبَ الطَّعَامِ، وَالْمَرِيضُ لَا يَسْتَوْفِي الطَّعَامَ كَمَا يَسْتَوْفِي الصَّحِيحُ، وَالْأَعْرَجُ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُزَاحَمَةَ عَلَى الطَّعَامِ، وَالصَّحِيحُ يَسْبِقُهُ إِلَى الْمَكَانِ، وَيَتَحَرَّجُونَ أَن يَأْكُلُوا فِي بُيُوتِ أَقَارِبِهِمْ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ رُخْصَةً لَّهُمْ فِي مُؤَاكَلَةِ أَصْحَابِ الْعَاهَاتِ، وَفِي الْأَكْلِ فِي بُيُوتِ أَقَارِبِهِمْ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَن مِّقْسَمٍ قَالَ: كَانُوا يَتَّقُونَ أَن يَأْكُلُوا مَعَ الْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ؛ خَوْفًا مِّنْ أَن يَظْلِمُوهُمْ.

وَأَخْرَجَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ الْحَارِثُ غَازِيًا مَّعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَلَّفَ عَلَى أَهْلِهِ خَالِدَ بْنَ زَيْدٍ، فَحَرِجَ أَن يَأْكُلَ مِن طَعَامِهِ، وَكَانَ مَجْهُودًا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعًا أَوْ

أَشْتَاتًاۚ﴾ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُوعِبُونَ ـ أَي: يَخْرُجُونَ بِأَجْمَعِهِمْ ـ فِي النَّفْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ، فَيَدْفَعُونَ مَفَاتِحَهُمْ إِلَى زَمْنَاهُمْ وَيَقُولُونَ لَهُمْ: قَدْ أَحْلَلْنَا لَكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِمَّا أَحْبَبْتُمْ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَنَا أَن نَّأْكُلَ، إِنَّهُمْ أَذِنُوا لَنَا عَنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّهُ سُئِلَ عَن قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ الْآيَةَ، مَا بَالُ الْأَعْمَى وَالْأَعْرَجِ وَالْمَرِيضِ ذُكِرُوا هُنَا؟. فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا إِذَا غَزَوْا خَلَّفُوا زَمْنَاهُمْ، وَكَانُوا يَدْفَعُونَ إِلَيْهِمْ مَفَاتِيحَ أَبْوَابِهِمْ، وَيَقُولُونَ: قَدْ أَحْلَلْنَا لَكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِمَّا فِي بُيُوتِنَا. وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ مِن ذَلِكَ، وَيَقُولُونَ: لَا نَدْخُلُهَا وَهُمْ غُيَّبٌ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ رُخْصَةً لَّهُمْ فِي الْأَكْلِ مِن بُيُوتِ إِخْوَانِهِمُ الْمُجَاهِدِينَ.

وَعَن قَتَادَةَ قَالَ: نَزَلَتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ الْآيَةَ فِي حَيٍّ مِّنَ الْعَرَبِ، وَهُم بَنُو كِنَانَةَ بْنُ خُزَيْمَةَ، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَا يَأْكُلُ طَعَامَهُ وَحْدَهُ، وَكَانَ يَحْمِلُهُ بَعْضَ يَوْمٍ حَتَّى يَجِدَ مَن يَأْكُلُهُ مَعَهُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَأَبَاحَتْ لَهُمْ أَن يَأْكُلُوا كَيْفَ شَاءُوا؛ مُجْتَمِعِينَ أَوْ مُتَفَرِّقِينَ، مُنفَرِدِينَ أَوْ غَيْرَ مُنفَرِدِينَ.

وَأَخْرَجَ(١) عَنْ عِكْرِمَةَ وَأَبِي صَالِحٍ قَالَ: كَانَتِ الْأَنصَارُ إِذَا نَزَلَ بِهِمُ الضَّيْفُ لَا يَأْكُلُونَ حَتَّى يَأْكُلَ الضَّيْفُ مَعَهُمْ؛ فَنَزَلَتْ رُخْصَةً لَّهُمْ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

---

(١) هكذا في الأصل. المراجع.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٦٢ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ۝٦٤﴾.

عَنْ عُرْوَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ وَغَيْرِهِمَا قَالُوا: لَمَّا أَقْبَلَتْ قُرَيْشٌ عَامَ الْأَحْزَابِ نَزَلُوا بِمَجْمَعِ الْأَسْيَالِ مِن رُّومَةَ ـ بِئْرٌ بِالْمَدِينَةِ ـ، قَائِدُهَا أَبُو سُفْيَانَ، وَأَقْبَلَتْ غَطَفَانُ حَتَّى نَزَلُوا بِنَقَمَى إِلَى جَانِبِ أُحُدٍ، وَجَاءَ رَسُولَ اللهِ الْخَبَرُ، فَضَرَبَ الْخَندَقَ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَعَمِلَ فِيهِ، وَعَمِلَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ، وَأَبْطَأَ رِجَالٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ، وَجَعَلُوا يَأْتُونَ بِالضَّعِيفِ مِنَ الْعَمَلِ، فَيَتَسَلَّلُونَ إِلَى أَهَالِيهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ مِّن رَّسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا إِذْنٍ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا نَابَتْهُ النَّائِبَةُ مِنَ الْحَاجَةِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، يَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَسْتَأْذِنُهُ فِي اللُّحُوقِ لِحَاجَتِهِ، فَيَأْذَنُ لَهُ، وَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ رَجَعَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ إِلَى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾. رَّوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ﴾ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الدَّلَائِلِ.

٢٥ ـ سُورَةُ الْفُرْقَانِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٧٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِن شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا ﴿١٠﴾﴾.

قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِن شِئْتَ أَعْطَيْنَاكَ مِن مَّفَاتِيحِ الْأَرْضِ وَخَزَائِنِهَا مَا لَمْ يُعْطَ نَبِيٌّ قَبْلَكَ، وَلَا يُعْطَاهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ، وَلَا يَنقُصُ ذَلِكَ مِمَّا لَكَ عِندَ اللهِ شَيْئًا، وَإِن شِئْتَ جَمَعْنَا لَكَ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ. قَالَ: «**يُجْمَعُ ذَلِكَ لِي فِي الْآخِرَةِ**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: عَيَّرَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْفَاقَةِ، وَقَالُوا: مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ. فَحَزِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ مِنْ عِندِ رَبِّهِ مُعَزِّيًا لَّهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، رَبُّ الْعِزَّةِ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا﴾ إِلَى ﴿وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ۗ﴾ أَي: يَبْتَغُونَ الْمَعَاشَ فِي الدُّنْيَا. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ.

﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ كَانَا خِدْنَيْنِ ـ خَلِيلَيْنِ ـ، وَكَانَ عُقْبَةُ لَا يَقْدَمُ مِن سَفَرٍ إِلَّا صَنَعَ طَعَامًا، وَدَعَا إِلَيْهِ أَشْرَافَ قَوْمِهِ، وَكَانَ عُقْبَةُ يُكْثِرُ مُجَالَسَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدِمَ مِن سَفَرِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَنَعَ طَعَامًا، وَدَعَا إِلَيْهِ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ، وَدَعَا رَسُولَ اللهِ إِلَى طَعَامِهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللهِ أَن يَحْضُرَ طَعَامَهُ إِلَّا إِذَا أَسْلَمَ، وَكَرِهَ عُقْبَةُ أَن يَتَأَخَّرَ عَن طَعَامِهِ أَحَدٌ مِّنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللهِ، وَأَكَلَ مِن طَعَامِهِ، وَكَانَ أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ غَائِبًا، فَلَمَّا حَضَرَ وَأُخْبِرَ بِقِصَّةِ عُقْبَةَ، قَالَ لَهُ: صَبَأْتَ يَا عُقْبَةُ؟!. فَقَالَ: وَاللهِ مَا صَبَأْتُ، وَلَكِن رَّأَيْتُ عَظِيمًا أَلَّا يَحْضُرَ طَعَامِي رَجُلٌ مِّنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، وَقَدْ أَبَى أَن يَحْضُرَ حَتَّى أَشْهَدَ لَهُ، فَشَهِدتُّ لَهُ وَطَعِمَ. فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ: وَجْهِي مِن وَجْهِكَ حَرَامٌ إِن تَابَعْتَ مُحَمَّدًا، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَرْضَى عَنكَ أَبَدًا إِلَّا أَن تَأْتِيَهُ، وَتَبْزُقَ فِي وَجْهِهِ، وَتَطَأَ عُنُقَهُ، وَتَشْتِمَهُ، وَتَقُولَ لَهُ كَذَا وَكَذَا. فَفَعَلَ عَدُوُّ اللهِ كُلَّ مَا أَمَرَهُ بِهِ خَلِيلُهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. فَالظَّالِمُ فِي الْآيَةِ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، وَالْخَلِيلُ أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ، وَقُتِلَ عُقْبَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأُبَيٌّ يَوْمَ أُحُدٍ. أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِن كَانَ مُحَمَّدٌ كَمَا يَزْعُمُ نَبِيًّا، فَلِمَ يُعَذِّبُهُ رَبُّهُ فَيُنزِلُ عَلَيْهِ الْآيَةَ وَالْآيَتَيْنِ، وَالسُّورَةَ وَالسُّورَتَيْنِ،

هَلَّا يُنَزِّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقِيلَ: هَذِهِ مَقَالَةُ الْيَهُودِ حِينَ رَأَوْا نُزُولَ الْقُرْآنِ مُفَرَّقًا، فَقَالُوا: هَلَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ عَلَى مُوسَى، وَالْإِنجِيلُ عَلَى عِيسَى، وَالزَّبُورُ عَلَى دَاوُدَ!. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنبِ أَعْظَمُ؟. قَالَ: «**أَن تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ. قَالَ: «**أَن تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَن يَطْعَمَ مَعَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟. قَالَ: «**أَن تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**». فَأَنزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ﴾ الآيَاتِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاسًا مِّنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ زَنَوْا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً. فَنَزَلَتِ الْآيَاتُ إِلَى ﴿رَّحِيمًا﴾، وَنَزَلَ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟...﴾ [الزُّمَر: ٥٣]. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

٢٦ ـ سُورَةُ الشُّعَرَاءِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢٢٧

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَهَاجَى رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَحَدُهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَالْآخَرُ مِن قَوْمٍ آخَرِينَ، وَكَانَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا غُوَاةٌ مِّن قَوْمِهِ، وَهُمُ السُّفَهَاءُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُرْوَةَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ إِلَى ﴿مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ لَقَدْ أَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّا شُعَرَاءُ، هَلَكْنَا. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟...﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَلَاهَا عَلَيْهِمْ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٢٨ ـ سُورَةُ الْقَصَصِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٨٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝٥١ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ۝٥٢ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ۝٥٣ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُواْ وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٥٤ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ وَقَالُواْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي ٱلْجَٰهِلِينَ ۝٥٥﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي جَمَاعَةٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ آمَنُوا بِهِ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، وَرِفَاعَةُ الْقُرَظِيُّ، وَتَمِيمٌ الدَّارِيُّ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ۝٥٦﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ لَّمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: «**قُلْ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ وَتَقُولُ: إِنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ مِنَ الْمَوْتِ لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُنَاسًا مِّن قُرَيْشٍ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِن نَّتَّبِعْكَ تَتَخَطَّفْنَا النَّاسُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَفِي الْوَاحِدِيِّ: قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ: إِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي تَقُولُ حَقٌّ، وَلَكِن يَمْنَعُنَا مِنِ اتِّبَاعِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تَتَخَطَّفُنَا مِنْ أَرْضِنَا؛ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى خِلَافِنَا، وَلَا طَاقَةَ لَنَا بِهِمْ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، وَفِيهَا الرَّدُّ عَلَى هَذِهِ الْمَقَالَةِ.

﴿أَفَمَن وَعَدْنَٰهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَٰقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَٰهُ مَتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ ﴿٦١﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي جَهْلِ ابْنِ هِشَامٍ. وَقِيلَ: فِي عَلِيٍّ، وَحَمْزَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ. وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ عَن مُّجَاهِدٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ الْقُشَيْرِيُّ، وَثَعْلَبٌ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ صَبَرَ عَلَى بَلَاءِ الدُّنْيَا ثِقَةً بِوَعْدِ اللهِ وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ، وَفِي كُلِّ كَافِرٍ مُّتِّعَ فِي الدُّنْيَا بِالْعَافِيَةِ وَالْغِنَى وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ النَّارُ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ۚ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ مَن جَآءَ بِٱلْهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٨٥﴾﴾.

عَنِ الضَّحَّاكِ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ مِن مَّكَّةَ فَبَلَغَ الْجُحْفَةَ اشْتَاقَ إِلَى مَكَّةَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٢٩ ـ سُورَةُ الْعَنكَبُوتِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢﴾.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: قَالَ أُنزِلَتَا فِي أُنَاسٍ بِمَكَّةَ قَدْ أَقَرُّوا بِالْإِسْلَامِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ: إِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنكُمْ إِقْرَارٌ وَلَا إِسْلَامٌ حَتَّى تُهَاجِرُوا، فَخَرَجُوا عَامِدِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَتَبِعَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَآذَوْهُمْ، فَرَدُّوهُمْ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَكَتَبُوا إِلَيْهِمْ: إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ فِيكُمْ كَذَا وَكَذَا. فَقَالُوا: نَخْرُجُ، فَإِنِ اتَّبَعَنَا أَحَدٌ قَاتَلْنَاهُ. فَخَرَجُوا، فَاتَّبَعَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَقَاتَلُوهُمْ، فَمِنْهُم مَّن قُتِلَ، وَمِنْهُم مَّن نَّجَا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ...﴾ [النَّحل: ١١٠]. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ؛ إِذْ كَانَ يُعَذَّبُ فِي اللهِ تَعَالَى.

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٨﴾.

عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَعْدٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ اللهُ

بِالْبِرِّ؟، وَاللهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَمُوتَ، أَوْ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَن سَعْدٍ: كُنتُ بَارًّا بِأُمِّي، فَأَسْلَمْتُ، فَقَالَتْ: لَتَدَعَنَّ دِينَكَ، أَوْ لَا آكُلُ وَلَا أَشْرَبُ حَتَّى أَمُوتَ؛ فَتُعَيَّرَ بِي، وَيُقَالُ: يَا قَاتِلَ أُمِّهِ. وَبَقِيَتْ يَوْمًا فَيَوْمًا دُونَ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهُ، وَاللهِ لَوْ كَانَ لَكِ مِائَةُ نَفْسٍ، تَخْرُجُ نَفْسًا نَفْسًا، مَّا تَرَكْتُ دِينِي هَذَا، فَإِن شِئْتِ فَكُلِي، وَإِن شِئْتِ فَلَا تَأْكُلِي. فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَكَلَتْ، وَنَزَلَتْ: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ...﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ سَعْدٌ: نَّزَلَتْ فِيَّ هَذِهِ الْآيَةُ، حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ لَّا تُكَلِّمُهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ، وَمَكَثَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

📖 ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾﴾.

يُرْجَعُ فِي بَيَانِ سَبَبِهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [النِّسَاءِ: ٩٧].

📖 ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾.

جَاءَ أُنَاسٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ بِكُتُبٍ قَدْ كَتَبُوهَا، فِيهَا بَعْضُ مَا سَمِعُوهُ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«كَفَى بِقَوْمٍ ضَلَالَةً أَن يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَ بِهِ**

نَبِيُّهُمْ إِلَيْهِمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ غَيْرُهُ إِلَى غَيْرِهِمْ»؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦٠﴾﴾.

وردَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَكَّةَ حِينَ آذَاهُمُ الْمُشْرِكُونَ: «**اخْرُجُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهَاجِرُوا، وَلَا تُجَاوِرُوا الظَّلَمَةَ**». قَالُوا: لَيْسَ لَنَا دَارٌ، وَلَا عَقَارٌ، وَلَا مَن يُطْعِمُنَا، وَلَا مَن يَسْقِينَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۚ﴾ أَيْ: لَيْسَ مَعَهَا رِزْقُهَا مُدَّخَرًا، كَذَلِكَ أَنتُمْ يَرْزُقُكُمْ اللهُ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴿٦٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا يَمْنَعُنَا أَن نَّدْخُلَ فِي دِينِكَ إِلَّا مَخَافَةَ أَن يَتَخَطَّفَنَا النَّاسُ لِقِلَّتِنَا، وَالْأَعْرَابُ أَكْثَرُ مِنَّا، فَمَتَى مَا يَبْلُغُهُمْ أَنَّا قَد دَّخَلْنَا فِي دِينِكَ اخْتُطِفْنَا فَكُنَّا أَكْلَةَ رَأْسٍ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ جُوَيْبِرٌ.

وَيُرْجَعُ لِسَبَبِ نُزُولِ: ﴿وَقَالُوٓا۟ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ﴾ [الْقَصَص: ٥٧]. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٣٠ ـ سُورَةُ الرُّومِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُجَادِلُونَ الْمُسْلِمِينَ وَهُم بِمَكَّةَ قَبْلَ أَن يُهَاجِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَقُولُونَ: الرُّومُ يَشْهَدُونَ أَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَقَدْ غَلَبَتْهُمُ الْمَجُوسُ، وَأَنتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ سَتَغْلِبُونَنَا بِالْكِتَابِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ، فَكَيْفَ غَلَبَ الْمَجُوسُ الرُّومَ وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ؟! فَسَنَغْلِبُكُمْ كَمَا غَلَبَ فَارِسُ الرُّومَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِي مَا رَزَقْنَٰكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَآءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي أَهْلُ الشِّرْكِ: لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

٣١ ـ سُورَةُ لُقْمَانَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣٤

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ يَشْتَرِي الْقَيْنَاتِ الْمُغَنِّيَاتِ، وَكَانَ لَا يَظْفَرُ بِأَحَدٍ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ إِلَّا انطَلَقَ بِهِ إِلَى قَيْنَتِهِ فَيَقُولُ لَهَا: أَطْعِمِيهِ، وَاسْقِيهِ، وَغَنِّيهِ. وَيَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ مِّمَّا يَدْعُوكَ إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ، وَكَانَ يَشْتَرِي كُتُبَ الْأَعَاجِمِ فَيَرْوِيهَا، وَيُحَدِّثُ بِهَا قُرَيْشًا، وَيَقُولُ: حَدِيثِي خَيْرٌ مِّنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ يَسْتَهْزِئُ بِالْقُرْآنِ وَبِمَنْ آمَنَ بِهِ.

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾.

نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَتَقَدَّمَتْ قِصَّةُ سَعْدٍ مَّعَ أُمِّهِ فِي الْعَنكَبُوتِ [٨].

﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾.

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإِسْرَاء: ٨٥] بِمَكَّةَ، فَلَمَّا هَاجَرَ الرَّسُولُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَتَاهُ أَحْبَارُ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: بَلَغَنَا عَنكَ أَنَّكَ تَقُولُ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، إِيَّانَا تُرِيدُ أَمْ قَوْمَكَ؟. فَقَالَ: «**كُلًّا عَنَيْتُ**». قَالُوا: فَإِنَّكَ تَتْلُو فِيمَا جَاءَكَ أَنَّا قَدْ أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَفِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هِيَ فِي عِلْمِ اللهِ قَلِيلٌ. وَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ قَالَا: جَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا مُحَمَّدُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟، وَإِنَّ بِلَادَنَا مُجْدِبَةٌ فَأَخْبِرْنِي مَتَى يَنزِلُ الْغَيْثَ؟، وَإِنَّ امْرَأَتِي حُبْلَى فَأَخْبِرْنِي مَاذَا تَلِدُ؟، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا كَسَبْتُ الْيَوْمَ فَأَخْبِرْنِي مَاذَا أَكْسِبُ غَدًا؟، وَقَدْ عَلِمْتُ بِأَيِّ أَرْضٍ وُلِدتُّ فَأَخْبِرْنِي بِأَيِّ أَرْضٍ أَمُوتُ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

٣٢ ـ سُورَةُ السَّجْدَةِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣٠

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي انتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى: الْعَتَمَةَ؛ أَيْ: صَلَاةَ الْعِشَاءِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ قَرَأَ ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ﴾ الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَنَامُونَ قَبْلَ الْعِشَاءِ**»، فَأَثْنَى عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ جَعَلَ الرَّجُلُ يَعْتَزِلُ فِرَاشَهُ مَخَافَةَ أَن تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ، فَكَانُوا لَا يَنَامُونَ حَتَّى يُصَلُّوا الْعِشَاءَ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَفِي الْوَاحِدِيِّ: عَن مَّالِكِ بْنِ دِينَارٍ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فِيمَن نَّزَلَتْ؟، قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُصَلُّونَ مِنَ الْمَغْرِبِ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَعَن مُّعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى**

أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ﴾ إِلَى: ﴿يَعْمَلُونَ﴾. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَا أَحَدُّ مِنكَ سِنَانًا، وَأَنشَطُ مِنكَ لِسَانًا، وَأَمْلَأُ لِلْكَتِيبَةِ مِنكَ جَسَدًا. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اسْكُتْ، فَإِنَّمَا أَنتَ فَاسِقٌ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعْنِي بِالْمُؤْمِنِ عَلِيًّا، وَبِالْفَاسِقِ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

٣٣ ـ سُورَةُ الْأَحْزَابِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٧٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ①﴾.

جَاءَ مِن مَّكَّةَ وَفْدٌ مِّن قُرَيْشٍ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَفِيهِمْ: أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَأَبُو الْأَعْوَرِ عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ، وَنَزَلُوا عَلَى رَأْسِ الْمُنَافِقِينَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ، وَكَانَ مَجِيئُهُم بَعْدَ أُحُدٍ، وَقَدْ أَعْطَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ الْأَمَانَ عَلَى أَن يُكَلِّمُوهُ، فَقَامَ مَعَهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَطُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَعِندَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ارْفُضْ ذِكْرَ آلِهَتِنَا، اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ، وَقُلْ: إِنَّ لَهَا شَفَاعَةً وَمَنفَعَةً لِّمَنْ عَبَدَهَا، وَنَحْنُ نَدَعُكَ وَرَبَّكَ. فَشَقَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا قَالُوا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ائْذَن لِّي يَا رَسُولَ اللهِ فِي قَتْلِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُهُمُ الْأَمَانَ**». فَقَالَ عُمَرُ: اخْرُجُوا فِي لَعْنَةِ اللهِ وَغَضَبِهِ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَن يُخْرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

فَالْمُرَادُ بِالْكَافِرِينَ فِي الْآيَةِ: مُشْرِكُو مَكَّةَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبِي الْأَعْوَرِ، وَعِكْرِمَةَ، وَبِالْمُنَافِقِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: ابْنُ أُبَيٍّ، وَطُعْمَةُ، وَابْنُ أَبِي سَرْحٍ.

﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾﴾.

قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ﴾ الْآيَةَ، مَا عَنَى بِذَلِكَ؟. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا يُصَلِّي، فَخَطَرَ خَطْرَةً، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: أَلَا تَرَوْنَ لَهُ قَلْبَيْنِ: قَلْبًا مَّعَكُمْ، وَقَلْبًا مَّعَهُمْ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ، وَقَتَادَةُ، وَالزُّهْرِيُّ: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، ضُرِبَ لَهُ مَثَلٌ، يَقُولُ: لَيْسَ ابْنُ رَجُلٍ آخَرَ ابْنَكَ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: يَقُولُ تَعَالَى مُوَطِّئًا قَبْلَ الْمَقْصُودِ الْمَعْنَوِيِّ أَمْرًا مَّعْرُوفًا حِسِّيًا، وَهُوَ أَنَّهُ كَمَا لَا يَكُونُ لِلشَّخْصِ الْوَاحِدِ قَلْبَانِ فِي جَوْفِهِ، وَلَا تَصِيرُ زَوْجَتُهُ الَّتِي يُظَاهِرُ مِنْهَا أُمًّا لَّهُ، كَذَا لَا يَصِيرُ الدَّعِيُّ وَلَدًا لِّلرَّجُلِ إِذَا تَبَنَّاهُ فَدَعَاهُ ابْنًا لَّهُ، هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِالنَّفْيِ؛ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ... إلخ مَا قَالَ.

﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنتَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ۝٩﴾.

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَنَحْنُ صَافُّونَ قُعُودٌ، وَأَبُو سُفْيَانَ وَمَن مَّعَهُ مِنَ الْأَحْزَابِ فَوْقَنَا، وَقُرَيْظَةُ الْيَهُودُ أَسْفَلَ مِنَّا، نَخَافُهُمْ عَلَى ذَرَارِينَا، وَمَا أَتَتْ عَلَيْنَا لَيْلَةٌ قَطُّ أَشَدُّ ظُلْمَةً، وَلَا أَشَدُّ رِيحًا مِّنْهَا، فِي أَصْوَاتِ رِيحِهَا أَمْثَالُ الصَّوَاعِقِ، وَهِيَ ظُلْمَةٌ مَّا يَرَى أَحَدٌ مِّنَّا أُصْبُعَهُ، فَجَعَلَ الْمُنَافِقُونَ يَسْتَأْذِنُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ، وَهِيَ خَارِجَةٌ مِّنَ الْمَدِينَةِ، ائْذَن لَّنَا فَنَرْجِعَ إِلَى نِسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا. فَمَا يَسْتَأْذِنُ أَحَدٌ مِّنْهُمْ إِلَّا أَذِنَ لَهُ، فَيَتَسَلَّلُونَ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ؛ إِذِ اسْتَقْبَلَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا رَّجُلًا، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ وَمَا عَلَيَّ جُنَّةٌ مِّنَ الْعَدُوِّ وَلَا مِنَ الْبَرْدِ إِلَّا مَرْطٌ لِّامْرَأَتِي مَا يُجَاوِزُ رُكْبَتِي، فَأَتَانِي وَأَنَا جَاثٍ عَلَى رُكْبَتِي، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟ حُذَيْفَةُ؟**». قَالَ حُذَيْفَةُ: فَتَقَاصَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. كَرَاهِيَةَ أَنْ أَقُومَ. قَالَ: «**قُمْ**». فَقُمْتُ. فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ**». قَالَ: وَأَنَا مِنْ أَشَدِّ الْقَوْمِ فَزَعًا، وَأَشَدِّهِمْ قُرًّا، فَخَرَجْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ احْفَظْهُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَن يَمِينِهِ، وَعَن شِمَالِهِ، وَمِن فَوْقِهِ، وَمِن تَحْتِهِ**»، قَالَ: فَوَاللهِ مَا خَلَقَ اللهُ فَزَعًا وَلَا قُرًّا فِي جَوْفِي إِلَّا خَرَجَ مِن جَوْفِي فَمَا أَجِدُ مِنْهُ شَيْئًا، فَلَمَّا وَلَّيْتُ قَالَ: «**يَا حُذَيْفَةُ، لَا تُحْدِثَنَّ فِي الْقَوْمِ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي**». فَخَرَجْتُ، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْ عَسْكَرِ الْقَوْمِ نَظَرْتُ فِي ضَوْءِ نَارٍ لَّهُمْ تَوَقَّدُ، وَإِذَا رَجُلٌ أَدْهَمُ ضَخْمٌ يَقُولُ بِيَدِهِ عَلَى النَّارِ، وَيَمْسَحُ خَاصِرَتَهُ وَيَقُولُ: الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ. ثُمَّ دَخَلْتُ الْعَسْكَرَ فَإِذَا أَدْنَى النَّاسِ مِنِّي بَنُو عَامِرٍ، يَقُولُونَ: يَا آلَ عَامِرٍ،

الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ، لَا مُقَامَ لَكُمْ. وَإِذَا الرِّيحُ فِي عَسْكَرِهِم، مَّا تُجَاوِزُ عَسْكَرَهُمْ شِبْرًا، فَوَاللهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتَ الْحِجَارَةِ فِي رِحَالِهِمْ وَفُرُشِهِمْ، الرِّيحُ تَضْرِبُهُم بِهَا، وَهُمْ يَقُولُونَ: الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ. ثُمَّ خَرَجْتُ نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انتَصَفْتُ فِي الطَّرِيقِ إِذَا أَنَا بِنَحْوٍ مِّنْ عِشْرِينَ فَارِسًا مُّعْتَمِدِينَ، فَقَالُوا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّ اللهَ كَفَاهُ الْقَوْمَ. فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ فِي شَمْلَةٍ يُصَلِّي، وَكَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى، فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ أَنِّي تَرَكْتُهُمْ يَتَرَحَّلُونَ، وَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٌ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾﴾.

رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَّ الْخَندَقَ عَامَ الْأَحْزَابِ، فَأَخْرَجَ اللهُ مِن بَطْنِ الْخَندَقِ صَخْرَةً بَيْضَاءَ مُدَوَّرَةً، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمِعْوَلَ، فَضَرَبَهَا ضَرْبَةً صَدَعَهَا، وَبَرَقَ مِنْهَا بَرْقٌ أَضَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ ضَرَبَهَا الثَّانِيَةَ فَصَدَعَهَا، وَبَرَقَ مِنْهَا بَرْقٌ أَضَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ ضَرَبَهَا الثَّالِثَةَ فَكَسَرَهَا، وَبَرَقَ مِنْهَا بَرْقٌ أَضَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ، فَسُئِلَ عَن ذَلِكَ، فَقَالَ: «**ضَرَبْتُ الْأُولَى فَأَضَاءَتْ قُصُورَ الْحِيرَةِ وَمَدَائِنِ كِسْرَى، وَأَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا، ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّانِيَةَ فَأَضَاءَتْ لِي قُصُورُ الْحُمُرِ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ، وَأَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا، ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّالِثَةَ فَأَضَاءَتْ لِي قُصُورُ صَنْعَاءَ، وَأَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا**». فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: أَلَا تَعْجَبُونَ؟! يُحَدِّثُكُمْ وَيُمَنِّيكُمْ وَيَعِدُكُمُ الْبَاطِلَ أَنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِن كُنُوزِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَأَحَدُنَا

لَا يَأْمَنُ أَن يَذْهَبَ لِلْغَائِطِ!، وَيُخْبِرُ أَنَّهُ يُبْصِرُ مِن يَثْرِبَ قُصُورَ الْحِيرَةِ وَمَدَائِنِ كِسْرَى وَأَنَّهَا تُفْتَحُ لَكُمْ، وَأَنتُمْ إِنَّمَا تَحْفُرُونَ الْخَندَقَ مِنَ الْفَرَقِ لَا تَسْتَطِيعُونَ أَن تَبَرَّزُوا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَن بَدْرٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ قَدْ شَهِدَهُ رَسُولُ اللهِ قَدْ غِبْتُ عَنْهُ!، أَمَا وَاللهِ لَئِنْ أَرَانِي اللهُ مَشْهَدًا مَّعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ. فَشَهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مَا بَيْنَ ضَرْبَةِ سَيْفٍ، وَطَعْنَةِ رُمْحٍ، وَرَمْيَةِ سَهْمٍ، وَنَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ هَذِهِ الْآيَةُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾﴾.

عَن جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُؤْذَن لَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَلَمْ يُؤْذَن لَّهُ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لَأُكَلِّمَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّهُ يَضْحَكُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ رَأَيْتَ ابْنَةَ زَيْدٍ امْرَأَةَ عُمَرَ، سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ آنِفًا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: «**هُنَّ حَوْلِي يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ**». فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَانِ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَيْسَ عِندَهُ؟. فَنَهَاهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ نِسَاءُ الرَّسُولِ: وَاللهِ لَا

نَسْأَلُهُ بَعْدَ هَذَا مَا لَيْسَ عِندَهُ أَبَدًا. ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا، أَوْ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، ثُمَّ نَزَلَتِ الآيَةُ، وَفِيهَا تَخْيِيرُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ: **«إِنِّي ذَاكِرٌ لَّكِ أَمْرًا مَّا أُحِبُّ أَن تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»**. قَالَتْ: مَا هُوَ؟. فَتَلَا عَلَيْهَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ الآيَةَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَفِيكَ أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟! بَلْ أَخْتَارُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: وَفَعَلَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلَتْ عَائِشَةُ مِنِ اخْتِيَارِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَالدَّارِ الآخِرَةِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ: أَسْأَلُكَ أَلَّا تَذْكُرَ لِنِسَائِكَ مَا اخْتَرْتُ. فَقَالَ لَهَا: **«إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْنِي مُتَعَنِّتًا، وَلَكِن بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُّيَسِّرًا، لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِّنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتِ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا»**.

﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ خَاصَّةً. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ.

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾.

قَالَتِ امْرَأَةٌ مِّنَ الْأَنصَارِ تُسَمَّى أُمَّ عِمَارَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى النِّسَاءَ يُذْكَرْنَ بِشَيْءٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَمَّا ذُكِرَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتِ النِّسَاءُ: لَوْ كَانَ فِينَا خَيْرٌ لَّذُكِرْنَا.

وَعَن قَتَادَةَ: دَخَلَ نِسَاءٌ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَ: قَدْ ذَكَرَكُنَّ اللهُ فِي الْقُرْآنِ، وَلَمْ نُذْكَرْ بِشَيْءٍ، أَمَا فِينَا مَا يُذْكَرُ؟.

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ: مَا لَنَا لَا نُذْكَرُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا يُذْكَرُ الرِّجَالُ؟.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتِ النِّسَاءُ: مَا بَالُهُ يَذْكُرُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَذْكُرُ الْمُؤْمِنَاتِ. فَلَمَّا حَدَثَ ذَلِكَ كُلُّهُ أَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنتَ جَحْشٍ لِّزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَكَانَتْ بِنتَ عَمَّتِهِ، فَكَرِهَتْ، وَامْتَنَعَتْ، وَاسْتَنكَفَتْ مِنْهُ، وَقَالَتْ: أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ حَسَبًا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

فَلَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ اسْتَسْلَمَتْ هِيَ وَأَخُوهَا وَزَوَّجَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ.

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ جَاءَ يَشْكُو لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَقُولُ لَهُ: «**اتَّقِ اللهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ**»؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾، قَالَ أَنَسٌ: فَلَوْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَا أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِّن نِّسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا، ذَبَحَ شَاةً، ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾، فَكَانَت تَفْتَخِرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ مِن فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا انقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللهِ لِزَيْدٍ: «**اذْهَبْ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ**». فَانطَلَقَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي، فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ، أَبْشِرِي، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ يَذْكُرُكِ. قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُؤَامِرَ رَبِّي، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا حِينَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ، أَطْعَمَنَا عَلَيْهِ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ، فَخَرَجَ النَّاسُ، وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ وَاتَّبَعْتُهُ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ وَجَدتَّ أَهْلَكَ؟. فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا، أَوْ أُخْبِرَ بِخُرُوجِهِمْ، فَانطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنزَلَ اللهُ الْحِجَابَ، وَوَعَظَ الْقَوْمَ بِمَا وُعِظُوا بِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ. . .﴾ [الأحزاب: ٥٣].

﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ قَالُوا: تَزَوَّجَ مُحَمَّدٌ حَلِيلَةَ ابْنِهِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾﴾.

لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ...﴾ [الأَحْزَاب: ٥٦] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ خَيْرًا إِلَّا أَشْرَكَنَا فِيهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَن مُّجَاهِدٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۗ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِىٓ أَزْوَٰجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٠﴾﴾.

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: نَزَلَتْ فِيَّ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾، أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَن يَتَزَوَّجَنِي، فَنُهِيَ عَنِّي؛ إِذْ لَمْ أُهَاجِرْ مَعَهُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً...﴾ نَّزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أُمِّ شَرِيكٍ غَزِيَّةَ بِنتِ جَابِرِ بْنِ حَكِيمٍ الدَّوْسِيَّةِ، عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ، وَكَانَتْ جَمِيلَةً، فَقَبِلَهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا فِي امْرَأَةٍ حِينَ تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ

خَيْرٌ. قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: فَأَنَا تِلْكَ. فَسَمَّاهَا اللهُ مُؤْمِنَةً، فَلَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ اللهَ يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ.

﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنتُ أَغَارُ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللهِ، وَكُنتُ أَقُولُ: أَمَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةُ أَن تَهَبَ نَفْسَهَا. فَلَمَّا أَنزَلَ اللهُ: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ﴾ الْآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: هَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَن يُطَلِّقَ مِن نِّسَائِهِ، فَلَمَّا رَأَيْنَ ذَلِكَ قُلْنَ لَهُ: لَا تُخَلِّ سَبِيلَنَا، وَافْرِضْ لَنَا مِن نَّفْسِكَ وَمَالِكَ مَا شِئْتَ. وَجَعَلْنَهُ فِي حِلٍّ مِّنْ أَنفُسِهِنَّ، يُؤْثِرُ مَن يَشَاءُ عَلَى مَن يَشَاءُ، فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا خَيَّرَ رَسُولُ اللهِ أَزْوَاجَهُ فَاخْتَرْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ قَصَرَهُ عَلَيْهِنَّ، وَأَنزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا

يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنتَ جَحْشٍ دَعَا الْقَوْمَ، فَطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ وَقَامَ مَعَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ، وَقَعَدَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ جِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمُ انطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ إِلَى: ﴿عَظِيمًا﴾. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا.

وَعَنْ أَنَسٍ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ. فَأَنزَلَ اللهُ آيَةَ الْحِجَابِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَفْعَلْ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنتُ زَمْعَةَ لَيْلَةً مِّنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ بِصَوْتِهِ الْأَعْلَى: قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ. حِرْصًا عَلَى أَن يَنزِلَ الْحِجَابُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى آيَةَ الْحِجَابِ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ: كُنتُ آكُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ عُمَرُ، فَدَعَاهُ فَأَكَلَ، فَأَصَابَتْ أُصْبَعُهُ أُصْبَعِي، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ أَطَاعَ فِيكُنَّ مَا رَأَتْكُنَّ عَيْنٌ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ حَجرٍ: يُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ قَبْلَ قِصَّةِ زَيْنَبَ، وَنَظَرًا لِّقُرْبِهِ مِنْهَا أُطْلِقَ نُزُولُ آيَةِ الْحِجَابِ بِهَذَا السَّبَبِ؛ فَهَذِهِ الْحَوَادِثُ مُجْتَمِعَةً كَانَتْ سَبَبًا لِّمَشْرُوعِيَّةِ الْحِجَابِ، وَنُزُولِ آيَتِهِ، وَلَا مَانِعَ مِنْ أَن يَكُونَ لِنُزُولِ الآيَةِ الْوَاحِدَةِ أَسْبَابٌ مُّتَعَدِّدَةٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ: لَوْ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَزَوَّجْتُ عَائِشَةَ، أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ.

وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَجُلًا أَتَى بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ فَكَلَّمَهَا، وَهُوَ ابْنُ عَمِّهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَقُومَنَّ هَذَا الْمَقَامَ بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا ابْنَةُ عَمِّي، وَاللهِ مَا قُلْتُ لَهَا مُنكَرًا، وَلَا قَالَتْ لِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنِّي**». فَمَضَى الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ: يَمْنَعُنِي مِن كَلَامِ ابْنَةِ عَمِّي؟!، لَأَتَزَوَّجَنَّهَا مِن بَعْدِهِ. فَنَزَلَتِ الآيَةُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَعْتَقَ ذَلِكَ الرَّجُلُ رَقَبَةً، وَحَمَلَ عَلَى عَشَرَةِ أَبْعِرَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى، وَحَجَّ مَاشِيًا مِّن كَلِمَتِهِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

📖 ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ طَعَنُوا عَلَى الرَّسُولِ ﷺ حِينَ اتَّخَذَ صَفِيَّةَ بِنتَ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُنزِلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، وَنَاسٍ مَّعَهُ، قَذَفُوا عَائِشَةَ، فَخَطَبَ الرَّسُولُ وَقَالَ: «**مَن يَعْذِرُنِي مِن رَّجُلٍ يُؤْذِينِي، وَيَجْمَعُ فِي بَيْتِهِ مَن يُؤْذِينِي**».

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَّا تَخْفَى عَلَى مَن يَعْرِفُهَا، فَرَآهَا عُمَرُ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَانظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَانكَفَأَتْ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللهِ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى، وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ، فَدَخَلَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَن تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: كَانَ نِسَاءُ النَّبِيِّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ لِحَاجَتِهِنَّ، وَكَانَ أُنَاسٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ يَتَعَرَّضُونَ لَهُنَّ فَيُؤْذَيْنَ، فَشَكَوْا ذَلِكَ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمُنَافِقِينَ، فَقَالُوا: إِنَّمَا نَفْعَلُهُ بِالْإِمَاءِ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَى: ﴿فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ: كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ يَتَعَرَّضُ لِنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُؤْذِيهِنَّ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ قَالَ: كُنتُ أَحْسَبُهَا أَمَةً. فَأَمَرَهُنَّ اللهُ أَن يُخَالِفْنَ زِيَّ الْإِمَاءِ، وَيُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ، تُخَمِّرُ وَجْهَهَا إِلَّا إِحْدَى عَيْنَيْهَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ.

٣٤ ـ سُورَةُ سَبَإٍ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَٱشْكُرُوا لَهُۥ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾﴾.

قَدِمَ فَرْوَةُ بْنُ مُسَيْكٍ الْغَطَفَانِيُّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّ سَبَأً قَوْمٌ كَانَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عِزٌّ، وَإِنِّي أَخْشَى أَن يَرْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، أَفَأُقَاتِلُهُمْ؟. فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**مَا أُمِرْتُ فِيهِم بِشَيْءٍ بَعْدُ**»؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٣٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي رُزَيْنٍ قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ شَرِيكَيْنِ، خَرَجَ أَحَدُهُمَا إِلَى الشَّامِ، وَبَقِيَ الْآخَرُ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِهِ يَسْأَلُهُ: مَا عَمِلَ؟. فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّهُ لَمْ يَتْبَعْهُ أَحَدٌ مِّن قُرَيْشٍ إِلَّا رُذَالَةُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ. فَتَرَكَ تِجَارَتَهُ، ثُمَّ أَتَى صَاحِبَهُ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَيْهِ. وَكَانَ يَقْرَأُ بَعْضَ الْكُتُبِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِلَامَ تَدْعُو؟. فَقَالَ: «**إِلَى كَذَا وَكَذَا**». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ. فَقَالَ: «**وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟**».

قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ نَبِيٌّ إِلَّا اتَّبَعَهُ رُذَالَةُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ أَنزَلَ تَصْدِيقَ مَا قُلْتَ**». أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٣٥ ـ سُورَةُ فَاطِرٍ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٥

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ٨﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَيْثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَعِزَّ دِينَكَ بِأَحَبِّ الْعُمَرَيْنِ إِلَيْكَ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَوْ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ أَبِي جَهْلٍ**»، فَهَدَى اللهُ عُمَرَ، وَأَضَلَّ أَبَا جَهْلٍ، فَفِيهِمَا نَزَلَتْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ يَرۡجُونَ تِجَٰرَةٗ لَّن تَبُورَ ٢٩﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ حُصَيْنَ بْنَ الْحَرْثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ الْقُرَشِيَّ هُوَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ.

﴿ٱلَّذِيٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلۡمُقَامَةِ مِن فَضۡلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٞ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٞ ٣٥﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا

رَسُولَ اللهِ، إِنَّ النَّوْمَ مِمَّا يُقِرُّ اللهُ بِهِ أَعْيُنَنَا فِي الدُّنْيَا، فَهَلْ فِي الْجَنَّةِ مِن نَّوْمٍ؟. قَالَ: «**لَا، إِنَّ النَّوْمَ شَرِيكُ الْمَوْتِ، وَلَيْسَ فِي الْجَنَّةِ مَوْتٌ**». قَالَ: فَمَا رَاحَتُهُمْ؟. فَأَعْظَمَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**لَيْسَ فِيهَا لُغُوبٌ، كُلُّ أَمْرِهِمْ رَاحَةٌ**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِحْدَى ٱلْأُمَمِ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾﴾.

كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقُولُ: لَوْ أَنَّ اللهَ بَعَثَ مِنَّا نَبِيًّا مَّا كَانَتْ أُمَّةٌ مِّنَ الْأُمَمِ أَطْوَعَ لِخَالِقِهَا، وَلَا أَسْمَعَ لِنَبِيِّهَا، وَلَا أَشَدَّ تَمَسُّكًا بِكِتَابِهَا مِنَّا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٣٦ - سُورَةُ يس

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٨٣

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٣ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٤ تَنزِيلَ ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ۝٥ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ۝٦ لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٧ إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ۝٨ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۝٩ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَتَأَذَّى بِهِ نَاسٌ مِّن قُرَيْشٍ حَتَّى قَامُوا لِيَأْخُذُوهُ، وَإِذَا أَيْدِيهِم مَّجْمُوعَةٌ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ، وَإِذَا هُمْ عُمْيٌ لَّا يُبْصِرُونَ، فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: نَنشُدُكَ اللهَ وَالرَّحِمَ يَا مُحَمَّدُ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَكُن بَطْنٌ مِّن بُطُونِ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ قَرَابَةٌ -. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ عَنْهُمْ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمْ يُؤْمِن مِّن ذَلِكَ النَّفَرِ أَحَدٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الدَّلَائِلِ.

﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ۝١٢﴾.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ بَنُو سَلَمَةَ فِي نَاحِيَةٍ مِّنَ الْمَدِينَةِ، فَأَرَادُوا أَن يَنتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهُ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ**». ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِمُ الْآيَةَ فَتَرَكُوا. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمَا.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَن يَبِيعُوا دِيَارَهُمْ، وَيَتَحَوَّلُوا قَرِيبًا مِّنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ: «**يَا بَنِي سَلَمَةَ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**عَلَيْكُم مَّنَازِلَكُمْ فَإِنَّمَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ**».

﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ۝٧٧ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ۝٧٩ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ۝٨٠ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ۝٨١ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۝٨٣﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَظْمٍ رَّمِيمٍ بَالٍ، فَأَخَذَ يُفَتِّتُهُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَيُحْيِي اللهُ هَذَا بَعْدَ مَا أَرَى؟!. وَفِي رِوَايَةٍ: بَعْدَ مَا رَمَّ وَبَلِيَ؟!. قَالَ: «**نَعَمْ، يَبْعَثُ اللهُ هَذَا، ثُمَّ يُمِيتُكَ، ثُمَّ يُحْيِيكَ، ثُمَّ يُدْخِلُكَ نَارَ جَهَنَّمَ**». فَنَزَلَتِ الْآيَاتُ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

٣٧ ـ سُورَةُ الصَّافَّاتِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٨٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ ﴿٦٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ ﴿٦٣﴾ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴿٦٤﴾ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴿٦٥﴾ فَإِنَّهُمْ لَآكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٦٧﴾ ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ ﴿٦٨﴾﴾.

لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ﴾ قَالَ أَبُو جَهْلٍ: زَعَمَ صَاحِبُكُمْ أَنَّ فِي النَّارِ شَجَرَةً، وَالنَّارُ تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَوَاللهِ مَا نَعْلَمُ الزَّقُّومَ إِلَّا التَّمْرَ وَالزُّبْدَ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ﴾ إِلَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَمَعْنَى الْآيَةِ: إِنَّمَا أَخْبَرْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ بِشَجَرَةِ الزَّقُّومِ اخْتِبَارًا نَّخْتَبِرُ بِهِ النَّاسَ، مَن يُصَدِّقُ مِنْهُم مِّمَّن يُكَذِّبُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ...﴾ [الإِسْرَاء: ٦٠].

﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا ۚ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللهِ. فَقَالَ لَهُمْ

أَبُو بَكْرٍ: فَمَنْ أُمَّهَاتُهُمْ؟!. قَالُوا: بَنَاتُ سُرَاةِ الْجِنِّ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ.

وَعَلَيْهِ فَالْمُرَادُ مِنَ ﴿ٱلْجِنَّةِ﴾: الْمَلَائِكَةُ، وَقِيلَ لَهُمْ: جِنَّةٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُرَوْنَ.

وَعَن قَتَادَةَ: أَنَّ الْيَهُودَ ـ لَعَنَهُمُ اللهُ ـ قَالُوا: إِنَّ اللهَ صَاهَرَ الْجِنَّ، فَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ مِن بَيْنِهِمْ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: أَشْرَكُوا الشَّيْطَانَ فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى، فَهُوَ النَّسَبُ الَّذِي جَعَلُوهُ.

﴿أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٧٦﴾﴾.

قَالَ الْقُرَشِيُّونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرِنَا الْعَذَابَ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ، عَجِّلْهُ لَنَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. قَالَ فِي اللُّبَابِ: وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

٣٨ ـ سُورَةُ ص

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٨٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ۝١ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَوا۟ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ۝٣ وَعَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ۝٤ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ۝٦ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ ۝٧ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ۚ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ مِّن ذِكْرِى ۖ بَل لَّمَّا يَذُوقُوا۟ عَذَابِ ۝٨﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَشَكَوْهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا تُرِيدُ مِن قَوْمِكَ؟. قَالَ: «**يَا عَمِّ، إِنَّمَا أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً تَدِينُ لَهُم بِهَا الْعَرَبُ، وَيَمْلِكُونَ بِهَا الْعَجَمَ، كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ**». قَالَ أَبُو طَالِبٍ: مَّا هِيَ؟. قَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**». فَقَالُوا: أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا، إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ. فَنَزَلَ فِيهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ إِلَى: ﴿بَل لَّمَّا يَذُوقُوا۟ عَذَابِ﴾. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

٣٩ ـ سُورَةُ الزُّمَرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٧٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَصُهَيْبٍ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. رَوَى هَذِهِ الْآثَارَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ.

﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾﴾.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُوَحِّدُونَ اللهَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَهُمْ: زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا شَامِلَةٌ لَّهُمْ وَلِغَيْرِهِم مِّمَّنِ اجْتَنَبَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ، وَأَنَابَ إِلَى عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ.

﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ حَدَّثْتَنَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾﴾.

قَالَ الْقُرَشِيُّونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَئِن لَّمْ تَكُفَّ عَن شَتْمِ آلِهَتِنَا لَتُخْبِلَنَّكَ، وَلَتُصِيبَنَّكَ بِسُوءٍ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُنَاسًا مِّنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَّوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَارَةً. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: هَذِهِ الْآيَةُ دَعْوَةٌ لِّجَمِيعِ الْعُصَاةِ مِنَ الْكَفَرَةِ وَغَيْرِهِمْ إِلَى التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ، وَإِخْبَارٌ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا لِّمَن تَابَ مِنْهَا، وَأَنَابَ عَنْهَا مَهْمَا كَانَتْ، وَإِن كَثُرَتْ وَكَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.

٤١ ـ سُورَةُ فُصِّلَتْ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٤

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اخْتَصَمَ عِندَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَتَرَوْنَ اللهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟. فَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِن جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِن كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَتَيْنِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ، وَأَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

٤٢ ـ سُورَةُ الشُّورَى

مَكِّيَّةٌ، وَآيَاتُهَا ٥٣

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ٱسْتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿١٦﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ: نَزَلَتْ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ، جَاءُوا الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ مَا اسْتَجَابُوا للهِ وَلِرَسُولِهِ لِيَصُدُّوهُمْ عَنِ الْهُدَى، وَيَصْرِفُوهُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَطَمِعُوا أَن تَعُودَ الْجَاهِلِيَّةُ.

﴿ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾﴾.

قَالَ قَتَادَةُ: قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَعَلَّ مُحَمَّدًا فِيمَا يَتَعَاطَاهُ يَطْلُبُ أَجْرًا. فَنَزَلَتِ الآيَةُ حَثًّا عَلَى مَوَدَّتِهِ، وَمَوَدَّةِ أَقْرِبَائِهِ.

﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾﴾.

نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، تَمَنَّوُا الْغِنَى وَسَعَةَ الرِّزْقِ، قَالَ خَبَّابُ بْنُ الْأَرَتِّ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّنَا نَظَرْنَا إِلَى أَمْوَالِ

بَنِي قُرَيْظَةَ، وَبَنِي قَيْنُقَاعٍ، وَبَنِي النَّضِيرِ، فَتَمَنَّيْنَاهَا. رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ.

﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾﴾.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: سَبَبُ ذَلِكَ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلَّا تُكَلِّمُ اللهَ وَتَنظُرُ إِلَيْهِ إِن كُنتَ نَبِيًّا، كَمَا كَلَّمَهُ مُوسَى وَنَظَرَ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْعَلَ ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ مُوسَى لَمْ يَنظُرْ إِلَيْهِ**»؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

٤٣ ـ سُورَةُ الزُّخْرُفِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٨٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا رَّسُولًا أَنكَرَتِ الْعَرَبُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: كَانَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ أَحَقَّ بِالرِّسَالَةِ مِن مُّحَمَّدٍ، لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ. يَعْنُونَ: الْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ مِن مَّكَةَ، وَمَسْعُودَ بْنَ عَمْرٍو الثَّقَفِيَّ مِنَ الطَّائِفِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ رَدًّا عَلَيْهِمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ عَن قَتَادَةَ.

﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾﴾.

قَالَتْ قُرَيْشٌ: قَيِّضُوا لِكُلِّ رَجُلٍ مِّنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ رَّجُلًا يَأْخُذُهُ. فَقَيَّضُوا لِأَبِي بَكْرٍ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ، فَأَتَاهُ وَهُوَ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِلَامَ تَدْعُونِي؟. قَالَ: أَدْعُوكَ إِلَى عِبَادَةِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا اللَّاتُ؟. قَالَ: رَبُّنَا. قَالَ: وَمَا الْعُزَّى؟. قَالَ: بَنَاتُ اللهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَمَنْ أُمُّهُمْ؟. فَسَكَتَ طَلْحَةُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ

لِأَصْحَابِهِ: أَجِيبُوا الرَّجُلَ. فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُولُ اللهِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ۝٥٧﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «**إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِن دُونِ اللهِ فِيهِ خَيْرٌ**». فَقَالُوا: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا، وَعَبْدًا صَالِحًا، وَقَدْ عُبِدَ مِن دُونِ اللهِ؟!. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ۝٨٠﴾.

عَن مُّحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: بَيْنَا ثَلَاثَةٌ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا: قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، فَقَالَ وَاحِدٌ مِّنْهُمْ: تَرَوْنَ اللهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا؟. فَقَالَ آخَرُ: إِذَا جَهَرْتُمْ سَمِعَ، وَإِذَا أَسْرَرْتُمْ لَمْ يَسْمَعْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَفِي الْقُرْطُبِيِّ: رُوِيَ أَنَّ هَذَا نَزَلَ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ كَانُوا بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا؟. وَقَالَ الثَّانِي: إِذَا جَهَرْتُمْ سَمِعَ، وَإِذَا أَسْرَرْتُمْ لَمْ يَسْمَعْ. وَقَالَ الثَّالِثُ: إِن كَانَ يَسْمَعُ إِذَا أَعْلَنتُمْ فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَسْرَرْتُمْ.

٤٤ ـ سُورَةُ الدُّخَانِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ١٠﴾، ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ قَلِيلًاۚ إِنَّكُمۡ عَآئِدُونَ ١٥ يَوۡمَ نَبۡطِشُ ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ١٦﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبْطَئُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِم بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ**». فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ﴾ الْآيَةَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَسْقِ اللهَ لِمُضَرٍ؛ فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ. فَاسْتَسْقَى لَهُمْ فَسُقُوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ﴾ الْآيَةَ، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿يَوۡمَ نَبۡطِشُ ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾، فَانتَقَمَ اللهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ٤٣ طَعَامُ ٱلۡأَثِيمِ ٤٤﴾.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَهْلٍ كَانَ يَأْتِي بِالتَّمْرِ وَالزُّبْدِ، فَيَقُولُ: تَزَقَّمُوا، فَهَذَا الزَّقُّومُ الَّذِي يَعِدُكُم بِهِ مُحَمَّدٌ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ

سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ.

﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ۝٤٩﴾.

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ لَكَ: أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى، ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى**». قَالَ: فَنَزَعَ يَدَهُ مِن يَدِهِ، وَقَالَ: مَا تَسْتَطِيعُ لِي أَنتَ وَلَا صَاحِبُكَ مِن شَيْءٍ، لَقَدْ عَلِمْتَ أَنِّي أَمْنَعُ أَهْلِ بَطْحَاءَ، وَأَنَا الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ. فَقَتَلَهُ اللهُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَذَلَّهُ، وَعَيَّرَهُ بِكَلِمَتِهِ، وَأَنزَلَ فِيهِ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾. أَخْرَجَهُ الْأُمَوِيُّ فِي مَغَازِيهِ.

٤٥ ـ سُورَةُ الْجَاثِيَةِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَعْبُدُ الْحَجَرَ حِينًا مِّنَ الدَّهْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ طَرَحُوا الْأَوَّلَ، وَعَبَدُوا الْآخِرَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يُهْلِكُنَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٤٦ ـ سُورَةُ الْأَحْقَافِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠﴾﴾.

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: انطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا كَنِيسَةَ الْيَهُودِ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَكَرِهُوا دُخُولَنَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَرُونِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِّنكُمْ يَشْهَدُونَ: أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُولُ اللهِ، يَحُطُّ اللهُ تَعَالَى عَن كُلِّ يَهُودِيٍّ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الْغَضَبَ الَّذِي عَلَيْهِ**». فَسَكَتُوا، فَمَا أَجَابَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثَلَاثًا، فَقَالَ: «**أَبَيْتُمْ، فَوَاللهِ لَأَنَا الْحَاشِرُ، وَأَنَا الْعَاقِبُ، وَأَنَا الْمُقَفِّي، آمَنتُمْ أَوْ كَذَّبْتُمْ**». ثُمَّ انصَرَفَ وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى كِدْنَا نَخْرُجُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِّنْ خَلْفِهِ يَقُولُ: كَمَا أَنتَ يَا مُحَمَّدُ. فَأَقْبَلَ ﷺ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: أَيَّ رَجُلٍ تَعْلَمُونِي فِيكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ؟. فَقَالُوا: وَاللهِ مَا نَعْلَمُ فِينَا رَجُلًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ، وَلَا أَفْقَهَ مِنكَ وَلَا مِنْ أَبِيكَ وَلَا مِن جَدِّكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ بِاللهِ أَنَّهُ النَّبِيُّ الَّذِي تَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ. قَالُوا: كَذَبْتَ. ثُمَّ رَدُّوا عَلَيْهِ، وَقَالُوا شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَبْتُمْ، لَن يُقْبَلَ مِنكُمْ**

قَوْلُكُمْ». فَخَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ: رَّسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَا، وَابْنُ سَلَامٍ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: نَزَلَ فِيَّ آيَاتٌ مِّن كِتَابِ اللهِ، نَزَلَتْ فِيَّ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ...﴾ [الْأَحْقَاف: ١٠]، وَ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا...﴾ [الْعَنكَبُوت: ٥٢].

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآثَارِ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَدَنِيَّةٌ؛ فَحِينَئِذٍ يُخَصَّصُ عُمُومُ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ سُورَةَ الْأَحْقَافِ كُلَّهَا مَكِّيَّةٌ، بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَمَن لَّمْ يَسْتَثْنِ يَقُولُ: الشَّاهِدُ مُوسَى، وَالْخِطَابُ فِي ﴿وَكَفَرْتُم﴾ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُواْ بِهِۦ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَآ إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴿١١﴾﴾.

قَالَ قَتَادَةُ: قَالَ نَاسٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ: نَحْنُ أَعَزُّ، وَنَحْنُ، وَنَحْنُ، فَلَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقَنَا إِلَيْهِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ. يَعْنُونَ: الْفُقَرَاءَ: بِلَالًا، وَصُهَيْبًا، وَخَبَّابًا، وَسَالِمًا مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنذِرِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي شَدَّادٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَةٌ أَسْلَمَتْ قَبْلَهُ، يُقَالُ لَهَا: زِنِّيرَةُ، وَكَانَ عُمَرُ يَضْرِبُهَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ يَقُولُونَ: لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقَتْنَا إِلَيْهِ زِنِّيرَةُ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ فِي شَأْنِهَا.

• زِنِّيرَةُ: مِنَ السَّابِقَاتِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمِمَّنْ عُذِّبَ فِي اللهِ، وَمِنَ السَّبْعَةِ الَّذِينَ اشْتَرَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَأَنقَذَهُم مِّنَ التَّعْذِيبِ.

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْآيَتَيْنِ نَزَلَتَا فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾﴾.

رُوِيَ أَنَّ الْآيَةَ: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ...﴾ نَزَلَتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَبْلَ أَن يُسْلِمَ، فَكَانَ أَبَوَاهُ يَأْمُرَانِهِ بِالْإِسْلَامِ فَيَرُدُّ عَلَيْهِمَا، وَيُكَذِّبُهُمَا، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى هَدَاهُ فَوَفَّقَهُ لِلْإِسْلَامِ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدْفَعُهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ﴾ أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ، وَلَا يَحِقُّ الْقَوْلُ وَيَتَحَتَّمُ الْعَذَابُ إِلَّا عَلَى مَن سَبَقَتْ عَلَيْهِ الشِّقْوَةُ أَزَلًا.

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ ـ وَكَانَ وَالِيًا عَلَى الْحِجَازِ مِن قِبَلِ مُعَاوِيَةَ ـ كَانَ يَخْطُبُ، وَيَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِيُبَايَعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَقَدْ جَعَلْتُمُوهَا هِرَقْلِيَّةً. فَقَالَ مَرْوَانُ: خُذُوهُ. فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَيْتَ عَائِشَةَ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: هَذَا الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ﴾ الآيَةَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: كَذَبَ مَرْوَانُ، وَاللهِ مَا هُوَ بِهِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ لَسَمَّيْتُهُ، وَوَاللهِ مَا أَنزَلَ اللهُ فِي آلِ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَنزَلَ عُذْرِي مِنَ السَّمَاءِ.

فَالصَّحِيحُ ـ كَمَا قَالَ الزَّجَّاجُ ـ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَبْدٍ كَافِرٍ عَاقٍّ لِّوَالِدَيْهِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ مَن كَذَّبَ بِالْحَقِّ، وَعَقَّ وَالِدَيْهِ.

• **هِرَقْلِيَّةٌ**: نِسْبَةٌ لِهِرَقْلَ، مَلِكِ الرُّومِ؛ يَعْنِي: أَنَّ الْبَيْعَةَ لِأَبْنَاءِ الْمُلُوكِ سُنَّةُ مُلُوكِ الرُّومِ.

📖 ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُواْ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ الْجِنَّ هَبَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِبَطْنِ نَخْلَةَ، فَلَمَّا سَمِعُوهُ قَالُوا: أَنصِتُوا. وَكَانُوا تِسْعَةً، أَحَدُهُمْ

زَوْبَعَةُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحَاكِمُ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ الرَّسُولَ جَعَلَ هَؤُلَاءِ التِّسْعَةَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ.

٤٧ ـ سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٣٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ۝١ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ۝٢ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱتَّبَعُواْ ٱلْبَٰطِلَ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبَعُواْ ٱلْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَٰلَهُمْ ۝٣﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي أَهْلِ مَكَّةَ الْقُرَشِيِّينَ، وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ الْأَنصَارِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ؛ فَالْآيَاتُ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ الْكَافِرِينَ وَجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ.

﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ۝٤ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ۝٥ وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ۝٦ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ۝٧ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَتَعْسًا لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ۝٨ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ ۝٩ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۖ وَلِلْكَٰفِرِينَ أَمْثَٰلُهَا ۝١٠

ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَأَنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ لَا مَوۡلَىٰ لَهُمۡ ﴿١١﴾﴾.

قَالَ قَتَادَةُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقَدْ فَشَا فِي الْمُسْلِمِينَ الْقَتْلُ وَالْجِرَاحَاتُ، وَنَادَى الْمُشْرِكُونَ: اعْلُ هُبَلُ. وَنَادَى الْمُسْلِمُونَ: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ. وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قُولُوا: لَا سَوَاءَ، قَتْلَانَا أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ**». فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ الرَّسُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: «**قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ**». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرۡيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرۡيَتِكَ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَتۡكَ أَهۡلَكۡنَٰهُمۡ فَلَا نَاصِرَ لَهُمۡ ﴿١٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ مِن مَّكَةَ إِلَى الْغَارِ الْتَفَتَ إِلَى مَكَّةَ، وَقَالَ: «**أَنتِ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ، وَأَنتِ أَحَبُّ بِلَادِ اللهِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكِ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ**»؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى.

📖 ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُ إِلَيۡكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُواْ مِنۡ عِندِكَ قَالُواْ لِلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَٱتَّبَعُوٓاْ أَهۡوَآءَهُمۡ ﴿١٦﴾﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُنَافِقُونَ يَجْتَمِعُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَسْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ مَا يَقُولُ وَيَعُونَهُ، وَيَسْمَعُهُ الْمُنَافِقُونَ وَلَا يَعُونَهُ، فَإِذَا خَرَجُوا سَأَلُوا الْمُؤْمِنِينَ مَاذَا قَالَ آنِفًا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

• ﴿ءَانِفًاۚ﴾ بِمَعْنَى: الْآنَ. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: يُرَادُ بِهَذَا اللَّفْظِ السَّاعَةُ الَّتِي هِيَ أَقْرَبُ الْأَوْقَاتِ إِلَيْكَ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَـٰلَكُمْ ﴿٣٣﴾﴾.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ذَنبٌ، كَمَا لَا يَنفَعُ مَعَ الشِّرْكِ عَمَلٌ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَخَافُوا أَن يُبْطِلَ الذَّنبُ الْعَمَلَ، فَتَجَنَّبُوا الذُّنُوبَ جَمِيعَهَا. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ نَرَى أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِّنَ الْحَسَنَاتِ إِلَّا مَقْبُولٌ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. فَقُلْنَا: مَا هَذَا الَّذِي يُبْطِلُ أَعْمَالَنَا؟. فَقُلْنَا: الْكَبَائِرُ الْمُوجِبَاتُ، وَالْفَوَاحِشُ. فَكُنَّا إِذَا رَأَيْنَا مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِّنْهَا قُلْنَا: قَدْ هَلَكَ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النِّسَاءَ: ٤٨]، فَلَمَّا نَزَلَتْ كَفَفْنَا عَنِ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ، وَكُنَّا إِذَا رَأَيْنَا أَحَدًا أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا خِفْنَا عَلَيْهِ، وَإِن لَّمْ يُصِبْ مِنْهَا شَيْئًا رَّجَوْنَا لَهُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

٤٨ ـ سُورَةُ الْفَتْحِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٢٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ① لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ② وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ③ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ④ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ⑤﴾.

أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا: نَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فِي شَأْنِ الْحُدَيْبِيَةِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُنزِلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ**». فَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: هَنِيئًا مَّرِيئًا لَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ بَيَّنَ اللهُ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟. فَنَزَلَتْ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ الْآيَةَ.

﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾﴾.

لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ جَاءَ أَهْلُ الزَّمَانَةِ مِنْ أَعْمَى وَأَعْرَجٍ وَمَرِيضٍ لِّرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نَصْنَعُ وَلَا طَاقَةَ لَنَا عَلَى الْجِهَادِ؟. فَنَزَلَتْ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ الْآيَةَ، رَافِعَةً عَنْهُمْ إِثْمَ التَّخَلُّفِ عَنِ الْجِهَادِ لِعُذْرِهِمْ.

﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾.

عَن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ قَائِلُونَ؛ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، الْبَيْعَةَ الْبَيْعَةَ، نَزَلَ رُوحُ الْقُدُسِ. فَسِرْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةِ سَمُرَةٍ، فَبَايَعْنَاهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَةِ هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِالسِّلَاحِ مِن قِبَلِ جَبَلِ التَّنْعِيمِ، يُرِيدُونَ غِرَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأُخِذُوا قَهْرًا أَسْرَى، فَأَعْتَقَهُمْ ـ أَيْ: عَفَا عَنْهُمْ ـ، وَخَلَّى سَبِيلَهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَحْمَدُ.

﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾﴾.

عَن جُنبُذِ بْنِ سَبُعٍ قَالَ: قَاتَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلَ النَّهَارِ كَافِرًا، وَقَاتَلْتُ مَعَهُ آخِرَ النَّهَارِ مُسْلِمًا، وَكُنَّا ثَلَاثَةَ رِجَالٍ، وَسَبْعَ نِسْوَةٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَتِسْعَ نِسْوَةٍ، وفِينَا نَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو يَعْلَى.

﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُواْ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: أُرِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ أَنَّهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَهُمْ وَمُقَصِّرِينَ، فَلَمَّا نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ قَالَ أَصْحَابُهُ: أَيْنَ رُؤْيَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

٤٩ ـ سُورَةُ الْحُجُرَاتِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِّن بَنِي تَمِيمٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدٍ. وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمِّرِ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَّا أَرَدتَّ إِلَّا خِلَافِي. وَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدتُّ خِلَافَكَ. فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا؛ فَنَزَلَتْ فِي ذَلِكَ الْآيَاتُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنذِرِ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ نَاسًا ذَبَحُوا قَبْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، وَفِي لَفْظٍ: ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمْ أَن يُعِيدُوا ذَبْحًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ﴾ الْآيَةَ.

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ نَاسًا كَانُوا يَتَقَدَّمُونَ الشَّهْرَ، فَيَصُومُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ قَبْلَ أَن يَصُومَ رَسُولُ اللهِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ﴾ الْآيَةَ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانُوا يَجْهَرُونَ لَهُ بِالْكَلَامِ، وَيَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ فِي حَضْرَتِهِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ﴾ الْآيَةَ قَعَدَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ فِي الطَّرِيقِ يَبْكِي، فَمَرَّ بِهِ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟. قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ، أَتَخَوَّفُ أَن تَكُونَ نَزَلَتْ فِيَّ فَيَحْبَطَ عَمَلِي، وَأَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَأَنَا رَجُلٌ صَيِّتٌ، رَفِيعُ الصَّوْتِ. فَرَفَعَ عَاصِمٌ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ، فَدَعَا بِهِ، فَقَالَ لَهُ: «**أَمَا تَرْضَى أَن تَعِيشَ حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟**». قَالَ: رَضِيتُ بِبُشْرَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا أَرْفَعُ صَوْتِي أَبَدًا عَلَى صَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ قُتِلَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ إِلَى: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِّنَ الْعَرَبِ إِلَى حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلُوا يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ، اخْرُجْ إِلَيْنَا؛ فَمَدْحُنَا زَيْنٌ، وَذَمُّنَا شَيْنٌ. فَآذَى صَوْتُهُمْ رَسُولَ اللهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَتَانِ. رَوَاهُ جَرِيرٌ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ٦﴾.

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارٍ الْخُزَاعِيِّ سَيِّدِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَقْرَرْتُ بِهِ، وَدَخَلْتُ فِيهِ، وَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ، فَأَقْرَرْتُ بِهَا، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرْجِعُ إِلَى قَوْمِي فَأَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، فَمَنِ اسْتَجَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاتَهُ، فَتُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولًا لِإِبَّانِ كَذَا وَكَذَا؛ لِيَأْتِيَكَ مَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا جَمَعَ الْحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لَهُ، وَبَلَغَ الْإِبَّانُ، احْتَبَسَ رَسُولُ الرَّسُولِ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَظَنَّ الْحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ سَخْطَةٌ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَدَعَا سَرَوَاتِ قَوْمِهِ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ قَدْ وَقَّتَ وَقْتًا يُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولَهُ لِقَبْضِ مَا عِندِي مِنَ الزَّكَاةِ، وَلَيْسَ مِن رَّسُولِ اللهِ الْخُلْفُ، وَلَا أَرَى حَبَسَ رَسُولَهُ إِلَّا مِن سَخْطَةٍ، فَانطَلِقُوا فَنَأْتِيَ رَسُولَ اللهِ.

وَفِي الْوَقْتِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ الْحَارِثُ لِلْحُضُورِ عِندَ رَسُولِ اللهِ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ إِلَى الْحَارِثِ لِيَقْبِضَ مَا عِندَهُ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا سَارَ الْوَلِيدُ وَقَطَعَ بَعْضَ الطَّرِيقِ خَافَ، وَرَجَعَ، وَالْتَقَى بِرَسُولِ اللهِ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحَارِثَ مَنَعَنِي الزَّكَاةَ، وَأَرَادَ قَتْلِي. فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ جَمَاعَةً إِلَى الْحَارِثِ، فَالْتَقَتْ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ الْحَارِثُ لِهَذِهِ الْجَمَاعَةِ: إِلَى مَن بُعِثْتُمْ؟. قَالَتْ: إِلَيْكَ. قَالَ: وَلِمَ؟. فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ بَعَثَ إِلَيْكَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، فَمَنَعْتَهُ الزَّكَاةَ، وَأَردتَّ قَتْلَهُ. فَقَالَ الْحَارِثُ: وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا مَّا رَأَيْتُ الْوَلِيدَ، وَمَا رَآنِي. ثُمَّ دَخَلَ الْحَارِثُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «**مَنَعْتَ الزَّكَاةَ، وَأَردتَّ قَتْلَ رَسُولِي؟!**». فَقَالَ لِلرَّسُولِ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُهُ، وَلَا رَآنِي، وَمَا أَقْبَلْتُ إِلَّا حِينَ احْتَبَسَ عَلَيَّ رَسُولُ رَسُولِ اللهِ، خَشِيتُ

أَن تَكُونَ سَخْطَةٌ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الْمَذْكُورَةُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝١١﴾.

عَن مُّقَاتِلٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِّن بَنِي تَمِيمٍ اسْتَهْزَءُوا مِن بِلَالٍ، وَصُهَيْبٍ، وَعَمَّارٍ، وَسَلْمَانَ، وَخَبَّابٍ، وَسَالِمٍ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ﴾. عَنْ أَبِي جُبَيْرِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: نَزَلَتْ فِينَا بَنِي سَلَمَةَ، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ فِينَا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَكَانَ إِذَا دَعَا أَحَدًا مِّنْهُم بِاسْمٍ مِّن تِلْكَ الْأَسْمَاءِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ يَكْرَهُهُ، وَيَغْضَبُ مِنْهُ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ﴾. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ۝١٢﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: زَعَمُوا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَكَلَ، ثُمَّ رَقَدَ، فَنَفَخَ، فَذَكَرَ رَجُلٌ أَكْلَهُ وَرُقَادَهُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ۝١٣﴾.

لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ رَقَى بِلَالٌ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، فَأَذَّنَ، فَقَالَ

بَعْضُ النَّاسِ: أَهَذَا الْعَبْدُ الأَسْوَدُ يُؤَذِّنُ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ؟!. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِن يُرِدِ اللهُ شَيْئًا يُغَيِّرْهُ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَنِي بَيَاضَةَ أَن يُزَوِّجُوا أَبَا هِندٍ امْرَأَةً مِّنْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنُزَوِّجُ بَنَاتِنَا مَوَالِيَنَا. فَنَزَلَتِ الآيَةُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي مَرَاسِيلِهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ.

﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْۖ وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔاۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: نَّزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِّنَ الأَعْرَابِ، يُقَالُ لَهُم: بَنُو أَسَدٍ، ادَّعَوْا لِأَنفُسِهِم مَّقَامَ الإِيمَانِ، وَلَمْ يَحْصُل لَّهُمْ، فَأُدِّبُوا، وَأُعْلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَصِلُوا إِلَيْهِ بَعْدُ. قَالَ مَعْنَاهُ مُجَاهِدٌ.

﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُواْۖ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُمۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ عَشَرَةٌ مِّن بَنِي أَسَدٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَنَةَ تِسْعٍ، وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَسَلَّمُوا، وَقَالَ مُتَكَلِّمُهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا شَهِدْنَا أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَجِئْنَاكَ وَلَمْ تَبْعَثْ إِلَيْنَا بَعْثًا، وَلَمْ نُقَاتِلْكَ كَمَا قَاتَلُكَ بَنُو فُلَانٍ، وَنَحْنُ لِمَن وَرَاءَنَا سِلْمٌ. فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

٥٠ ـ سُورَةُ ق

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾﴾.

قَالَ قَتَادَةُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ، زَعَمُوا أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، أَوَّلُهَا يَوْمُ الْأَحَدِ، وَآخِرُهَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَرَاحَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَهُمْ يُسَمُّونَهُ: يَوْمَ الرَّاحَةِ، فَجَعَلُوهُ رَاحَةً لِّأَنفُسِهِمْ، فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ، وَأَنزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ.

﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ خَوَّفْتَنَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

٥١ - سُورَةُ الذَّارِيَاتِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ ۝٥٤ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٥﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ﴾ اشْتَدَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَأَوْا أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انقَطَعَ، وَأَنَّ الْعَذَابَ قَدْ حَضَرَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، فَطَابَتْ بِهَا أَنفُسُهُمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

٥٢ ـ سُورَةُ الطُّورِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴿٣٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ قُرَيْشًا لَّمَّا اجْتَمَعُوا فِي دَارِ النَّدْوَةِ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ: احْبِسُوهُ فِي وَثَاقٍ، ثُمَّ تَرَبَّصُوا بِهِ الْمَنُونَ، حَتَّى يَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ مَن قَبْلَهُ مِنَ الشُّعَرَاءِ: زُهَيْرٌ، وَالنَّابِغَةُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَأَحَدِهِمْ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.

٥٣ ـ سُورَةُ النَّجْمِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦٢

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾.

عَن ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ إِذَا هَلَكَ لَهُمْ صَبِيٌّ صَغِيرٌ قَالُوا: هُوَ صِدِّيقٌ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**كَذَبَتِ الْيَهُودُ، مَا مِن نَّسَمَةٍ يَخْلُقُهَا اللهُ فِي بَطْنِ أُمِّهَا إِلَّا أَنَّهُ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ**». فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ ﴿٣٣﴾ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴿٣٤﴾ أَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ ﴿٣٥﴾ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾﴾.

عَنِ ابْنِ زَيْدٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَكَانَ قَدِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى دِينِهِ، فَعَيَّرَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ لَهُ: لِمَ تَرَكْتَ دِينَ الْأَشْيَاخِ، وَضَلَّلْتَهُمْ، وَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ. فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ عَذَابَ اللهِ تَعَالَى. فَضَمِنَ لَهُ إِنْ هُوَ أَعْطَاهُ شَيْئًا مِّن مَّالِهِ وَرَجَعَ

إِلَى شِرْكِهِ أَن يَتَحَمَّلَ عَنْهُ عَذَابَ اللهِ، فَأَعْطَى الَّذِي عَاتَبَهُ بَعْضَ مَا كَانَ ضَمِنَ لَهُ، ثُمَّ بَخِلَ وَمَنَعَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

٥٤ ـ سُورَةُ الْقَمَرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٥

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوۡاْ ءَايَةٗ يُعۡرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحۡرٞ مُّسۡتَمِرّٞ ۝٢﴾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْقَمَرَ مُنشَقًّا شِقَّيْنِ بِمَكَّةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: سُحِرَ الْقَمَرُ. فَنَزَلَتِ: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ الآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ أَن يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ فِرْقَتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**اشْهَدُوا**». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ آيَةً، فَانشَقَّ الْقَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ؛ فَنَزَلَتِ الآيَتَانِ.

﴿أَمۡ يَقُولُونَ نَحۡنُ جَمِيعٞ مُّنتَصِرٞ ۝٤٤ سَيُهۡزَمُ ٱلۡجَمۡعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوۡعِدُهُمۡ وَٱلسَّاعَةُ أَدۡهَىٰ وَأَمَرُّ ۝٤٦﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالُوا يَوْمَ بَدْرٍ: نَّحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ. فَنَزَلَتِ الآيَاتُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَلَى هَذَا تَكُونُ السُّورَةُ مَكِّيَّةً إِلَّا هَذِهِ الْآيَاتِ.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ بِمَكَّةَ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَلَى هَذَا تَكُونُ السُّورَةُ كُلُّهَا مَكِّيَّةً.

﴿إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا۟ مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

٥٥ ـ سُورَةُ الرَّحْمَنِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٧٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾.

عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ذَكَرَ ذَاتَ يَوْمٍ الْقِيَامَةَ، وَالْمَوَازِينَ، وَالْجَنَّةَ، وَالنَّارَ، فَقَالَ: وَدِدتُّ أَنِّي كُنتُ خَضْرَاءَ مِنْ هَذِهِ الْخُضْرِ، تَأْتِي عَلَيَّ بَهِيمَةٌ تَأْكُلُنِي، وَأَنِّي لَمْ أُخْلَقْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ عَامَّةٌ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ.

٥٦ ـ سُورَةُ الْوَاقِعَةِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٩٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿١٤﴾﴾، ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ شَقَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَن تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ أَنتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ شَطْرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتُقَاسِمُونَهُمُ النِّصْفَ الثَّانِيَ**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللهُ تَعَالَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا**». فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَطِشُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَرَأَيْتُمْ إِنْ دَعَوْتُ اللهَ لَكُمْ فَسُقِيتُمْ، فَلَعَلَّكُمْ تَقُولُونَ: سُقِينَا هَذَا الْمَطَرَ بِنَوْءِ كَذَا**». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا هَذَا بِحِينِ الْأَنْوَاءِ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَدَعَا رَبَّهُ، فَهَاجَتْ رِيحٌ، ثُمَّ هَاجَتْ سَحَابَةٌ، فَمُطِرُوا، حَتَّى سَالَتِ الْأَوْدِيَةُ، وَمَلَأُوا الْأَسْقِيَةَ، ثُمَّ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ بِرَجُلٍ يَغْتَرِفُ بِقَدَحٍ لَّهُ، وَهُوَ يَقُولُ: سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا. وَلَمْ يَقُلْ: هَذَا مِن رِّزْقِ اللهِ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: أَيْ: شُكْرَهُ عَلَى رِزْقِهِ إِيَّاكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ بِالنِّعْمَةِ، وَتَقُولُونَ: سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا، كَقَوْلِكَ: جَعَلْتَ إِحْسَانِي إِلَيْكَ إِسَاءَةً مِّنكَ إِلَيَّ، وَجَعَلْتَ إِنْعَامِي لَدَيْكَ أَنِ اتَّخَذْتَنِي عَدُوًّا.

٥٧ ـ سُورَةُ الْحَدِيدِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٢٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَسَحَبَ رِدَاءَهُ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، وَقَالَ: **«أَتَضْحَكُونَ وَلَمْ يَأْتِكُمْ أَمَانٌ مِّن رَّبِّكُم بِأَنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَكُمْ؟!»**. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾.

عَن مُّقَاتِلٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ [الْقَصَص: ٥٤] افْتَخَرَ مُؤْمِنُو أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: لَنَا أَجْرَانِ، وَلَكُمْ أَجْرٌ. فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَجَعَلَ اللهُ لَهُمْ أَجْرَيْنِ، مِثْلُ أُجُورِ أَهْلِ الْكِتَابِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٥٨ ـ سُورَةُ الْمُجَادِلَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٢٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۗ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾.

عَن يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي خَوْلَةُ بِنتُ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: فِيَّ وَاللهِ وَفِي أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ أَنزَلَ اللهُ صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادِلَةِ، قَالَتْ: كَانَ ابْنَ عَمِّي وَزَوْجِي، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا، فَرَاجَعْتُهُ فِي شَيْءٍ، فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَنتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي. ثُمَّ بَعْدَ سَاعَةٍ دَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ يُرِيدُنِي عَن نَّفْسِي، فَقُلْتُ: كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسُ خَوْلَةَ بِيَدِهِ لَا تَصِلُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ، حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ وَرَسُولُهُ فِينَا. ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ

أَوْسَ بْنَ الصَّامِتِ أَكَلَ شَبَابِي، وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي، حَتَّى إِذَا كَبُرَتْ سِنِّي، وَانقَطَعَ وَلَدِي ظَاهَرَ مِنِّي. فَوَاللهِ مَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَتَغَشَّى رَسُولَ اللهِ مَا كَانَ يَتَغَشَّاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ لِي: «**يَا خَوْلَةُ، قَدْ أَنزَلَ اللهُ فِيكِ وَفِي صَاحِبِكِ**»، فَقَرَأَ عَلَيَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ إِلَى: ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مُرِيهِ فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عِندَهُ مَا يُعْتِقُ. قَالَ: «**فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**». فَقُلْتُ: وَاللهِ إِنَّهُ لَشَيْخٌ كَبِيرٌ مَّا يُطِيقُ الصِّيَامَ. قَالَ: «**فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَسْقًا مِّن تَمْرٍ**». قُلْتُ: وَاللهِ مَا ذَاكَ عِندَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَأَنَا سَأُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِّن تَمْرٍ**». فَقُلْتُ: وَأَنَا سَأُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**قَدْ أَصَبْتِ وَأَحْسَنتِ، فَاذْهَبِي، فَتَصَدَّقِي بِهِ عَنْهُ، ثُمَّ اسْتَوْصِي بِابْنِ عَمِّكِ خَيْرًا، وَأَحْسِنِي صُحْبَتَهُ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَغَيْرُهُمْ.

• **الْوَسْقُ** ـ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ السِّينِ ـ: هُوَ إِنَاءٌ مَّصْنُوعٌ مِّنْ خُوصِ النَّخْلِ، كَالزِّنبِيلِ، وَهُوَ الَّذِي نُسَمِّيهِ فِي عَصْرِنَا: الْقُفَّةَ، يَسَعُ الثَّلَاثِينَ قَدَحًا بِالْكَيْلِ الْمِصْرِيِّ مِن تَمْرٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَيُمْلَأُ وَيُعْطَى لِسِتِّينَ مِسْكِينًا، عَلَى أَن يَأْخُذَ كُلُّ مِسْكِينٍ نِّصْفَ قَدَحٍ.

• **الْعَرَقُ** ـ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ ـ: هُوَ نَفْسُ الْوَسْقِ، وَيَسَعُ ثَلَاثِينَ قَدَحًا أَيْضًا، تُعْطَى لِسِتِّينَ مِسْكِينًا، فَيَأْخُذُ كُلُّ مِسْكِينٍ نِّصْفَ قَدَحٍ.

📖 ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نُهُوا۟ عَنِ ٱلنَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٨﴾.

عَن مُّقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْيَهُودِ مُوَادَعَةٌ، فَكَانُوا إِذَا مَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ جَلَسُوا يَتَنَاجَوْنَ بَيْنَهُمْ، حَتَّى يَظُنَّ الْمُؤْمِنُ أَنَّهُمْ يَتَنَاجَوْنَ بِقَتْلِهِ، أَوْ بِمَا يَكْرَهُهُ، فَيُعَرِّجُوا عَن طَرِيقِهِ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْوَى فَلَمْ يَنتَهُوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. يُرِيدُونَ شَتْمَهُ، ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ: لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللهُ بِمَا نَقُولُ. فَنَزَلَتِ الآيَةُ. رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالْبَزَّارُ.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْيَهُودُ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ: «**مَهْ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا الْمُتَفَحِّشَ**». قُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُهُ يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكَ؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**أَوَمَا سَمِعْتِنِي أَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ؟!**»؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ...﴾. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

• **وَالسَّامُ:** الْمَوْتُ. **وَمَعْنَى** ﴿وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾: لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ نَّبِيًّا لَّعَذَّبَنَا اللهُ بِمَا نَقُولُ؛ فَهَلَّا يُعَذِّبُنَا اللهُ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: إِنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْنَا وَيَقُولُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ، وَالسَّامُ: الْمَوْتُ؛ فَلَوْ كَانَ نَبِيًّا لَّاسْتُجِيبَ لَهُ فِينَا وَمُتْنَا، وَهَذَا مَوْضِعٌ يُتَعَجَّبُ فِيهِ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّ الأَنبِيَاءَ قَدْ يَغْضَبُونَ فَلَا يُعَاجَلُ مَن يُغْضِبُهُم بِالْعُقُوبَةِ.

﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ الْمُنَافِقُونَ يَتَنَاجَوْنَ بَيْنَهُمْ، وَكَانَ ذَلِكَ يُغِيظُ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَكْبُرُ عَلَيْهِمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: كَانُوا إِذَا رَأَوْا مَن جَاءَهُم مُّقْبِلًا ضَنُّوا بِمَجْلِسِهِمْ عِندَ رَسُولِ اللهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَعَن مُّقَاتِلٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ يَوْمَئِذٍ فِي الصُّفَّةِ، وَكَانَ يُكْرِمُ أَهْلَ بَدْرٍ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ، فَجَاءَ أُنَاسٌ مِّنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَقَدْ سُبِقُوا ـ بِضَمِّ السِّينِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ ـ إِلَى الْمَجَالِسِ، فَقَامُوا حِيَالَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ سَلَّمُوا عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِمْ، فَقَامُوا عَلَى أَرْجُلِهِمْ يَنتَظِرُونَ أَن يُوَسَّعَ لَهُمْ، فَعَرَفَ الرَّسُولُ مَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْقِيَامِ، وَلَمْ يُفْسَحْ لَهُمْ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ بَدْرٍ: **«قُمْ يَا فُلَانُ، وَأَنتَ يَا فُلَانُ»**. فَلَمْ يَزَلْ يُقِيمُهُم بِعِدَّةِ النَّفَرِ الَّذِينَ هُمْ قِيَامٌ مِّنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى مَنْ أُقِيمَ مِن مَّجْلِسِهِ، وَعَرَفَ الرَّسُولُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَتَكَلَّمَ الْمُنَافِقُونَ، وَغَمَزُوا وَقَالُوا: لَم يُنصِفْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقَامَهُمْ، وَقَدْ أَحَبُّوا الْقُرْبَ مِن نَّبِيِّهِمْ، فَسَبَقُوا ـ بِفَتْحِ السِّينِ وَالْبَاءِ ـ إِلَى الْمَكَانِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَـٰتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُواْ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرُوا الْمَسَائِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى شَقُّوا عَلَيْهِ، فَأَرَادَ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَن نَّبِيِّهِ ﷺ؛ فَأَنزَلَ الْآيَةَ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ...﴾، فَلَمَّا نَزَلَتْ صَبَرَ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ، فَكَفُّوا عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَأَنزَلَ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ الْآيَةَ، فَوَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُضَيِّقْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ الْآيَةَ قَالَ لِي النَّبِيُّ: «**مَا تَرَى؟ دِينَارٌ؟**». قُلْتُ: لَا يُطِيقُونَهُ. قَالَ: «**فَنِصْفُ دِينَارٍ؟**». قُلْتُ: لَا يُطِيقُونَهُ. قَالَ: «**فَكَمْ؟**». قُلْتُ: شَعِيرَةٌ. قَالَ: «**إِنَّكَ لَزَهِيدٌ**»؛ فَنَزَلَتْ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ الْآيَةَ، فَبِي خَفَّفَ اللهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَعَنْهُ قَالَ: مَا عَمِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَحَدٌ غَيْرِي، وَلَن يَعْمَلَ أَحَدٌ بَعْدِي، وَمَا كَانَتْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُواْ﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

- **الْمُرَادُ بِالشَّعِيرَةِ:** وَزْنُ الشَّعِيرَةِ مِن ذَهَبٍ.

﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴿١٨﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِّنْ حُجَرِهِ، وَعِندَهُ نَفَرٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ كَادَ الظِّلُّ أَن يَتَقَلَّصَ، فَقَالَ: **«إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنسَانٌ، فَيَنظُرُ إِلَيْكُم بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا جَاءَكُمْ فَلَا تُكَلِّمُوهُ»**. فَلَمْ يَلْبَثُوا أَن طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ أَزْرَقُ أَعْوَرُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ لَهُ حِينَ رَآهُ: **«عَلَامَ تَشْتِمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟!»**. فَقَالَ: ذَرْنِي آتِكَ بِهِمْ. فَانطَلَقَ، فَدَعَاهُمْ، فَحَلَفُوا لَهُ مَا قَالُوا وَمَا فَعَلُوا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَالْبَزَّارُ.

📖 ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ حِينَ قَتَلَ أَبَاهُ يَوْمَ بَدْرٍ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِي، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ بِلَفْظِ: جَعَلَ وَالِدُ أَبِي عُبَيْدَةَ يَتَصَدَّى لِأَبِي عُبَيْدَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحِيدُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ قَصَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَتَلَهُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنذِرِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا قُحَافَةَ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَصَكَّهُ أَبُو بَكْرٍ صَكَّةً، فَسَقَطَ مِنْهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **«أَفَعَلْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟!، لَا تَعُدْ إِلَيْهِ»**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، لَوْ كَانَ السَّيْفُ قَرِيبًا مِّنِّي لَعَلَوْتُ بِهِ هَامَتَهُ، فَقَتَلْتُهُ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

٥٩ ـ سُورَةُ الْحَشْرِ

مَدَنِيَّةٌ، وَآيَاتُهَا ٢٤

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنفَالِ فِي بَدْرٍ، وَنَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ فِي بَنِي النَّضِيرِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ ۖ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ ۚ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ۝٢ وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ۝٣ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٤﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ غَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ ـ وَهُمْ طَائِفَةٌ مِّنَ الْيَهُودِ ـ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِّن وَقْعَةِ بَدْرٍ، وَكَانَ مَنزِلُهُمْ وَنَخْلُهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَحَاصَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلَاءِ، وَعَلَى أَنَّ لَهُم مَّا أَقَلَّتْ ـ حَمَلَتِ ـ الْإِبِلُ مِنَ الْأَمْتِعَةِ وَالْأَمْوَالِ، إِلَّا الْحَلْقَةَ، فَجَلَاهُمْ إِلَى الشَّامِ، وَكَانُوا مِن سِبْطٍ لَّمْ يُصِبْهُمْ جَلَاءٌ فِيمَا

مَضَى، وَكَانَ اللهُ قَدْ كَتَبَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا بِالْقَتْلِ وَالْأَسْرِ، وَكَانَ إِجْلَاؤُهُمْ ذَلِكَ أَوَّلَ حَشْرٍ فِي الدُّنْيَا إِلَى الشَّامِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

• **الْحَلْقَةُ**: اسْمٌ لِّجُمْلَةِ السِّلَاحِ وَالدُّرُوعِ وَمَا أَشْبَهَهَا.

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٥﴾.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَحَرَّقَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: اللِّينَةُ: النَّخْلَةُ. ﴿وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ قَالَ: اسْتَنزَلَهُم مِّنْ حُصُونِهِمْ، وَأُمِرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ، فَحَكَّ فِي صُدُورِهِمْ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَدْ قَطَعْنَا بَعْضًا، وَتَرَكْنَا بَعْضًا، فَلَنَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: هَل لَّنَا فِيمَا قَطَعْنَا مِنْ أَجْرٍ؟، وَهَلْ عَلَيْنَا فِيمَا تَرَكْنَا مِن وِزْرٍ؟. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُمِرَ أَن يَعْمِدَ إِلَى يَنبُعَ، فَأَتَاهَا، فَاحْتَوَاهَا كُلَّهَا، فَقَالَ أُنَاسٌ: هَلَّا قَسَمَهَا؟. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى عُذْرَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ

خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾.

عَن يَزِيدَ الْأَصَمِّ: أَنَّ الْأَنصَارَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْسِم بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا الْمُهَاجِرِينَ الْأَرْضَ نِصْفَيْنِ، قَالَ: «**لَا، وَلَكِن تَكْفُونَهُمُ الْمَؤُونَةَ، وَتُقَاسِمُونَهُمُ الثَّمَرَةَ، وَالْأَرْضُ أَرْضُكُمْ**». قَالُوا: رَضِينَا. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَّسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَابَنِي الْجَهْدُ. فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِندَهُنَّ شَيْئًا، فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يُضِيفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللهُ**». فَقَامَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ. فَذَهَبَ إِلَى بَيْتِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ الله ﷺ، لَا تَدَّخِرِيهِ شَيْئًا. فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا عِندِي إِلَّا قُوتُ الصِّبْيَةِ. قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصِّبْيَةُ الْعَشَاءَ فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ، أَوْ نَوِّمِيهِمْ، فَإِذَا دَخَلَ الضَّيْفُ فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ، وَنَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ إِكْرَامًا لِّضَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَفَعَلَتْ، ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ صَاحِبُ الْبَيْتِ عَلَى رَسُولِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «**لَقَدْ عَجِبَ اللهُ مَن صَنِيعِكُمَا اللَّيْلَةَ**». فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِمَا الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ صَاحِبَ الْبَيْتِ هُوَ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنصَارِيُّ، وَالضَّيْفَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَأْسَ شَاةٍ، فَقَالَ: «**إِنَّ أَخِي فُلَانًا وَعِيَالَهُ أَحْوَجُ إِلَى هَذَا مِنَّا**»، فَبَعَثَ بِهِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْعَثُ بِهِ وَاحِدٌ إِلَى آخَرَ حَتَّى تَدَاوَلَهُ أَهْلُ سَبْعَةِ بُيُوتٍ، حَتَّى رَجَعَتْ إِلَى الْأَوَّلِ،

وَفِيهِمْ جَمِيعًا نَّزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١١)﴾.

عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: أَسْلَمَ نَاسٌ مِّنْ أَهْلِ قُرَيْظَةَ، وَكَانَ فِيهِم مُّنَافِقُونَ، وَكَانُوا يَقُولُونَ لِأَهْلِ النَّضِيرِ: لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِيهِمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٦٠ ـ سُورَةُ الْمُمْتَحَنَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ①﴾.

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنَا، وَالزُّبَيْرَ، وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: «**انطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَّعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَأْتُونِي بِهِ**». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِن كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُم بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟!**». قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنتُ امْرَءًا مُّلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُن مِّنْ أَنفُسِهَا، وَكَانَ مَن مَّعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمَونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُم بِمَكَّةَ؛ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِن نَّسَبٍ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ يَدًا عِندَهُمْ يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ

كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَن دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ». وَفِيهِ أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

• **خَاخٌ**: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، عَلَى اثْنَتَيْ عَشَرَ مِيلًا مِّنَ الْمَدِينَةِ. **الظَّعِينَةُ**: هِيَ الْمَرْأَةُ فِي الْهَوْدَجِ، وَلَا يُقَالُ لَهَا «ظَعِينَةٌ» إِلَّا إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ. **الْعِقَاصُ** ـ بِكَسْرِ الْعَيْنِ ـ: هُوَ الشَّعَرُ الْمَضْفُورُ.

📖 ﴿**لَا يَنْهَىٰكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾**﴾.

عَنْ أَسْمَاءَ بِنتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَصِلُهَا؟. قَالَ: «**نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ**». فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَالْبَزَّارُ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَدِمَتْ قُتَيْلَةُ بِنتُ عَبْدِ الْعُزَّى عَلَى ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ بِنتِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدِمَتْ عَلَى بِنتِهَا بِهَدَايَا وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَن تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، أَوْ تُدْخِلَهَا مَنزِلَهَا، حَتَّى أَرْسَلَتْ إِلَى عَائِشَةَ أَن تَسْأَلَ عَنْ هَذَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، فَأَمَرَهَا أَن تَقْبَلَ هَدَايَاهَا، وَتُدْخِلَهَا مَنزِلَهَا.

📖 ﴿**يَـٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ الْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۖ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾**﴾.

عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ لَمَّا عَاهَدَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ جَاءَهُ نِسَاءٌ مِّنَ الْمُؤْمِنَاتِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الآيَةَ إِلَى: ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِأَسْفَلِ الْحُدَيْبِيَةِ، وَكَانَ قَدْ صَالَحَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى أَنَّهُ مَنْ أَتَاهُ مِنْهُمْ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ، فَجَاءَهُ نِسَاءٌ كَثِيرَاتٌ مُّهَاجِرَاتٌ، مِّنْهُنَّ: أُمَيْمَةُ بِنتُ بِشْرٍ امْرَأَةُ حَسَّانَ بْنِ الدَّحْدَاحِ، وَسُبَيْعَةُ امْرَأَةُ صَيْفِيِّ بْنِ الرَّاهِبِ، وَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ تَطْلُبُ رَدَّ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةِ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ؛ فَنَزَلَتِ الآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَهَاجَرَتْ أُمُّ كُلْثُومَ بِنتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ فِي الْهُدْنَةِ، فَخَرَجَ أَخَوَاهَا عِمَارَةُ وَالْوَلِيدُ ابْنَا عُقْبَةَ، فَقَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللهِ وَكَلَّمَاهُ فِي أُمِّ كُلْثُومٍ لِيَرُدَّهَا إِلَيْهِمْ، فَنَقَضَ اللهُ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَ رَسُولِهِ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فِي النِّسَاءِ خَاصَّةً، وَمَنَعَ أَن يُرْدَدْنَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَأَنزَلَ هَذِهِ الآيَةَ. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ.

📖 ﴿وَإِن فَاتَكُمۡ شَيۡءٞ مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ إِلَى ٱلۡكُفَّارِ فَعَاقَبۡتُمۡ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتۡ أَزۡوَٰجُهُم مِّثۡلَ مَآ أَنفَقُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴿١١﴾﴾.

عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أُمِّ الْحَكَمِ بِنتِ أَبِي سُفْيَانَ، ارْتَدَّتْ، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثَقَفِيٌّ، وَلَمْ تَرْتَدَّ امْرَأَةٌ مِّن قُرَيْشٍ غَيْرُهَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

📖 ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ قَدۡ يَئِسُواْ مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلۡكُفَّارُ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡقُبُورِ ﴿١٣﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَزَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، يُوَادَّانِ رَجُلًا مِّنَ الْيَهُودِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

٦١ ـ سُورَةُ الصَّفِّ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝١﴾.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: إِنَّ أُنَاسًا مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: لَوْ أَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلًا، فَسَأَلَهُ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ﷻ؟ فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ مِّنَّا، وَهِبْنَا أَن نَّسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ إِلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا، حَتَّى جَمَعَنَا؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ. قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلَّهَا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ أَن يُفْرَضَ الْجِهَادُ يَقُولُونَ: لَوَدِدْنَا أَنَّ اللهَ تَعَالَى دَلَّنَا عَلَى أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ، فَنَعْمَلَ بِهِ. فَأَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ أَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ: إِيمَانٌ بِاللهِ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادُ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ الَّذِينَ خَالَفُوا الْإِيمَانَ وَلَمْ يُقِرُّوا بِهِ. فَلَمَّا نَزَلَ الْجِهَادُ كَرِهَ ذَلِكَ نَاسٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَشَقَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝١١﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ...﴾ قَالَ الْمُسْلِمُونَ: لَوْ عَلِمْنَا مَا هَذِهِ التِّجَارَةُ لَأَعْطَيْنَا فِيهَا الْأَمْوَالَ وَالْأَهْلِينَ. فَنَزَلَتْ: ﴿تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٦٢ ـ سُورَةُ الْجُمُعَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾﴾.

عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ قَدْ قَدِمَتْ مِنَ الشَّامِ، فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، أَنَا فِيهِمْ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ جُوعٌ وَغَلَاءُ سِعْرٍ، فَقَدِمَ دِحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيُّ بِتِجَارَةٍ مِّنَ الشَّامِ، فَضُرِبَ لَهَا طَبْلٌ يُؤْذِنُ النَّاسَ بِقُدُومِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنبَرِ، فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَى التِّجَارَةِ، وَلَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَتَابَعْتُمْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنكُمْ أَحَدٌ لَأَضْرَمَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْوَادِيَ نَارًا**».

٦٣ ـ سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١﴾.

عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ شِدَّةٌ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: لَا تُنفِقُوا عَلَى مَنْ عِندَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنفَضُّوا. وَقَالَ: لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللهِ وَصَدَّقَ ابْنَ أُبَيٍّ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَّمْ يُصِبْنِي قَطُّ مِثْلُهُ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَبَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ وَقَرَأَهَا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ صَدَّقَكَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ هَذَا كَانَ فِي الْمُرَيْسِيعِ، وَهِيَ غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَكَانَ نُزُولُ السُّورَةِ لَيْلًا.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا۟ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝٥﴾.

عَن قَتَادَةَ قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ لَمَّا نَزَلَتِ الآيَاتُ بِكَذِبِهِ وَفَضِيحَتِهِ: لَوْ أَتَيْتَ النَّبِيَّ فَاسْتَغْفَرَ لَكَ. فَجَعَلَ يَلْوِي رَأْسَهُ؛ فَنَزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٦﴾﴾.

عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ بَرَاءَةَ ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً...﴾ [التَّوْبَة: ٨٠] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَأَزِيدَنَّ عَلَى السَّبْعِينَ**». فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

٦٤ ـ سُورَةُ التَّغَابُنِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي قَوْمٍ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ، أَسْلَمُوا وَأَرَادُوا أَن يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَبَى أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَن يَدَعُوهُمْ، فَأَتَوُا الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَأَوُا النَّاسَ قَدْ فَقِهُوا فِي الدِّينِ، فَهَمُّوا أَن يُعَاقِبُوهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: نَزَلَتْ سُورَةُ التَّغَابُنِ كُلُّهَا بِمَكَّةَ، إِلَّا هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ...﴾ نَزَلَتْ فِي عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، كَانَ ذَا أَهْلٍ وَوَلَدٍ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْغَزْوَ بَكَوْا إِلَيْهِ، وَرَقَّقُوهُ، فَقَالُوا: إِلَى مَن تَدَعُنَا؟!. فَيَرِقُّ لَهُمْ، وَيُقِيمُ، فَنَزَلَتِ الْآيَاتُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ بِالْمَدِينَةِ.

﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عِمْرَانَ: ١٠٢] اشْتَدَّ عَلَى الْقَوْمِ الْعَمَلُ، فَقَامُوا حَتَّى وَرِمَتْ عَرَاقِيبُهُمْ، وَتَقَرَّحَتْ جِبَاهُهُمْ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَخْفِيفًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٦٥ ـ سُورَةُ الطَّلَاقِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٢

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾﴾.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَفْصَةَ، فَأَتَتْ أَهْلَهَا؛ فَأَنْزَلَ اللهُ الْآيَةَ، فَقِيلَ لَهُ: رَاجِعْهَا؛ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَهِيَ مِنْ أَزْوَاجِكَ فِي الْجَنَّةِ. فَرَاجَعَهَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ وَتَطْهُرَ، فَإِن بَدَا لَهُ أَن يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَن يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَن يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**»، وَقَرَأَ النَّبِيُّ الْآيَةَ.

قَالَ السُّدِّيُّ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا۟

ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي أَسَرَهُ الْعَدُوُّ، وَجَزِعَتْ أُمُّهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟. قَالَ: «**اتَّقِ اللهَ، وَاصْبِرْ، وَآمُرُكَ وَإِيَّاهَا أَن تَسْتَكْثِرَا مِن قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**». فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: نِعْمَ مَا أَمَرَكَ. فَجَعَلَا يُكْثِرَانِ مِنْهَا، فَتَغَفَّلَ عَنْهُ الْعَدُوُّ، فَاسْتَاقَ غَنَمَهُمْ، وَجَاءَ بِهَا إِلَى أَبِيهِ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ آلَافِ شَاةٍ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴿٤﴾﴾.

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ نَاسًا مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي عِدَدٍ مِّنْ عِدَدِ النِّسَاءِ، قَالُوا: قَدْ بَقِيَ عِدَدٌ مِّنْ عِدَدِ النِّسَاءِ لَمْ يُذْكَرْنَ: الصِّغَارُ، وَالْكِبَارُ اللَّاتِي قَدِ انقَطَعَ حَيْضُهُنَّ، وَذَوَاتُ الْحَمْلِ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، وَالْحَاكِمُ.

وَوَرَدَتْ عِدَّةُ الْمُطَلَّقَةِ فِي: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٢٨]، وَفِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًاۖ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٣٤].

٦٦ ـ سُورَةُ التَّحْرِيمِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ١٢

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١﴾.

أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، وَابْنُ الْمُنذِرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ الْعَسَلَ عِندَ سَوْدَةَ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنِّي أَجِدُ مِنكَ رِيحًا. ثُمَّ دَخَلَ عِندَ حَفْصَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**أَرَاهُ مِن شَرَابٍ شَرِبْتُهُ عِندَ سَوْدَةَ، وَاللهِ لَا أَشْرَبُهُ أَبَدًا**»، وَحَرَّمَ الْعَسَلَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِندَ زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِندَهَا لَبَنًا أَوْ عَسَلًا، تَقُولُ عَائِشَةُ: فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُل لَّهُ: إِنِّي أَجِدُ مِنكَ رِيحَ مَغَافِيرَ. فَدَخَلَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِندَ زَيْنَبَ، وَلَنْ أَعُودَ**»، وَحَلَفَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ لَهَا: «**لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا**». فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ،

فَقَالَتْ: كَانَ عِندِي عُكَّةٌ مِّنْ عَسَلٍ أَبْيَضَ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْعَقُ مِنْهَا، وَكَانَ يُحِبُّهُ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ. فَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ أُمَّ سَلَمَةَ.

وَمَعْنَى جَرَسَتْ: أَكَلَتْ. **وَالْعُرْفُطُ**: نَبْتٌ لَّهُ رِيحٌ كَرِيحِ الْخَمْرِ. وَكَانَ الرَّسُولُ يُعْجِبُهُ أَن تُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ، أَوْ يَجِدُهَا، وَيَكْرَهُ الْخَبِيثَةَ؛ لِمُنَاجَاةِ الْمَلَكِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ.

• **الْمَغَافِيرُ**: بَقْلَةٌ أَوْ صَمْغَةٌ مُّتَغَيِّرَةُ الرَّائِحَةِ، فِيهَا حَلَاوَةٌ، وَوَاحِدُهَا: مَغْفُورٌ.

• وَيُؤْخَذُ مِن مَّجْمُوعِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ لِنُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ أَسْبَابًا مُّتَعَدِّدَةً، وَقَدْ ذَكَرْنَا غَيْرَ مَرَّةٍ أَنَّهُ لَا مَانِعَ أَن يَكُونَ لِلْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ أَكْثَرُ مِن سَبَبٍ.

﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ۝٥﴾.

لَمَّا حَصَلَ مِن بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ بِالنِّسْبَةِ لَهُ مَا حَصَلَ مِنْ إِصَابَةِ مَارِيَةَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، أَوْ شُرْبِهِ الْعَسَلَ عِندَ بَعْضِهِنَّ، وَمِن تَوَاطُئِهِنَّ عَلَيْهِ ـ آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَن يَعْتَزِلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا، وَأَرْجَفَ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَّقَ نِسَاءَهُ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِن شَأْنِ النِّسَاءِ؟! فَإِن كُنتَ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتَهُ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعُمَرَ: «**أَنَا لَمْ أُطَلِّقْ نِسَائِي**». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَفَأُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْهُنَّ؟. قَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «**إِن شِئْتَ فَافْعَلْ**». يَقُولُ

عُمَرُ: فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ. فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ هَذِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُ.

٦٨ ـ سُورَةُ الْقَلَمِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝٢﴾.

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ مَجْنُونٌ، وَبِهِ شَيْطَانٌ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ رَدًّا عَلَيْهِمْ، وَتَكْذِيبًا لَّهُمْ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَحسَنَ خُلُقًا مِّن رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ وَلَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ لَهُ: «**لَبَّيْكَ**»؛ فَلِذَلِكَ أَنزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾. رَّوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ.

وَعَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ، يَرْضَى لِرِضَاهُ، وَيَسْخَطُ لِسَخَطِهِ، وَلَمْ يَكُن فَاحِشًا وَلَا مُتَفَاحِشًا، وَلَا صَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِن يَعْفُو وَيَصْفَحُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ

مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾ أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٥﴾ سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ ﴿١٦﴾﴾.

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي الْأَخْنَسِ بْنِ شُرَيْقٍ، وَقِيلَ: فِي الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وَقِيلَ: فِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٧٠ ـ سُورَةُ الْمَعَارِجِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ①﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ بِمَكَّةَ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ حِينَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ، أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. وَكَانَ عَذَابُهُ يَوْمَ بَدْرٍ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ.

﴿أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ㊳﴾.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَجْتَمِعُونَ حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَسْتَمِعُونَ لِكَلَامِهِ، وَلَا يَنتَفِعُونَ بِهِ، فَيُكَذِّبُونَهُ، وَيَكْذِبُونَ عَلَيْهِ، وَيَسْتَهْزِءُونَ بِأَصْحَابِهِ، وَيَقُولُونَ: لَئِن دَخَلَ هَؤُلَاءِ الْجَنَّةَ لَنَدْخُلَنَّهَا قَبْلَهُمْ، وَلَئِنْ أُعْطُوا مِنْهَا شَيْئًا لَّنُعْطَيَنَّ أَكْثَرَ مِنْهُمْ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ.

٧٢ ـ سُورَةُ الْجِنِّ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ۝٢﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟. فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا لِتَعْرِفُوا، فَانظُرُوا مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟. فَانصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تُهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا وَاللهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. فَهُنَاكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا، إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ، وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا. فَأَنزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ...﴾، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾.

عَنِ ابْنِ أَبِي السَّائِبِ الْأَنصَارِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الْمَدِينَةِ فِي حَاجَةٍ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا ذُكِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَآوَانَا الْمَبِيتُ إِلَى رَاعِي غَنَمٍ، فَلَمَّا انتَصَفَ اللَّيْلُ جَاءَ ذِئْبٌ، فَأَخَذَ حَمْلًا مِّنَ الْغَنَمِ، فَوَثَبَ الرَّاعِي فَقَالَ: يَا عَامِرَ الْوَادِي، أَنَا جَارُكَ. فَنَادَى مُنَادٍ لَّا نَرَاهُ: يَا سَرْحَانُ، أَرْسِلْهُ. فَأَتَى الْحَمْلُ يَشْتَدُّ حَتَّى دَخَلَ فِي الْغَنَمِ لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ، وَأَنزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ بِمَكَّةَ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ...﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ يَكُن يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَرْضِ مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَمَسْجِدَ إِيلْيَا بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَقَالَتِ الْجِنُّ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَن لَّنَا فَنَشْهَدَ مَعَكَ الصَّلَوَاتِ فِي مَسْجِدِكَ. فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

• الْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، وَأُضِيفَ إِلَيْهِ ﷺ لِمُدَاوَمَتِهِ عَلَى الصَّلَاةِ فِيهِ.

٧٣ ـ سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾، ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَىِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ۝٢٠﴾.

عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَنبِئِينِي عَن قِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾؟. قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللهَ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا حَتَّى انتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللهُ خَاتِمَتَهَا فِي السَّمَاءِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ أَنزَلَ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا مِّن بَعْدِ فَرْضِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ قَامُوا حَوْلًا حَتَّى وَرِمَتْ أَقْدَامُهُمْ وَسُوقُهُمْ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾، فَاسْتَرَاحَ النَّاسُ.

٧٤ ـ سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥٦

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾.

عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنتُ الْوَادِيَ، فَنُودِيتُ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ، فَرَجَعْتُ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، مَرَّتَيْنِ، فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ ـ الْآيَاتِ إِلَى ـ: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۝١١﴾.

أَخْرَجَ الْحَاكِمُ ـ وَصَحَّحَهُ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَكَأَنَّهُ رَقَّ لَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا جَهْلٍ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا عَمِّ، إِنَّ قَوْمَكَ يَرَوْنَ أَن يَجْمَعُوا لَكَ مَالًا لِّيُعْطُوكَهُ، فَإِنَّكَ أَتَيْتَ مُحَمَّدًا لِّتَعْرِضَ لِمَا قِبَلَهُ. قَالَ: لَقَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا. قَالَ: فَقُلْ فِيهِ قَوْلًا يَبْلُغُ قَوْمَكَ أَنَّكَ مُنكِرٌ لَّهُ، وَأَنَّكَ كَارِهٌ لَّهُ. قَالَ: وَمَاذَا أَقُولُ؟، فَوَاللهِ مَا فِيكُمْ رَجُلٌ أَعْلَمَ

بِالشِّعْرِ مِنِّي لَا بِرَجَزِهِ وَلَا بِقَصِيدِهِ مِنِّي، وَلَا بِأَشْعَارِ الْجِنِّ مِنِّي، وَاللهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِّنْ هَذَا، وَوَاللهِ إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ لَحَلَاوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً، وَإِنَّهُ لَمُنِيرٌ أَعْلَاهُ، مُشْرِقٌ أَسْفَلُهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعْلَى عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيَحْطِمُ مَا تَحْتَهُ. قَالَ: لَا يَرْضَى عَنكَ قَوْمُكَ حَتَّى تَقُولَ فِيهِ. قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أُفَكِّرَ. فَلَمَّا فَكَّرَ قَالَ: هَذَا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ـ أَي: يَأْثِرُهُ عَنْ غَيْرِهِ ـ. فنزَلَتْ: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ إِلَى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [الْمُدَّثِّر: ١١ ـ ٢٦].

📖 ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴿٣٠﴾ وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا وَلَا يَرْتَابَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِىَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْبَشَرِ ﴿٣١﴾﴾.

عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ رَهْطًا مِّنَ الْيَهُودِ سَأَلُوا رَجُلًا مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ خَزَنَةِ جهَنَّمَ، فَجَاءَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ؛ فَنزَلَتْ عَلَيْهِ سَاعَتَئِذٍ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ قَالَ أَبُو جَهْلٍ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، يَزْعُمُ مُحَمَّدٌ أَنَّ جُنُودَ اللهِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَكُم بِالنَّارِ تِسْعَةَ عَشَرَ، وَأَنتُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ عَدَدًا، أَفَيَعْجزُ مِائَةُ رَجُلٍ مِّنكُمْ عَن رَّجُلٍ مِّنْهُمْ؟!. وَقَالَ أَبُو الْأَشَدِّ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَا يَهُولَنَّكُمُ التِّسْعَةَ عَشَرَ، أَنَا أَدْفَعُ عَنكُم بِمَنكِبِي الْأَيْمَنِ عَشَرَةً، وَبِمَنكِبِي الْأَيْسَرِ التِّسْعَةَ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةً. . .﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْه.

﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً (٥٢)﴾.

قَالَ بَعْضُ الْقُرَشِيِّينَ: لَئِن كَانَ مُحَمَّدٌ صَادِقًا فَلْيُصْبِحْ تَحْتَ رَأْسِ كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا صَحِيفَةٌ فِيهَا بَرَاءَتُهُ وَأَمْنُهُ مِنَ النَّارِ. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

٧٥ ـ سُورَةُ الْقِيَامَةِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ، يُرِيدُ أَن يَحْفَظَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ مَخَافَةَ أَن يَتَفَلَّتَ مِنْهُ، يُرِيدُ أَن يَحْفَظَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ يَقُولُ: إِنَّ عَلَيْنَا أَن نَّجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرَأَهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ يَقُولُ: فَإِذَا أَنزَلْنَاهُ عَلَيْكَ، ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ يَقُولُ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنصِتْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ يَقُولُ: أَن نُّبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ فَتَقْرَأَهُ. فَكَانَ رَسُولُ اللهِ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ وَاسْتَمَعَ، فَإِذَا ذَهَبَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ اللهُ تَعَالَى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰٓ ﴿٣٥﴾﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَن قَوْلِهِ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ

﴿٣٤﴾»، أَشَيْءٌ قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي جَهْلٍ مِّن قِبَلِ نَفْسِهِ، أَمْ أَمَرَهُ اللهُ بِهِ؟. قَالَ: بَلْ قَالَهُ مِن قِبَلِ نَفْسِهِ، ثُمَّ أَنزَلَهُ اللهُ تَعَالَى. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ أَبُو جَهْلٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ أَبِي جَهْلٍ، فَهَزَّهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى**». فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَتُهَدِّدُنِي؟! فَوَاللهِ إِنِّي لَأَعَزُّ أَهْلِ الْوَادِي وَأَكْرَمُهُ. وَنَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ لِأَبِي جَهْلٍ، وَهِيَ كَلِمَةُ وَعِيدٍ.

٧٩ ـ سُورَةُ النَّازِعَاتِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٦

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾﴾.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا زَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنِ السَّاعَةِ، وَيُكْثِرُ مِن ذِكْرِهَا، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾﴾، فَكَفَّ عَن ذِكْرِهَا، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهَا. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَزَّارُ، وَالْحَاكِمُ.

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ: أَيْ: فِي [أَيِّ][(١)] شَيْءٍ أَنتَ يَا مُحَمَّدُ مِن ذِكْرِ الْقِيَامَةِ، وَالسُّؤَالِ عَنْهَا. وَالْمَعْنَى: لَسْتَ فِي شَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهَا، إِنَّمَا يَعْلَمُهَا اللهُ وَحْدَهُ. وَهُوَ إِنكَارٌ وَرَدٌّ لِّسُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ عَنْهَا؛ أَيْ: فِيمَ أَنتَ مِن ذَلِكَ حَتَّى يَسْأَلُونَكَ عَنْهُ، وَلَسْتَ مِمَّن يَعْلَمُهُ، ﴿إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ﴾ أَيْ: مُنتَهَى عِلْمِهَا، فَلَا يُوجَدُ عِلْمُهَا عِندَ غَيْرِهِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: فَكَأَنَّهُ ﷺ لَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ سَأَلَ اللهَ أَن يُعَرِّفَهُ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: لَا تَسْأَلْ؛ فَلَسْتَ فِي شَيْءٍ مِّن ذَلِكَ.

---

(١) زيادة من فتح القدير. المراجع.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: لَّيْسَ عِلْمُهَا إِلَيْكَ، وَلَا إِلَى أَحَدٍ مِّنَ الْخَلْقِ، بَلْ مَرَدُّهَا وَمَرْجِعُهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى، فَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ وَقْتَهَا عَلَى التَّعْيِينِ.

٨٠ ـ سُورَةُ عَبَسَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ۝٤﴾.

جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمَاعَةً مِّنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَصَنَادِيدِهِمْ، وَهُمْ: أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَأَبُو جَهْلٍ، وَغَيْرُهُمْ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، وَيُرَغِّبُهُمْ فِيهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْرِصُ عَلَى إِيمَانِهِمْ، وَيَطْمَعُ فِيهِ؛ لِأَنَّ بِإِيمَانِهِمْ يُؤْمِنُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ مَشْغُولٌ بِهَؤُلَاءِ إِذَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ يُقْبِلُ، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْمَى، وَهُوَ مِمَّنْ أَسْلَمَ قَدِيمًا، فَجَعَلَ يَسْتَقْرِئُ النَّبِيَّ ﷺ قَائِلًا لَّهُ: أَقْرِئْنِي كَذَا وَكَذَا، أَرْشِدْنِي يَا رَسُولَ اللهِ. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَمَنَّى أَن يَتَرَيَّثَ عَبْدُ اللهِ بَعْضَ الْوَقْتِ لِيَتَمَكَّنَ الرَّسُولُ مِنَ الْقِيَامِ بِمُهِمَّتِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَطَّبَ لَهُ وَجْهَهُ، وَعَبَسَ فِيهِ، وَكَرِهَ كَلَامَهُ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْآخَرِينَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمَا.

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْرِمُهُ، وَيَقْضِي لَهُ حَاجَتَهُ، وَإِذَا رَآهُ قَالَ لَهُ: مَرْحَبًا بِمَن عَاتَبَنِي فِيهِ رَبِّي.

٨١ ـ سُورَةُ التَّكْوِيرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢٩﴾.

لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ قَالَ أَبُو جَهْلٍ: الْأَمْرُ إِلَيْنَا، إِن شِئْنَا اسْتَقَمْنَا، وَإِن شِئْنَا لَمْ نَسْتَقِمْ. فَهَبَطَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَذَبُوا، وَقَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٨٣ ـ سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣٦

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا: كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ إِذَا اشْتَرَوْا اسْتَوْفَوْا بِكَيْلٍ رَّاجِحٍ، فَإِذَا بَاعُوا بَخَسُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ انتَهَوْا، فهُم مِّنْ أَوْفَى النَّاسِ كَيْلًا إِلَى يَوْمِهِمْ هَذَا.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ يُعْرَفُ بِأَبِي جُهَيْنَةَ، وَاسْمُهُ عَمْرٌو، كَانَ لَهُ صَاعَانِ يَأْخُذُ بِأَحَدِهِمَا، وَيُعْطِي بِالْآخَرِ.

٨٧ ـ سُورَةُ الْأَعْلَى

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ لَمْ يَفْرَغْ جِبْرِيلُ مِنْ آخِرِ الْآيَةِ حَتَّى يَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ بِأَوَّلِهَا؛ مَخَافَةَ أَن يَنسَاهَا؛ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

٩٢ ـ سُورَةُ اللَّيْلِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٢١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥﴾، ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ۝١٩ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٢٠ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ۝٢١﴾.

أَعْتَقَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ سَبْعَةً، كُلُّهُمْ يُعَذَّبُ فِي اللهِ تَعَالَى، مِنْهُم: بِلَالٌ، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَمِنْهُم بَعْضُ نِسَاءٍ أَسْلَمْنَ، فَكُنَّ يُعَذَّبْنَ عَلَى إِسْلَامِهِنَّ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ أَبُو قُحَافَةَ: أَرَاكَ تُعْتِقُ رِقَابًا ضِعَافًا، فَلَوْ أَنَّكَ أَعْتَقْتَ رِجَالًا جُلْدًا يَمْنَعُونَكَ، وَيَقُومُونَ وَيَدْفَعُونَ عَنكَ دُونَكَ؟. فَقَالَ: يَا أَبَتِ، إِنِّي إِنَّمَا أُرِيدُ مَا عِندَ اللهِ. فَنَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ﴾ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْبَزَّارُ.

وَيَذْكُرُ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُعَذِّبُهُ الْمُشْرِكُونَ فِي الرَّمْضَاءِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُعَذَّبُ وَيَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يُنجِيكَ أَحَدٌ أَحَدٌ**». ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ أَبَا بَكْرٍ أَنَّ بِلَالًا يُعَذَّبُ فِي اللهِ، فَحَمَلَ أَبُو بَكْرٍ عَشْرَ أَوَاقٍ مِّن ذَهَبٍ، وَذَهَبَ بِهَا إِلَى سَيِّدِ بِلَالٍ، وَهُوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، فَاشْتَرَى بِهَا بِلَالًا، وَعِندَ ذَلِكَ أَرْجَفَ الْمُشْرِكُونَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَّمْ يَصْنَعْ هَذَا بِبِلَالٍ إِلَّا لِيَدٍ كَانَتْ لِبِلَالٍ عِندَهُ؛ فَلِذَلِكَ كَانَ مِن

جُمْلَةِ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعۡمَةٖ تُجۡزَىٰٓ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

٩٣ ـ سُورَةُ الضُّحَى

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾.

عَن جُندُبٍ قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَد تَّرَكَكَ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ إِلَى: ﴿وَمَا قَلَىٰ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَمَكَثَ أَيَّامًا لَّا يَنزِلُ عَلَيْهِ، فَجَزِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَزَعًا شَدِيدًا، فَقَالَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: مَا نَرَى رَبَّ مُحَمَّدٍ إِلَّا وَدَّعَهُ وَقَلَاهُ. فَأَنزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ جَرِيرٍ.

﴿وَلَلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ ۝٤ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّنِي**»؛ فَأَنزَلَ اللهُ الْآيَتَيْنِ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.

٩٦ ـ سُورَةُ الْعَلَقِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١٩

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾﴾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟!. فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَانتَهَرَهُ، وَأَغْلَظَ لَهُ فِي الْقَوْلِ، وَهَدَّدَهُ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا بِهَا نَادٍ أَكْثَرَ مِنِّي. وَفِي رِوَايَةٍ: أَتُهَدِّدُنِي وَأَنَا أَكْثَرُ أَهْلِ هَذَا الْوَادِي نَادِيًا؟!. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩٧ ـ سُورَةُ الْقَدْرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾.

عَن مُّجَاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ لَبِسَ السِّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَلْفَ شَهْرٍ، فَعَجِبَ الْمُسْلِمُونَ مِن ذَلِكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ تِلْكَ الَّتِي لَبِسَ ذَلِكَ الرَّجُلُ السِّلَاحَ فِيهَا فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَن مُّجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يَقُومُ اللَّيْلَ حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُجَاهِدُ الْعَدُوَّ بِالنَّهَارِ حَتَّى يُمْسِي، فَعَمِلَ ذَلِكَ أَلْفَ شَهْرٍ، فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ عَمِلَهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ.

٩٩ ـ سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ

نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَآيَاتُهَا ٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾.

عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ...﴾ [الإِنسَانِ: ٨] كَانَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْجَرُونَ عَلَى الشَّيْءِ الْقَلِيلِ إِذَا أَعْطَوْهُ، وَكَانَ آخَرُونَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ لَا يُلَامُونَ عَلَى الذَّنبِ الْيَسِيرِ: الْكَذْبَةِ، وَالنَّظْرَةِ، وَالْغِيبَةِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا وَعَدَ اللهُ النَّارَ عَلَى الْكَبَائِرِ. فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فَرَغَّبَهُمُ اللهُ فِي الْقَلِيلِ مِنَ الْخَيْرِ أَن يُعْطُوهُ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَن يَكْثُرَ، وَحَذَّرَهُمُ الْيَسِيرَ مِنَ الذَّنبِ أَن يَفْعَلُوهُ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَن يَكْثُرَ.

١٠٠ ـ سُورَةُ الْعَادِيَاتِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ١١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى أُنَاسٍ مِّن بَنِي كِنَانَةَ، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ خَبَرُهَا، وَاسْتَمَرَّتْ شَهْرًا لَّا يَعْلَمُ عَنْهَا شَيْئًا، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْهَا خَبَرٌ، وَكَانَ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمُ الْمُنذِرَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنصَارِيَّ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّهُمْ قُتِلُوا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ إِخْبَارًا لِّلنَّبِيِّ ﷺ بِسَلَامَةِ السَّرِيَّةِ، وَبِشَارَةً لَّهُ بِإِغَارَتِهَا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ. أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

١٠٢ ـ سُورَةُ التَّكَاثُرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٨

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِنَ الْأَنصَارِ: بَنِي حَارِثَةَ، وَبَنِي الْحَرْثِ، تَفَاخَرُوا وَتَكَاثَرُوا، فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا: أَفِيكُم مِّثْلُ فُلَانٍ وَفُلَانٍ؟!. وَقَالَ الْآخَرُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، تَفَاخَرُوا بِالْأَحْيَاءِ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انطَلِقُوا بِنَا إِلَى الْقُبُورِ. فَجَعَلَتْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ تَقُولُ: أَفِيكُم مِّثْلُ فُلَانٍ وَمِثْلُ فُلَانٍ؟!. يُشِيرُونَ إِلَى الْقُبُورِ، وَتَقُولُ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ السُّورَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا نَشُكُّ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١﴾ إِلَى: ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٤﴾ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٠٤ ـ سُورَةُ الْهُمَزَةِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٩

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ إِذَا رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ هَمَزَهُ، وَلَمَزَهُ؛ فَأَنزَلَ اللهُ فِيهِ هَذِهِ السُّورَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ.

وَفِي بَعْضِ الْآثَارِ: أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ نَزَلَتْ فِي أُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ. وَفِي بَعْضِهَا: فِي الْأَخْنَسِ بْنِ شُرَيْقٍ. وَفِي بَعْضِهَا: فِي جَمِيلِ بْنِ عَامِرٍ الْجُمَحِيِّ. وَعَلَى كُلٍّ فَالْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ.

١٠٦ ـ سُورَةُ قُرَيْشٍ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنتِ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَضَّلَ اللهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِصَالٍ، لَمْ يُعْطِهَا أَحَدًا قَبْلَهَا، وَلَا يُعْطِيهَا أَحَدًا بَعْدَهُمْ: النُّبُوَّةُ فِيهِمْ، وَالْخِلَافَةُ فِيهِمْ، وَالْحِجَابَةُ فِيهِمْ، وَالسِّقَايَةُ فِيهِمْ، وَنُصِرُوا عَلَى الْفِيلِ وَهُم مُّشْرِكُونَ، وَعَبَدُوا اللهَ سَبْعَ سِنِينَ** ـ وَفِي لَفْظٍ: **عَشْرَ سِنِينَ** ـ **لَمْ يَعْبُدْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، وَنَزَلَتْ فِيهِمْ سُورَةٌ مِّنَ الْقُرْآنِ لَمْ يُذْكَرْ فِيهَا أَحَدٌ غَيْرُهُمْ**». وَتَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

فَالسُّورَةُ نَزَلَتْ فِي قُرَيْشٍ، وَذِكْرِ مِنَّةِ اللهِ عَلَيْهِمْ.

١٠٧ ـ سُورَةُ الْمَاعُونِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٧

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتِ السُّورَةُ فِي الْمُنَافِقِينَ، كَانُوا يُرَاءُونَ الْمُؤْمِنِينَ بِصَلَاتِهِمْ إِذَا حَضَرُوا، وَيَتْرُكُونَهَا إِذَا غَابُوا، وَيَمْنَعُونَهُمُ الْعَارِيَةَ بُغْضًا لَّهُمْ، وَهِيَ الْمَاعُونُ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ. وَقِيلَ: فِي الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ. وَقِيلَ: فِي أَبِي جَهْلٍ. وَقِيلَ: فِي أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَ يَنْحَرُ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ جَزُورًا، فَطَلَبَ مِنْهُ يَتِيمٌ شَيْئًا، فَقَرَعَهُ بِعَصَاهُ.

١٠٨ ـ سُورَةُ الْكَوْثَرِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٣

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ: أَنتَ خَيْرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسَيِّدُهُمْ، أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الصَّابِئِ الْمُنبَتِرِ مِن قَوْمِهِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِّنَّا، وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَجِيجِ، وَأَهْلُ السِّقَايَةِ، وَأَهْلُ السِّدَانَةِ. فَقَالَ: أَنتُمْ خَيْرٌ مِّنْهُ. فَنَزَلَتِ السُّورَةُ. أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَرُوِيَ: أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ الْقَاسِمُ، أَوْ عَبْدُ اللهِ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَشَى الْمُشْرِكُونَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْبَعْضِ فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الصَّابِئَ قَدْ بُتِرَ اللَّيْلَةَ، فَصَارَ أَبْتَرَ. وَقَالَ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ: قَدِ انقَطَعَ نَسْلُهُ، فَهُوَ أَبْتَرُ. وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ: لَّا يَبْقَى لِمُحَمَّدٍ وَلَدٌ، فَهُوَ أَبْتَرُ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ السُّورَةَ تَعْزِيَةً لِّلنَّبِيِّ ﷺ، وَرَدًّا عَلَى أَعْدَائِهِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ إِذَا كَانَ عِندَهُ ذُكُورٌ وَإِنَاثٌ، فَبَقِيَ الْإِنَاثُ، وَمَاتُ الذُّكُورُ: بُتِرَ فُلَانٌ، فَهُوَ أَبْتَرُ.

١٠٩ ـ سُورَةُ الْكَافِرُونَ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦

دَعَتْ قُرَيْشٌ رَّسُولَ اللهِ ﷺ إِلَى أَن يُعْطُوهُ مَالًا حَتَّى يَكُونَ أَغْنَى رَجُلٍ بِمَكَّةَ، وَأَن يُزَوِّجُوهُ مَا يُرِيدُ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالُوا: هَذَا لَكَ يَا مُحَمَّدُ عَلَى أَن تَكُفَّ عَن شَتْمِ آلِهَتِنَا، وَلَا تَذْكُرَهَا بِسُوءٍ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَإِنَّا نَعْرِضُ عَلَيْكَ خَصْلَةً وَاحِدَةً لَّكَ فِيهَا صَلَاحٌ. قَالَ: «**مَا هِيَ؟**». قَالُوا: تَعْبُدُ آلِهَتَنَا سَنَةً، وَنَعْبُدُ إِلَهَكَ سَنَةً، وَلْنَشْتَرِكْ بَعْدُ نَحْنُ وَأَنتَ فِي أَمْرِنَا كُلِّهِ، فَإِن كَانَ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ أَصَحَّ مِنَ الَّذِي أَنتَ عَلَيْهِ كُنتَ قَدْ أَخَذْتَ مِنْهُ حَظًّا، وَإِن كَانَ الَّذِي أَنتَ عَلَيْهِ أَصَحَّ مِنَ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ كُنَّا قَدْ أَخَذْنَا مِنْهُ حَظًّا. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَعَاذَ اللهِ أَن نُّشْرِكَ بِهِ غَيْرَهُ**». وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْهِ هَذِهِ السُّورَةَ، فَغَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَفِيهِ الْمَلَأُ مِن قُرَيْشٍ، فَقَرَأَ السُّورَةَ عَلَيْهِمْ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَيَئِسُوا مِنْهُ عِندَ ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

١١١ ـ سُورَةُ الْمَسَدِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ٢١٤] خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى صَعَدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ يُنَادِي: «**يَا صَبَاحَاهُ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ**». فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «**أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِن سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ تُرِيدُ أَن تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنتُم مُّصَدِّقِيَّ؟**». قَالُوا: نَعَم، مَّا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: «**فَإِنِّي نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**». فَقَامَ أَبُو لَهَبٍ فَقَالَ: تَبًّا لَّكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟!. وَفِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: أَنَّ امْرَأَةَ أَبِي لَهَبٍ كَانَت تُّلْقِي فِي طَرِيقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الشَّوْكَ؛ فَأَنزَلَ اللهُ السُّورَةَ كُلَّهَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمَا.

١١٢ ـ سُورَةُ الْإِخْلَاصِ

نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٤

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: انسُبْ لَنَا رَبَّكَ. فَأَنزَلَ اللهُ السُّورَةَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ. وَقَدِ اسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ بِهَذَا الْأَثَرِ عَلَى أَنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَحُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، صِفْ لَنَا رَبَّكَ الَّذِي بَعَثَكَ. فَأَنزَلَ اللهُ السُّورَةَ. وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا عَلَى أَنَّ السُّورَةَ مَدَنِيَّةٌ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: قَالَتِ الْأَحْزَابُ: انسُبْ لَنَا رَبَّكَ. فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ السُّورَةِ. قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي اللُّبَابِ: وَهَذَا الْمُرَادُ بِالْمُشْرِكِينَ فِي حَدِيثِ أُبَيٍّ؛ فَتَكُونُ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَيَنتَفِي[1] التَّعَارُضُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ؛ يَعْنِي: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا مَا قَالُوا فِي عَامِ الْأَحْزَابِ الَّذِي

---

(١) في الأصل: وينبغي. المراجع.

تَحَزَّبَ فِيهِ قَبَائِلُ الْمُشْرِكِينِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَامُ الْأَحْزَابِ كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ؛ فَتَكُونُ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

سُورَتَا الْمُعَوِّذَتَيْنِ

١١٣ ـ سُورَةُ الْفَلَقِ، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٥
١١٤ ـ سُورَةُ النَّاسِ، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَآيَاتُهَا ٦

رَوَى الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ ﵃: أَنَّهُ كَانَ غُلَامٌ مِّنَ الْيَهُودِ يَخْدِمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَسَّتْ إِلَيْهِ الْيَهُودُ فَمَا زَالُوا بِهِ حَتَّى أَخَذَ مُشَاطَةَ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ ـ وَهِيَ مَا يَتَسَاقَطُ مِن شَعْرِ الرَّأْسِ عِندَ مَشْطِهِ ـ، وَعِدَّةً مِّنْ أَسْنَانِ مُشْطِهِ، فَأَعْطَاهَا الْيَهُودَ، فَسَحَرُوهُ فِيهَا، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى ذَلِكَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ، ثُمَّ دَسَّهَا فِي بِئْرٍ، فَمَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَبِثَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى إِتْيَانِ النِّسَاءِ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ الْمُبَاشَرَةَ لَا يَسْتَطِيعُ، فَبَيْنَمَا هُوَ نَائِمٌ إِذْ أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِندَ رَأْسِهِ، وَالْآخَرُ عِندَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ الَّذِي عِندَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِندَ رَأْسِهِ: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟. قَالَ: هُوَ مَطْبُوبٌ ـ مَّسْحُورٌ ـ. قَالَ: وَمَن طَبَّهُ ـ أَيْ: وَمَن سَحَرَهُ ـ؟. قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ الْيَهُودِيُّ. قَالَ: وَبِمَ طَبَّهُ؟. قَالَ: بِمِشْطٍ وَمُشَاطَةٍ. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟. قَالَ: فِي بِئْرِ كَذَا، تَحْتَ الصَّخْرَةِ الَّتِي يُوقَفُ عَلَيْهَا وَيُسْتَقَى مِنَ الْبِئْرِ. فَانتَبَهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَذْعُورًا، وَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا شَعَرْتِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَنِي بِدَائِي؟. ثُمَّ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ إِلَى الْبِئْرِ، فَرَفَعُوا الصَّخْرَةَ، فَإِذَا تَحْتَهَا مُشَاطَةُ رَأْسِ

النَّبِيِّ، وَبَعْضُ أَسْنَانٍ مِّن مِّشْطِهِ، وَإِذَا وَتَرٌ مَّعْقُودٌ فِيهِ إِحْدَى عَشْرَةَ عُقْدَةً مَّغْرُوزَةً بِالْإِبَرِ، فَأَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ؛ فَأَنزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ السُّورَتَيْنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَهُمَا إِحْدَى عَشْرَةَ آيَةً، عَلَى عَدَدِ تِلْكَ الْعُقَدِ، وَأَمَرَ الرَّسُولُ أَن يُتَعَوَّذَ بِهِمَا، فَجَعَلَ كُلَّمَا قَرَأَ آيَةً انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خِفَّةً إِذَا حُلَّتْ هَذِهِ الْعُقْدَةُ، حَتَّى إِذَا حُلَّتِ الْعُقْدَةُ الْأَخِيرَةُ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عِقَالٍ، وَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرْقِي رَسُولَ اللهِ، فَيَقُولُ: بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِن كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ، اللهُ يَشْفِيكَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

تَارِيخُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ، جَمْعُهُ فِي عَصْرَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ، الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ، نَقْطُ الْمَصَاحِفِ وَشَكْلُهَا، مَا يَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ، الْمَصَاحِفُ فِي دُورِ الطِّبَاعَةِ، وَالْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ، تَرْتِيبُ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ، أَسْمَاءُ السُّوَرِ، الْأَحْكَامُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمُصْحَفِ.

تَأْلِيفُ خَادِمِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

عبد الفتاح عبد الغني القاضي

مُقَدِّمَةُ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ الْعَلِيِّ الأَعْلَى، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ الدُّعَاةِ إِلَى الطَّرِيقَةِ الْمُثْلَى، وَالرِّضَا عَنْ آلِهِ الْأَبْرَارِ، وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ.

وَبَعْدُ؛ فَهَذَا كِتَابُ «تَارِيخِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ»، نُعِيدُ طَبْعَهُ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ أَنْ أَضَفْنَا إِلَيْهِ مَبَاحِثَ كَثِيرَةً نَّافِعَةً، وَفَوَائِدَ مُهِمَّةً مُّمْتِعَةً، لَّهَا بِالْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ آكَدُ الْأَوَاصِرِ، وَأَقْوَى الرَّوَابِطِ، وَبَعْدَ أَن فَصَّلْنَا مُجْمَلَهُ، وَأَوْضَحْنَا غَامِضَهُ، وَأَسْهَبْنَا فِيمَا يَقْتَضِي الْإِسْهَابَ، وَأَوْجَزْنَا فِيمَا يَتَطَلَّبُ الْإِيجَازَ.

وَأَسْأَلُ اللهَ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَن يُثِيبَنِي عَلَى هَذَا الْمُؤَلَّفِ الْمُبَارَكِ بِقَدْرِ مَا اقْتَرَنَ بِتَأْلِيفِهِ مِنْ حُسْنِ النِّيَّةِ، وَنُبْلِ الْقَصْدِ، وَاللهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْعَامِلِينَ الْمُخْلِصِينَ.

الْمُؤَلِّفُ

الْكِتَابَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَقْتَ الْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ

بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ لَّا تَكْتُبُ وَلَا تَحْسُبُ، وَلَا تَعْرِفُ عَنِ الْخَطِّ وَالكِتَابَةِ شَيْئًا، اللَّهُمَّ إِلَّا نَزْرًا يَسِيرًا فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ كُلِّهَا، وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِّن قُرَيْشٍ خَاصَّةً، وَنَفَرًا قَلِيلًا مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمُجَاوِرِيهِم مِّنَ الْيَهُودِ عَرَفُوا الْخَطَّ وَالْكِتَابَةَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَلِيلٍ.

فَمِنْ هَؤُلَاءِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْعَلَاءُ بْنُ الْمُقْرِي، وَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَالْمُنذِرُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانَ بِهَا يَهُودِيٌّ يُعَلِّمُ الصِّبْيَانَ الْكِتَابَةَ.

وَلِقِلَّةِ انتِشَارِ الْكِتَابَةِ فِي رُبُوعِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَانْحِصَارِهَا فِي أَفْرَادٍ قَلَائِلَ مِنْ أَهْلِهَا صَحَّ التَّعْبِيرُ عَنِ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّهَا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَّا تَقْرَأُ وَلَا تَكْتُبُ، وَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَسَجَّلَ عَلَيْهَا الْأُمِّيَّةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الْجُمُعَةَ: ٢]، وَالْمَشْهُورُ عِندَ عُلَمَاءِ التَّارِيخِ أَنَّ أُسْتَاذَ الْقُرَشِيِّينَ فِي الْكِتَابَةِ وَالْخَطِّ حَرْبُ بْنُ

أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَالِدُ أَبِي سُفْيَانَ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الْأَسْفَارِ إِلَى الْبِلَادِ بِالتِّجَارَةِ، فَتَعَلَّمَ الْخَطَّ وَالْكِتَابَةَ عَلَى يَدِ أَهْلِ هَذِهِ الْبِلَادِ، وَعَلَّمَهَا الْقُرَشِيِّينَ، فَبَدْءُ الْخَطِّ بِمَكَّةَ كَانَ عَلَى يَدِهِ.

وَاخْتَلَفَ الْمُؤَرِّخُونَ فِي تَعْيِينِ مَنْ عَلَّمَ حَرْبَ بْنَ أُمَيَّةَ، فَقِيلَ: هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُدْعَانَ، وَقِيلَ: بِشْرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهَاكَ مَا وَرَدَ فِي هَذَا.

ذَكَرَ الْإِمَامُ الدَّانِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، هَلْ كُنتُمْ تَكْتُبُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِهَذَا الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، تَجْمَعُونَ فِيهِ مَا اجْتَمَعَ، وَتُفَرِّقُونَ فِيهِ مَا افْتَرَقَ هِجَاءً بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ وَالْمِيمِ، وَالْقَطْعِ وَالْوَصْلِ، وَمَا يُكْتَبُ بِهِ الْيَوْمَ قَبْلَ أَن يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَمَنْ عَلَّمَكُمُ الْكِتَابَةَ؟ قَالَ: حَرْبُ بْنُ أُمَيَّةَ. قُلْتُ: فَمَنْ عَلَّمَ حَرْبَ بْنَ أُمَيَّةَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ جُدْعَانَ. قُلْتُ: فَمَنْ عَلَّمَ عَبْدَ اللهِ؟ قَالَ: أَهْلُ الْأَنبَارِ. قُلْتُ: فَمَنْ عَلَّمَ أَهْلَ الْأَنبَارِ؟ قَالَ: طَارِئٌ طَرَأَ عَلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِن كِندَةَ. قُلْتُ: فَمَنْ عَلَّمَ ذَلِكَ الطَّارِئَ؟ قَالَ: الْخَلْجَانُ بْنُ الْمُوهِمِ، كَانَ كَاتِبَ هُودٍ نَّبِيِّ اللهِ بِالْوَحْيِ عَنِ اللهِ ﷻ. انتَهَى.

وَرَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ عُوَانَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَن كَتَبَ بِخَطِّنَا هَذَا ـ وَهُوَ الْجَزْمُ ـ مُرَامِرُ بْنُ مُرَّةَ، وَأَسْلَمُ بْنُ سِدْرَةَ، وَعَامِرُ بْنُ جَدْرَةَ، وَهُم مِّنْ عَرَبِ طَيِّءٍ، تَعَلَّمُوهُ مِن كَاتِبِ الْوَحْيِ لِسَيِّدِنَا هُودٍ ؑ، ثُمَّ عَلَّمُوهُ أَهْلَ الْأَنبَارِ، وَعَنْهُمُ انتَشَرَتِ الْكِتَابَةُ فِي الْعِرَاقِ وَالْحِيرَةِ وَغَيْرِهَا، فَتَعَلَّمَهَا بِشْرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخُو أُكَيْدِرِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ صَاحِبِ دَوْمَةِ الْجَندَلِ،

وَكَانَ لهُ صُحْبَةٌ بِحَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ لِتِجَارَتِهِ عِندَهُمْ فِي بِلَادِ الْعِرَاقِ، فَتَعَلَّمَ حَرْبٌ مِّنْهُ الْكِتَابَةَ وَعَلَّمَهَا الْقُرَشِيِّينَ، ثُمَّ سَافَرَ مَعَهُ بِشْرٌ إِلَى مَكَّةَ، فَتَزَوَّجَ الصَّهْبَاءَ بِنتَ حَرْبٍ أُخْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَتَعَلَّمَ مِنْهُ الْكِتَابَةَ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، . . . إلخ، فَكَثُرَ سَوَادُ الْكَاتِبِينَ مِن قُرَيْشٍ قَبْلَ الْإِسْلَامِ إِلَى حَدٍّ مَّا.

فَأَنتَ تَرَى أَنَّ الرِّوَايَةَ الْأُولَى تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أُسْتَاذَ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُدْعَانَ، وَالثَّانِيَةَ تَدُلُّ عَلَى أنَّ أُسْتَاذَهُ بِشْرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ.

بَقِيَتِ الْكِتَابَةُ مَحْصُورَةً فِي أَفْرَادٍ قَلَائِلَ فِي الْجَزِيرَةِ إِلَى أَنْ هَاجَرَ النَبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَشَجَّعَ الْكِتَابَةَ، وَحَثَّ عَلَى تَعْلِيمِهَا بِجَمِيعِ الْوَسَائِلِ.

وَمِمَّا يَدُلُّنَا عَلَى هَذَا أَنَّهُ لَمَّا انتَصَرَ عَلَى قُرَيْشٍ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَأَسَرَ مِنْهُمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِّن صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ جَعَلَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِّنَ الْأَسْرَى لِفَكَاكِهِ مِنَ الْأَسْرِ فِدَاءً مِّنَ الْمَالِ، وَعَلَى كلِّ مَنْ عَجزَ عَنِ الِافْتِدَاءِ بِالْمَالِ - إِن كَانَ ذَا دِرَايَةٍ بِالْكِتَابَةِ - أَن يُعَلِّمَهَا عَشَرَةً مِّن صِبْيَانِ الْمَدِينَةِ، فَلَا يُطْلَقُ سَرَاحُهُ إِلَّا بَعْدَ تَعْلِيمِهِمْ.

وَبِذَلِكَ رَاجَتْ سُوقُ الْكِتَابَةِ بِالْمَدِينَةِ، وَأَخَذَتْ فِي الذُّيُوعِ وَالِانتِشَارِ فِي سَائِرِ الْأَنْحَاءِ كُلَّمَا اتَّسَعَتْ رُقْعَةُ الْإِسْلَامِ، وَكَثُرَتْ فُتُوحَاتُهُ.

وَلِذَلِكَ لَمْ يَتِمَّ الْقُرْآنُ نُزُولًا حَتَّى كَانَ لِلرَّسُولِ ﷺ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ كَاتِبًا، وَكَانَ أُولُو الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْمَلُونَ جَاهِدِينَ عَلَى انتِشَارِ الْكِتَابَةِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاسُ جَمِيعًا أَنَّ

الْإِسْلَامَ وَالْعِلْمَ قَرِينَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الدِّينُ الْوَحِيدُ الَّذِي يَعْمَلُ عَلَى رَفْعِ مُسْتَوَى الْإِنسَانِيَّةِ إِلَى قِمَّةِ الْمَجْدِ وَالسُّؤْدَدِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: كَانَ الْخَطُّ الَّذِي تَعَلَّمَهُ حَرْبٌ وَعَلَّمَهُ الْقُرَشِيِّينَ هُوَ الْخَطَّ الْأَنبَارِيَّ الْحِيرِيَّ، الْمُسَمَّى بَعْدَ انتِقَالِهِ إِلَى الْحِجَازِ بِالْجَزْمِ، وَكَانَ هَذَا الْخَطُّ هُوَ الْمُتَدَاوَلَ عَلَى أَيْدِي الْكَاتِبِينَ، يَكْتُبُونَ بِهِ رَسَائِلَهُمْ وَأَشْعَارَهُمْ وَغَيْرَهَا، إِلَى أَن جَاءَ الْإِسْلَامُ فَكَتَبُوا بِهِ الْوَحْيَ، ثُمَّ كَتَبُوا بِهِ صُحُفَ أَبِي بَكْرٍ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ، ثُمَّ كَتَبُوا بِهِ الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ وَغَيْرَهَا، وَاسْتَمَرَّ تَدَاوُلُهُ بَيْنَ النَّاسِ يَكْتُبُونَ بِهِ الْمَصَاحِفَ وَغَيْرَهَا إِلَى أَن فَتَحَ الْمُسْلِمُونَ الْمَمَالِكَ، وَمَصَّرُوا الْأَمْصَارَ، وَنَزَلَت طَّائِفَةٌ مِّنَ الْكُتَّابِ الْكُوفَةَ، فَعُنِيَتْ بِتَجْوِيدِ الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ وَتَحْسِينِهِ، حَتَّى صَارَ خَطُّ أَهْلِ الْكُوفَةِ مُتَمَيِّزًا بِشَكْلِهِ مِنَ الْخَطِّ الْحِجَازِيِّ، فَحِينَئِذٍ سُمِّيَ «الْخَطَّ الْكُوفِيَّ»، وَبِهِ كَانَت تُكْتَبُ الْمَصَاحِفُ وَغَيْرُهَا.

ثُمَّ أَخَذَ الْخَطُّ الْعَرَبِيُّ يَسْمُو وَيَرْتَقِي عَلَى يَدِ هَؤُلَاءِ الْمَهَرَةِ الَّذِينَ كَانَ لَهُمُ الْيَدُ الطُّولَى فِي تَنْمِيقِهِ وَتَنسِيقِهِ، وَهُمْ: قُطْبَةُ الْمُحَرِّرُ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عَجْلَانَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ حَمَّادٍ.

وَقَدِ اسْتَطَاعَ قُطْبَةُ أَن يَخْتَرِعَ مِنَ الْخَطِّ الْكُوفِيِّ وَالْحِجَازِيِّ خَطًّا آخَرَ هُوَ مَزِيجٌ مِّنَ الْخَطَّيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَيُعْتَبَرُ هَذَا الْخَطُّ أَسَاسَ الْخَطِّ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ الْآنَ.

وَفِي عَهْدِ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ بَدَأَ الْخَطُّ الْعَرَبِيُّ يُسَايِرُ سَائِرَ الْعُلُومِ نُمُوًّا وَتَقَدُّمًا فِي هَذَا الْعَصْرِ الذَّهَبِيِّ عَلَى يَدِ الْوَزِيرِ الْعَظِيمِ أَبِي عَلِيٍّ مُّحَمَّدِ بْنِ مُقْلَةَ الَّذِي اسْتَطَاعَ بِعَقْلِيَّتِهِ الْفَذَّةِ، وَنُبُوغِهِ النَّادِرِ أَن يُتَمِّمَ مَا

بَدَأَ بِهِ قُطْبَةُ مِن تَحْوِيلِ الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِن صُورَتِهَا الْكُوفِيَّةِ إِلَى الصُّورَةِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْآنَ، وَقَدِ اخْتَرَعَ أَشْكَالًا كَثِيرَةً لِّلْخَطِّ الْعَرَبِيِّ وَفُرُوعًا لَّهُ مُتَعَدِّدَةً، وَصُوَرًا شَتَّى لَسْنَا بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا.

ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ابْنِ مُقْلَةَ عَلِيُّ بْنُ هِلَالٍ الْبَغْدَادِيُّ الْمُكَنَّى بِابْنِ الْبَوَّابِ، فَاقْتَفَى أَثَرَ ابْنِ مُقْلَةَ، وَأَخَذَ طَرِيقَتَهُ فَهَذَّبَهَا، وَنَقَّحَهَا، وَأَكْمَلَ قَوَاعِدَهَا، وَكَسَاهَا بَهْجَةً وَطَلَاوَةً، حَتَّى أَوْفَتْ عَلَى الْغَايَةِ، وَمَا بَرِحَ الْعُلَمَاءُ وَالْكُتَّابُ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ يُعْنَوْنَ بِالْكِتَابَةِ، وَيَفْتَنُّونَ فِي تَجْمِيلِهَا وَتَنسِيقِهَا، وَيَتَبَارَوْنَ فِي إِجَادَتِهَا وَتَحْسِينِهَا، وَالنُّهُوضِ بِهَا نَحْوَ التَّقَدُّمِ وَالرُّقِيِّ، إِلَى أَن بَلَغَتِ الذُّرْوَةَ فِي جَمَالِ التَّنسِيقِ، وَكَمَالِ التَّنمِيقِ، وَبَرَاعَةِ التَّهْذِيبِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ الْآنَ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

إِنزَالُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُنَجَّمًا، وَحِكْمَةُ ذَلِكَ

لَمْ يُرِدِ اللهُ تَعَالَى أَن يَكُونَ إِنزَالُ الْقُرْآنِ عَلَى سَنَنِ إِنزَالِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ السَّابِقَةِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، بَلِ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعَالَى أَن يَكُونَ إِنزَالُهُ مُنَجَّمًا(١) مُوَزَّعًا عَلَى الْحَوَادِثِ، مُقَسَّمًا عَلَى الْأَزْمَانِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ إِنزَالَ الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا﴾ [١٠٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ وَرَدًّا عَلَيْهِمْ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [٣٢].

وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْقُرْآنَ نُزِّلَ مُفَرَّقًا.

وَالثَّانِي: أَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ نُزِّلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً.

وَوَجْهُ دَلَالَتِهَا عَلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ: أَنَّهَا سِيقَتْ لِحِكَايَةِ سُؤَالِ الْكُفَّارِ، وَاعْتِرَاضِهِمْ عَلَى كَيْفِيَّةِ إِنزَالِهِ، فَلَوْ كَانَ نُزُولُهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَنُزُولِ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ قَبْلَهُ لَمَا صَدَرَ مِنْهُمْ هَذَا الِاعْتِرَاضُ؛ لِأَنَّ نُزُولَهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ مُوَافِقًا لِلسُّنَّةِ الْإِلَهِيَّةِ فِي نُزُولِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ، فَاعْتِرَاضُهُمْ

---

(١) أَيْ: مُفَرَّقًا إِلَى أَجْزَاءٍ، كُلُّ جُزْءٍ مِّنْهَا يُسَمَّى نَجْمًا. المؤلف.

عَلَى كَيْفِيَّةِ نُزُولِهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ نُزُولَهُ مُخَالِفٌ لِّنُزُولِ الْكُتُبِ قَبْلَهُ، وَقَدْ كَانَ نُزُولُهَا جُمْلَةً؛ فَيَكُونُ نُزُولُهُ مُفَرَّقًا.

وَوَجْهُ دَلَالَتِهَا عَلَى الْأَمْرِ الثَّانِي: أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُكَذِّبْهُمْ فِيمَا ادَّعَوْا مِن نُّزُولِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ جُمْلَةً، فَلَوْ كَانَ نُزُولُهَا مُفَرَّقًا كَالْقُرْآنِ لَأَكْذَبَهُمْ، وَرَدَّ عَلَيْهِم بِأَنَّ التَّنجِيمَ هُوَ سُنَّتُهُ تَعَالَى فِيمَا أَنزَلَ عَلَى الْأَنبِيَاءِ مِنَ الْكُتُبِ، كَمَا رَدَّ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿وَقَالُوا۟ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠]؛ يَعْنِي: أَنَّ هَذِهِ سُنَّتُهُ تَعَالَى فِي جَمِيعِ الرُّسُلِ، وَكَمَا رَدَّ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ [الأنبياء: ٧]، وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: كَيْفَ يَكُونُ مُحَمَّدٌ رَّسُولًا وَلَا هَمَّ لَهُ إِلَّا النِّسَاءُ، وَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِم بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

فَاللهُ تَعَالَى لَمْ يُكَذِّبِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ فِيمَا ادَّعَوْا مِن نُّزُولِ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ جُمْلَةً، وَلَكِنَّهُ أَجَابَهُم بِبَيَانِ الْحِكْمَةِ فِي إِنزَالِ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا مُّخَالِفًا فِي ذَلِكَ لِسَائِرِ الْكُتُبِ قَبْلَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

وَسَنَقِفُكَ عَلَى شَرْحِ حِكْمَةِ هَذَا التَّنجِيمِ قَرِيبًا إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقُرْآنَ نُزِّلَ عَلَى هَذِهِ السُّنَّةِ؛ سُنَّةِ التَّوْزِيعِ عَلَى الْحَوَادِثِ، وَالتَّقْسِيمِ عَلَى الْأَزْمَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ كَانَت تَنزِلُ الْآيَةُ الْوَاحِدَةُ، وَقَدْ كَانَت تَنزِلُ عِدَّةُ آيَاتٍ.

فَقَدْ نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ فِي سُورَةِ النُّورِ دُفْعَةً وَاحِدَةً فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ، مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ١١ ـ ٢٠] كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَنَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مَرَّةً وَاحِدَةً أَيْضًا، مِّن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ١٠]، وَيَدُلُّنَا عَلَى نُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ مَرَّةً وَاحِدَةً مَّا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ الْوَحْيُ يُسْمَعُ عِندَ وَجْهِهِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَلَبِثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تُنقِصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَأَعْطِنَا وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضَ عَنَّا وَأَرْضِنَا**»، ثُمَّ قَالَ: «**لَقَدْ أُنزِلَ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ، مَّنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْعَشْرَ. وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا.

وَصَحَّ نُزُولُ بَعْضِ آيَةٍ وَحْدَهَا، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [٩٥].

فَفِي الْبُخَارِيِّ: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللهِ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾، وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ إِبْهَامٌ وَضَّحَتْهُ الرِّوَايَةُ الَّتِي رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ أَيْضًا عَن سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، وَفِيهَا التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الَّذِي نَزَلَ هُوَ ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ وَحْدَهَا.

وَمِنَ السُّوَرِ الْقِصَارِ مَا كَانَ يَنزِلُ دُفْعَةً وَاحِدَةً، كَالفَاتِحَةِ، وَالْعَصْرِ، وَالْكَوْثَرِ، وَالنَّصْرِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَمِنْهَا مَا كَانَ يَنزِلُ مُفَرَّقًا، كَسُورَةِ اقْرَأْ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِيهَا مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥]، ثُمَّ نَزَلَ بَاقِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَمِنْهَا سُورَةُ الضُّحَى، نَزَلَ مِنْهَا أَوَّلًا مِّن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ إِلَى ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [١ - ٥]، ثُمَّ نَزَلَ بَاقِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ.

وَلَمْ يَنزِلْ مِنَ السُّوَرِ الطِّوَالِ سُورَةٌ بِتَمَامِهَا إِلَّا سُورَةَ الْأَنعَامِ، فَقَدْ رَوَى كَثِيرٌ مِّنَ الْمُحَدِّثِينَ نُزُولَهَا جُمْلَةً عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْمُكَذِّبِينَ بِالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَهِيَ مِن مَّقَاصِدِ الدِّينِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي لَا يَتَوَقَّفُ نُزُولُ آيِهَا عَلَى سُؤَالٍ أَوْ حَادِثَةٍ، أَوْ سَبَبٍ يَقْتَضِي إِنزَالَهَا. وَرَجَّحَ إِنزَالَهَا دُفْعَةً وَاحِدَةً الْإِمَامَانِ: الْفَخْرُ الرَّازِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وغَيْرُهُمَا مِنْ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ.

أَمَّا بَقِيَّةُ سُوَرِ الْقُرْآنِ فَقَدْ نَزَلَتْ مُنَجَّمَةً مُّتَفرِّقَةً.

هَذَا، وَقَدْ كَانَ نُزُولُ الْقُرْآنِ مُنَجَّمًا مَّثَارًا لِّعَجَبِ الْمُشْرِكِينَ، وَمَنشَئًا لِّاعْتِرَاضِهِمْ عَلَيهِ، فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْكُتُبَ السَّمَاوِيَّةَ السَّابِقَةَ كَانَت تَّنزِلُ عَلَى الرُّسُلِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَمَا نَزَلَتِ التَّوْرَاةُ عَلَى مُوسَى فِي الْأَلْوَاحِ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَالُوا: إِذَا كَانَ الْقُرْآنُ قَدْ نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبدِ اللهِ حَقًّا كَمَا يَدَّعِي، فَمَا بَالُهُ لَمْ يَنزِلْ عَلَيْهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَمَا نَزَلَتِ التَّوْرَاةُ عَلَى مُوسَى؟!، وَمَا بَالُهُ تُنَزَّلُ مِنْهُ الْآيَةُ تِلْوَ الْآيَةِ، وَالْآيَاتُ عَقِبَ الْآيَاتِ فِي أَزْمِنَةٍ مُّتَطَاوِلَةٍ؟!، أَلَيْسَتْ سُنَّةُ اللهِ فِي إِنزَالِ الْكُتُبِ

وَاحِدَةً؟!، أَلَا يَكُونُ مَجِيئُهُ هَكَذَا مُفَرَّقًا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا يَصْطَنِعُهُ ثُمَّ يَقُولُ: هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى؟.

وَلَيْسَتْ هَذِهِ الشُّبْهَةُ بِأُولَى جَهَالَاتِهِمْ، فَقَدْ قَالُوا فِي الْقُرْآنِ مَا هُوَ أَكْثَرُ شَنَاعَةً مِّنْ هَذَا، وَغَالَطُوا حِسَّهُمْ وَعُقُولَهُمْ، وَكَابَرُوا وُجْدَانَهُمْ، وَمَا تَشْهَدُ بِهِ فِطَرُهُمْ، وَمَا اعْتَرَفَ بِهِ أُولُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ، فَقَالُوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥]، وَقَالُوا: ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥]، وَقَالُوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الفرقان: ٤]، وَقَالُوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٤ ـ ٢٥]، وَهَكَذَا شَأْنُ كُلِّ جَهُولٍ يَحْكُمُ عَلَى الْأَشْيَاءِ بِجَهْلِهِ، وَبِمَا يُوحِيهِ إِلَيْهِ فَسَادُ اسْتِعْدَادِهِ، وَتُصَوِّرُهُ لَهُ سَخَافَةُ فِكْرِهِ، وَجَهِلُوا أَنَّ نُزُولَهُ مُنَجَّمًا أَمْرٌ اقْتَضَتْهُ حِكْمَةُ اللهِ الَّتِي سَمَتْ عَنْ عُقُولِهِمْ، وَضَلَّتْ عَنْهَا أَفْكَارُهُمْ، وَأَنَّهُ لَوْلَا هَذَا التَّنجِيمُ لَمَا أَحْدَثَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ فِي الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ هَذَا الِانقِلَابَ الْعَجِيبَ الَّذِي سَرَى أَثَرُهُ فِي الْأُمَمِ الْأُخْرَى، فَكَانَ حَدًّا فَاصِلًا بَيْنَ عَهْدَيْنِ: عَهْدِ طُفُولَةِ النَّوْعِ الْبَشَرِيِّ، وَعَهْدِ بُلُوغِهِ أَشُدَّهُ، وَاسْتِكْمَالِهِ خَصَائِصَهُ الَّتِي مَيَّزَهُ اللهُ بِهَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِهِ.

وَقَدْ حَكَى اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الشُّبْهَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]، وَقَدْ فَنَّدَهَا وَرَدَّ عَلَيْهِم بِقَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]، فَبَيَّنَ أَنَّ حِكْمَةَ تَنجِيمِهِ هُوَ تَثْبِيتُ فُؤَادِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَوَاطِنِ اللِّجَاجِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُكَابِرِينَ مِنْ أَعْدَائِهِ.

وَاقْتَصَرَ فِي بَيَانِ حِكَم تَنجِيمِ الْقُرْآنِ عَلَى هَذِهِ الْحِكْمَةِ لِمُنَاسَبَةِ الْمَقَامِ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ الْوَاهِيَةَ الَّتِي شَنَّعُوا بِهَا عَلَى الْقُرْآنِ كَافِيَةٌ فِي هَدْمِ دَعَائِمِ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، فَعَكَسَ اللهُ عَلَيْهِمْ ظَنَّهُمْ، وَبَيَّنَ أَنَّ تَنجِيمَهُ مِنْ أَقْوَى الْعَوَامِلِ فِي تَثْبِيتِ قَلْبِهِ، وَتَقْوِيَةِ شَوْكَتِهِ، وَإِحْكَامِ دَعْوَتِهِ.

وَاقْتِصَارُ الْقُرْآنِ عَلَى هَذِهِ الْحِكْمَةِ فِي مَقَامِ الرَّدِّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ لَا يُنَافِي أَنَّ لِتَنجِيمِهِ حِكَمًا أُخْرَى، يَجْتَلِي الْبَصِيرُ نُورَهَا إِذَا تَأَمَّلَ فِي الْمُنَاسَبَاتِ الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ لِأَجْلِهَا، وَالْغَرَضِ الْمَنشُودِ مِنْ إِنزَالِهِ كُلِّهِ، وَالظُّرُوفِ الَّتِي أَحَاطَتْ بِالرَّسُولِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ حِينَ نُزُولِهِ.

وَعِندَ التَّأَمُّلِ الْعَمِيقِ، وَالنَّظَرِ الْفَاحِصِ نَسْتَطِيعُ أَن نُّدْرِكَ بَعْضَ هَذِهِ الْحِكَمِ، وَهَاكَ بَيَانَهَا:

حِكَمُ تَنجِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

الْحِكْمَةُ الْأُولَى: تَثْبِيتُ فُؤَادِ الرَّسُولِ وَتَقْوِيَةُ قَلْبِهِ:

وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ هِيَ الَّتِي صَرَّحَ اللهُ بِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ رَدًّا لِّقَوْلِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢].

فَالْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ نُزُولَهُ مُنَجَّمًا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ تَثْبِيتَ فُؤَادِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَقْوِيَةَ قَلْبِهِ؛ لِيَتَفَرَّغَ لِتَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِعَزِيمَةٍ قَوِيَّةٍ، وَهِمَّةٍ مُّتَّقِدَةٍ، وَقَلْبٍ مُّفْعَمٍ بِالطُّمَأْنِينَةِ وَالسُّكُونِ، لَا تُسَاوِرُهُ الْأَحْزَانُ، وَلَا تَحْتَلُّ سَاحَتَهُ الْهُمُومُ وَالْأَكْدَارُ الَّتِي تَكْسِرُ شَوْكَةَ الْعَزِيمَةِ، وَتُضْعِفُ قُوَّةَ الْإِرَادَةِ، وَتُطْفِئُ جَذْوَةَ النَّشَاطِ الْمُلْتَهِبِ، وَتُقْعِدُ الْإِنسَانَ عَنِ السَّيْرِ إِلَى الْمَثَلِ الْأَعْلَى الَّذِي يَتَوخَّاهُ فِي عَمَلِهِ؛ خُصُوصًا فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمُهِمَّةِ الْكُبْرَى الَّتِي يُرَادُ بِهَا صَقْلُ طَبَائِعِ النُّفُوسِ، وَتَهْذِيبُ الْفِطَرِ الْإِنسَانِيَّةِ، وَإِصْلَاحُ مَا فَسَدَ مِنْ أَحْوَالِ الْأُمَمِ، وَتَوْجِيهُ الْعَالَمِ الْبَشَرِيِّ إِلَى طَرِيقِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ؛ لِيَصِلَ إِلَى سَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

حَاجَةُ الرَّسُولِ إِلَى التَّثْبِيتِ:

مَا كَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْهَرُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى حَتَّى ثَارَتْ عَلَيْهِ عَاصِفَةٌ هَوْجَاءُ مِنِ اضْطِهَادِ مُشْرِكِي أَهْلِ مَكَّةَ، حَتَّى مَن كَانَ مِنْهُم مِّنْ أَقْرِبَائِهِ الْأَقْرَبِينَ، كَعَمِّهِ أَبِي لَهَبٍ الَّذِي كَانَ يُحَرِّضُ قَوْمَهُ عَلَيْهِ

لِلْقَضَاءِ عَلَى دَعْوَتِهِ وَهِيَ وَلِيدَةٌ فِي مَهْدِهَا، وَيَقُولُ: خُذُوا عَلَى يَدَيْهِ قَبْلَ أَن تَجْتَمِعَ الْعَرَبُ عَلَيْهِ.

فَقَدْ وَجَدُوا فِي دَعْوَتِهِ مَصْدَرَ خَطَرٍ شَدِيدٍ عَلَى كِيَانِهِمْ وَشَهَوَاتِهِمْ الَّتِي اسْتَعْبَدَتْ قُلُوبَهُمْ، وَأَعْمَتْ بَصَائِرَهُمْ عَنِ الْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ.

فَأَمَّا رُؤَسَاؤُهُمْ وَأَصْحَابُ الزَّعَامَةِ وَالنُّفُوذِ مِن صَنَادِيدِهِمْ فَقَدْ خَشُوا أَن تَنجَحَ دَعْوَتُهُ، وَيَلْتَفَّ النَّاسُ حَوْلَهُ تَأَثُّرًا بِهِدَايَتِهِ، وَعَذْبِ مَنطِقِهِ الَّذِي كَانَ يَجْذِبُ النُّفُوسَ إِلَيْهِ، وَيَفْعَلُ فِيهَا مَا لَا يَفْعَلُهُ السِّحْرُ، فَيُوشِكُ أَن يَكْثُرَ سَوَادُ أَتْبَاعِهِ؛ فَيَنتَزِعَ مِنْهُمُ الرِّيَاسَةَ الَّتِي كَانُوا يَجْلِبُونَ مِن وَرَائِهَا غُنْمًا عَظِيمًا، وَأَبَى عَلَيْهِمْ كِبْرُهُمْ أَن يَتَّبِعُوهُ فَيَكُونُوا أُسْوَةً بِالضُّعَفَاءِ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَيَزُولُ مَا لَهُم مِّنَ الامْتِيَازَاتِ الْبَاطِلَةِ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمُسْتَكْبِرِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ، فَكَانُوا يُغْرُونَ سُفَهَاءَ الْعَامَّةِ عَلَيْهِ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي وَضْعِ الْعَقَبَاتِ فِي طَرِيقِ إِنجَاحِ دَعْوَتِهِ، حَتَّى يَدِبَّ الْيَأْسُ فِي قَلْبِهِ؛ فَيَتْرُكَ الدَّعْوَةَ إِلَى دِينِهِ.

وَأَمَّا الدَّهْمَاءُ مِنَ الْعَامَّةِ فَكَانُوا يَرْتَعُونَ فِي مَيْدَانِ الشَّهَوَاتِ الْبَهِيمِيَّةِ الدَّنِيئَةِ، لَا يَزْجُرُهُمْ ضَمِيرٌ، وَلَا يَرْدَعُهُمْ وِجْدَانٌ، وَلَا يَعْصِمُهُمْ خُلُقٌ فَاضِلٌ، وَلَا يَكُفُّهُمْ عَنْ غِوَايَتِهِمْ قَانُونٌ عَادِلٌ، فَلَمَّا وَاجَهَهُمُ الرَّسُولُ بِدَعْوَتِهِ وَجَدُوا فِيهَا مِنَ الْحَجْرِ عَلَى شَهَوَاتِهِمُ الدَّنِيئَةِ مَا نَفَّرَ نُفُوسَهُمْ عَنْهُ، فَتَحَالَفُوا مَعَ رُؤَسَائِهِمْ وَكُبَرَائِهِمْ عَلَى اضْطِهَادِهِ وَالْقَضَاءِ عَلَى دَعْوَتِهِ، تَحَالَفُوا عَلَى إِيذَائِهِ هُوَ وَمَن تَبِعَهُ بِجَمِيعِ صُنُوفِ الْإِيذَاءِ وَالْإِهَانَةِ، مَا تَرَكُوا وَسِيلَةً مِّن وَسَائِلِ الْإِيذَاءِ إِلَّا سَلَكُوهَا، وَلَا بَابًا مِّنْ أَبْوَابِ الْقَسْوَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ آمَنَ بِهِ إِلَّا وَلَجُوهُ، كَانُوا يَسْتَهْزِءُونَ بِهِ

حتَّى أَلْقَوْا عَلَيْهِ الْقَذَرَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، كَانُوا يَتْبَعُونَهُ فِي الْأَسْوَاقِ قَائِلِينَ: هَذا سَاحِرٌ مَّجْنُونٌ.

وَأَخَذَ طَاغِيَتُهُمْ أَبُو جَهْلٍ بِمَخْنَقِهِ حَتَّى خَلَّصَهُ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨] وَآذَوْا أَتْبَاعَهُ إِيذَاءً تَقْشَعِرُّ مِنْهُ الْأَبْدَانُ، وَتَنْخَلِعُ لَهُ الْقُلُوبُ، فَكَانُوا يَأْخُذُونَ بَعْضَهُمْ فَيَضَعُونَهُ عَلَى الرِّمَالِ فِي الرَّمْضَاءِ، وَيَضَعُونَ الْحَجَرَ عَلَى صَدْرِهِ، وَيَقُولُونَ: لَا نَرْفَعُهُ عَنكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَمَا يَثْنِيهِ ذَلِكَ عَنِ اتِّبَاعِهِ، وَأَخَذُوا أُمَّ عَمَّارِ بْنِ ياسِرٍ فَشَقُّوهَا نِصْفَيْنِ بَينَ فَرَسَيْنِ، وَلَمَّا أَعْيَتْهُمُ الْحِيَلُ قَاطَعُوهُمْ، وَأَلْجَأُوهُمْ إِلَى شِعْبِ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ سِنِينَ، حَتَّى أَكَلُوا وَرَقَ الشَّجَرِ مِن شِدَّةِ الْجَهْدِ، وَلَمْ يَكْتَفُوا بِذَلِكَ، بَلْ كَانُوا يَقْتَسِمُونَ مَدَاخِلَ مَكَّةَ لِتَرْوِيجِ الدِّعَايَةِ ضِدَّهُ بَيْنَ قَبَائِلِ الْعَرَبِ الْوَافِدِينَ إِلَى مَكَّةَ فِي مَوْسِمِ الْحَجِّ حَتَّى لَا يَسْتَمِعُوا إِلَيْهِ.

كَانَتْ هَذِهِ الِاضْطِهَادَاتُ الْمُتَوَالِيَةُ، وَذَلِكَ التَّكْذِيبُ وَالْعِنَادُ الَّذِي أَصَرُّوا عَلَيْهِ تُحْدِثُ فِي نَفْسِ الرَّسُولِ حَرَجًا، وَتُوجِدُ فِي قَلْبِهِ حُزْنًا مُّمِضًّا عَلَى أُولَئِكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ أَضْحَوْا ضَحِيَّةَ الْغِوَايَةِ وَالضَّلَالِ، وَكَانَ أَجْدَرَ بِهِمْ أَن يَكُونُوا أَوَّلَ مَن يُلَبِّي دَعْوَتَهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ مِن صِدْقِهِ وَسُمُوِّ نَفْسِهِ وَنَزَاهَةِ مَبَادِئِهِ الَّتِي دَعَاهُمْ إِلَيْهَا مَا لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُم مِّن قَبَائِلِ الْعَرَبِ النَّائِينَ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ الْعِنَادُ وَالطُّغْيَانُ يُعْمِي عَيْنَ الْبَصِيرَةِ، وَيَصُدُّ صَاحِبَهُ عَن طَرِيقِ الْحَقِّ وَالرَّشَادِ.

وَلَمْ تَكُنْ عَوَاصِفُ الْفِتَنِ الَّتِي ثَارَتْ عَلَيْهِ مَقْصُورَةً عَلَى مُدَّةِ إِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ، بَلْ ثَارَتْ عَوَاصِفُ أُخْرَى بِالْمَدِينَةِ مِن دَسَائِسِ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ

الَّذِينَ كَانُوا يُؤَلِّبُونَ عَلَيْهِ أَعْدَاءَهُ، وَيَنقُضُونَ عُهُودَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ فِي أَحْرَجِ الْأَوْقَاتِ، وَيَبُثُّونَ الشُّبَهَ بَيْنَ ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِيَفْتِنُوهُمْ عَنِ اتِّبَاعِهِ، وَيُدبِّرُونَ الْمَكَائِدَ لِاغْتِيالِهِ ظُلْمًا وَعُدْوانًا.

وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ في مُعْظَمِ سِنِي الدَّعْوَةِ يَلْقَى مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ عَنَتًا وَتَكْذِيبًا، وَعِنَادًا وَجُمُوحًا، وَتُهَمًا بَاطِلَةً رَمَوْهُ بِهَا، وَدِعَايَاتٍ مُزَيَّفَةً رَوَّجُوهَا ضِدَّهُ تَرْوِيجًا لَم تَهْدَأْ ثَائِرَتُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ أَظْهَرَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ.

فَكَانَ مِنْ عِنَايَةِ اللهِ تَعَالَى بِهِ أَن يُثَبِّتَ قَلْبَهُ فِي هَذِهِ الْفِتَنِ الْمُدْلَهِمَّةِ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا.

وَكَانَ مِنْ أَهَمِّ الْعَوامِلِ فِي تَثْبِيتِ قَلْبِهِ الشَّرِيفِ نُزُولُ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ مُنَجَّمًا، ذَلِكَ لِأَنَّ تَجَدُّدَ الْوَحْيِ وَتَكْرَارَ نُزُولِ الْمَلَكِ بِهِ عَلَى قَلْبِهِ ﷺ يَشْرَحُ صَدْرَهُ، وَيَمْلَأُ قَلْبَهُ سُرُورًا وَغِبْطَةً، وَيُشْعِرُهُ الْفَيْنَةَ بَعْدَ الْفَيْنَةِ بِأَنَّهُ فِي كَنَفِ اللهِ وَعِنَايَتِهِ وَحِفْظِهِ وَكَلَاءَتِهِ؛ لِأَنَّ الْوَحْيَ يَحْمِلُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ مِّن دَلَائِلِ صِدْقِهِ فِي دَعْوَى الرِّسَالَةِ مَا يُفْحِمُ الْمُعَانِدَ، وَيَخْصِمُ الْمُكَابِرَ، وَيَقْطَعُ أَلْسِنَةَ الْمُكَذِّبِينَ، وَيَكْبِتُ كَيْدَ الْمُسْتَهْزِئِينَ، وَيُقْنِعُ عُقُولَ الْمُنصِفِينَ بِأَنَّهُ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَلَقَدَ كَانَ تَثْبِيتُ الْقُرْآنِ لِقَلْبِ الرَّسُولِ ﷺ فِي مَوَاطِنِ اللَّجَاجِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِ عَلَى طُرُقٍ شَتَّى.

فَتَارَةً كَانَ التَّثْبِيتُ بِإِنزَالِ قَصَصِ الْأَنبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ مُتَفَرِّقَةً فِي أَزْمِنَةٍ مُّتَطَاوِلَةٍ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا؛ لِيُبَيِّنَ اللهُ لَهُ فِيهَا سُنَّتَهُ فِي جَعْلِ الْعَاقِبَةِ لِلْمُتَّقِينَ رَغْمَ مَا يُصْيبُهُمْ فِي تَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ مِنَ الْمِحَنِ وَالْخُطُوبِ، وَسُنَّتَهُ فِي إِهْلَاكِ الْمُكَذِّبِينَ الْمُسْتَهْزِئِينَ مَعَ مَا لَهُم مِّنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ،

وَالْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ، وَلِيَزْدَادَ ثَبَاتًا عَلَى ثَبَاتِهِ، وَإِقْدَامًا فَوْقَ إِقْدَامِهِ، وَجُرْأَةً عَلَى الْمُضِيِّ فِي سَبِيلِ هِدَايَةِ النَّاسِ، وَإِنقَاذِهِم مِّنْ عَمَايَةِ الضَّلَالِ، وَقَدْ جَاءَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَۚ﴾ [هود: ١٢٠].

وَتَارَةً كَانَ بِإِنزَالِ الْآيَاتِ الَّتِي تَحُضُّهُ عَلَى الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ، وَتَعِدُهُ بِالتَّأْيِيدِ وَالنَّصْرِ، كَالْآيَاتِ الْآتِيَةِ:

﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَاۖ﴾ [الطور: ٤٨]، ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٖ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧]، ونَحْوِ مَا فِي سُورَتَيْ (وَالضُّحَى) وَ(الِانشِرَاحِ) مِنَ الْوُعُودِ الْكَرِيمَةِ بِأَجْزَلِ الْعَطَاءِ وَأَحْسَنِ الْمَثُوبَةِ.

وَطَوْرًا كَانَ التَّثْبِيتُ بِإِنزَالِ آيَاتِ التَّسْلِيَةِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْحُزْنِ لِإِعْرَاضِ قَوْمِهِ عَنِ الْهُدَى، نَحْوُ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍۚ﴾ [فاطر: ٨]، ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌۚ إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٞۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ وَكِيلٌ﴾ [هود: ١٢].

وَتَارَةً كَانَ بِإِنزَالِ آيَاتِ الْوَعِيدِ الَّتِي أَنذَرَ بِهَا الْمُكَذِّبِينَ مِن قَوْمِهِ خَشْيَةَ أَن يُصِيبَهُم مِّنَ الْعُقُوبَاتِ مِثْلُ مَا أَصَابَ مَن قَبْلَهُم مِّنَ الْأُمَمِ الْبَاغِيَةِ، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُواْ فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٖ وَثَمُودَ﴾

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذَتْهُمْ صَٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٣ ـ ١٧]، ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧ ـ ١٠٠]، ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُو۟لَٰٓئِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٣ ـ ٤٦].

وَتَارَةً كَانَ التَّثْبِيتُ بِإِنزَالِ آيَاتِ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي تَدْحَضُ أَكَاذِيبَ الْمُفْتَرِينَ، كَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي إِبْطَالِ الشِّرْكِ، وَالنَّعْيِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَالرَّدِّ عَلَى مُنكِرِي الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَتَفْنِيدِ شُبُهَاتِ مُنكِرِي الْوَحْيِ وَالنُّبُوَّةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَآيَاتُ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ كُلُّهَا كَانَت تَّثْبِيتًا لِّقَلْبِهِ الشَّرِيفِ ﷺ؛ لِأَنَّهَا مِن جِهَةِ كَوْنِهَا مُعْجِزَةً لِّجَمِيعِ الْبَشَرِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا كَانَتْ آيَةً عُظْمَى لِتَأْيِيدِ رِسَالَتِهِ، وَعَامِلًا قَوِيًّا فِي تَثْبِيتِ قَلْبِهِ، وَمِن جِهَةِ كَوْنِهَا كَانَت تَّنَزَّلُ بِحَسَبِ الْمُنَاسَبَاتِ عِندَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا سَوَاءً أَكَانَتْ لِتَقْرِيرِ تَشْرِيعٍ، أَمْ لِلْجَوَابِ عَن سُؤَالٍ، أَمْ لِإِقَامَةِ حُجَّةٍ، أَمْ لِتَفْنِيدِ شُبْهَةٍ، كَانَتْ أَيْضًا مِّنْ عَوَامِلِ تَثْبِيتِ قَلْبِهِ ﷺ؛ لِأَنَّهَا تَجْعَلُهُ عَلَى بَصِيرَةٍ مِّنْ أَمْرِ رَبِّهِ، وَتُجَدِّدُ عَهْدَ صِلَتِهِ بِهِ، وَتُخْرِجُهُ مِنَ الْمَآزِقِ الْحَرِجَةِ الَّتِي كَانَ يُلْجِئُهُ إِلَيْهَا الْمُشْرِكُونَ.

وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ هِيَ أَهَمُّ حِكَمِ تَنجِيمِ الْقُرْآنِ، وَيُمْكِنُ رَجْعُ بَاقِي الْحِكَمِ إِلَيْهَا، وَلِذَلِكَ اقْتَصَرَ اللهُ عَلَيْهَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْكُفَّارِ حِينَ اعْتَرَضُوا عَلَى نُزُولِ الْقُرْآنِ مُفَرَّقًا بِقَوْلِهِمْ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾، فَرَدَّ عَلَيهِم بِقَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

الْحِكْمَةُ الثَّانِيَةُ: تَيْسِيرُ حِفْظِهِ وَفَهْمِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ:

يَعْلَمُ كُلُّ مَن دَرَسَ تَارِيخَ الْمُسْلِمِينَ مِن بَدْءِ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ إِلَى خِتَامِ نُزُولِهِ، وَأَحَاطَ عِلْمًا بِالْمِحَنِ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ، وَالشَّدَائِدِ الَّتِي انتَابَتْهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَكُن مِّنَ الْمُمْكِنِ عَادَةً أَن يَتَفَرَّغُوا لِدِرَاسَةِ كِتَابٍ مُّمْتَدِّ النَّسَقِ، بَعِيدِ الْغَايَةِ - كَالْقُرْآنِ الْكَرِيم - لَوْ جَاءَهُم مَّرَّةً وَاحِدَةً؛ فَقَدْ كَانُوا أُمِّيِّينَ لَا يَعْرِفُونَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، وَلَمْ تَكُنْ أَدَوَاتُ الْكِتَابَةِ مَيْسُورَةً لَّدَى الْكَاتِبِينَ مِنْهُمْ عَلَى نُدْرَتِهِمْ، وَنَشَأَ الْإِسْلَامُ فِيهِمْ وَهُم بِمَكَّةَ قَلِيلُو الْعَدَدِ، مُسْتَضْعَفُونَ، مُضْطَهَدُونَ، لَيْسَ لَدَيْهِم مِّن قُوَّةِ السُّلْطَانِ مَا يَحْمِيهِم مِّن صَوْلَةِ أَعْدَائِهِمْ، وَلَا مِنَ الْأَمْوَالِ مَا يُمَكِّنُهُم مِّن تَنظِيم مَعَاهِدَ عِلْمِيَّةٍ يَدْرُسُونَ فِيهَا كِتَابَ رَبِّهِمْ، وَلَا مِن فَرَاغِ الْوَقْتِ وَهُدُوءِ الْبَالِ مَا يُمَكِّنُهُم مِّنَ التَّوَفُّرِ عَلَى حِفْظِ ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَفَهْمِهِ، وَدِرَاسَتِهِ، بَلْ أَحَاطَتْ بِهِمُ الشَّوَاغِلُ وَالْمِحَنُ مِن كُلِّ صَوْبٍ، فَكَانُوا مُضْطَرِّينَ إِلَى السَّعْيِ وَرَاءَ رِزْقِهِمْ وَقُوتِ أَوْلَادِهِمْ، وَإِلَى مُقَاوَمَةِ الِاضْطِهَادِ الَّذِي أَثَارَهُ عَلَيْهِمْ أَعْدَاؤُهُمْ، وَظَلُّوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَسَيْفُ الْإِرْهَاقِ وَالظُّلْمِ وَالِاضْطِهَادِ وَالْعَسْفِ وَالْإِيذَاءِ وَالتَّشْرِيدِ مُصْلَتٌ فَوْقَ أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى اضْطُرُّوا إِلَى الْهِجْرَةِ تِلْوَ الْهِجْرَةِ عَنْ أَوْطَانِهِمْ، وَمُبَارَحَةِ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمُفَارَقَةِ أَهْلِيهِمْ، وَالْفِرَارِ بِدِينِهِمْ أَخِيرًا إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، عَسَى أَن يَجْعَلَهَا اللهُ تَعَالَى مَوْئِلًا لِّلْإِسْلَامِ، وَمُعْتَصَمًا لِّلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْهُمْ، فَمَا كَادُوا يُقِيمُونَ بِالْمَدِينَةِ، وَيَتَنَسَّمُونَ نَسِيمَ الْحُرِّيَّةِ حَتَّى عَصَفَتْ بِهِمْ رِيحُ الدَّسَائِسِ وَالْفِتَنِ وَالْمُنَاوَشَاتِ الَّتِي أَثَارَهَا الْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ الْمُجَاوِرُونَ لَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ.

وَاضْطَرَمَتْ نِيرَانُ الْحُرُوبِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِم مِّن قَبَائِلِ

الْعَرَبِ الَّذِينَ تَأَلَّبُوا عَلَيْهِمْ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ سِلْسِلَةُ مَعَارِكَ وَغَزَوَاتٍ اسْتَنفَدَتْ كَثِيرًا مِّن قُوَاهُمْ وَجُهُودِهِمْ، فَضْلًا عَمَّا كَانُوا فِيهِ مِنْ إِقْلَالٍ وَفَقْرٍ، وَتَعْطِيلٍ لِّمَصَالِحِهِمُ الِاقْتِصَادِيَّةِ، فَكَانَتْ حَيَاةُ الْمُسْلِمِينَ طَوَالَ هَذِهِ السِّنِينَ حَيَاةَ مُكَافَحَةٍ وَجِهَادٍ، وَمُقَاوَمَةٍ وَجِلَادٍ لِّتِلْكَ الْكُتَلِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي تَجَمَّعَتْ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ حَدَبٍ تُرِيدُ إِطْفَاءَ نُورِهِمْ، وَفِتْنَتَهُمْ فِي دِينِهِمْ، فَلَمْ يَكُن مِّنَ الْمَيْسُورِ ـ وَهَذِهِ ظُرُوفُ حَيَاتِهِمْ ـ أَن يَتَفَرَّغُوا لِحِفْظِ كِتَابٍ عَظِيمٍ كَالْقُرْآنِ لَوْ نَزَلَ مَرَّةً وَاحِدَةً، مَّهْمَا كَانَ لَهُم مِّن قُوَّةِ الْحَافِظَةِ، وَجَوْدَةِ الذَّاكِرَةِ، وَبِخَاصَّةٍ إِذَا عَلِمْنَا أَن لَّيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ اسْتِظْهَارَ أَلْفَاظِهِ فَحَسْبُ، بَلْ كَانَ الْمَطْلُوبُ مِنْهُمْ أَن يَحْفَظُوا أَلْفَاظَهُ، وَيَفْهَمُوا شَرَائِعَهُ وَأَحْكَامَهُ، وَيَعْرِفُوا مَقَاصِدَهُ وَمَرَامِيَهُ، وَيُنَفِّذُوا أَوَامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ، لِيَتَمَكَّنُوا مِنَ الِاضْطِلَاعِ بِتَحَمُّلِ أَعْبَاءِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَكُونُوا أَسَاتِذَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي فِقْهِ الشَّرِيعَةِ، وَفَهْمِ أَسْرَارِهَا، فَلَوْ نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً لَّعَجَزُوا عَنْ حِفْظِ أَلْفَاظِهِ، فَضْلًا عَن فَهْمِ مَعَانِيهِ.

فَاقْتَضَتِ الْحِكْمَةُ الْعُلْيَا أَن تَنزِلَ الْآيَاتُ مُتَفَرِّقَةً؛ حَتَّى يَسْهُلَ عَلَيْهِمْ حِفْظُهَا، وَيَتَهَيَّأَ لَهُمُ اسْتِظْهَارُهَا، وَحَتَّى يَسْتَطِيعُوا فَهْمَ مَعَانِيهَا، وَإِدْرَاكَ دَقَائِقِهَا، وَيَتَمَكَّنُوا مِنَ الْعَمَلِ بِمَا فِيهَا، وَذَلِكَ مَا كَانَ، فَقَدْ كَانَتِ الْآيَاتُ تَنزِلُ مُتَفَرِّقَةً فَيَسْتَظْهِرُونَهَا، وَيَفْهَمُونَهَا، وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ فَهْمُ شَيْءٍ مِّنْهَا سَأَلُوا عَنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَيَكْشِفُ لَهُمْ عَن مَّعْنَاهُ، ثُمَّ يَعْمَلُونَ بِهِ.

فَأَخَذُوا الْقُرْآنَ بِقُوَّةٍ عِلْمًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ

مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَّمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ، وَيَعْمَلَ بِهِنَّ)(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرِئُونَنَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَقْرِءُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ لَّمْ يَتْرُكُوهَا حَتَّى يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا، فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا(٢).

الْحِكْمَةُ الثَّالِثَةُ: أَنَّ تَنجِيمَهُ أَبْلَغُ فِي التَّحَدِّي، وَأَظْهَرُ فِي بَيَانِ الْإِعْجَازِ:

وَلِبَيَانِ ذَلِكَ نَقُولُ: نَزَلَ الْقُرْآنُ لِيَكُونَ مُعْجِزَةَ الرَّسُولِ الْكُبْرَى، وَآيَتَهُ الْخَالِدَةَ، وَلِيَتَحَدَّى بِهِ الْعَرَبَ، حَتَّى إِذَا عَجَزُوا عَن مُّعَارَضَتِهِ ثَبَتَ لَدَيْهِمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِن كَلَامِ الْبَشَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِن كَلَامِ مَانِحِ الْقُوَى وَالْقُدَرِ.

وَقَد تَّحَدَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْعَرَبَ، وَهُمُ اللُّدُّ الْخَصِمُونَ الَّذِينَ لَا يَرْتَقِي الشَكُّ إِلَى أَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ أَنَّ الْبَلَاغَةَ طَوْعُ أَمْرِهِمْ، وَمِلْكُ قِيَادِهِمْ، لِأَنَّهُم مَّلَكُوا زِمَامَهَا، وَأَحَاطُوا خُبْرًا بِدَقَائِقِهَا وَأَسْرَارِهَا، وَجَرَوا فِي كُلِّ فَنٍّ مِّن فُنُونِهَا شَوْطًا غَيْرَ قَرِيبٍ، فَتَقَاوَلُوا فِي الْحَمَاسَةِ وَالْفَخْرِ، وَتَطَاوَلُوا فِي الْمَدْحِ وَالْهَجْوِ، وَتَنَافَسُوا فِي الرِّثَاءِ وَالْوَصْفِ، وَمَا تَرَكُوا شَيْئًا يُحِيطُ بِهِمْ إِلَّا تَنَاوَلُوهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، فَجَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِبَلَاغَتِهِ الرَّائِعَةِ، وَفَصَاحَتِهِ الْمُمْتِعَةِ، الَّتِي حَيَّرَتْ عُقُولَهُمْ، وَأَدْهَشَتْ أَلْبَابَهُمْ، حَيْثُ وَجَدُوا أَمَامَهُمْ كَلَامًا مُّحْكَمَ النَّسْجِ، دَقِيقَ السَّبْكِ، قَوِيَّ

(١) مستدرك الحاكم (١/ ٥٥٧).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٦٠).

الْمَنزِعِ، مُضِيءَ الدِّيبَاجَةِ، نَاصِعَ الْحُجَّةِ، رَصِينَ الْأُسْلُوبِ، مَتِينَ الْمَطْلَعِ وَالْمَقْطَعِ، قَوِيَّ الِاتِّصَالِ وَالتَّرَابُطِ، آخِذًا بَعْضُهُ بِرِقَابِ بَعْضٍ فِي سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ وَجُمَلِهِ.

يَجْرِي دَمُ الْإِعْجَازِ فِيهِ كُلِّهِ كَأَنَّهُ سَبِيكَةٌ وَاحِدَةٌ، لَا يُوجَدُ بَيْنَ أَجْزَائِهِ تَفَكُّكٌ، وَلَا تَخَاذُلٌ، كَأَنَّهُ حَلْقَةٌ مُفْرَغَةٌ، أَوْ عِقْدٌ نَضِيدٌ، نُظِمَتْ حُرُوفُهُ وَكَلِمَاتُهُ، وَنُسِّقَتْ جُمَلُهُ وَآيَاتُهُ، فَلَا تَرَى تَفَاوُتًا بَيْنَ أَجْزَائِهِ، وَلَا تَمَايُزًا بَيْنَ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ، لَا تَنبُو فِيهِ كَلِمَةٌ عَن مَوْضِعِهَا، وَلَا يَتَخَاذَلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ أُسْلُوبِهِ، وَلَا يَظْهرُ فِيهِ أَثَرٌ مِن وَهْنِ الْوَضْعِ، وَضَعْفِ التَّأْلِيفِ، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي كَلَامِ الْبُلَغَاءِ الَّذِينَ يَعْتَرِيهِمْ شَيْءٌ مِن تَخَاذُلِ الرُّوحِ، وَاعْتِلَالِ الْمِزَاجِ النَّفْسِيِّ، يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي كَلَامِهِمْ، وَلَا تُوَاتِيهِمُ الْفِطْرَةُ الْبَيَانِيَّةُ بِالْقُوَّةِ فِي جَمِيعِ أَسَالِيبِهِمْ، فَيَجِدُ النُّقَّادُ فِي مَوْضِعِ الضَّعْفِ مِن كَلَامِهِم مَغْمَزًا وَمَطْعَنًا، يُسَلِّطُونَ عَلَيْهِ سَيْفَ نَقْدِهِمُ الصَّارِمِ، وَصَدَقَ اللهُ حَيْثُ يَقُولُ: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وَيَقُولُ: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، وَيَقُولُ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ﴾ الآيَةَ [الزمر: ٢٣].

فَلَوْ نَزَلَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً، وَتَحَدَّاهُمُ الرَّسُولُ بِجُمْلَتِهِ، وَهُوَ مُمْتَدُّ النَّسَقِ، بَعِيدُ الْغَايَةِ ـ لَكَانَ لَهُمْ وَجْهٌ مِنَ الْعُذْرِ يُلَبِّسُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَلَقَالُوا: إِنَّ عَجْزَنَا عَن مُعَارَضَتِهِ لَيْسَ لِضَعْفٍ فِي قُدْرَتِنَا الْبَلَاغِيَّةِ، وَإِنَّمَا صُرِفَتْ نُفُوسُنَا عَنْهُ لِطُولِهِ؛ لِأَنَّ لِلْقُوَّةِ النَّفْسِيَّةِ حَدًّا، إِذَا حُمِلَتْ عَلَى مَا وَرَاءَهُ كَانَ مِن طَبْعِهَا أَن تَنتَهِيَ إِلَى مَا دُونَهُ، فَكَانَ

مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ أَن يُنَزَّلَ مُفَرَّقًا، وَأَن يَكُونَ نُزُولُ الْآيَةِ أَوِ الْآيَتَيْنِ أَوِ الْآيَاتِ فِي مُدَّةٍ يَعْرِفُونَ مِقْدَارَهَا بِمَا يَنزِلُ عَقِبَهَا مِنَ الْآيَاتِ، وَأَن يَتَحَدَّاهُمُ الرَّسُولُ بِالْإِتْيَانِ بِمِثْلِ تِلْكَ الْآيَاتِ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْمُدَّةِ؛ لِيَكُونَ عَجْزُهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا أَبْلَغَ فِي إِفْحَامِهِمْ، وَأَظْهَرَ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ يَقْطَعُ عَلَيْهِمْ سُبُلَ الْمَعَاذِيرِ الَّتِي كَانَ يُمْكِنُ أَن يَحْتَجُّوا بِهَا لَوْ كَانَ نُزُولُهُ جُمْلَةً، وَهَذَا مَا كَانَ، فَقَدْ كَانَتِ الْآيَاتُ تَنزِلُ فِي فَتَرَاتٍ مِّنَ الزَّمَانِ حَسَبَ الْمُقْتَضَيَاتِ الَّتِي سَتَقِفُ عَلَيْهَا قَرِيبًا إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَكَانَ الرَّسُولُ يَتَحَدَّاهُم بِهَا، وَيُصَارِحُهُم بِأَنَّهُمْ لَن يَسْتَطِيعُوا مُعَارَضَتَهَا، وَالْإِتْيَانَ بِمِثْلِهَا؛ لِيُلْهِبَ نُفُوسَهُمْ، وَيُثِيرَ فِيهِمُ الْهِمَّةَ وَالنَّشَاطَ لِيَأْتُوا بِمِثْلِهَا، أَوْ بِمَا يُقَارِبُهَا، فَلَمْ يَكُن مِّنْهُمْ إِلَّا الْفَشَلُ التَّامُّ، وَالْإِحْجَامُ الْمُخْزِي، وَمَعَ هَذَا الْفَشَلِ وَهَذَا الْعَجْزِ يَحْكِي اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣١]، وَلَعَمْرُ الْحَقِّ مَا قَالُوا شَيْئًا، وَلَا قَدَرُوا عَلَى شَيْءٍ، وَلَوْ قَدَرُوا مَا تَأَخَّرُوا، بَلْ رَضُوا بِبَذْلِ مُهَجِهِمْ، وَإِنفَاقِ أَمْوَالِهِمْ، وَالْجِلَادِ بِالْأَسِنَّةِ فِي الْحُرُوبِ الطَّاحِنَةِ لِصَدِّ دَعْوَتِهِ بَدلًا مِّن مُّعَارَضَتِهِ بِالْآيَاتِ، وَجِدَالِهِ بِأَلْسِنَتِهِم، مَّعَ أَنَّ الْمُعَارَضَةَ كَانَتْ أَبْلَغَ فِي صَدِّ دَعْوَتِهِ لَوْ قَدَرُوا عَلَيْهَا.

أَلَيْسَ إِحْجَامُهُمْ عَن مُّعَارَضَةِ بَعْضِ آيَاتِهِ مَعَ انفِسَاحِ الْمُدَّةِ وَتَرَاخِي الْأَجَلِ أَعْظَمُ دَلِيلٍ عَلَى عَجْزِهِمُ التَّامِّ عَن مُّعَارَضَةِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَعَلَى أَنَّ بَلَاغَةَ الْقُرْآنِ أَسْمَى مِن مُّتَنَاوَلِ قُدَرِهِمْ، وَأَنَّهُ مُعْجِزٌ حَقًّا، وَإِلَّا فَمَا بَالُهُمْ يُحْجِمُونَ لَوْ كَانُوا قَادِرِينَ؟!.

الْحِكْمَةُ الرَّابِعَةُ: مُسَايَرَةُ الْحَوادِثِ الَّتِي حَدَثَتْ وَقْتَ التَّشْرِيعِ:

وَغَيْرُ خَافٍ أَنَّهَا كَانَت تَّحْدُثُ فِي أَوْقَاتٍ مُّخْتَلِفَةٍ، وَأَزْمِنَةٍ مُّتَفَرِّقَةٍ، فَكُلَّمَا وَقَعَ مِنْهَا حَادِثٌ نَّزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا يُنَاسِبُهُ، وَيُبَيِّنُ حُكْمَ اللهِ فِيهِ.

وَهَذِهِ الْحَوَادِثُ عَلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْأَقْضِيَةُ وَالْوَقَائِعُ الَّتِي كَانَت تَّحْدُثُ فِي الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ فِي عَهْدِ التَّشْرِيعِ، فَيَحْتَاجُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِهَا، فَتَنزِلُ الْآيَاتُ مُبَيِّنَةً حُكْمَ اللهِ فِيهَا.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْأَسْئِلَةُ الَّتِي كَانَت تُّوَجَّهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَالْمُقْتَرَحَاتُ الَّتِي كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْرِضُونَهَا عَلَيْهِ، فَكَانَتِ الْآيَاتُ تَنزِلُ إِجَابَةً عَنْ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ، وَهَذِهِ الْمُقْتَرَحَاتِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الشُّبَهُ الَّتِي كَانَت تَّخْتَلِجُ فِي صُدُورِ الْمُشْرِكِينَ وَأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَيَظْهَرُ الْقَوْلُ بِهَا عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ؛ لِيَفْتِنُوا ضُعَفَاءَ الْإِيمَانِ عَن دِينِهِمْ، فَكَانَتِ الْآيَاتُ تَنزِلُ مُفَنِّدَةً هَذِهِ الشُّبَهَ، وَمُدْحِضَةً لَهَا بِالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ، وَالْبَرَاهِينِ الدَّامِغَةِ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: لَفْتُ نَظَرِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَا قَدْ يَقَعُونَ فِيهِ مِنْ خَطَإٍ، وَإِرْشَادُهُمْ إِلَى جَادَّةِ الصَّوَابِ.

الْقِسْمُ الْخَامِسُ: كَشْفُ حَالِ أَعْدَاءِ اللهِ الْمُنَافِقِينَ، وَهَتْكُ أَسْتَارِهِمْ وَسَرَائِرِهِمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ؛ لِيَكُونُوا عَلَى حَذَرٍ مِّنْهُمْ، فَيَأْمَنُوا شَرَّهُمْ، وَلِيُفْسِحَ مَجَالَ التَّوْبَةِ لِمَن شَاءَ مِنْهُمْ أَن يَتُوبَ.

الْقِسْمُ السَّادِسُ: مَا كَانَت تَّقْتَضِيهِ حَالُ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوْقَاتِ السِّلْمِ وَالْحَرْبِ.

وَطَبِيعِيٌّ أَنَّ هَذِهِ الْأَقْسَامَ السِّتَّةَ لَمْ تَحْدُثْ دُفْعَةً وَاحِدَةً فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ حَتَّى تنزِلَ الْآيَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهَا جُمْلَةً، بَلْ كَانَتْ فِي أَزْمِنَةٍ مُّتَفَاوِتَةٍ، وَأَوْقَاتٍ مُّتَعَدِّدَةٍ، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي أَمْثَالِهَا، فَكَانَتِ الضَّرُورَةُ الْحَتْمِيَّةُ الَّتِي لَا مَفَرَّ مِنْهَا، وَلَا مَحِيصَ عَنْهَا، تَقْضِي بِأَن يَكُونَ نُزُولُ الْآيَاتِ عِندَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا أَوْقَعَ فِي النُّفُوسِ، وَأَشَدَّ جَرْيًا عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ؛ إِذْ لَيْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ أَن تنزِلَ آيَاتٌ فِي وَقَائِعَ لَمْ تَحْدُثْ بَعْدُ، أَوْ أَجْوِبَةٌ عَنْ أَسْئِلَةٍ لَّم تَخْطُرْ عَلَى فِكْرِ أَحَدٍ، وَلَا يَتَصَوَّرُ خِلَافَ هَذَا إِلَّا مُصَابٌ فِي تَفْكِيرِهِ، مَطْمُوسٌ عَلَى بَصِيرَتِهِ.

وَهَاكَ بَيَانَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، وَأَمْثِلَتَهَا:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْأَقْضِيَةُ والوَقَائِعُ: وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا الْقِسْمِ حَادِثَةُ مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ الَّذِي أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ لِيُخْرِجَ مِنْهَا قَوْمًا مُّسْلِمِينَ مُسْتَضْعَفِينَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهَا عَرَضَتِ امْرَأَةٌ مُّشْرِكَةٌ نَّفْسَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا خَوْفًا مِّنَ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ تُرِيدُ زَوَاجَهُ مِنْهَا، فَقَبِلَ، وَوَقَفَ زَوَاجَهُ مِنْهَا عَلَى إِذْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ عَرَضَ قَضِيَّتَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَطَلَبَ إِجَازَةَ ذَلِكَ النِّكَاحِ؛ فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٢١](١).

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ حَادِثَةُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، أَخِي عُثْمَانَ رضي الله عنه لِأُمِّهِ، بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ لِيَأْخُذَ صَدَقَاتِهِمْ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ إِحَنٌ وَعَدَاوَاتٌ، فَلَمَّا سَمِعُوا بِهِ اسْتَقْبَلُوهُ، فَحَسِبَ أَنَّهُم مُّقَاتِلُوهُ، فَرَجَعَ،

(١) أسباب النزول، للواحدي، بتحقيق: السيد أحمد صقر، دار القبلة (ص٦٦). المراجع.

وَقَالَ لِرَسُولِ الله ﷺ: إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا، وَمَنَعُوا الزَّكَاةَ، فَهَمَّ الرَّسُولُ بِقِتَالِهِمْ، فنزَلَ قَوْلُه تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦][1].

وَمِنْهَا حَادِثَةُ خَوْلَةَ بِنتِ ثَعْلَبَةَ، الَّتِي ظَاهَرَ مِنْهَا زَوْجُهَا أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ، ثُمَّ نَدِمَ عَلَى مَا فَعَلَ، وَقَالَ: مَا أَظُنُّكِ إِلَّا قَدْ حَرُمْتِ عَلَيَّ. فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ، وَشَكَتْ إِلَيْهِ، وقالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي مِنْهُ صِبْيَةً صِغَارًا، إِن ضَمَمْتُهُمْ إِلَيَّ جَاعُوا، وَإِن ضَمَمْتُهُمْ إِلَيْهِ ضَاعُوا. فَقَالَ: «**مَا أَرَاكِ إِلَّا قَدْ حَرُمْتِ عَلَيْهِ**»، فَاسْتَقْبَلَتِ السَّمَاءَ تَشْكُو إِلَى اللهِ تَعَالَى؛ فَنَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا وَتَشۡتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾ الآيَاتِ [المجادلة: ١][2].

وَمِنْهَا حَادِثَةُ عُوَيْمِرٍ الْعَجْلَانِيِّ وَامْرَأَتِهِ، وَحَادِثَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ وَامْرَأَتِهِ، اللَّتَانِ كَانَتَا سَبَبًا فِي نُزُولِ آيَاتِ اللِّعَانِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ [النور: ٦ ـ ٩][3].

وَمِنْهَا حَادِثَةُ فِتْنَةِ الْيَهُودِ الَّتِي أَثَارُوهَا عِندَمَا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ مِن جِهَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى جِهَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ هِجْرَةِ الرَّسُولِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِسَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا تَقْرِيبًا فَنَزَلَتْ فِيهَا الْآيَاتُ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ

---

(١) أسباب النزول، للواحدي (ص٤١٢). المراجع.

(٢) نفس المصدر (ص٤٣٣). المراجع.

(٣) نفس المصدر (ص٣٢٨). المراجع.

ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٤٢](١).

وَمِنْهَا حَادِثَةُ الْإِفْكِ، وَفِيهَا اتِّهَامُ الْمَثَلِ الْأَعْلَى لِلطُّهْرِ وَالنَّزَاهَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ الصِّدِّيقَةِ، وَفِيهَا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ١١ - ٢٦](٢) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ الَّتِي يَطُولُ عَدُّهَا وَاسْتِقْصَاؤُهَا.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْأَسْئِلَةُ الَّتِي كَانَت تُوَجَّهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالْمُقْتَرَحَاتُ الَّتِي كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْرِضُونَهَا عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْأَسْئِلَةُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الْأَوَّلُ: مَا كَانَ يُقْصَدُ بِهِ التَّثَبُّتُ مِن رِّسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، كَالسُّؤَالِ عَنِ الرُّوحِ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، وَالسُّؤَالِ عَن ذِي الْقَرْنَيْنِ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ۖ﴾ [الكهف: ٨٣ - ٩٨] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي شَأْنِ ذِي الْقَرْنَيْنِ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ.

الثَّانِي: مَا كَانَ يُقْصَدُ بِهِ الْوُقُوفُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَمَعْرِفَةُ حُكْمِ اللهِ تَعَالَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ﴾

(١) نفس المصدر (ص٣٨). المراجع.

(٢) نفس المصدر (ص٣٣٠). المراجع.

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٩ ـ ٢٢٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النساء: ١٢٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِۚ﴾ إِلَى آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ [النساء: ١٧٦].

وَمِنْ أَمْثِلَةِ الْمُقْتَرَحَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٠ ـ ٩٣] وَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُمْ: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌۖ﴾ إِلَى: ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ [الأنعام: ٨ ـ ٩]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُقْتَرَحَاتِ.

فَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ إِذَا وُجِّهَ إِلَيْهِ سُؤَالٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوِ اقْتَرَحَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ شَيْئًا نَّزَلَتِ الْآيَاتُ بِالْجَوَابِ الشَّافِي عَنْ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ وَتِلْكَ الْمُقْتَرَحَاتِ، وَظَاهِرٌ جِدًّا أَنَّهَا لَمْ تَكُن فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، بَلْ كَانَتْ فِي أَزْمِنَةٍ مُّخْتَلِفَةٍ، فَكَانَ ضَرُورِيًّا أَن تَنزِلَ الْآيَاتُ مُتَفَرِّقَةً فِي أَزْمِنَةٍ مُّخْتَلِفَةٍ أَيْضًا.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الشُّبَهُ الَّتِي كَانَت تَّخْتَلِجُ فِي صُدُورِ الْمُشْرِكِينَ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهَا وَالرَّدِّ عَلَيْهَا: مَا حَكَاهُ اللهُ عَنْهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَۖ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ۝٤ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَضَلُّواْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤ ـ ٩]، وَمِثْلُهَا الْآيَاتُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الرَّدِّ عَلَى مُنكِرِي النُّبُوَّةِ وَالْبَعْثِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: لَفْتُ أَنظَارِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَنَاتِهِمْ، وَرَدُّهُمْ إِلَى الصَّوَابِ، وَذَلِكَ نَحْوُ الآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِغَزْوَةِ أُحُدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَاتِ [آل عمران: ١٥٢ ـ ١٨٠]، وَنَحْوُ الآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِغَزْوَةِ حُنَيْنٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ ـ ٢٧]، وَهَذِهِ الآيَاتُ تَنْعَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِعْجَابَهُم بِأَنفُسِهِمْ، وَاغْتِرَارَهُم بِقُوَّتِهِمْ، وَتُذَكِّرُهُم بِنِعَمِ اللهِ عَلَيْهِم، بِإِنزَالِ الطُّمَأْنِينَةِ وَالأَمْنِ فِي قُلُوبِهِمْ، وَإِنزَالِ الْمَلَائِكَةِ لِنُصْرَتِهِمْ، ثُمَّ يُهِيبُ بِهِمْ أَن يَثُوبُوا إِلَى رُشْدِهِمْ، وَيَرْجِعُوا لِرَبِّهِمْ.

وَمِن ذَلِكَ مَوْقِفُ الْمُسْلِمِينَ إِزَاءَ أَسْرَى بَدْرٍ، وَقَبُولُهُمُ الْفِدَاءَ، وَإِطْلَاقُ سَرَاحِهِمْ، ثُمَّ عِتَابُ اللهِ لَهُمْ عَلَى هَذَا التَّصَرُّفِ، وَإِرْشَادُهُمْ إِلَى الْمَحَجَّةِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧ ـ ٦٩]، وَفِي هَذِهِ الآيَاتِ تَأْنِيبٌ لَّهُمْ عَلَى إِيثَارِ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ، وَإِرْشَادٌ لَّهُمْ إِلَى مَا كَانَ يَجِبُ أَن يُعْمَلَ.

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْقِسْمِ تَنبِيهُ اللهِ نَبِيَّهُ ﷺ إِلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ وَاعْتُبِرَ خِلَافَ الأَوْلَى بِالنِّسْبَةِ لِمَقَامِهِ الشَّرِيفِ، وَإِنِ اعْتُبِرَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ حَسَنَةً مِّن بَابِ (حَسَنَاتُ الأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ)، وَذَلِكَ: نَحْوُ إِذْنِهِ لِجَمَاعَةٍ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجِهَادِ، وَمُعَاتَبَةِ اللهِ لَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

وَنَحْوُ إِعْرَاضِهِ عَنِ الْأَعْمَى الَّذِي جَاءَ مُسْتَرْشِدًا، ومُعَاتَبَةِ اللهِ لَهُ بقولِهِ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾ الْآيَاتِ [عبس: ١ ـ ١٠].

وَنَحْوُ مَا صَدَرَ مِنْهُ فِي قِصَّةِ زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ الآيَةَ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [٣٧].

الْقِسْمُ الْخَامِسُ: كَشْفُ حَالِ الْمُنَافِقِينَ، وَهَتْكُ أَسْرَارِهِمْ لِلنَّبِيِّ وَالْمُسْلِمِينَ، وَسُورَةُ التَّوْبَةِ مُفْعَمَةٌ بِالْآيَاتِ الشَّدِيدَةِ اللَّهْجَةِ فِي التَّشْنِيعِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَالتَّشْهِيرِ بِهِمْ، وَسَرْدِ مَثَالِبِهِمْ، وَتَعْدَادِ قَبَائِحِهِمْ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ـ غَيْرُ مَا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ ـ كَثِيرٌ مِّنَ الْآيَاتِ الَّتِي فَضَحَ اللهُ فِيهَا سَرَائِرَ الْمُنَافِقِينَ، وَأَطْلَعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى دَسَائِسِهِمْ وَإِفْسَادِهِمْ؛ لِيَكُونُوا دَائِمًا عَلَى حَذَرٍ مِّنْهُمْ، فَيَأْمَنُوا شَرَّهُمْ، لِأَنَّهُمْ أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُجَاهِرِينَ، وَلَعَلَّ هَذَا الْإِعْلَانَ يَكُونُ سَبَبًا فِي إِيمَانِ الْبَعْضِ مِنْهُمْ.

اقْرَأْ ـ إِن شِئْتَ ـ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ، ثُمَّ اقْرَأْ سُورَةَ الْمُنَافِقِينَ.

الْقِسْمُ السَّادِسُ: وَهُوَ مَا تَقْتَضِيهِ حَالُ الْمُسْلِمِينَ فِي السِّلْمِ وَالْحَرْبِ، فَمِنْ أَمْثِلَتِهِ: الْآيَاتُ الَّتِي كَانَت تَنزِلُ فِي أَوْقَاتِ السِّلْمِ لِتَقْرِيرِ عَقَائِدِ الدِّينِ، وَبَيَانِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَفَضَائِلِ الْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ، وَمَحَاسِنِ الْعَادَاتِ، وَبَيَانِ جَلَائِلِ الْعِبَرِ، وَالسُّنَنِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ فِي قَصَصِ الْأَنبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ.

وَكَذَلِكَ الْآيَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِشُئُونِ الْحَرْبِ، كَآيَاتِ الْحَثِّ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ دِفَاعًا عَنِ الْعَقِيدَةِ، وَتَأْمِينًا لِّلْحُرِّيَّةِ الدِّينِيَّةِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْغَزَوَاتِ ـ سَوَاءٌ كَانَتْ فِي أَثْنَائِهَا أَم بَعْدَ انتِهَائِهَا ـ لِتَقْرِيرِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا، كَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَغَنَائِمِهَا فِي سُورَةِ الْأَنفَالِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ، وَفِي كَيْفِيَّةِ قَسْمِ الْفَيْءِ الَّذِي أَخَذَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْحَشْرِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ فِي السُّورَةِ الَّتِي سُمِّيَتْ بِهَذَا الِاسْمِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَهِيَ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ أَيْضًا، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَهِيَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهِيَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ.

وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ الرَّابِعَةُ بِجَمِيعِ مَا تَضَمَّنَتْهُ قَدْ أَشَارَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

الْحِكْمَةُ الْخَامِسَةُ: التَّدَرُّجُ فِي تَرْبِيَةِ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ دِينِيًّا وَخُلُقِيًّا وَاجْتِمَاعِيًّا:

لَعَلَّنَا لَا نَحْتَاجُ إِلَى الْإِطَالَةِ فِي بَيَانِ مَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ فِي جَاهِلِيَّتِهَا مِنَ الْفَسَادِ وَالِانحِطَاطِ، مُعْتَقَدَاتٌ زَائِغَةٌ، وَأَخْلَاقٌ مُّسْتَهْجَنَةٌ، وَخُرَافَاتٌ مُّزْرِيَةٌ، وَعَادَاتٌ مَّرْذُولَةٌ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن ضَعْفٍ وَانْحِلَالٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مَّعْلُومٌ لِّكُلِّ مَن لَّهُ إِلْمَامٌ بِتَارِيخِ تِلْكَ الْأُمَّةِ، وَقَدْ أَفَاضَ فِيهِ الْمُؤَرِّخُونَ إِفَاضَةً تَجْعَلُ الْوَاقِفَ عَلَى حَيَاتِهَا يَقْطَعُ بِأَنَّهَا

كَانَتْ قَدْ وَصَلَتْ إِلَى دَرَجَةٍ مِّنَ الِانْحِطَاطِ لَيْسَ بَعْدَهَا إِلَّا التَّلَاشِي وَالزَّوَالُ وَالْخُرُوجُ مِنْ عِدَادِ الْأُمَمِ الْحَيَّةِ.

وَلَئِن كَانَ قَدْ بَقِيَ فِي بَعْضِ جِهَاتِهَا أَثَارَةٌ مِّنْ حَضَارَةٍ، أَوْ بَصِيصٌ مِّن نُّورِ الْمَعْرِفَةِ بِبَعْضِ مَا هُوَ ضَرُورِيٌّ لِّحَيَاتِهَا فَذَلِكَ لِأَنَّ الْأُمَمَ لَا يَنمَحِي مَا كَانَ فِيهَا مِنْ عِلْمٍ وَحَضَارَةٍ انمِحَاءً تَامًّا مَّهْمَا تَكُن مُّنْحَلَّةً.

وَلَكِنَّ ذَلِكَ الْبَصِيصَ كَانَ مَغْمُورًا بِظُلُماتٍ دَاجِيَةٍ مِّنَ الضَّلَالِ وَالْجَهْلِ، وَمَدْخُولًا بِخُرَافاتٍ جَعَلَتْهُ عَدِيمَ الْفَائِدَةِ فِي تَرْقِيَةِ تِلْكَ الْأُمَّةِ.

وَقَدْ جَلَّى لَنَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مَا كَانَ فِي تِلْكَ الْأُمَّةِ مِن زَيْغٍ فِي الْمُعْتَقَدَاتِ، وَفَسَادٍ فِي الْأَخْلَاقِ، فَصَوَّرَ لَنَا أُمَّةً عَرِيقَةً فِي الْوَثَنِيَّةِ، تَعْبُدُ مِن دُونِ اللهِ تَعَالَى آلِهَةً شَتَّى، وَتَتَعَصَّبُ لِوَثَنِيَّتِهَا إِلَى أَقْصَى حُدُودِ التَّعَصُّبِ الذَّمِيمِ الَّذِي يَشُلُّ حَرَكَةَ الْفِكْرِ عَنْ إِدْرَاكِ الْحَقِّ، وَيُعْمِي عَيْنَ الْبَصِيرَةِ عَنِ اجْتِلَاءِ نُورِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ فِي سُورَةِ يُونُسَ [١٨]، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ الْآيَةَ فِي الْبَقَرَةِ [١٧٠]، سَرَتْ إِلَيْهِمْ هَذِهِ الْوَثَنِيَّةُ مِن وَثَنِيَّةِ نَصَارَى الرُّومَانِ عَلَى يَدِ عَمْرِو بْنِ لُحَيٍّ بَعْدَ أَن فَشَا فِيهِمُ الْجَهْلُ، وَانقَطَعَتْ عَن بِلَادِهِمْ آثَارُ النُّبُوَّةِ؛ لِتَقَادُمِ عَهْدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَجَدَتْ مِنْ عُقُولِهِمْ وَقُلُوبِهِم مَّرْعًى خَصِيبًا، فَمَلَكَتْ مَوْطِنَ الْإِذْعَانِ مِنْ عُقُولِهِمْ، وَتَغَلْغَلَتْ إِلَى مَقَرِّ الْوُجْدَانِ مِن قُلُوبِهِمْ، وَمَهَّدَ لَهَا الْجَهْلُ سَبِيلًا إِلَى ذَلِكَ الِاخْتِلَالِ الَّذِي أَفْسَدَ مُعْتَقَدَاتِهِمْ، وَعَلَى تَوَالِي الْأَعْوَامِ رَسَخَتْ فِي أَعْمَاقِ شُعُورِهِمْ رُسُوخًا جَعَلَهُمْ يَثُورُونَ ضِدَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

عندما دَعَاهُمْ إِلى الْإِسْلَامِ وَبَيَّنَ لهُمْ فَسَادَ الْوَثَنِيَّةِ، ومُنَافَاتِهَا لِلْفِطْرَةِ، ومُجَانَبَتِهَا لِمُقْتَضَى الْعَقْلِ.

وَلَيْسَ أَدَلَّ على رُسُوخِ الْوَثَنِيَّةِ فِي قُلُوبِهِم مِّنِ ادِّعَائِهِمْ أَنَّ عُقُولَهُمْ عَلَيْهَا غُلْفٌ وَأَكِنَّةٌ تَحْجُبُهَا عَنْ إِدْرَاكِ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ عَقِيدَةِ التَّنزِيهِ، وَأَنَّ آذَانَهُمْ قَدْ صُمَّتْ فَلَا تَسْتَمِعُ إِلَيْهِ، وَأَنَّ عَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً تَحْجُبُهَا عَن رُّؤْيَةِ شَوَاهِدِ الْحَقِّ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ هَذَا الِادِّعَاءِ: ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَٱعْمَلْ إِنَّنَا عَـٰمِلُونَ﴾ [فصلت: ٥]، وَمَا تِلْكَ الأَكِنَّةُ وَالْوَقْرُ وَالْحِجَابُ إِلَّا الْآفَاتُ الَّتِي أَصَابَتْ مَدَارِكَهُمْ فَأَفْقَدَتْهَا مِيزَةَ الْإِدْرَاكِ، وَصَيَّرَتْهُمْ كَمَا وَصَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَـٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَـٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَـٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وَصَوَّرَ لَنَا أَخْلَاقَهُمْ وَعَادَاتِهِمْ فِي صُورَةٍ تَدُلُّنَا عَلَى مَبْلَغِ انْحِطَاطِهِمْ، فَيُحَدِّثُنَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَئِدُونَ الْبَنَاتِ، وَيَقْتُلُونَ الْأَوْلَادَ خَشْيَةَ الْإِمْلَاقِ، وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَزْنُونَ سِرًّا وَعَلَنًا، وَيَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ قَتْلَهَا إِلَّا بِالْحَقِّ، وَيَتَعَامَلُونَ بِالرِّبَا الْفَاحِشِ، وَيَلْعَبُونَ الْمَيْسِرَ، وَيَسْتَقْسِمُونَ بِالْأَزْلَامِ، وَيَرِثُونَ الْمَرْأَةَ كَمَا يُورَثُ الْمَتَاعُ، وَيَحْرِمُونَهَا مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ لَهَا قِيمَةً فِي الْحَيَاةِ، وَيَنكِحُونَ نِسَاءَ الْآبَاءِ، وَيَجْمَعُونَ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ، وَيُكْرِهُونَ الْفَتَيَاتِ عَلَى الْبِغَاءِ ابْتِغَاءَ عَرَضٍ فَانٍ مِّنْ حُطَامِ الدُّنْيَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن قَبَائِحِهِمُ الَّتِي نَعَاهَا عَلَيْهِمْ، وَحَرَّمَهَا عَلَيْهِمْ تَحْرِيمًا بَاتًّا، وَبَيَّنَ لَهُمْ سُوءَ آثَارِهَا فِي حَيَاةِ الْفَرْدِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَإِنَّ فِي أَخْبَارِ أَيَّامِهِمْ وَمَلَاحِمِهِمُ الَّتِي دَوَّنَهَا الْمُؤَرِّخُونَ لَدَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى مَا كَانَ فِيهِم مِّنَ الْأَدْوَاءِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ الَّتِي مَزَّقَتْ شَمْلَهُمْ وَقَطَعَتْ حِبَالَ الْمَوَدَّةِ بَيْنَ قَبَائِلِهِمْ، وَجَعَلَتْهُمْ شِيَعًا مُّتَبَاغِضَةً يَتَرَبَّصُ كُلُّ فَرِيقٍ مِّنْهُم بِغَيْرِهِ الدَّوَائِرَ، وَيُغِيرُ عَلَيْهِ لِأَوْهَى الْأَسْبَابِ، فَكَانَ جَوُّ الْحَيَاةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ الْمُظْلِمِ مُلَبَّدًا بِغُيُومٍ كَثِيفَةٍ مِّنَ الْفِتَنِ، وَالْفَوْضَى، وَالِاضْطِرَابِ، وَالْعَدَاوَاتِ الْمُضْطَرِمَةِ، وَالْأَحْقَادِ، وَالضَّغَائِنِ، وَالْغَارَاتِ الْمُتَوَاصِلَةِ الَّتِي لَا تَهْدَأُ ثَائِرَتُهَا، وَلَا يَخْبُو ضِرَامُهَا، وَكَانَ اعْتِمَادُ النَّاسِ إِذ ذَّاكَ عَلَى وَسَائِلِ الشَّرِّ أَكْثَرَ مِنِ اعْتِمَادِهِمْ عَلَى وَسَائِلِ الْخَيْرِ.

فَتَصَوَّرْ فِي نَفْسِكَ أُمَّةً ذَلِكَ مَبْلَغُ انْحِطَاطِهَا، هَلْ كَانَ مِنَ الْمَيْسُورِ أَن يَنزِلَ فِيهَا الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً بِالْإِصْلَاحِ الْعَامِّ فَيُحَوِّلَهَا عَن تِلْكَ الْأَبَاطِيلِ طَفْرَةً؟!، وَهَلْ كَانَ اسْتِعْدَادُهَا إِذ ذَّاكَ يُعِدُّهَا لِقَبُولِ مَا فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْهِدَايَةِ، وَالْإِقْلَاعِ عَمَّا كَانُوا فِيهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الَّتِي أَحْكَمَتْهَا الْوِرَاثَةُ الزَّمَنِيَّةُ فِي نُفُوسِهِمْ، حَتَّى صَارَتْ جُزْءًا مِّن نَّسِيجِهِمُ الْعَقْلِيِّ؟!.

إِنَّ دِرَاسَةَ طَبَائِعِ الشُّعُوبِ تَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ الطَّفْرَةَ فِي حَيَاةِ الْأُمَمِ مُحَالَةٌ، وَأَنَّ مُحَاوَلَةَ تَحْوِيلِ أَيَّةِ أُمَّةٍ تَحْوِيلًا فُجَائِيًّا عَنِ الْمَبَادِئِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي صَارَتْ بِمُرُورِ الزَّمَنِ مِنْ عَنَاصِرِ حَيَاتِهَا، إِنَّمَا هِيَ مُحَاوَلَةٌ فَاشِلَةٌ مَّقْضِيٌّ عَلَيْهَا بِالْخِذْلَانِ، وَأَنَّ اسْتِقْرَارَ الْمَبَادِئِ الْجَدِيدَةِ فِي مَشَاعِرِ الْأُمَّةِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ مُضِيِّ زَمَنٍ كَافٍ لِّاجْتِثَاثِ الْمَبَادِئِ الْقَدِيمَةِ، وَغَرْسِ بُذُورِ الْمَبَادِئِ الْجَدِيدَةِ فِي مَحَلِّهَا، وَمَنْ غَفَلَ مِن زُعَمَاءِ الْإِصْلَاحِ عَن تِلْكَ الْحَقَائِقِ الَّتِي تُؤَيِّدُهَا شَوَاهِدُ التَّارِيخِ فَلَا بُدَّ

أَن يَكُونَ نَصِيبُهُ الْفَشَلَ فِيمَا يَقُومُ بِهِ مِن دِعَايَةِ الْإِصْلَاحِ، تِلْكَ سُنَّةُ اللهِ فِي الْأُمَمِ، ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢].

فَلَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِتِلْكَ التَّعَالِيمِ الَّتِي هَدَمَتْ صُرُوحَ مُعْتَقَدَاتِ الْعَرَبِ الْبَاطِلَةِ، وَقَوَّضَتْ مَبَادِئَهُمُ الْخُلُقِيَّةَ وَالِاجْتِمَاعِيَّةَ، وَقَامَ الرَّسُولُ ﷺ يُحَاوِلُ أَن يُحَوِّلَهُمْ طَفْرَةً عَمَّا كَانُوا فِيهِ مِن فَسَادٍ إِلَى مَا جَاءَهُم بِهِ الْقُرْآنُ مِن مَّبَادِئِ الْإِصْلَاحِ لَكَانَ مِن ذَلِكَ رَدُّ فِعْلٍ شَدِيدٍ يَأْتِي بِعَكْسِ النَّتِيجَةِ الْمَطْلُوبَةِ مِنْ إِنزَالِهِ، وَلَمَا كَانَ اسْتِعْدَادُ الْأُمَّةِ يُهَيِّؤُهَا لِقَبُولِ تَعَالِيمِهِ الْحَكِيمَةِ، فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ اللهِ الَّذِي يَعْلَمُ طَبَائِعَ الشُّعُوبِ أَن يَأْخُذَهُم بِسِيَاسَةِ التَّهْذِيبِ التَّدْرِيجِيِّ؛ لِيَكُونَ تَحَوُّلُهُمْ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ أَشْبَهَ مَا يَكُونُ بِالسُّنَّةِ الطَّبِيعِيَّةِ فِي تَدْرِيجِ الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ، فَأَنزَلَ اللهُ إِلَيْهِمُ الْقُرْآنَ تَدْرِيجِيًّا بِحَسَبِ الْمُنَاسَبَاتِ، وَدَرَجَةِ اسْتِعْدَادِهِمْ لِقَبُولِهِ؛ لِيَسْتَلَّ مِن قَرَارَةِ نُفُوسِهِمْ جُذُورَ الْمَفَاسِدِ، وَيَغْرِسَ فِي مَكَانِهَا بُذُورَ الْهِدَايَةِ، فَكَانَ نُزُولُهُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنْ أَقْوَى الْعَوَامِلِ فِي إِنجَاحِ دَعْوَتِهِ، وَانتِشَارِ هِدَايَتِهِ.

وَلِذَلِكَ لَمْ يَمْضِ عَلَى الْعَرَبِ زَمَنُ النُّبُوَّةِ حَتَّى كَانَت تَّعَالِيمُ الْقُرْآنِ قَدِ امْتَزَجَتْ بِنُفُوسِهِمُ امْتِزَاجًا تَامًّا، وَجَدَّدَتْ تَجْدِيدًا قَطَعَ كُلَّ صِلَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَفَاسِدِ الْجَاهِلِيَّةِ الْبَغِيضَةِ، وَنَقَلَتْهُم مِّن جَهَالَةٍ وَوَحْشِيَّةٍ إِلَى ثَقَافَةٍ وَمَدَنِيَّةٍ، وَمِن تَخَاذُلٍ وَتَنَافُرٍ إِلَى تَآلُفٍ وَتَنَاصُرٍ، حَتَّى سَادُوا الْعَالَمَ كُلَّهُ، وَدَانَتْ لَهُمُ الشُّعُوبُ بِأَسْرِهَا.

وَعَلَى هَذِهِ السُّنَّةِ الْحَكِيمَةِ فِي سِيَاسَةِ التَّرْبِيَةِ التَّدْرِيجِيَّةِ كَانَتِ التَّكَالِيفُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَنزِلُ تَدْرِيجِيًّا بِحَسَبِ دَرَجَةِ اسْتِعْدَادِ الْأُمَّةِ لِقَبُولِهَا،

فَنَجِدُ أَنَّ الْإِسْلَامَ كَلَّفَ النَّاسَ أَوَّلًا بِالْإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى، وَلَفَتَ أَنظَارَهُمْ إِلَى مَا نَصَبَهُ اللهُ فِي كَوْنِهِ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَتَمَام حِكْمَتِهِ، ثُمَّ نَعَى عَلَيْهِمْ عِبَادَتَهُمْ لِهَذِهِ الْأَصْنَام الَّتِي كَانُوا يَنْحِتُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ، ثُمَّ يَعْبُدُونَهَا مِن دُونِ اللهِ تَعَالَى، وَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَصْنَامَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنفَعُ، وَلَا تُغْنِي عَنْهُم مِّنَ اللهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَقَامَ لَهُمُ الْأَدِلَّةَ الْقَاطِعَةَ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ يَوْمًا آخَرَ يُجْزَى فِيهِ كُلُّ امْرِئٍ عَلَى مَا قَدَّمَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، حَتَّى إِذَا اطْمَأَنَّتْ نُفُوسُهُمْ إِلَى عَقِيدَةِ الْفِطْرَةِ الصَّحِيحَةِ، وَهِيَ التَّوْحِيدُ الْخَالِصُ مِن شَوَائِبِ الشِّرْكِ، وَاتَّصَلَتْ قُلُوبُهُم بِخَالِقِ الْكَوْنِ الْأَعْظَمِ، صَاحِبِ السُّلْطَةِ الْغَيْبِيَّةِ الْعُلْيَا، وَخَالِقِ الْأَسْبَابِ وَالْمُسَبِّبَاتِ، وَوَاضِعِ السُّنَنِ وَالنَّوَامِيسِ الْكَوْنِيَّةِ، وَأَصْبَحَتْ لَا تُذْعِنُ بِالْعُبُودِيَّةِ إِلَّا لَهُ، وَلَا تَعْرِفُ الِاسْتِكَانَةَ وَالْخُضُوعَ إِلَّا لِعَظَمَتِهِ، وَلَا تَسْتَعِينُ فِي قَضَاءِ مَآرِبِهَا إِلَّا بِهِ - انتَقَلَ بِهِمْ إِلَى الْعِبَادَاتِ فَبَدَأَ بِأَهَمِّهَا، فَفَرَضَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، ثُمَّ ثَنَّى بِالزَّكَاةِ وَبِالصَّوْمِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِالْحَجِّ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنْهَا.

وَكَذَلِكَ كَانَ الشَّأْنُ فِي الْمَحْظُورَاتِ، لَمْ يُحَرِّمْهَا عَلَيْهِمْ دُفْعَةً وَاحِدَةً، بَلْ حَظَرَهَا عَلَيْهِمْ تَدْرِيجِيًّا، حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَيْهِمُ الْخَمْرَ إِلَّا بَعْدَ مُضِيِّ سِتَّةَ عَشَرَ عَامًا مِّنَ الْبِعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَلَمْ يُحرِّمْهَا عَلَيْهِم بَادِئَ ذِي بَدْءٍ تَحْرِيمًا بَاتًّا، بَلْ أَنزَلَ فِيهَا نَصًّا يَدُلُّ - بُعَيْدَ النَّظَرِ - عَلَى الْكَفِّ عَنْهَا، وَإِن لَّمْ يَكُن قَاطِعًا فِي تَحْرِيمِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

ثُمَّ حَرَّمَ شُرْبَهَا عَلَيْهِمْ قُرْبَ وَقْتِ الصَّلَاةِ، حَتَّى لَا يَدْخُلَ الْوَقْتُ

وَهُمْ سُكَارَى، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ الْآيَةَ [النساء: ٤٣] فَلَمَّا أَنِسَتْ نُفُوسُهُم بِتَحْرِيمِهَا أَنزَلَ النَّصَّ الْقَاطِعَ فِي التَّحْرِيمِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الْآيَاتِ [المائدة: ٩٠].

فَلَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ أَن نَّغُضَّ الطَّرْفَ عَنْ هَذِهِ السِّيَاسَةِ الْحَكِيمَةِ فِي تَرْبِيَةِ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِنُزُولِ الْقُرْآنِ تَدْرِيجِيًّا، وَأَن نَّغْتَرَّ بِقَوْلِ الْجَاهِلِينَ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى الْجَهْلِ التَّامِّ بِطَبَائِعِ الشُّعُوبِ، وَطُرُقِ إِصْلَاحِهَا.

وَيُمْكِنُ أَن تَندَرِجَ هَذِهِ الْحِكْمَةُ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، كَمَا يُمْكِنُ أَن يُفَسَّرَ بِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ أَسْرَارِ التَّنجِيمِ: ﴿وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ التَّنْوِينَ لِلتَّعْظِيمِ إِشَارَةً إِلَى الْمَعَانِي الْمُنطَوِيَةِ تَحْتَ هَذَا التَّرْتِيلِ.

وَمِن جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ جَلِيًّا أَنَّ طَبِيعَةَ الظُّرُوفِ الْمُحِيطَةِ بِالرَّسُولِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ اسْتَلْزَمَت تَنجِيمَ الْقُرْآنِ اسْتِلْزَامًا حَتْمِيًّا، وَأَنَّ نُزُولَهُ مُفَرَّقًا كَانَ مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي سَمَتْ عَنْ عُقُولِ الَّذِينَ اعْتَرَضُوا عَلَى نُزُولِهِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، وَاقْتَرَحُوا أَن يُنَزَّلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَمَا نُزِّلَتِ التَّوْرَاةُ مِن قَبْلُ عَلَى مُوسَى عليه السلام جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي الْأَلْوَاحِ، وَلَوْ أَنَّهُمْ تَفَطَّنُوا لِتِلْكَ الظُّرُوفِ لَكَفُّوا عَنْ هَذَا الِاقْتِرَاحِ الَّذِي دَلَّ عَلَى سَخَافَةِ عُقُولِهِمْ، وَفَسَادِ تَصَوُّرِهِمْ وَتَفْكِيرِهِمْ.

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ

كَانَ الْقُرْآنُ يَنزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَحْفَظُهُ، وَيُبَلِّغُهُ لِلنَّاسِ، وَيَأْمُرُ كُتَّابَ الْوَحْيِ بِكِتَابَتِهِ، وَيَدُلُّهُمْ عَلَى مَوْضِعِ الْمَكْتُوبِ مِن سُورَتِهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: «**ضَعُوا هَذِهِ السُّورَةَ بِجَانِبِ تِلْكَ السُّورَةِ، وَضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ بِإِزَاءِ تِلْكَ الْآيَةِ**»، وَكَانَ الْمَكْتُوبُ يُوضَعُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَن يَنسَخَ الْكُتَّابُ لِأَنفُسِهِم مِّنْهُ صُورَةً(١).

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَن كَانَ يَكْتَفِي بِتَلَقِّيهِ مِن فِيهِ ﷺ، فَيَحْفَظُهُ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَكْتُبُ السُّورَةَ، أَوِ الْآيَاتِ، أَوِ السُّوَرَ، وَمِنْهُم مَّن كَتَبَه كُلَّهُ، وَحَفِظَهُ جَمِيعَهُ.

وَكَانُوا يَكْتُبُونَهُ فِي الْعُسُبِ(٢)، وَاللِّخَافِ(٣)، وَالرِّقَاعِ(٤)، وَقِطَعِ الْأَدِيمِ(٥)،

---

(١) وَالْمَقْصُودُ مِن كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَكَذَا مِن مُعَارَضَةِ الرَّسُولِ جِبْرِيلَ بِهِ مَرَّةً فِي كُلِّ عَامٍ، وَمَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ: الْمُبَالَغَةُ فِي الِاحْتِيَاطِ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الشَّرِيفِ، وَزِيَادَةُ الْحِيطَةِ وَالِاسْتِيثَاقِ مِنْ حِفْظِهَا وَضَبْطِهَا؛ لِتَكُونَ فِي مَأْمَنٍ مِّنَ الضَّيَاعِ. المؤلف.

(٢) جَمْعُ عَسِيبٍ، وَهُوَ جَرِيدُ النَّخْلِ، كَانُوا يَكْشِطُونَ الْخُوصَ، وَيَكْتُبُونَ عَلَى الطَّرَفِ الْعَرِيضِ مِنْهُ. المؤلف.

(٣) جَمْعُ لَخْفَةٍ ـ بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْخَاءِ ـ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ الرِّقَاقُ. المؤلف.

(٤) جَمْعُ رُقْعَةٍ، وَتَكُونُ مِن جِلْدٍ، أَو وَّرَقٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. المؤلف.

(٥) وَهُوَ الْجِلْدُ. المؤلف.

وَعِظَامِ الْأَكْتَافِ(١)، وَالْأَضْلَاعِ(٢).

وَالَّذِينَ اشْتُهِرُوا بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَجِلَّاءِ الصَّحَابَةِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ ـ.

وَلَمْ يَنقَضِ عَهْدُهُ ﷺ إِلَّا وَالْقُرْآنُ مَكْتُوبٌ كُلُّهُ، بَيْدَ أَنَّهُ لَمْ يَكُن مَّجْمُوعًا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَلَا مُرَتَّبَ السُّوَرِ.

وَإِنَّمَا لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ لِّأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اهْتِمامَ الصَّحَابَةِ إِنَّمَا كَانَ بِحِفْظِهِ وَاسْتِظْهَارِهِ، لَا بِكِتَابَتِهِ وَنَقْشِهِ.

الثَّانِي: مَا كَانَ يَتَرَقَّبُهُ الرَّسُولُ ﷺ مِن وُرُودِ زِيَادَةٍ، أَوْ نَاسِخٍ لِّبَعْضِ أَحْكَامِهِ أَوْ تِلَاوَتِهِ، فَلَمَّا انقَضَى نُزُولُهُ بِوَفَاتِهِ ﷺ، وَأُمِنَ مَجِيءُ زِيَادَةٍ أَوْ نَسْخٍ أَلْهَمَ اللهُ تَعَالَى الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ أَن يَجْمَعُوهُ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَفَاءً بِوَعْدِهِ الصَّادِقِ بِضَمَانِ حِفْظِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فَكَانَ ابْتِدَاءُ ذَلِكَ عَلَى يَدِ الصِّدِّيقِ بِمَشُورَةِ عُمَرَ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَكَانَ الرَّسُولُ عليه السلام يُعَارِضُ جِبْرِيلَ بِالْقُرْآنِ مَرَّةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

(١) جَمْعُ كَتِفٍ، وَهُوَ عَظْمٌ عَرِيضٌ فِي كَتِفِ الْحَيَوانِ، كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ لِقِلَّةِ الْقَرَاطِيسِ عِندَهُمْ. المؤلف.

(٢) جَمْعُ ضِلَعٍ، وَهُوَ عَظْمُ الْجَنبَيْنِ. المؤلف.

مِن كُلِّ عَامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَارَضَهُ بِهِ مَرَّتَيْنِ، رَوَى الْبُخَارِيُّ عَن فَاطِمَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَسَرَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَأَنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي**»(١)، وَقَدْ شَهِدَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ، وَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ كَمَا سَيَأْتِي.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ مَكْتُوبًا كُلُّهُ فِي الْعَصْرِ النَّبَوِيِّ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُن مَّجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَلَا مُرَتَّبَ السُّوَرِ، بَلْ كَانَ مُفَرَّقًا فِي الْعُسُبِ وَالرِّقَاعِ وَغَيْرِهَا كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الصَّحَابَةِ، إِلَّا أَنَّ مِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُهُ كُلَّهُ لِكَثْرَةِ مُلَازَمَتِهِ لِلرَّسُولِ ﷺ، كَالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَكَثِيرٍ غَيْرِهِمْ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُ مُعْظَمَهُ، وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَحْفَظُ بَعْضَهُ. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ(٢).

---

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (٣/ ١٨٩). المراجع.

(٢) مِن كُتَّابِ الْوَحْيِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَالْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَخَالِدُ وَأَبَانُ ابْنَا سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَحَنظَلَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، وَمُعَيقِبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْأَرْقَمِ، وَشَرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ. من فتح الباري، ط الأميرية (٩/ ١٩).

جَمْعُ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَسَبَبُهُ

جَمْعُ الْقُرْآنِ: تُطْلَقُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ:

الْأَوَّلُ: حِفْظُهُ فِي الصُّدُورِ.

الثَّانِي: كِتَابَتُهُ وَتَدْوِينُهُ.

وَقَد تَّحَقَّقَ كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ فِي عَهْدِهِ ﷺ.

أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فَقَد تَّحَقَّقَ بِحِفْظِ الرَّسُولِ ﷺ لَهُ فِي صَدْرِهِ، وَانتِقَاشِهِ عَلَى صَفَحَاتِ قَلْبِهِ، وَكَذَلِكَ بِحِفْظِ كَثِيرٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ لَهُ فِي حَيَاتِهِ ﷺ، مِنْهُمْ: الْأَرْبَعَةُ الْخُلَفَاءُ، وَطَلْحَةُ، وَسَعْدٌ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَسَالِمٌ مَّوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ، وَمُعَاوِيَةُ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ، وَعَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَحَفِظَهُ فِي حَيَاتِهِ ﷺ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُجَمِّعُ بْنُ حَارِثَةَ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي فَقَد تَّحَقَّقَ فِي حَيَاتِهِ ﷺ أَيْضًا بِكِتَابَتِهِ كُلِّهِ، وَتَدْوِينِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَإِن كَانَ مُبَعْثَرًا فِي الْأَحْجَارِ وَالرِّقَاعِ وَغَيْرِهَا كَمَا سَبَقَ، فَلَمْ يَنتَقِلِ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى إِلَّا وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ مَحْفُوظٌ فِي صُدُورِ مُعْظَمِ أَصْحَابِهِ، وَمُسَجَّلٌ فِيمَا كَتَبُوهُ فِيهِ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ قَامَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَهُ أَحَقُّ النَّاسِ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه بِمُبَايَعَةِ الصَّحَابَةِ لَهُ؛ فَحَدَثَ فِي عَهْدِهِ مَا نَبَّهَهُ إِلَى وُجُوبِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ خَشْيَةً عَلَيْهِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ، فَقَدْ نَشِبَتِ الْحَرْبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الرِّدَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ الْمَلَاحِمِ الَّتِي اشْتَبَكَتْ فِيهَا جُمُوعُ الْمُسْلِمِينَ بِجُمُوعِ الْمُرْتَدِّينَ مَوْقِعَةُ الْيَمَامَةِ الْمَشْهُورَةُ، وَفِيهَا قُتِلَ كَثِيرٌ مِّن قُرَّاءِ الصَّحَابَةِ، فَلَمَّا وَصَلَ الْخَبَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ هَالَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، وَبَيَّنَ لَهُ مَا يَخْشَاهُ مِن ضَيَاعِ الْقُرْآنِ إِذَا كَثُرَ الْقَتْلُ فِي قُرَّاءِ الصَّحَابَةِ، وَاقْتَرَحَ عَلَيهِ جَمْعَ الْقُرْآنِ، فَتَرَدَّدَ أَبُو بَكْرٍ أَوَّلًا، لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مُّحْدَثٌ لَّمْ تَكُن لَّهُ سَابِقَةٌ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلى اتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ عليه السلام، وَمُجَانَبَةِ كُلِّ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ، وَلِأَنَّهُ كَرِهَ أَن يُنَزِّلَ نَفْسَهُ مُنَزَّلَةَ مَن يَزِيدُ احْتِيَاطُهُ فِي الدِّينِ عَلَى احْتِيَاطِ الرَّسُولِ.

وَلَكِنَّهُ بَعْدَ نِقَاشٍ طَوِيلٍ مَّعَ عُمَرَ رضي الله عنه اقْتَنَعَ بِصَوَابِ رَأْيِهِ، وَتَجَلَّى لَهُ وَجْهُ الْمَصْلَحَةِ فِيهِ، وَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْجَمْعَ ـ وَإِن لَّمْ يَفْعَلْهُ الرَّسُولُ ـ مِنْ أَكْبَرِ وَسَائِلِ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَصِيَانَتِهِ مِنَ الضَّيَاعِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِّنَ الزِّيَادَةِ عَلَى احْتِيَاطِ الرَّسُولِ، بَلْ هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِّنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي مَهَّدَهَا رَسُولُ اللهِ بِتَشْرِيعِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَأَقْدَمَ عَلَى تَنفِيذِ رَأْيِ عُمَرَ مُرَاعَاةً لِّتِلْكَ الْمَصْلَحَةِ، وَكَانَ مُوَفَّقًا غَايَةَ التَّوْفِيقِ فِيهَا، كَمَا كَانَ مُوَفَّقًا فِي غَيْرِهَا مِن مَّهَامِّ الْأُمُورِ الَّتِي قَامَ بِهَا.

فَأَرْسَلَ إِلَى (زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ) ـ بَعْدَ اسْتِشَارَةِ عُمَرَ ـ يَدْعُوهُ إِلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَجَمْعِهِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ.

وَإِنَّما آثَرَ الصِّديقُ زَيْدًا بِهَذِهِ الْمَنقَبَةِ ـ مَعَ أَنَّ فِي الصحابَةِ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا، وَأَقْدَمُ إِسْلَامًا، وَأَكْثَرُ فَضَائِلَ ـ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْهَرِ الصَّحَابَةِ إِتْقانًا لِّحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلِّهِ، وَوَعْيًا لِّحُرُوفِهِ، وَأَدَاءً لِّقِرَاءَاتِهِ، وَضَبْطًا لِّإِعْرَابِهِ وَلُغَاتِهِ، وَكَانَ مُدَاوِمًا لِّكِتَابَةِ الْوَحْيِ لِلرَّسُولِ عليه السلام، وَشَهِدَ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ[1] لِلْقُرْآنِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ عَاقِلًا، وَرِعًا، كَامِلَ الدِّينِ وَالْعَدَالَةِ، مَأْمُونًا عَلَى الْقُرْآنِ، غَيْرَ مُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ وَلَا خُلُقِهِ، فَاجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْمَزَايَا وَالْخَصَائِصِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ؛ فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ الْعُظْمَى.

فَلَمَّا حضَرَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فِكْرَةَ جَمْعِ الْقُرْآنِ، وَاقْتَرَحَ عَلَيْهِ أَن يَتَوَلَّى تَنفِيذَهَا، فَتَرَدَّدَ زَيْدٌ فِي ذَلِكَ، وَنَاقَشَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي هَذِهِ الْفِكْرَةِ، فَمَا زَالَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اقْتَنَعَ بِصَوَابِهَا، وَوُجُوبِ تَنفِيذِهَا.

وَشَرَعَ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ يَتَتَبَّعُ الْقُرْآنَ وَيَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، وَيَتَحَرَّى أَن يَكُونَ جَمْعُهُ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحَرِّيًا دَقِيقًا، حَتَّى أَتَمَّ جَمْعَهُ فِي صُحُفٍ.

وَإِنَّما كَانَ زَيْدٌ يَتَتَبَّعُ الْمَكْتُوبَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَعَ حِفْظِهِ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مُبَالَغَةً فِي الضَّبْطِ، وَزِيَادةً فِي الِاحْتِيَاطِ، حَتَّى تَكُونَ الْكِتَابَةُ مُعَاضِدَةً لِّلْحِفْظِ، وَمُؤَازِرَةً لَّهُ.

---

(١) بُيِّنَ فِي هَذِهِ الْعَرْضَةِ مَا نُسِخَ وَمَا بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ. المؤلف.

وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي الْبُخَارِيُّ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَّقْتَلَ(١) أَهْلِ الْيَمَامَةِ(٢)؛ فَإِذْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِندَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ(٣) يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَن يَسْتَمِرَّ الْقَتْلُ فِي قُرَّاءِ الْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِّنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَن تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ نَفْعَلُ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عاقِلٌ، لَّا نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِّنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِن جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَّمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدتُّ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ(٤) الْأَنصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ

(١) أَيْ: عَقِبَ قَتْلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. وَالْمُرَادُ بِأَهْلِ الْيَمَامَةِ هُنَا: مَن قُتِلَ بِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْمَوْقِعَةِ مَعَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ. المؤلف.

(٢) اسْمُ مَكَانٍ فِي بَلَادِ الْعَرَبِ، كَانَتْ بِهِ الْوَقْعَةُ الْمَشْهُورَةُ بَيْنَ جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ بِقِيَادَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَجُيُوشِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، وَقَد تَّمَّ فَتْحُهَا عَلَى يَدِ خَالِدٍ. المؤلف.

(٣) أَيْ: كَثُرَ واشتَدَّ، رُوِيَ أَنَّهُ قُتِلَ مِنَ الْقُرَّاءِ نَحْوُ سَبْعِينَ، وَقِيلَ: خَمْسُمِائَةٍ، مِّنْهُمْ: سَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. المؤلف.

(٤) وَهُوَ غَيْرُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهَادَتَه بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ. المؤلف.

مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ [١٢٨ ـ ١٢٩]، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِندَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِندَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِندَ حَفْصَةَ بِنتِ عُمَرَ(١).

فَأَنتَ تَرَى مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ لِّأَوَّلِ مَرَّةٍ كَانَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مُتَفَرِّقًا فِي الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا مِمَّا كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ، وَكَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، وَقَدْ نَدَبَ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِهِ زَيْدَ بْنَ ثابِتٍ؛ لِّأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْمَزَايَا مَا أَوْجَبَ تَقْدِيمَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَاخْتِصَاصَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْجَلَلِ كَمَا سَبَق.

وَلَمَّا شَرَع زَيْدٌ فِي جَمْعِهِ اعْتَمَدَ عَلَى مَصْدَرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: مَا كَانَ مَكْتُوبًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ.

الثَّانِي: مَا كَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الْحُفَّاظِ.

وَكَانَ يَتَوَثَّقُ فِي الْأَخْذِ مِنَ الْمَكْتُوبِ غَايَةَ التَّوَثُّقِ، حَتَّى يَتَيَقَّنَ أَنَّهُ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ الله ﷺ، وَأَنَّهُ مِمَّا ثَبَتَ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُن يَقْبَلُ شَيْئًا مِّنَ الْمَكْتُوبِ حَتَّى يَشْهَدَ شَاهِدَانِ عَدْلَانِ أَنَّهُ كُتِبَ أَمَامَ الرَّسُولِ ﷺ؛ يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ مِن طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ(٢) فَقَالَ: مَن كَانَ تَلَقَّى مِن رَّسُولِ الله ﷺ شَيْئًا مِّنَ

---

(١) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن (٣/ ١٨٧).

(٢) يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَانَ يُؤَازِرُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْـمُهِمَّةِ، وَقَد دَّلَّتِ الرِّوَايَاتُ الْكَثِيرَةُ عَلَى ذَلِكَ. المؤلف.

الْقُرْآنِ فَلْيَأْتِ بِهِ. وَكَانُوا يَكْتُبُونَ ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ وَالْأَلْوَاحِ وَالعُسُبِ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا حَتَّى يَشْهَدَ شَهِيدَانِ.

قَالَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ(١) فِي كِتَابِهِ «جَمَالِ الْقُرَّاءِ»: الْمُرَادُ أَنَّهُما يَشْهَدَانِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْمَكْتُوبَ كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

وَلَمْ يَعْتَمِدْ زَيْدٌ عَلَى الْحِفْظِ وَحْدَهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِي آخِرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ: (إِنَّهُ لَمْ يَجِدْهَا إِلَّا مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ) أَيْ: لَمْ يَجِدْهَا مَكْتُوبَةً إِلَّا مَعَهُ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُهَا، وَكَانَ كَثِيرٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ يَحْفَظُونَهَا، وَلَكِنَّهُ يُرِيدُ أَن يَجْمَعَ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْكِتَابَةِ، زِيَادَةً فِي التَّوَثُّقِ، وَمُبَالَغَةً فِي الِاحْتِيَاطِ.

وَقَدْ رَاعَى زَيْدٌ فِي كِتَابَةِ هَذِهِ الصُّحُفِ أَن تَكُونَ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ، وَأَن تَكُونَ مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ جَمِيعًا، وَأَن تَكُونَ مُجَرَّدَةً عَمَّا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ الْآحَادِ، وَعَمَّا لَيْسَ بِقُرْآنٍ مِّن شَرْحٍ أَوْ تَأْوِيلٍ.

وَتَمَّ جَمْعُ الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِن صُدُورِ الْحُفَّاظِ، وَمِمَّا كُتِبَ بَيْنَ يَدَيْهِ ﵇ بِإِشْرَافِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

وَكَانَ جَمْعُهُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ ﵁ مِنْ أَجَلِّ مَنَاقِبِه، وَأَفْضَلِ مَزَايَاهُ؛ لِأَنَّهُ ضَمِنَ لِلْمُسْلِمِينَ حِفْظَ كِتَابِهِم مِّنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ ﵁: (أَعْظَمُ النَّاسِ فِي الْمَصَاحِفِ أَجْرًا أَبُو بَكْرٍ، رَّحْمَةُ اللهِ

---

(١) هُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْمِصْرِيُّ السَّخَاوِيُّ، عَلَمُ الدِّينِ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٤٣هـ).

(٢) جمال القراء وكمال الإقراء (١/ ٨٦).

عَلَى أَبِي بَكْرٍ، هُوَ أَوَّلُ مَن جَمَعَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى). أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُد فِي الْمَصَاحِفِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

وَإِذَا أَمْعَنتَ النَّظَرَ فِي صَنِيعِ أَبِي بَكْرٍ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ لَّا تَسْتَطِيعُ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِأَنَّه مِنَ الْبِدَعِ الْمُسْتَحْدَثَةِ الْخَارِجَةِ، وَلَا مِنَ الْأُمُورِ الضَّارَّةِ الْمَمْقُوتَةِ، بَلْ هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِّنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي وَضَعَهَا الرَّسُولُ ﷺ بِتَشْرِيعِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ، وَاتِّخَاذِ كُتَّابٍ يَكْتُبُونَ لَهُ الْوَحْيَ الْمُنَزَّلَ، وَلِذَلِكَ قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُحَاسِبِيُّ: كِتَابَةُ الْقُرْآنِ لَيْسَتْ بِمُحْدَثَةٍ؛ فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِكِتَابَتِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مُفَرَّقًا فِي الرِّقَاعِ وَالْأَكْتَافِ وَغَيْرِهِمَا، فَإِنَّمَا أَمَرَ الصِّدِّيقُ بِنَسْخِهَا مِن مَّكَانٍ إِلَى مَكَانٍ مُّجْتَمِعَةً، وَكَانَ ذَلِكَ بِمَنزِلَةِ أَوْرَاقٍ وُجِدَتْ فِي بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ وَفِيهَا الْقُرْآنُ مُنتَشِرًا، فَجَمَعَهَا جَامِعٌ، وَرَبَطَهَا؛ حَتَّى لَا يَضِيعَ مِنْهَا شَيْءٌ. انتَهَى.

ظَلَّتْ هَذِهِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ فِي رِعَايَةِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ أَبِي بَكْرٍ مُّدَّةَ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ انتَقَلَتْ بَعْدَهُ إِلَى رِعَايَةِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مُدَّةَ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ عِندَ حَفْصَةَ بِنتِ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهَا، وَبَقِيَتْ عِندَهَا إِلَى أَن وُلِّيَ مَرْوَانُ الْمَدِينَةَ، فَطَلَبَهَا مِنْهَا، فَأَبَتْ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ حَضَرَ جَنَازَتَهَا، وَطَلَبَهَا مِنْ أَخِيهَا عَبْدِ اللهِ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ، فَأَمَرَ بِإِحْرَاقِهَا، وَقَالَ: إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِأَنِّي خَشِيتُ إِن طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَن يَرْتَابَ فِي شَأْنِ هَذِهِ الصُّحُفِ مُرْتَابٌ[1].

---

(١) فَالْغَرَضُ مِنْ إِتْلَافِهَا سَدُّ ذَرِيعَةِ التَّشَكُّكِ وَالِارْتِيابِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ أَن يَدَّعِي أَنَّ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ مَا يُخَالِفُهَا.

وَلَمْ يَأْمُرْ مَرْوَانُ بِإِحْرَاقِ هَذِهِ الصُّحُفِ إِلَّا بَعْدَ أَمْرِ عُثْمَانَ ﵁ بِنَسْخِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَإِرْسَالِهَا إِلَى الْأَمْصَارِ، وَأَمَرَهُ بِإِحْرَاقِ كُلِّ مَا عَدَاهَا مِنَ الْمَصَاحِفِ وَالصُّحُفِ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

جَمْعُ القُرْآنِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ وسَبَبُهُ

بَقِيَت تِّلْكَ الصُّحُفُ الَّتِي كَتَبَهَا زَيْدٌ بِأَمْرِ الْخَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه عِندَ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَدْرًا مِّنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَيَوْمَئِذٍ اتَّسَعَتِ الْفُتُوحُ، وَتَفَرَّقَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْأَمْصَارِ وَالْأَقْطَارِ، وَكَانَ أَهْلُ كُلِّ إِقْلِيمٍ مِّنْ أَقَالِيمِ الْإِسْلَامِ يَأْخُذُونَ بِقِرَاءَةِ مَنِ اشْتُهِرَ بَيْنَهُم مِّنَ الصَّحَابَةِ، فَأَهْلُ الشَّامِ يَقْرَءُونَ بِقِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقرَءُونَ بِقِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرُهُمْ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَهَكَذَا، فَكَانَ بَيْنَهُمُ اخْتِلَافٌ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَةِ، وَمَنشَأُ هَذَا الِاخْتِلَافِ إِنزالُ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَن رَّسُولِ الله ﷺ بِطَرِيقِ التَّواتُرِ، وَكَانَ الَّذِي يَسْمَعُ هَذَا الِاخْتِلَافَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْأَمْصَارِ إِذَا احْتَوَتْهُمُ الْمَجَامِعُ، أَوِ الْتَقَوْا عَلَى جِهَادِ أَعْدَائِهِمْ يَعْجَبُ مِن ذَلِكَ، وَكَانَ هَذَا الِاخْتِلَافُ مَدْعَاةً إِلَى فَتْحِ بَابِ الْفُرْقَةِ وَالشِّقَاقِ بَيْنَ الْمُسْلِمينَ فِي قِرَاءةِ الْقُرْآنِ الشَّرِيفِ، فَقَدْ كَانَ كُلُّ فَرِيقٍ يَدَّعِي أَنَّهُ الَّذِي عَلَى الْحَقِّ، وَأَنَّ غَيْرَهُ عَلَى الْبَاطِلِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَفْخَرُ عَلَى بَعْضٍ بِقِرَاءَتِهِ مُعْتَقِدًا أَنَّهَا الصَّوَابُ وَحْدَهَا، فَيَقُولُ لِغَيرِهِ: قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِّن قِرَاءَتِكَ. وَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْآخَرُ بِالْمِثْلِ، وَهَكَذَا، حَتَّى أَفْضَى ذَلِكَ بِهِمْ إِلَى تَأْثِيمِ بَعْضِهِم بَعْضًا، وَإِنكَارِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَفِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّالِثَةِ - عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ - مِنْ خِلَافَةِ

عُثْمَانَ ﵁ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ اجْتَمَعَ أَهْلُ الشَّامِ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ فِي غَزْوَةِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ، وَكَانَ فِيمَنْ غَزَاهَا مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، فَرَأَى كَثْرَةَ اخْتِلَافِ الْمُسْلِمِينَ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَةِ، وَسَمِعَ مَا كَانَت تَّنطِقُ بِهِ أَلْسِنَتُهُم مِّن كَلِمَاتِ التَّجْرِيحِ وَالتَّأْثِيمِ حِينَ اخْتِلَافِهِمْ في أَوْجُهِ الْقِرَاءَةِ، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ حُذَيْفَةُ وَأَكْبَرَهُ، فَفَزِعَ إِلَى عُثْمَانَ الْخَلِيفَةِ، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي رَأَى، وَقَالَ لَهُ: أَدْرِكِ النَّاسَ قَبْلَ أَن يَخْتَلِفُوا فِي كِتَابِهِمُ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الشَّرِيعَةِ، وَدِعَامَةُ الدِّينِ، كَمَا اخْتَلَفَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَدْرَكَ عُثْمَانُ بِثَاقِبِ نَظَرِهِ، وَحَصَافَةِ رَأْيِهِ أَنَّ وَرَاءَ هَذَا الاخْتِلَافِ شَرًّا مُّسْتَطِيرًا، وَفِتْنَةً كُبْرَى لَا قِبَلَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِمَا، وَأَنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ - إِن لَّمْ تُعَالَجْ بِالْحِكْمَةِ وَالْحَزْمِ - سَتَجُرُّ - لَا مَحَالَةَ - إِلَى أَسْوَأِ الْعَوَاقِبِ، وَأَوْخَمِ النَّتَائِجِ، فَفَكَّرَ في عِلَاجِهَا قَبْلَ أَن يَسْتَفْحِلَ خَطَرُهَا، ويَتَفَاقَمَ شَرُّهَا، فجَمَعَ أَعْلَامَ الصَّحَابَةِ وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْهُمْ، وَأَخَذُوا يَبْحَثُونَ عَنْ عِلَاجٍ لِّهَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَوَضْعِ حَدٍّ لِّهَذا الِاخْتِلَافِ، فَأَجْمَعُوا رَأْيَهُمْ عَلَى نَسْخِ مَصَاحِفَ، يُرْسَلُ لِكُلِّ مِصْرٍ مُّصْحَفٌ مِّنْهَا، يَكُونُ مَرْجِعًا لِّلنَّاسِ عِندَ الِاخْتِلَافِ، وَمَوْئِلًا عِندَ التَّنَازُعِ، وَعَلَى إِحْرَاقِ كُلِّ مَا عَدَا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ، وبِذَلِكَ يَسْتَأْصِلُ دَابِرَ الْخِلَافِ، وتَجْتَمِعُ الْكَلِمَةُ، وَتُوَحَّدُ الصُّفُوفُ.

ثُمَّ شَرَعَ عُثْمَانُ في تَنفِيذِ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَنَدَبَ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ الْخَطِيرَةِ أَرْبَعَةً مِّنْ أَجِلَّاءِ الصَّحَابَةِ، وَثِقَاتِ الْحُفَّاظِ، وَهُمْ: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُو الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ لِمَا امْتَازَ بِهِ مِنَ الْمَنَاقِبِ السَّابِقَةِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ قُرَشِيُّونَ، وَأَرْسَلَ

عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ الَّتِي عِندَكِ، فَأَرْسَلَتْهَا إِلَيْهِمْ، فَأَخَذُوا فِي نَسْخِهَا، وَجَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ الَّذِينَ نُدِبُوا لِنَسْخِ الْمَصَاحِفِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ، مِنْهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ.

قَانُونُ عُثْمَانَ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ

كَانَ نَسْخُ هَذِهِ الْمَصَاحِفِ بِإِشْرَافِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ، وَأَعْلَامِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ، وَكَانُوا لَا يَكْتُبُونَ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ شَيْئًا إِلَّا بَعْدَ أَن يُعْرَضَ عَلَى الصَّحَابَةِ جَمِيعًا، وَيَتَحَقَّقُوا أَنَّهُ قُرْآنٌ، وَأَنَّهُ لَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ، وَأَنَّهُ اسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، فَلَمْ يَكْتُبُوا مَا نُسِخَت تِّلَاوَتُهُ، وَلَا مَا لَمْ يَكُن في الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَا مَا كَانَتْ رِوَايَتُهُ آحَادًا، وَلَا مَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ، كَالَّذِي كَانَ يَكْتُبُهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فِي مَصَاحِفِهِمُ الْخَاصَّةِ شَرْحًا لِّمَعْنىً، أَوْ بَيَانًا لِّنَاسِخٍ أَوْ مَنسُوخٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَقَدْ كَتَبُوا مَصَاحِفَ مُتَعَدِّدَةٍ(١)، وَسَنَقِفُكَ عَلَى عَدَدِهاَ قَرِيبًا إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى؛ لِأَنَّ عُثْمَانَ قَصَدَ إِرْسَالَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ إِلَى الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهِيَ أَيْضًا مُّتَعَدِّدَةٌ.

---

(١) الْفَرْقُ بَيْنَ الصُّحُفِ وَالْمُصْحَفِ: أَنَّ الصُّحُفَ جَمْعُ صَحِيفَةٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْوَرَقِ أَوْ غَيْرِهِ يُكْتَبُ فِيهِ، وَالْمُصْحَفُ هُوَ جَامِعُ الصُّحُفِ، فَهُو مُلَاحَظٌ فِيهِ دَفَّتَاهُ، وَهُمَا جِلْدَاهُ اللَّذَانِ يُتَّخَذَانِ لِجَمْعِ أَوْرَاقِهِ، وَضَبْطِ صُحُفِهِ، هَذَا مَعْنَاهُمَا فِي أَصْلِ اللُّغَةِ، أَمَّا فِي الِاصْطِلَاحِ فَالْمُرَادُ بِالصُّحُفِ الْأَوراقُ الْمُجَرَّدَةُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ، وَكَانَتْ مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ، مُفَرَّقَةَ السُّوَرِ، لَمْ يُرَتَّب بَّعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ، وَالْمُرَادُ بِالْمُصْحَفِ الْأَوْرَاقُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ مَعَ تَرْتِيبِ آيَاتِهِ وَسُوَرِهِ جَمِيعًا فِي عَهْدِ عُثْمَانَ. انتَهَى مِنَ الْفَتْحِ لِابْنِ حَجَرٍ. المؤلف.

وَكَتَبُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ مُتَفَاوِتَةً فِي الْحَذْفِ، وَالْإِثْبَاتِ، وَالنَّقْصِ، وَالزِّيَادَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ اشْتِمَالَهَا عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَجُعِلَتْ خَالِيَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ، تَحْقِيقًا لِّهَذَا الْغَرَضِ أَيْضًا.

فَالْكَلِمَاتُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى أَكْثَرَ مِن قِرَاءَةٍ، خُلُوُّهَا مِنَ النَّقْطِ والشَّكْلِ يَجْعَلُهَا مُحْتَمِلَةً لِّمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِن قِرَاءَاتٍ كَتَبُوهَا بِرَسْمٍ واحِدٍ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ فِي الْحُجُرَاتِ [٦]، وَ﴿نُنشِزُهَا﴾ فِي الْبَقَرَةِ [٢٥٩]، وَ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِيُوسُفَ [٢٣]، وَ﴿أُفٍّ﴾ فِي الْإِسْرَاءِ [٢٣]، وَالْأَنبِيَاءِ [٦٧]، وَالْأَحْقَافِ [١٧].

أَمَّا الْكَلِمَاتُ الَّتِي وَرَدَتْ عَلَى قِرَاءَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَتَجْرِيدُهَا مِنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ لَا يَجْعَلُهَا مُحْتَمِلَةً لِّمَا وَرَدَ فِيهَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ، فَلَمْ يَكْتُبُوهَا بِرَسْمٍ وَاحِدٍ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَإِنَّمَا كَتَبُوهَا فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِرَسْمٍ يَدُلُّ عَلَى قِرَاءَةٍ، وَفِي بَعْضِهَا بِرَسْمٍ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى، نَحْوُ: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ فِي الْبَقَرَةِ [١٣٢]، رُسِمَتْ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِوَاوَيْنِ قَبْلَ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا، وَفِي بَعْضِهَا بِإِثْبَاتِ الْأَلِفِ بَيْنَ الْوَاوَيْنِ، وَنَحْوُ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بِآلِ عِمْرَان [١٣٣]، رُسِمَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِوَاوٍ قَبْلَ السِّينِ، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِ الْوَاوِ، وَنَحْوُ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ﴾ فِي الْحَدِيدِ [٢٤]، كُتِبَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِإِثْبَاتِ ضَمِيرِ الْفَصْلِ ﴿هُوَ﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِهِ.

وَإِنَّمَا لَمْ يَكْتُبُوا هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْكَلِمَاتِ بِرَسْمَيْنِ مَعًا فِي مُصْحَفٍ

وَاحِدٍ خَشْيَةَ أَن يُتَوَهَّمَ أَنَّ اللَّفْظَ نَزَلَ مُكَرَّرًا بِقِرَاءَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُمَا قِرَاءَتَانِ، نَزَلَ اللَّفْظُ فِي إِحْدَاهُمَا بِوَجْهٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِوَجْهٍ آخَرَ، مِنْ غَيْرِ تَكْرَارٍ فِي وَاحِدٍ مِّنْهُمَا.

وَكَذَلِكَ لَمْ يَكْتُبُوا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ بِرَسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا فِي الْأَصْلِ، وَالثَّانِي فِي الْحَاشِيَةِ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ الثَّانِيَ تَصْحِيحٌ لِّلْأَوَّلِ، وَأَنَّ الْأَوَّلَ خَطأٌ، عَلَى أَنَّ كِتَابَةَ أَحَدِهِمَا فِي الْأَصْلِ، وَالْآخَرِ فِي الْحَاشِيَةِ تَحَكُّمٌ وَتَرْجِيحٌ بِلَا مُرَجِّحٍ.

وَالَّذِي دَعَا الصَّحَابَةَ إِلَى سُلُوكِ هَذَا الْمَنْهَجِ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ أَنَّهُم تَلَقَّوُا الْقُرْآنَ عَن رَّسُولِ الله ﷺ بِجَمِيعِ وُجُوهِ قِرَاءَاتِهِ وَحُرُوفِهِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا، فَكَانَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَدْنَى إِلَى الْإِحَاطَةِ بِالْوُجُوهِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَحِينَئِذٍ لَّا يُقَالُ: إِنَّهُمْ أَسْقَطُوا شَيْئًا مِّن قِرَاءَاتِهِ، لِأَنَّهَا كُلَّهَا مَنقُولَةٌ مُّتَوَاتِرَةٌ عَن رَّسُولِ الله ﷺ.

وَمِنْ هُنَا يَتَّضِحُ جَلِيًّا أَنَّ اخْتِلَافَ الْقُرَّاءِ الَّذِي أَفْزَعَ حُذَيْفَةَ وَعُثْمَانَ، وَكَانَ سَبَبًا فِي كِتَابةِ الْمَصَاحِفِ إِنَّمَا كَانَ فِي أَحْرُفٍ وَقِرَاءَاتٍ تَلَقَّاهَا قُرَّاؤُهُمْ قَبْلَ الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِهَذِهِ الْعَرْضَةِ، وَلَكِنَّ نَسْخَهَا لَمْ يَبْلُغْ هَؤُلَاءِ الْقُرَّاءَ.

وَإِلَّا لَوْ كَانَ مَقْصِدُ عُثْمَانَ جَمْعَ النَّاسِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَإِلْغَاءَ بَاقِي الْأَحْرُفِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مَا جَعَلَ الْمَصَاحِفَ مُتَفَاوِتَةً فِي الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، وَالْإِثْبَاتِ وَالْحَذْفِ إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ، فَكِتَابَةُ الْمَصَاحِفِ عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ أَرَادَ جَمْعَ النَّاسِ عَلَى مَا تَوَاتَرَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، دُونَ مَا نُسِخَ أَوْ شَذَّ مِنْهَا.

وَسَيَأْتِي لِذَلِكَ مَزِيدُ بَحْثٍ إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَكَانَ مِن قَانُونِ عُثْمانَ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ لِهَؤُلَاءِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ)[1]، فَفَعَلُوا.

وَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي كِتَابَةِ ﴿ٱلتَّابُوتُ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ الْآيَةَ [٢٤٨]، فَقَالَ زَيْدٌ: (التَّابُوةُ) بِالْهَاءِ، وَقَالَ الْقُرَشِيُّونَ: (التَّابُوتُ) بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، فَرَفَعُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَهُمْ أَن يَكْتُبُوهُ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ؛ لِأَنَّهُ كَذَلِكَ فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ[2].

وَلَمَّا أَتَمُّوا نَسْخَ الصُّحُفِ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ مِّنَ الْآفَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ مُصْحَفًا مِّمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَن يُحْرَقَ سَدًّا لِّبَابِ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةِ، وَحَسْمًا لِّمَادَّةِ النِّزَاعِ، وَحَمْلًا لِّلْمُسْلِمِينَ عَلَى أَن يَجْعَلُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ مَرْجِعَهُمُ الْوَحِيدَ، وَأَصْلَهُمُ الْمُعْتَمَدَ.

وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي الْبُخَارِيُّ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَان يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَن يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ

(١) صحيح البخاري، في فضائل القرآن، باب جمع القرآن (٣/ ١٨٧).
(٢) المصاحفُ لابنِ أبي داودَ (ص١٩).

نَنسَخْهَا، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ. فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّما نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِّمَا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَن يُحْرَقَ. انتَهَى.

وَرَوَى أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ يَأْمُرُ بِمَحْوِ مَا عِندَهُم مِّمَّا يُخَالِفُ مُصْحَفَهُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الرِّوَايَاتِ عَلَى أَنَّهُ أَمَرَهُم بِإِحْرَاقِهَا.

قَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: وَإِنَّمَا لَمْ يُحرِقْ عُثْمَانُ صُحُفَ حَفْصَةَ كَمَا أَحْرَقَ غَيْرَهَا لِأَنَّ هَذِهِ الصُّحُفَ اعْتُبِرَتْ مَصْدَرًا وَأَصْلًا لِّمُصْحَفِهِ، وَانعَقَدَ عَلَيْهَا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَقَد تَّكُونُ مُخَالِفَةً لِّمَصَاحِفِهِ، فَتَكُونُ سَبَبًا لِّلاخْتِلَافِ.

الْفَرْقُ بَيْنَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ وَكِتَابَتِهِ فِي عَصْرَيِ الْخَلِيفَتَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ

بِقَلِيلٍ مِّنَ التَّأَمُّلِ فِيمَا سَبَقَ تَعْرِفُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ جُمِعَ - بِمَعْنَى كُتِبَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

الْأُولَى: فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ.

الثَّانِيَةُ: فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁.

الثَّالِثَةُ: فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ الثَّالِثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﵁.

وَبِقَلِيلٍ مِّنَ التَّأَمُّلِ فِيمَا سَبَقَ أَيْضًا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُفَرِّقَ بَيْنَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْعُهُودِ الثَّلَاثَةِ.

فَالْجَمْعُ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ عِبَارَةٌ عَن كِتَابَةِ الْآيَاتِ، وَتَرْتِيبِهَا، وَوَضْعِهَا فِي مَكَانِهَا الْخَاصِّ مِن سُوَرِهَا، وَلَكِن مَّعَ بَعْثَرَةِ الْكِتَابَةِ وَتَفَرُّقِهَا بَيْنَ عُسُبٍ وَعِظَامٍ وَغَيْرِهَا كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَانَ الْمَقْصُودُ مِن كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ زِيَادَةَ التَّحَرِّي فِي ضَبْطِ أَلْفَاظِهِ، وَحِفْظِ كَلِمَاتِهِ، فَوْقَ مَا فِي ذَلِكَ مِن تَقْدِيسِ الْقُرْآنِ، وَالتَّنبِيهِ عَلَى سُمُوِّ قَدْرِهِ، وَرِفْعَةِ شَأْنِهِ، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي تَقْيِيدِ الْأَشْيَاءِ النَّفِيسَةِ، وَإِن كَانَ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُجَرَّدَ الْحِفْظِ فِي الصُّدُورِ.

وَالْجَمْعُ فِي عَهْدِ الصِّدِّيقِ أَبِي بَكْرٍ عِبَارَةٌ عَن نَّقْلِ الْقُرْآنِ جَمِيعِهِ

وَكِتَابتِهِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ - وَهُوَ الصُّحُفُ - مُرَتَّبَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ، مُقْتَصَرًا فِيهِ عَلَى مَا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَكَان الْغَرَضُ مِنْهُ الِاحْتِيَاطَ وَالْمُبَالَغَةَ فِي حِفْظِ هَذَا الْكِتَابِ خَوْفًا عَلَيْهِ أَوْ عَلَى شَيْءٍ مِّنْهُ بِمَوْتِ حَمَلَتِهِ وَحُفَّاظِهِ.

وَأَمَّا الْجَمْعُ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَن نَّقْلِ مَا فِي الصُّحُفِ السَّابِقَةِ فِي مَصَاحِفَ، وَإِرْسَالِ هَذِهِ الْمَصَاحِفِ إِلَى الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَكَان الْمَقْصُودُ مِن جَمْعِ الْقُرْآنِ وَكِتَابَتِهِ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ أَن يَجْتَمِعَ الْمُسْلِمُونَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ عَن رَّسُولِ الله ﷺ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَيَطْرَحُوا مَا عَدَاهَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ أَوَّلًا لِّلتَّيْسِيرِ عَلَى الْأُمَّةِ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِالْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، تِلْكَ الْقِرَاءَاتُ الَّتِي كَانَ يَقْرَؤُهَا مَن لَّمْ يَبْلُغْهُ نَسْخُهَا، وَكَانَتْ مَثَارَ فُرْقَةٍ وَشِقَاقٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَبِذَلِكَ يَقْضِي عَلَى الْفِتْنَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ، وَيُوحِّدُ كَلِمَتَهُمْ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ مَرْجِعَ الْمُسْلِمِينَ، يَحْتَكِمُونَ إِلَيْهَا عِندَ الِاخْتِلَافِ، وَيَلْجَئُونَ إِلَيْهَا عِندَ التَّنَازُعِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانيُّ: لَمْ يَقْصِدْ عُثْمَانُ قَصْدَ أَبِي بَكْرٍ فِي نَفْسِ جَمْعِ الْقُرْآنِ بَيْنَ لَوْحَيْنِ، وَإِنَّمَا قَصَدَ جَمْعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ الْمَعْرُوفَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِلْغَاءَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَأَخْذَهُم بِمُصْحَفٍ لَّا تَقْدِيمٌ فِيهِ وَلَا تَأْخِيرٌ، وَلَا تَأْوِيلٌ أُثْبِتَ مَعَ تَنزِيلٍ، وَلَا مَنسُوخٌ تِلَاوَتُهُ كُتِبَ مَعَ مُثْبَتٍ رَّسْمُهُ، وَمَفْرُوضٍ قِرَاءَتُهُ وَحِفْظُهُ، خَشْيَةَ دُخُولِ الْفَسَادِ وَالشُّبْهَةِ عَلَى مَن يَأْتِي بَعْدُ. انتهى.

عَدَدُ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي عَدَدِ الْمَصَاحِفِ الَّتِي أَرْسَلَهَا الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ إِلَى الْآفَاقِ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ، أَصَحُّهَا أَنَّهَا سِتَّةٌ: مُصْحَفٌ لِلْبَصْرَةِ، وَآخَرُ لِلْكُوفَةِ، وَثَالِثٌ لِلشَّامِ، وَرَابِعٌ لِمَكَّةَ، وَخَامِسٌ لِلْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْمَدَنِيُّ الْعَامُّ، وَسَادِسٌ حَبَسَهُ عُثْمَانُ لِنَفْسِهِ، وَهُوَ الْمَدَنِيُّ الْخَاصُّ، وَيُسَمَّى (الْمُصْحَفَ الْإِمَامَ)، وَلَعَلَّ إِطْلَاقَ هَذَا الِاسْمِ عَلَيهِ نَظَرًا لِأَنَّهُ الَّذِي نُسِخَ أَوَّلًا، وَمِنْهُ نُسِخَتِ الْمَصَاحِفُ الْأُخْرَى، وَلَا مَانِعَ مِنْ إِطْلَاقِ هَذَا الِاسْمِ عَلَى جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ الْمَذْكُورَةِ، لِاقْتِدَاءِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ بِهَا.

كَيْفَ أُرْسِلَتِ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ إِلَى الْأَمْصَارِ؟

إِنَّ نَقْلَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِنَّمَا يَعْتَمِدُ عَلَى التَّلَقِّي وَالْأَخْذِ مِنْ أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ خَلَفًا عَن سَلَفٍ، وَثِقَةً عَن ثِقَةٍ، وَإِمَامًا عَنْ إِمَامٍ، حَتَّى يَصِلُوا لِلْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَلِذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ عُثْمَانُ إِذَاعَةَ الْمَصَاحِفِ وَإِرْسَالَهَا إِلَى الْأَمْصَارِ لَمْ يُرْسِلْهَا وَحْدَهَا لِتَكُونَ الْمَرْجِعَ الْوَحِيدَ، بَلْ أَرْسَلَ مَعَ كُلِّ مُصْحَفٍ إِمَامًا عَدْلًا ضَابِطًا، تَكُونُ قِرَاءَتُهُ مُوَافِقَةً لِّمَا فِي هَذَا الْمُصْحَفِ غَالِبًا، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَن يُقْرِئَ بِالْمُصْحَفِ الْمَدَنِيِّ، وَبَعَثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ السَّائِبِ مَعَ الْمُصْحَفِ الْمَكِّيِّ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شِهَابٍ مَّعَ الشَّامِيِّ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ مَعَ الْكُوفِيِّ، وَعَامِرَ بْنَ قَيْسٍ مَّعَ الْبَصْرِيِّ.

ثُمَّ نَقَلَ التَّابِعُونَ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَقَرَأَ أَهْلُ كُلِّ مِصْرٍ بِمَا يُوَافِقُ مُصْحَفَهُمْ تَلَقِّيًا عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِين تَلَقَّوْهُ مِن فِيهِ ﷺ، فَقَامَ التَّابِعُونَ فِي ذَلِكَ مَقَامَ الصَّحَابَةِ.

ثُمَّ تَفَرَّغَ جَمَاعَةٌ لِّلْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ، وَالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ، حَتَّى صَارُوا أَئِمَّةً يُقْتَدَى بِهِمْ، وَيُؤْخَذُ عَنْهُمْ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ بَلَدِهِمْ عَلَى تَلَقِّي قِرَاءَتِهِمْ، وَاعْتِمَادِ رِوَايَتِهِم، وَمِنْ هُنَا نُسِبَتِ الْقِرَاءَةُ إِلَيْهِمْ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ ـ وَهِيَ مَعْصُومَةٌ مِّنَ الْخَطَأِ فِي إِجْمَاعِهَا ـ عَلَى مَا فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ، وَعَلَى تَرْكِ مَا سِوَاهَا مِمَّا فِيهِ زِيَادَةٌ أَوْ نَقْصٌ عَنْهَا، أَوْ تَقْدِيمٌ أَوْ تَأْخِيرٌ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِندَهُمْ ثُبُوتًا مُّتَوَاتِرًا أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ.

مَوْقِفُ الْمُسْلِمِينَ إِزَاءَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ

لَمَّا أَمَرَ عُثْمَانُ ﵁ بِنَسْخِ الْمَصَاحِفِ وَكِتَابَتِهَا عَلَى مَا ثَبَتَ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَتَرْكِ مَا سِوَى ذَلِكَ ـ وَقَفَ مِنْهُ الصَّحَابَةُ جَمِيعًا مَّوْقِفَ التَّأْيِيدِ وَالْمُؤَازَرَةِ، وَاسْتَجَابُوا لِنِدَائِهِ، فَحَرَّقُوا مَصَاحِفَهُمْ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَنكَرَ بَادِئَ ذِي بَدْءٍ عَلَى عُثْمَانَ عَمَلَهُ فِي الْمَصَاحِفِ فَلِأَنَّهُ آثَرَ عَلَيْهِ فِي كِتَابَتِهَا زَيْدَ بْنَ ثابِتٍ، مَّعَ قِدَمِ إِسْلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى زَيْدٍ، وَلَكِنَّهُ مَا لَبِثَ أَن رَجَعَ وَأَقَرَّ مَا صَنَعَهُ عُثْمَانُ، وَاتَّفَقَتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الصَّحَابَةِ.

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَقُولُوا فِي عُثْمَانَ إِلَّا خَيْرًا، فَوَاللهِ مَا فَعَلَ الَّذِي فَعَلَ فِي الْمَصَاحِفِ إِلَّا عَن مَّلَأٍ مِّنَّا. قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ؟، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: إِنَّ قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِّن قِرَاءَتِكَ، وَهَذَا يَكَادُ يَكُونُ كُفْرًا. قُلْنَا: فَمَا تَرَى؟. قَالَ: أَرَى أَن نَّجْمَعَ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، فَلَا تَكُونُ فُرْقَةٌ وَلَا اخْتِلَافٌ. قُلْنَا: فَنِعْمَ مَا رَأَيْتَ. انتَهَى.

وَوَرَدَ عَنْ عَلِيٍّ أَيضًا أَنَّهُ قَالَ: لَوْ كُنتُ الْوَالِيَ وَقْتَ عُثْمَانَ لَفَعَلْتُ فِي الْمَصَاحِفِ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ عُثْمَانُ. انتَهَى.

أَمَّا أَهْلُ الْأَقَالِيمِ الَّذِينَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمُ الْمَصَاحِفُ فَقَدْ وَقَفُوا مِنْهَا

مَوْقِفَ التَّقْدِيسِ وَالْإِكْبَارِ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّ كِتَابَةَ هَذِهِ الْمَصاحِفِ لَمْ يَكُنْ عَمَلًا فَرْدِيًّا اسْتَقَلَّ بِهِ شَخْصٌ مَّا، وَإِنَّما هُوَ إِجْمَاعٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، الَّذِينَ مَدَحَهُمُ الرَّسُولُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِم بِمَا هُمْ جَدِيرُونَ بِهِ، فَقَالَ: «**عَلَيْكُم بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِن بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»[1]، وَقَالَ: «**أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ**»[2]، فَلِذَلِكِ وَقَفُوا مِنْهَا هَذَا الْمَوْقِفَ الْمَحْمُودَ، وَتَلَقَّوْهَا بِالرِّضَا وَالْقَبُولِ، وَجَعَلُوهَا مَصْدَرَهُمُ الْوَحِيدَ، يَقْتَدُونَ بِهَا، ويَقْتَفُونَ أَثَرَهَا.

---

(١) سننُ أبي داودَ، من حديث العِرْباضِ بْنِ سَارِيَةَ (٤/ ٢٠٠). المُراجع.

(٢) رُوِيَ مرفوعًا عن ابنِ عباسٍ، وجابرٍ، وأبي هريرةَ، وابنِ عمَرَ، وأوسَعُ من خَرَّجَهُ الزَّيْلَعِيُّ في تخريجِ أحادِيثِ الكَشَّافِ، طبعةَ دار ابن خزيمة بالرياض، سنة (١٤١٤هـ) (٢/ ٢٢٩). المُراجِع.

اشْتِمَالُ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ

ذَهَبَ فَرِيقٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ مِّنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهَا، وَهُوَ حَرْفُ قُرَيشٍ خَاصَّةً.

وَاحْتَجُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ الْقُرْآن نَزَلَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، بِدَلِيلِ أَنَّ الْخَلِيفَةَ عُثْمَانَ ﵁ قَالَ لِكُتَّابِ الْمَصَاحِفِ: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ)[(١)].

ثُمَّ قَالُوا: وَأَمَّا بَاقِي الْأَحْرُفِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ فَإِنَّما أُنزِلَتْ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ لِلتَّيْسِيرِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَرَفْعِ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ عَنْهَا فِي قِرَاءَةِ كِتَابِ رَبِّهَا؛ لِأَنَّ إِلْزَامَ جَمِيعِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْتِزَامِ لُغَةٍ وَاحِدَةٍ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لَمْ تَتَعَوَّدْهَا أَلْسِنَتُهُمْ، وَلَمْ يَأْلَفُوا التَّكَلُّمَ بِهَا فِي مُخَاطَبَاتِهِمْ، يُوقِعُهُمْ فِي الْإِصْرِ وَالْعَنَتِ، وَالْمَشَقَّةِ وَالْحَرَجِ، فَتَخْفِيفًا عَلَى الْأُمَّةِ، وَرَفْعًا لِّلْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ عَنْهَا، وَتَيْسِيرًا عَلَيْهَا فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيم أُنزِلَ الْقُرْآنُ فِي بَادِئِ الْأَمْرِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَأُبِيحَ لِكُلِّ قَبِيلَةٍ أَن تَقْرَأَهُ بِلُغَتِهَا، إِلَى أَن تُرَوِّضَ لِسَانَهَا وَتُمَرِّنَهُ عَلَى لَهْجَةِ قُرَيْشٍ لَهْجَةِ الْقُرْآنِ، فَلَمَّا ذُلِّلَتِ الْأَلْسُنُ، وَمَرَنَتْ عَلَى لُغَةِ

(١) سبق تخريجه.

قُرَيْشٍ لُّغَةِ الْقُرْآنِ، وَأَصْبَحَ النُّطْقُ بِكَلِمَاتِ الْقُرْآنِ سَهْلًا مَّيْسُورًا عَلَى لِسَانِ كُلِّ قَبِيلَةٍ لَّمْ يَكُن ثَمَّ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْأَحْرُفِ وَاللُّغَاتِ، وَأُمِرَتْ جَمِيعُ الْقَبَائِلِ أَن تَقْرَأَ الْقُرْآنَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ خَاصَّةً، يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ بِهَذِهِ اللُّغَاتِ ـ غَيْرِ لُغَةِ قُرَيْشٍ ـ أَصْبَحَتْ مَثَارَ نِزَاعٍ وَخِلَافٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

فَلِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى هَذِهِ اللُّغَاتِ، وَلِأَنَّهَا كَانَتْ سَبَبًا فِي انقِسَامِ الْمُسْلِمِينَ أَلْغَاهَا الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ ﷺ حِينَ كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ، وَأَمَرَ كُتَّابَ الْمَصَاحِفِ أَن يَقْتَصِرُوا فِي كِتَابَتِهَا عَلَى لُغَةٍ وَاحِدَةٍ، وَحَرْفٍ وَاحِدٍ، هِيَ لُغَةُ قُرَيْشٍ وَحَرْفُ قُرَيْشٍ.

وَذَهَبَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ إِلَى أَنَّ الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى مَا يَحْتَمِلُهُ رَسْمُهَا مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَمُتَضَمِّنَةٌ مَّا ثَبَتَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ؛ لِأَنَّ الْمَصَاحِفَ ـ كَمَا عَلِمْتَ ـ كَانَتْ خَالِيَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ، فَكَانَتْ مُحْتَمِلَةً لِّلْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، لَا عَلَى مَعْنَى أَنَّ كُلَّ مُصْحَفٍ مِّنْهَا مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، بَلْ عَلَى مَعْنَى أَنَّ كُلَّ مُصْحَفٍ مِّنْهَا مُشْتَمِلٌ عَلَى مَا يَحْتَمِلُهُ رَسْمُهَا مِنْ هَذِهِ الْأَحْرُفِ، وَأَنَّ مَجْمُوعَهَا لَا يَخْلُو عَنِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، فَالْأَحْرُفُ السَّبْعَةُ مُنتَشِرَةٌ فِي الْمَصَاحِفِ السِّتَّةِ، وَمُتَفَرِّقَةٌ فِيهَا؛ فَقِرَاءَةُ ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ فِي الْبَقَرَةِ [١٣٢] لَمْ تُوجَدْ فِي الْمُصْحَفَيْنِ الْمَدَنِيِّ وَالشَّامِيِّ، وَلَكِنَّهَا وُجِدَتْ فِي غَيْرِهِمَا، وَقِرَاءَةُ ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ بِزِيَادَةِ كَلِمَةِ ﴿مِن﴾ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ [١٠٠] فِي الْمَوْضِعِ الْأَخِيرِ مِنْهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْمُصْحَفِ الْمَكِّيِّ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَصَاحِفِ، وَهَكَذَا.

وَأَمَّا الْقِرَاءَاتُ الثَّابِتَةُ فِي مِثْلِ ﴿فَتَبَيَّنُوٓا﴾ فِي الْحُجُرَاتِ [٦]، وَ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِيُوسُفَ [٢٣] فَكُلُّ مُصْحَفٍ يَحْتَمِلُهَا ضَرُورَةَ خُلُوِّ جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ مِنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّكَ لَوْ نَظَرْتَ إِلَى الْمَصَاحِفِ مُجْتَمِعَةً لَوَجَدتَّهَا مُشْتَمِلَةً عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَلَوَجَدتَّ هَذِهِ الْأَحْرُفَ مَبْثُوثَةً فِيهَا.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ هُوَ الَّذِي يَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَيَهْدِي إِلَيْهِ النَّظَرُ، وَتُرْشِدُ إِلَيْهِ الْبَرَاهِينُ، وَهَاكَ بَيَانَهَا:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ قَدْ نُسِخَتْ مِنَ الصُّحُفِ الَّتِي أَمَرَ الصِّدِّيقُ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِيهَا، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الصُّحُفَ قَدْ سُجِّلَ فِيهَا مَا تَوَاتَرَ ثُبُوتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ، فَصُحُفُ أَبِي بَكْرٍ تُعْتَبَرُ أَصْلًا وَمَصْدَرًا لِّمَصَاحِفِ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ـ.

الثَّانِي: لَمْ يَرِدْ فِي خَبَرٍ صَحِيحٍ وَلَا ضَعِيفٍ أَنَّ عُثْمَانَ الْخَلِيفَةَ أَمَرَ كُتَّابَ الْمَصَاحِفِ أَن يَقْتَصِرُوا فِي كِتَابَتِهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَيُلْغُوا السِّتَّةَ الْبَاقِيَةَ.

الثَّالِثُ: لَا يَكَادُ يُصَدِّقُ مُؤْمِنٌ يَعْرِفُ لِلصَّحَابَةِ قَدْرَهُمْ فِي قُوَّةِ دِينِهِمْ، وَتَقْدِيسِهِمْ كِتَابَ رَبِّهِمْ، وَذَوْدِهِمْ عَنْهُ بِأَرْوَاحِهِمْ لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ فِيهِ سَعَادَتَهُمْ فِي الدَّارَيْنِ، وَهَنَاءَتَهُم فِي الْحَيَاتَيْنِ، أَقُولُ: لَا يَدُورُ بِخَلَدِ مُؤْمِنٍ أَنَّ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةَ وَهُمْ كَثْرَةٌ كَاثِرَةٌ ـ وَكَانُوا وَقْتَئِذٍ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا أَوْ يَزِيدُونَ ـ يُقِرُّونَ عُثْمَانَ عَلَى إِلْغَاءِ مَا تَوَاتَرَتْ قُرْآنِيَّتُهُ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ مَهْمَا كَانَتِ الْبَوَاعِثُ عَلَى ذَلِكَ.

عَلَى أَنَّ جَمْعَ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمَّ شَعَثِهِمْ، وَاسْتِئْصَالَ بُذُورِ الشِّقَاقِ مِن قُلُوبِهِمْ لَا يَحْمِلُ عُثْمَانَ عَلَى إِبْطَالِ شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيم، بَلْ عَلَيْهِ ـ وَالْحَالَةُ هَذِهِ ـ أَن يَأْمُرَ بِكِتَابَةِ مَا ثَبَتَتْ قُرْآنِيَّتُهُ بِالتَّوَاتُرِ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَأَن يُلْزِمَ الْأُمَّةَ بِالْوُقُوفِ عِندَ هَذَا الْمُتَوَاتِرِ، وَيُعَلِّمَهَا أَنَّ مَا عَدَاهُ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي نَزلَتْ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ لِلتَّيْسِيرِ قَدْ نُسِخَتْ بِالْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، فَلَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهَا، وَلَا اعْتِقَادُ قُرْآنِيَّتِهَا، وَبِذَلِكَ تُقْمَعُ الْفِتْنَةُ، وَتُجْمَعُ الْكَلِمَةُ، وَتُوَحَّدُ الصُّفُوفُ، وَهَذَا هُوَ مَا قَامَ بِهِ الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ رضي الله عنه، وَوَافَقَهُ عَلَيْهِ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الرَّابِعُ: لَوْ كَانَ صَحِيحًا مَّا يَدَّعِيهِ الْفَرِيقُ الْأَوَّلُ مِنْ أَنَّ عُثْمَانَ أَمَرَ الْكُتَّابَ أَن يَقْتَصِرُوا عَلَى لُغَةِ قُرَيْشٍ وَيَتْرُكُوا مَا سِوَاهَا لَكَانَ الْقُرْآنُ خَالِيًا مِّن جَمِيعِ اللُّغَاتِ إِلَّا مِن لُّغَةِ قُرَيْشٍ، وَهَذَا بَاطِلٌ، لِّأَنَّ فِي الْقُرْآنِ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةً مِّنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى غَيْرِ لُغَةِ قُرَيْشٍ، فَوُجُودُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَوْضَحِ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ الْمَصَاحِفَ لَمْ يُقْتَصَرْ فِي كِتَابَتِهَا عَلَى لُغَةِ قُرَيْشٍ، بَلْ كُتِبَ فِيهَا مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ مَا ثَبَتَ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ وَلَمْ يُنسَخْ.

وَهَاكَ بَعْضَ الْأَمْثِلَةِ لِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ:

رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُنَّا لَا نَدْرِي مَا الْأَرَائِكُ، حَتَّى لَقِيَنَا رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ الْأَرِيكَةَ عِندَهُم الْحَجَلَةُ فِيهَا السَّرِيرُ.

وَعَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ [القيامة: ١١] قَالَ: لَا حِيلَ، وَهِيَ بِلُغَةِ الْيَمَنِ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنبَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الرعد: ٣١] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفَلَمْ يَعْلَمُوا. وَهِيَ لُغَةُ هَوَازِنٍ.

وَوَرَدَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـًٔاۚ﴾ [الحجرات: ١٤] لَا يَنقُصْكُمْ، وَهِيَ بِلُغَةِ عَبْسٍ، وَهَكَذَا.

الْخَامِسُ: أَنَّ الْأَدِلَّةَ مُتَظَاهِرَةٌ، وَالْبَرَاهِينَ مُتَنَاصِرَةٌ عَلَى أَنَّ بَيْنَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ اخْتِلَافًا فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ.

مِّنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ بِآلِ عِمْرَانَ [١٣٣]، كُتِبَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِوَاوٍ قَبْلَ السِّينِ، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِ الْوَاوِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱلۡعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ٢١٧﴾ بِالشُّعَرَاءِ، كُتِبَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِالْوَاوِ فِي ﴿وَتَوَكَّلۡ﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِالْفَاءِ بَدَلًا مِّنَ الْوَاوِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا عَمِلَتۡهُ أَيۡدِيهِمۡۚ﴾ فِي يَس [٣٥]، كُتِبَ فِي بَعْضِهَا بِثُبُوتِ الْهَاءِ بَعْدَ التَّاءِ فِي ﴿عَمِلَتۡهُ﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِ الْهَاءِ.

وَمِنْهَا: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ٢٤﴾ فِي الْحَدِيدِ، كُتِبَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ بِإِثْبَاتِ لَفْظِ ﴿هُوَ﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِحَذْفِهِ.

وَمِنْهَا: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقۡبَٰهَا ١٥﴾ فِي وَالشَّمْسِ، كُتِبَ فِي بَعْضِهَا بِالْوَاوِ فِي ﴿وَلَا﴾، وَفِي بَعْضِهَا بِالْفَاءِ بَدَلًا عَنِ الْوَاوِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ الْكَثِيرَةِ.

فَلَوْ كَانَتِ الْمَصَاحِفُ مَكْتُوبَةً بِلُغَةٍ وَاحِدَةٍ وَحَرْفٍ وَاحِدٍ - وَهِيَ

لُغَةُ قُرَيْشٍ وَحَرْفُ قُرَيْشٍ ـ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ بَيْنَهَا.

فَوُجُودُ الِاخْتِلَافِ بَيْنَ الْمَصَاحِفِ مِنْ أَبْيَنِ الْأَدِلَّةِ وَأَوْضَحِ الْبَرَاهِينِ عَلَى أَنَّهَا لَمْ تُكْتَبْ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ، بَلْ كُتِبَتْ مُتَضَمِّنَةً لِّلْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ كَمَا قَدَّمْنَا.

وَأَمَّا مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْفَرِيقُ الْأَوَّلُ عَلَى مَذْهَبِهِ مِن قَوْلِ عُثْمَانَ لِكُتَّابِ الْمَصَاحِفِ: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ) فَفَعَلُوا. فَلَا يَنْهَضُ حُجَّةً لِّهَذَا الْفَرِيقِ؛ لِأَنَّ عُثْمَانَ ﵁ لَا يُرِيدُ مِنَ الِاخْتِلَافِ فِي قَوْلِهِ: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ) إلخ إِلَّا الِاخْتِلَافَ مِنْ حَيْثُ الرَّسْمِ وَالْكِتَابَةِ لَا مِنْ حَيْثُ جَوْهَرِ الْأَلْفَاظِ، وَبِنْيَةِ الْكَلِمَاتِ.

فَمَعْنَى كَلَامِهِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي رَسْمِ كِتَابَتِهِ فَاكْتُبُوهُ بِالرَّسْمِ الَّذِي يُوَافِقُ لُغَةَ قُرَيْشٍ وَلَهْجَتَهَا، وَيَتَعَيَّنُ حَمْلُ كَلَامِ عُثْمَانَ عَلَى هَذَا كَي يُّمْكِنَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ، وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَ الْبَرَاهِينِ.

عَلَى أَنَّ كُتَّابَ الْمَصَاحِفِ لَمْ يَخْتَلِفُوا ـ فِيمَا وَصَلَ إِلَيْنَا ـ إِلَّا فِي رَسْمِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ ﴿ٱلتَّابُوتُ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ [٢٤٨] هَلْ تُرْسَمُ بِالتَّاءِ أَوْ بِالْهَاءِ؟ فَرَجَعُوا إِلَى عُثْمَانَ ﵁، فَأَمَرَهُمْ أَن يَرْسُمُوهَا بِالتَّاءِ؛ لِأَنَّهَا تُرْسَمُ بِهَا فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ.

وَقَوْلُ عُثْمَانَ ﵁: (فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ) لَا حُجَّةَ فِيهِ لِهَذَا الْفَرِيقِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ أَوَّلًا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ لِّأَنَّهُمْ هُمُ الْمَقْصُودُونَ أَوَّلًا، ثُمَّ وَسَّعَ اللهُ عَلَى الْأُمَّةِ بِإِنزَالِهِ بِاللُّغَاتِ الْأُخْرَى، كَمَا دَلَّتْ عَلَى

ذَلِكَ صِحَاحُ الْأَحَادِيثِ. فَمَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا مِرَاءَ فِيهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْدِلَ عَنْهُ.

مَا اشْتُهِرَ مِنَ الْمَصَاحِفِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ

اشْتُهِرَ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ مَصَاحِفُ أُخْرَى غَيْرُ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ الَّتِي سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهَا، بَيْدَ أَنَّ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ لَمْ تَظْفَرْ بِمَا ظَفِرَتْ بِهِ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ مِنْ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهَا، وَرِضَاهُم بِهَا، وَوُقُوفِهِمْ عِندَ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْأَوْجُهِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَلَمْ تُحْرِزْ عِنْدَ أَهْلِ الْأَقَالِيمِ وَالْأَمْصَارِ مَا أَحْرَزَتْهُ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ مِنَ الثِّقَةِ وَالْقَبُولِ.

ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ كَانَتْ مَصَاحِفَ فَرْدِيَّةً خَاصَّةً، كَتَبَهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ فِي كِتَابَتِهَا عَلَى مَا تَوَاتَرَتْ قِرَاءَتُهُ، وَثَبَتَ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، بَلْ كَتَبَ فِيهَا مَا كَانَتْ رِوَايَتُهُ آحَادًا، وَمَا نُسِخَت تِّلَاوَتُهُ، وَمَا لَمْ يَكُن فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَخَلَطَ فِيهَا بَيْنَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَمَا كَانَ شَرْحًا لَّهَا وَبَيَانًا لِّمَغْزَاهَا.

وَهَذِهِ الْمَصَاحِفُ تَخْتَلِفُ عَن مَّصَاحِفِ عُثْمَانَ، تَارَةً بِالزِّيَادَةِ، وَأُخْرَى بِالنَّقْصِ، وَمَرَّةً بِالتَّقْدِيمِ، وَأُخْرَى بِالتَّأْخِيرِ، وَهَكَذَا.

وَعَلَى كُلٍّ لَّا تَصِحُّ الْقِرَاءَةُ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ لِمُخَالَفَتِهَا مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَتَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ كُلُّهَا بِالرِّضَا وَالْقَبُولِ.

وَهَاكَ أُنمُوذَجًا مِّنْ هَذِهِ الْمَصَاحِفِ:

مُصْحَفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

كُتِبَ فِيهِ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ: (صِرَاطَ مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَغَيْرِ الضَّالِّينَ).

وَفِيهِ أَوَّلَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: (الٓم اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيَّامُ).

وَفِيهِ فِي سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ: (فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ يَا فُلَانُ مَا سَلَكَكَ فِي سَقَرٍ).

مُصْحَفُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

كُتِبَ فيهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَآمَنَ الْمُؤْمِنُونَ).

مُصْحَفُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

كُتِبَ فِيهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ صَلَاةِ الْعَصْرِ).

وَفِيهِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: (إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ وَالَّذِينَ يُصَلُّونَ فِي الصُّفُوفِ الْأُولَى).

مُصْحَفُ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

كُتِبَ فيهِ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ).

مُصْحَفُ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

وَفِيهِ مَا فِي مُصْحَفِ حَفْصَةَ.

مُصْحَفُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

كُتِبَ فِيهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ).

وَفِيهِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: (فَيُصْبِحَ الْفُسَّاقُ عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ).

وَفِيهِ فِي آلِ عِمْرَانَ: (وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيَسْتَعِينُونَ بِاللهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ).

مُصْحَفُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ

كُتِبَ فِيهِ فِي الْبَقَرةِ: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا).

وَفِي الْبَقَرةِ أَيْضًا: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِن نِّسَائِهِمْ).

وَفِي النِّسَاءِ: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى).

وَفِي الْمَائِدَةِ: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُّتَتَابِعَاتٍ).

مُصْحَفُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ

كُتِبَ فِيهِ فِي الْبَقَرَةِ: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا).

وَفِيهَا أَيْضًا: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُم فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ).

وَفِيهَا كَذَلِكَ: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ).

وَفِيهَا كَذَلِكَ: (فَإِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا).

وَفِيهَا: (وَإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ).

وَفِيهَا: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاة العَصْرِ).

وَفِي آلِ عِمْرَانَ: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَيَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ آمَنَّا بِهِ).

وَفِيهَا: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ).

وَفِي النِّسَاءِ: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى).

وَفِيهَا: (فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ كَانَتْ لَهُمْ).

وَفِي الْحَجِّ: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحْدَّثٍ).

وَفِي سُورَةِ النَّصْرِ: (إِذَا جَاءَ فَتْحُ اللهِ وَالنَّصْرُ).

مُصْحَفُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

كُتِبَ فِيهِ فِي الْبَقَرَةِ: (اهْبِطُوا مِصْرَ) بِدُونِ أَلِفٍ. وَ(إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ يَقُولَانِ رَبَّنَا). وَ(فَلَا رُفُوثَ وَلَا

فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ). وَ(تَزَوَّدُوا وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى). وَ(أَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ).

وَفِي آلِ عِمْرَانَ: (الْحَيُّ الْقَيَّامُ). وَ(إِنْ حَقِيقَةُ تَأْوِيلِهِ إِلَّا عِنْدَ اللهِ). وَ(نَادَاهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ اللهَ لَيُبَشِّرُكَ).

وَفِي النِّسَاءِ: (إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ نَمْلَةٍ).

وَفِي الْمَائِدَةِ: (إِن تُعَذِّبْهُمْ فَعِبَادُكَ).

وَفِي الْأَنْعَامِ: (كَالَّذِي اسْتَهْوَاهُ الشَّيْطَانُ). وَ(لَقَد تَّقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ).

وَفِي الْأَعْرَافِ: (قَالُوا رَبَّنَا إِلَّا تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا).

وَفِي الْأَنْفَالِ: (وَلَا يَحْسَبِ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا).

وَفِي التَّوْبَةِ: (قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ وَرَحْمَةٍ لَّكُمْ).

وَفِي يُونُسَ: (حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِكُمْ).

وَفِي هُودٍ: (وَآتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ وَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ). (فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ إِلَّا امْرَأَتَكَ).

وَفِي الرَّعْدِ: (وَسَيَعْلَمُ الْكَافِرُونَ لِمَنْ عُقْبَى الدَّارِ).

وَفِي النَّحْلِ: (الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ).

وَفِي الْإِسْرَاءِ: (سَبَّحَتْ لَهُ الْأَرْضُ وَسَبَّحَتْ لَهُ السَّمَوَاتُ).

وَفِي الْكَهْفِ: (لَكِنَّ هُوَ اللهُ رَبِّي).

وَفِي مَرْيَمَ: (ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَالَ الْحَقَّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ). وَ(تَكَادُ السَّمَوَاتُ لَتَتَصَدَّعُ مِنْهُ).

وَفِي طَهَ: (قَدْ نَجَّيْتُكُمْ).

وَفِي الْحَجِّ: (أُذِّنَ لِلَّذِينَ قَاتَلُوا بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا).

وَفِي النُّورِ: (أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا لَكُمْ).

وَفِي الْفُرْقَانِ: (وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ).

وَفِي الشُّعَرَاءِ: (وَاتَّبِعُوهُمْ مُّشْرِقِينَ).

وَفِي النَّمْلِ: (فَيَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ).

وَفِي الْقَصَصِ: (وَعَمِيَتْ عَلَيْهِمْ الْأَنْبَاءُ).

وَفِي السَّجْدَةِ: (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا يُخْفَى لَهُمْ).

وَفِي سَبَأٍ: (يَقْذِفُ بِالْحَقِّ وَهُوَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ).

وَفِي يَس: (فِي شُغُلٍ فَاكِهِينَ)، وَ(عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئِينَ)، وَ(سَلَامًا قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ).

وَفِي الزُّخْرُفِ: (مَا شَهِدَ خَلْقَهُمْ)، وَ(وَإِنَّهُ عَلِيمٌ لِّلسَّاهَةِ).

وَفِي الشَّرِيعَةِ[1]: (وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا).

وَفِي الْحُجُرَاتِ: (لِتَعَارَفُوا وَخِيَارُكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ).

وَفِي الْقَمَرِ: (خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ).

وَفِي نُوحٍ: (وَلَا يَغُوثًا وَيَعُوقًا) بِالتَّنوِينِ فِيهِمَا.

---

(١) (الشورى) تُسمَّى أيضًا سورة (الشريعة).

نَسْخُ الْمَصَاحِفِ بَعْدَ عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَمَا أُحْدِثَ فِيهَا مِن نَّقْطٍ وَشَكْلٍ وَتَجْزِئَةٍ

بَيَّنَّا فِي مَبْحَثِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي عَهْدِ عُثْمانَ ﷺ أَنَّهُ كَتَبَ الْمَصَاحِفَ وَوَجَّهَهَا إِلَى الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ كَانَتْ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا يَحْتَمِلُهُ رَسْمُهَا مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَكَانَتْ مُجَرَّدَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ؛ لِتَكُونَ مُحْتَمِلَةً لِّمَا تَوَاتَرَتْ قُرْآنِيَّتُهُ مِنْ هَذِهِ الْأَحْرُفِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَلَمْ تُنسَخْ تِلَاوَتُهُ.

وَذَكَرْنَا كَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ لَمَّا أُرْسِلَتْ إِلَى الْآفَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ قُوبِلَتْ مِنْ أَهْلِهَا بِمَا هِيَ جَدِيرَةٌ بِهِ مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَيْهَا، وَرَضِيَ الْجَمِيعُ عَنْهَا، فَنَسَخُوا عَلَى غِرَارِهَا مَصَاحِفَ كَثِيرَةً كَانَ لَهَا مَا لِتِلْكَ مِنَ الْقُدْسِيَّةِ وَالتَّبْجِيلِ، وَكَانَتْ كَسَابِقَتِهَا خَالِيَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ لِمَا تَقَدَّمَ.

ظَلَّتْ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ حِقْبَةً مِّنَ الزَّمَنِ هَكَذَا، حَتَّى كَثُرَتِ الْفُتُوحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَانضَوَى تَحْتَ رَايَةِ الْإِسْلَامِ كَثِيرٌ مِّن بِلَادِ الْأَعَاجِمِ، فَاخْتَلَطَ اللِّسَانُ الْأَعْجَمِيُّ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَفَشَا اللَّحْنُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا عَرَبِيَّةً وَأَعْجَمِيَّةً، وَكَادَتِ الْعُجْمَةُ تَطْغَى عَلَى الْفُصْحَى، وَكَانَ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمُ يَعْسُرُ عَلَيْهِمُ التَّمْيِيزُ بينَ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَحُرُوفِهِ، لِأَنَّها ـ كَمَا عَرَفْتَ ـ غَيْرُ مَنقُوطَةٍ وَلَا مَشْكُولَةٍ، فَخَشِيَ أُمَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَوُلَاتُهُمْ أَن يُفْضِيَ ذَلِكَ إِلَى اللَّحْنِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى،

وَتَحْرِيفِ كَلِمِهِ عَن مَّوَاضِعِهَا، فَعَمِلُوا عَلَى تَلَافِي ذَلِكَ، وَإِزَالَةِ أَسْبَابِهِ، وَأَحْدَثُوا مِنَ الْوَسَائِلِ مَا يَكْفُلُ صِيَانَةَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ مِنَ اللَّحْنِ، وَحِفْظَهُ مِنَ التَّحْرِيفِ، وَهَاكَ بَيَانَ هَذِهِ الْوَسَائِلِ:

النَّقْطُ وَالشَّكْلُ

لِلنَّقْطِ مَعْنَيَانِ:

الْأَوَّلُ: مَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَعْرِضُ لِلْحَرْفِ مِنْ حَرَكَةٍ، أَوْ سُكُونٍ، أَوْ شَدٍّ، أَوْ مَدٍّ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَيُسَمِّي بَعْضُهُم هَذَا النَّقْطَ: نَقْطَ الْإِعْرَابِ.

الْمَعْنَى الثَّانِي: مَا يَدُلُّ عَلَى ذَوَاتِ الْحُرُوفِ، ويُمَيِّزُ بَيْنَ مُعْجَمِهَا وَمُهْمَلِهَا، كَالنُّقْطَةِ الْمَوْضُوعَةِ عَلَى الْبَاءِ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَعَلَى الْجِيم كَذَلِكَ، وَالنُّقْطَتَيْنِ الْمَوْضُوعَتَيْنِ عَلَى التَّاءِ مِنْ أَعْلَاهَا، وَهَكَذَا، فَالنُّقْطَةُ الَّتِي عَلَى الْبَاءِ قَدْ مَيَّزَتْهَا عَمَّا يُشَارِكُهَا فِي رَسْمِهَا فِي التَّاءِ وَالثَّاءِ، وَالنُّقْطَةُ الَّتِي عَلَى الْجِيمِ قَدْ مَيَّزَتْهَا عَنِ الْحَاءِ، وَهَكَذَا، وَيُسَمِّي بَعْضُهُمْ هَذَا النَّقْطَ: نَقْطَ الْإِعْجَامِ.

وَالشَّكْلُ: مَعْنَاهُ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَعْرِضُ لِلْحَرْفِ مِنْ حَرَكَةٍ، أَوْ سُكُونٍ، أَوْ شَدٍّ، أَوْ مَدٍّ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَيُرَادِفُهُ الضَّبْطُ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْمَعْنَى الْأَولُ لِلنَّقْطِ مُسَاوِيًا لِّمَعْنَى الشَّكْلِ وَالضَّبْطِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فِي تَعْيِينِ أَوَّلِ مَنْ أَحْدَثَ النَّقْطَ بِمَعْنَيَيْهِ، وَهَلِ الْمُحْدِثُ لَهُ بِكِلَا مَعْنَيَيْهِ وَاحِدٌ، أَوِ الْمُحْدِثُ لَهُ بِأَحَدِ

مَعْنَيَيْهِ غَيْرُ الْمُحْدِثِ لَهُ بِالْمَعْنَى الْآخَرِ، وَأَيُّ الْمَعْنَيَيْنِ مُسَابِقٌ عَلَى صَاحِبِهِ.

وَالَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُخْتَرِعَ الْأَوَّلَ لِلنَّقْطِ بِمَعْنَاهُ الْأَوَّلِ ـ وَهُوَ نَقْطُ الْإِعْرَابِ ـ: أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ.

وَذَلِكَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ ـ وَكَان زِيَادٌ وَالِيًا عَلَى الْبَصْرَةِ مِن قِبَلِ مُعَاوِيَةَ ـ يَطْلُبُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ زِيَادٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ كَلَّمَهُ مُعَاوِيَةُ، فَوَجَدَهُ يَلْحَنُ، فَرَدَّهُ إِلَى أَبِيهِ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا يَلُومُهُ فِيه عَلَى وُقُوعِ ابْنِهِ فِي الْخَطَأِ وَاللَّحْنِ، فَبَعَثَ زِيَادٌ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمَ قَدْ أَفْسَدُوا لُغَةَ الْعَرَبِ، فَلَو وَّضَعْتَ شَيْئًا يُصْلِحُ النَّاسُ بِهِ كَلَامَهُمْ، وَيُعْرِبُونَ بِهِ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى.

فَأَبَى ذَلِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ لِأَمْرٍ مَّا، فَأَمَرَ زِيَادٌ رَّجُلًا أَن يَجْلِسَ فِي طَرِيقِ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَقَالَ لَهُ: إِذَا مَرَّ بِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ فَاقْرَأْ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ، وَتَعمَّدِ اللَّحْنَ فِيهِ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ أَبُو الْأَسْوَدِ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٢] بِجَرِّ اللَّامِ مِن لَّفْظِ ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ، وَقَالَ: عَزَّ وَجْهُ اللهِ أَن يَتَبَرَّأَ مِن رَّسُولِهِ.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى زِيَادٍ وَقَالَ لَهُ: قَدْ أَجَبْتُكَ إِلَى مَا طَلَبْتَ، وَرَأَيْتُ أَنْ أَبْدَأَ بِإِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ اخْتَارَ أَبُو الْأَسْودِ رَجُلًا مِّنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَقَالَ لَهُ: خُذِ الْمُصْحَفَ وَصِبْغًا يُخَالِفُ لَوْنُهُ لَوْنَ مِدَادِ الْمُصْحَفِ، فَإِذَا فَتَحْتُ شَفَتَيَّ فَانقُطْ وَاحِدَةً فَوْقَ الْحَرْفِ، وَإِذَا ضَمَمْتُهَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ إِلَى جَانِبِ الْحَرْفِ ـ أَيْ: أَمَامَهُ ـ وَإِذَا كَسَرْتُهَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ فِي

أَسْفَلِهِ، فَإِذَا أَتْبَعْتُ شَيْئًا مِّنْ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ غُنَّةً ـ أَيْ: تَنْوِينًا ـ فَانقُطْ نُقْطَتَيْنِ، فَبَدَأَ بِأَوَّلِ الْمُصْحَفِ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ أَوَّلَ مَنِ اخْتَرَعَ النَّقْطَ بِمَعْنَاهُ الْأَوَّلِ ـ وَهُوَ نَقْطُ الْإِعْرَابِ ـ الْمُسَاوِي لِلضَّبْطِ وَالشَّكْلِ هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ، وَعَنْهُ أَخَذَ الْعُلَمَاءُ وَتَفَنَّنُوا فِيهِ، وَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ كَثِيرًا مِّنَ التَّعْدِيلِ كَمَا سَيَأْتِي.

أَمَّا النَّقْطُ بِمَعْنَاهُ الثَّانِي ـ وَهُوَ نَقْطُ الْإِعْجَامِ ـ فَقَدِ اخْتُلِفَ فِي مُخْتَرِعِهِ الْأَوَّلِ كَذَلِكَ، وَأَرْجَحُ الْآرَاءِ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ.

وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَثُرَ الدَّاخِلُونَ فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَعَاجِمِ كَثُرَ التَّصْحِيفُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَانتَشَرَ عَلَى كَثِيرٍ مِّنَ الْأَفْوَاهِ، فَخِيفَ عَلَى الْقُرْآنِ أَن تَمْتَدَّ إِلَيْهِ يَدُ هَذَا الْعَبَثِ، فَأَمَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ ـ وَكَانَ وَالِيًا مِن قِبَلِهِ عَلَى الْعِرَاقِ ـ أَن يَعْمَلَ جَاهِدًا عَلَى إِبْعَادِ أَسْبَابِ التَّحْرِيفِ عَن سَاحَةِ الْقُرْآنِ، فَنَدَبَ الْحَجَّاجُ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ نَصْرَ بْنَ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ، وَكَانَا مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ الْمُبَرِّزِينَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسْرَارِهَا، وَفُنُونِ الْقِرَاءَاتِ وَتَوْجِيهِهَا، فَلَمْ يَجِدا بُدًّا مِّنْ إِجَابَةِ مَا نَدَبَهُمَا إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ العَامَّةِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ أَخَذَا فِي التَّنفِيذِ، فَوَضَعَا هَذَا النَّوعَ مِنَ النَّقْطِ لِتَمْيِيزِ الْحُرُوفِ بَعْضِهَا مِن بَعْضٍ لِّيُضْمَنَ بِذَلِكَ سَلَامَةُ الْقُرْآنِ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ.

وَكَانَ هَذَا النَّقْطُ بِلَوْنِ مِدَادِ الْمُصْحَفِ؛ حَتَّى يَتَمَيَّزَ عَنِ النَّقْطِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَمَا قَبْلَهَا أَنَّ النَّقْطَ بِمَعْنَاهُ الأَوَّلِ سَابِقٌ فِي الْوُجُودِ عَلَيْهِ بِمَعْنَاهُ الثَّانِي، ضَرُورَةَ تَقَدُّمِ زَمَنِ زِيادٍ عَلَى زَمَنِ الْحَجَّاجِ، وَأَنَّ الْمُخْتَرِعَ لَهُ بِمَعْنَاهُ الْأَوَّلِ غَيْرُ الْمُخْتَرِعِ لَهُ بِمَعْنَاهُ الثَّانِي.

ثُمَّ فِي عَصْرِ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ ظَهَرَ إِمَامُ النَّحْوِ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَصْرِيُّ، فَأَخَذَ نَقْطَ أَبِي الْأَسْودِ وَحَوَّرَ فِيهِ، وَجَعَلَهُ عَلَى هَذَا النَّمَطِ الْمُسْتَعْمَلِ الْآنَ، فَجَعَلَ الضَّمَّةَ وَاوًا صَغِيرَةً تُكْتَبُ فَوْقَ الْحَرْفِ، وَالْفَتْحَةَ أَلِفًا صَغِيرَةً مَّبْطُوحَةً، وَالْكَسْرَةَ ياءً.

ثُمَّ وَضَعَ عَلَامَةً لِّلشَّدَّةِ[1] رَأْسَ شِينٍ، وَلِلسُّكُونِ رَأْسَ خَاءٍ، وَعَلَامَةً لِّلْمَدِّ، وَأُخْرَى لِلرَّوْمِ وَالْإِشْمَامِ، وَهَكَذَا.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ دَخَلَ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِّنَ الِاخْتِزَالِ وَالتَّحْسِينِ، حَتَّى آلَتْ إِلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ أَوَّلَ مَا أُحْدِثَ فِي الْمُصْحَفِ هُوَ نَقْطُ الْإِعْرَابِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ، ثُمَّ نَقْطُ الْإِعْجَامِ الَّذِي وَضَعَهُ[2] نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، ثُمَّ الشَّكْلُ الَّذِي اخْتَرَعَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ لِيَكُونَ عِوَضًا عَن نَّقْطِ الْإِعْرَابِ.

وَقَدْ يُعَكِّرُ عَلَى هَذَا مَا رَوَاهُ الدَّانِيُّ عَن يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْقُرْآنُ مُجَرَّدًا فِي الْمَصَاحِفِ، فَأَوَّلُ مَا أَحْدَثُوا فِيهِ النَّقْطَ عَلَى الْبَاءِ وَالتَّاءِ وَالثَّاءِ، وَقَالُوا: لَا بَأْسَ بِهِ، هُوَ نُورٌ لَّهُ، ثُمَّ أَحْدَثُوا فِيهِ نَقْطًا عِندَ

---

(١) قِيلَ: إِنَّ عَلَامَاتِ الشَّدَّةِ وَمَا بَعْدَهَا إِنَّمَا وُضِعَتْ فِي الْعَصْرِ الْعَبَّاسِيِّ بَعْدَ زَمَنِ الْخَلِيلِ.

(٢) اسْتَظْهَرَ الْجَعْبَرِيُّ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ هُوَ الَّذِي ابْتَدَعَ النَّقْطَ بِمَعْنَيَيْهِ، فَبَدَأَ بِنَقْطِ الْإِعْرَابِ، وَثَنَّى بِنَقْطِ الْإِعْجَامِ، ثُمَّ أَخَذَ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ بَعْدَهُ، فَكَانَ لَهُ فَضْلُ السَّبْقِ وَالتَّقَدُّمِ.

مُنتَهى الآي، ثُمَّ أَحْدَثُوا فِيهِ الْفَوَاتِحَ وَالْخَوَاتِمَ. فَإِنَّ هَذَا الْأَثَرَ يُفِيدُ أَسْبَقِيَّةَ نَقْطِ الْإِعْجَامِ عَلَى نَقْطِ الْإِعْرَابِ.

وَالْجَوَابُ عَن ذَلِكَ: أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: (فَأَوَّلُ مَا أَحْدَثُوا فِيهِ... إلخ) أَنَّ النَّقْطَ عَلَى الْبَاءِ وَالتَّاءِ وَالثَّاءِ هُوَ أَوَّلُ مَا أُحْدِثَ بِالْمُصْحَفِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ، وَهُوَ نَقْطُ الْإِعْجَامِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْحُرُوفُ الثَّلَاثَةُ هِيَ أَوَّلُ مَا نُقِطَ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُعْجَمَةِ، ثُمَّ تَمَّمُوا فَنَقَطُوا بَاقِيَهَا، وَيَتَعَيَّنُ حَمْلُ هَذَا الْأَثَرِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى جَمْعًا بَيْنَ هَذَا الْأَثَرِ وَبَيْنَ مَا اسْتُفِيضَ اسْتِفَاضَةً كَادَت تَبْلُغُ حَدَّ التَّواتُرِ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ النَّقْطَ هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ، وَأَنَّ نَقْطَهُ كَانَ نَقْطَ إِعْرَابٍ.

وَلَقَدْ كَانَ لِهَذَا الْعَمَلِ الْمَجِيدِ ـ وَهُوَ نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ ـ أَحْسَنُ الْأَثَرِ وَأَجَلُّ النَّفْعِ فِي حِفْظِ كِيَانِ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ، وَوِقَايَتِهِ مِن كُلِّ تَشْوِيهٍ، وَأَمَّا حُكْمُ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ فَسَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي مَبْحَثِ (مَا يَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ وَنَاشِرِهِ).

تَجْزِئَةُ الْمُصْحَفِ

كَمَا كانَتِ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ خَالِيَةً مِّنَ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ ـ كَمَا سَبَقَ ـ كَانَتْ خَالِيَةً مِّنَ التَّجْزِئَةِ أَيْضًا، ثُمَّ قَامَت طَّائِفَةٌ فَقَسَّمَتِ الْقُرْآنَ ثَلَاثِينَ قِسْمًا، وَأَطْلَقَتْ عَلَى كُلِّ قِسْمٍ مِّنْهَا اسْمَ (الْجُزْءِ)، وَقَسَّمَتْ هَذَا الْجُزْءَ إِلَى حِزْبَيْنِ، وَقَسَّمَتِ الْحِزْبَ إِلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ، وَأَطْلَقَتْ عَلَى كُلِّ جُزْءٍ مِّنْهَا اسْمَ (الرُّبْعِ)، وَكُلُّ ذَلِكَ مَعْرُوفٌ لَّا يَكَادُ يَجْهَلُهُ أَحَدٌ.

وَمِن كُتَّابِ الْمَصَاحِفِ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مَن كَانَ يَضَعُ ثَلَاثَ نُقَطٍ عَلَى آخِرِ كُلِّ فَاصِلَةٍ مِّن فَوَاصِلِ الْآيَاتِ، إِعْلَامًا بِانقِضَاءِ الْآيَةِ، وَيَكْتُبُ لَفْظَ (خَمْسٍ) عِندَ انقِضَاءِ خَمْسِ آيَاتٍ مِّنَ السُّورَةِ، وَيَكْتُبُ لَفْظَ (عَشْرٍ) عِندَ انقِضَاءِ عَشْرِ آيَاتٍ مِّنْهَا، فَإِذَا انقَضَى خَمْسٌ أُخْرَى أَعَادَ كِتَابَةَ لَفْظِ (خَمْسٍ)، فَإِذَا صَارَتْ عَشْرًا أَعَادَ كِتَابَةَ لَفْظِ (عَشْرٍ)، وَلَا يَزَالُ هَكَذَا إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ قَتَادَةُ: بَدَءُوا فَنَقَطُوا، ثُمَّ خَمَّسُوا، ثُمَّ عَشَّرُوا. وَلَعَلَّكَ فَهِمْتَ مَعْنَى (خَمَّسُوا وعَشَّرُوا)، وَمِنْهُم مَّن كانَ يَضَعُ مَكَانَ لَفْظِ (خَمْسٍ) رَّأْسَ الْخَاءِ، وَمَكَانَ لَفْظِ عَشْرٍ رَّأْسَ الْعَيْنِ اخْتِصَارًا.

وَمِنْهُم مَّن كَانَ يَكْتُبُ اسْمَ السُّورَةِ، وَكَوْنَهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً، وَيَكْتُبُ عَدَدَ آيِهَا فِي آخِرِهَا.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، فَأَجَازَهُ قَوْمٌ بِكَرَاهَةٍ، وَآخَرُون

بِلَا كَرَاهَةٍ، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِن تَنشِيطِ الْقَارِئِ، وَحَفْزِ هِمَّتِهِ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَى الْقِرَاءَةِ. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

مَا يَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ ونَاشِرِهِ

تَمْهِيدٌ:

هَلْ يُكْتَبُ الْمُصْحَفُ الشَّرِيفُ حَسَبَ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ لِلْإِمْلَاءِ، أَوْ يُكْتَبُ حَسَبَ قَوَاعِدِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ؟.

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبَ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: يَجُوزُ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ حَسَبَ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ لِلْإِمْلَاءِ، وَلَا يَجِبُ الْتِزَامُ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ فِي كِتَابَتِهِ. وَمِمَّنْ أَيَّدَ هَذَا الْقَوْلَ وَانتَصَر لَهُ ابْنُ خُلْدُونٍ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ فِي آخَرِينَ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: تَجِبُ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ لِعَامَّةِ النَّاسِ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْإِمْلَائِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ لَهُمْ، وَلَا تَجُوزُ كِتَابَتُهُ لَهُم بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَإِنَّمَا يُكْتَبُ بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ لِلْخَاصَّةِ مِنَ النَّاسِ. وَمِمَّن جَنَحَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْبُرْهَانِ»، وَالْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ: يَجِبُ الْتِزَامُ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ فِي كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِثَلَاثَةِ أَدِلَّةٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذِهِ الْخُطُوطَ وَالرُّسُومَ مَا هِيَ إِلَّا عَلَامَاتٌ وَأَمَارَاتٌ، فَكُلُّ رَسْمٍ يَدُلُّ عَلَى الْكَلِمَةِ، وَيُفِيدُ وَجْهَ قِرَاءَتِهَا فَهُوَ رَسْمٌ صَحِيحٌ، مُّوَافِقٌ لِّلصَّوَابِ.

الثَّانِي: أَنَّ كِتَابَةَ الْمُصْحَفِ عَلَى الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ قَد تُّوقِعُ النَّاسَ فِي الْحَيْرَةِ وَالِالْتِبَاسِ وَالْمَشَقَّةِ وَالْحَرَجِ، وَلَا تُمَكِّنُهُم مِّنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ السَّلِيمَةِ، فَيُحْرَمُونَ الثَّوَابَ الْمَوْعُودَ بِهِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَرُبَّمَا يَتَعَرَّضُونَ لِلْعُقُوبَةِ وَالْإِثْمِ إِذَا قَرَءُوا قِرَاءَةً بَعِيدَةً عَن جَادَّةِ الصَّوَابِ؛ فَتَيْسِيرًا عَلَى النَّاسِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَرَفْعًا لِّلْمَشَقَّةِ وَالْحَرَجِ عَنْهُمْ، وَتَمْكِينًا لَّهُم مِّنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ السَّلِيمَةِ حَتَّى يَحْصُلُوا عَلَى الْأَجْرِ الْمَوْعُودِ بِهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ - يُكْتَبُ الْمُصْحَفُ حَسَبَ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ الْحَدِيثَةِ.

الثَّالِثُ: لَيْسَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَلَا فِي السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَلَا فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَلَا فِي قِيَاسٍ شَرْعِيٍّ، لَّيْسَ فِي شَيْءٍ مِّن ذَلِكَ مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ بِرَسْمٍ مُّعَيَّنٍ، وَكَيْفِيَّةٍ مَّخْصُوصَةٍ، وَلَمْ يُرْوَ عَنِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ أَحَدًا مِّن كُتَّابِ الْوَحْيِ حِينَ كِتَابَةِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ أَن يَكْتُبَهَا بِرَسْمٍ خَاصٍّ، وَلَا نَهَى أَحَدًا أَن يَكْتُبَهَا بِهَيْئَةٍ مُّعَيَّنَةٍ.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الثَّانِي:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِأَنَّ كِتَابَةَ الْمُصْحَفِ حَسَبَ قَوَاعِدِ

الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ تُوقِعُ النَّاسَ لَا مَحَالَةَ فِي الْعُسْرِ وَالْمَشَقَّةِ، وَتُفْضِي بِهِمْ إِلَى اللَّحْنِ الْمُنكَرِ، وَالْخَطَأِ الْفَاحِشِ، وَالتَّحْرِيفِ الْمُشِينِ، وَالتَّغْيِيرِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى بِالزِّيَادَةِ فِيهِ، وَالنَّقْصِ مِنْهُ.

قَالَ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ: وَمَعَ هَذَا يَجِبُ الِاحْتِفَاظُ بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ مِنْ آثَارِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ، فَلَا نَتَغَاضَى عَنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ مُرَاعَاةً لِّجَهْلِ الْجُهَلَاءِ، بَلْ يَبْقَى فِي أَيْدِي الْعَارِفِينَ الَّذِينَ لَا يَخْلُو زَمَانٌ مِّن وُجُودِهِمْ، وَتَشَرَّفَ الزَّمَانُ بِهِمْ.

قَالَ صَاحِبُ التِّبْيَانِ: أَمَّا كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ عَلَى مَا أَحْدَثَهُ النَّاسُ مِنَ الْهِجَاءِ فَقَدْ جَرَى عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَشْرِقِ بِنَاءً عَلَى كَوْنِهَا أَبْعَدَ عَنِ اللَّبْسِ، وَتَحَامَاهُ أَهْلُ الْمَغْرِبِ بِنَاءً عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَقَدْ سُئِلَ: هَلْ يُكْتَبُ الْمُصْحَفُ عَلَى مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنَ الْهِجَاءِ؟ فَقَالَ: لَا؛ إِلَّا عَلَى الْكَتْبَةِ الْأُولَى.

قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: قُلْتُ: وَهَذَا كَانَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَالْعِلْمُ غَضٌّ حَيٌّ، وَأَمَّا الْآنَ فَقَدْ يُخْشَى الِالْتِبَاسُ، وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: لَا تَجُوزُ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ الْآنَ عَلَى الرَّسْمِ الْأَوَّلِ بِاصْطِلَاحِ الْأَئِمَّةِ؛ لِئَلَّا يُوقِعَ فِي تَغْيِيرٍ مِّنَ الْجُهَّالِ.

ثُمَّ قَالَ فِي الْبُرْهَانِ: وَلَكِن لَّا يَنبَغِي إِجْرَاءُ هَذَا عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ لِئَلَّا يُؤَدِّي إِلَى دَرْسِ الْعِلْمِ، وَشَيْءٌ قَدْ أَحْكَمَتْهُ الْقُدَمَاءُ لَا يُتْرَكُ مُرَاعَاةً لِّجَهْلِ الْجَاهِلِينَ، وَلَن تَخْلُوَ الْأُمَّةُ مِن قَائِمٍ للهِ بِحُجَّةٍ. انتَهَى.

وَاسْتَنَدَ أَصْحَابُ هَذَيْنِ الْمَذْهَبَيْنِ أَيْضًا فِي تَعْزِيزِ مَذْهَبَيْهِمَا إِلَى أَنَّ الْكِتَابَةَ لَمْ تَغْزُ رُبُوعَ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا قَبْلَ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بِزَمَنٍ

يَسِيرٍ، وَكَانَتْ مُنْحَصِرَةً فِي نَفَرٍ قَلِيلٍ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ مِن قُرَيْشٍ خَاصَّةً، فَكَانَتِ الْكِتَابَةُ حِينَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَوَقْتِ كِتَابَتِهِ فِي الْعُهُودِ الثَّلَاثَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي دَوْرِ الطُّفُولَةِ وَالتَّكْوِينِ وَالتَّدَرُّجِ، لَمْ تَبْلُغْ أَشُدَّهَا، وَلَمْ تَسْتَكْمِلْ نُمُوَّهَا، وَكَانَ الْكُتَّابُ حِينَئِذٍ لَّمْ يَحْذِقُوا الْكِتَابَةَ، وَلَم يَنضَجُوا فِيهَا، بَلْ تَقَاصَرُوا عَن جَوْدَتِهَا وَإِحْكَامِهَا.

وَإِذَا كَانَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ قَدْ كُتِبَ فِي هَذَا الْعَهْدِ ـ عَهْدِ طُفُولَةِ الْكِتَابَةِ وَضَعْفِهَا ـ عَلَى يَدِ هَؤُلَاءِ الْبُدَائِيِّينَ السُّذَّجِ فِي الْكِتَابَةِ، الَّذِينَ لَمْ يَحْذِقُوهَا، وَلَمْ يَمْهَرُوا فِيهَا، فَلَا يَنبَغِي لَنَا أَن نَّقْتَدِيَ بِهِمْ، وَنَقْتَفِيَ آثَارَهُمْ فِي كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ؛ بَلْ عَلَيْنَا أَن نَّكْتُبَهُ حَسَبَ الْقَوَاعِدِ الْمُحْدَثَةِ لِلْكِتَابَةِ وَقَدْ بَلَغَتِ الْقِمَّةَ، وَوَصَلَتْ إِلَى الْأَوْجِ فِي الرُّقِيِّ وَالتَّقَدُّمِ.

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خُلْدُونٍ فِي الْمُقَدِّمَةِ: فَكَانَ الْخَطُّ الْعَرَبِيُّ لِأَوَّلِ الْإِسْلَامِ غَيْرَ بَالِغٍ إِلَى الْغَايَةِ مِنَ الْإِحْكَامِ وَالْإِتْقَانِ وَالْإِجَادَةِ، وَلَا إِلَى التَّوَسُّطِ؛ لِمَكَانِ الْعَرَبِ مِنَ الْبَدَاوَةِ وَالتَّوَحُّشِ، وَبُعْدِهِمْ عَنِ الصَّنَائِعِ، وَانظُرْ مَا وَقَعَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فِي رَسْمِهِمُ الْمُصْحَفَ، حَيْثُ رَسَمَهُ الصَّحَابَةُ بِخُطُوطِهِمْ، وَكَانَتْ غَيْرَ مُسْتَحْكِمَةٍ فِي الْإِجَادَةِ، فَخَالَفَ الْكَثِيرُ مِن رَّسْمِهِم مَّا اقْتَضَتْهُ رُسُومُ صِنَاعَةِ الْخَطِّ عِندَ أَهْلِهَا، ثُمَّ اقْتَفَى التَّابِعُونَ مِنَ السَّلَفِ رَسْمَهُمْ فِيهَا تَبَرُّكًا بِمَا رَسَمَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَخَيْرُ الْخَلْقِ مِن بَعْدِهِ، الْمُتَلَقُّونَ لِوَحْيِهِ مِن كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ، كَمَا يُقْتَفَى لِهَذَا الْعَهْدِ خَطُّ وَلِّي تَبَرُّكًا، وَيُتَّبَعُ رَسْمُهُ صَوَابًا أَوْ خَطَأً، وَأَيْنَ نِسْبَةُ ذَلِكَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِيمَا كَتَبُوهُ، فَاتُّبِعَ ذَلِكَ، وَنَبَّهَ الْعُلَمَاءُ بِالرَّسْمِ عَلَى مَوَاضِعِهِ.

وَلَا تَلْتَفِتَنَّ فِي ذَلِكَ إِلَى مَا يَزْعُمُهُ بَعْضُ الْمُغَفَّلِينَ مِنْ أَنَّهُمْ كَانُوا مُحْكِمِينَ لِصِنَاعَةِ الْخَطِّ، وَأَنَّ مَا يُتَخَيَّلُ مِن مُّخَالَفَةِ خُطُوطِهِمْ لِأُصُولِ الرَّسْمِ لَيْسَ كَمَا يُتَخَيَّلُ، بِل لِّكُلٍّ وِجْهَةٌ.

يَقُولُونَ فِي زِيَادَةِ الْأَلِفِ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ [النمل: ٢١]: إِنَّهُ تَنبِيهٌ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ لَمْ يَقَعْ، وَفِي مِثْلِ زِيَادَةِ الْيَاءِ ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧]: إِنَّه تَنبِيهٌ عَلَى كَمَالِ الْقُدْرَةِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِمَّا لَا أَصْلَ لَهُ إِلَّا التَّحَكُّمُ الْمَحْضُ، وَمَا حَمَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا اعْتِقَادُهُمْ أَنَّ فِي ذَلِكَ تَنزِيهًا لِّلصَّحَابَةِ عَن تَوَهُّمِ النَّقْصِ فِي قِلَّةِ إِجَادَةِ الْخَطِّ، وَحَسِبُوا أَنَّ الْخَطَّ كَمَالٌ؛ فَنَزَّهُوهُمْ عَن نَّقْصِهِ، وَنَسَبُوا إِلَيْهِمُ الْكَمَالَ بِإِجَادَتِهِ، وَطَلَبُوا تَعْلِيلَ مَا خَالَفَ الْإِجَادَةَ مِن رَّسْمِهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ. انتَهَى.

هَذَا وَقَدْ مَالَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ مِنْ عُلَمَاءِ هَذَا الْقَرْنِ الْمَغْفُورُ لَهُ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ حُسَينٌ وَالِي؛ حَيْثُ قَالَ فِي كِتَابِ الْإِمْلَاءِ: لَوْ كَتَبْنَا الْقُرْآنَ بِخَطِّنَا الْمُسْتَعْمَلِ الْآنَ لَخَرَجْنَا مِنَ الْعُهْدَةِ، وَقُمْنَا بِالْأَمْرِ أَحْسَنَ الْقِيَامِ، كَمَن كُلِّفَ شَيْئًا فَفَعَلَ خَيْرًا مِّنْهُ؛ لِأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْخَطَّ الْحَاضِرَ أَحْسَنُ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّرِيقَةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم. انتَهَى.

وَمَالَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ أَيْضًا الْأُسْتَاذُ الْعَلَّامَةُ الْكَاتِبُ الْكَبِيرُ أَحْمَدُ حَسَنُ الزَّيَّاتُ، قَالَ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ كَتَبَهُ فِي مَجَلَّةِ الرِّسَالَةِ: وَلَوْ كَانَ هَذَا الرَّسْمُ ـ وَهُوَ الرَّسْمُ الْقَدِيمُ الَّذِي كُتِبَتْ عَلَيْهِ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ ـ مُوحًى بِهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى لَآمَنَّا بِهِ، وَحَرَصْنَا عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ

عَمَلِ قَوْمٍ كَانُوا قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْخَطِّ، فَوَقَعَ فِيهِ الْخَطَأُ وَالنَّقْصُ وَالْإِشْكَالُ، وَالْغَرَضُ مِن كِتَابَةِ الْقُرْآنِ أَن نَّقْرَأَهُ صَحِيحًا؛ لِّنَحْفَظَهُ صَحِيحًا، فَكَيْفَ نَكْتُبُهُ بِالْخَطَإِ لِنَقْرَأَهُ بِالصَّوَابِ؟!، وَمَا الْحِكْمَةُ فِي أَن نُّقَيِّدَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى بِخَطٍّ لَّا يُكْتَبُ بِهِ الْيَوْمَ أَيُّ كِتَابٍ؟. انتَهَى.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ كُتَّابٌ يَكْتُبُونَ الْوَحْيَ، وَقَدْ كَتَبُوا الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِهَذَا الرَّسْمِ، وَأَقَرَّهُمُ الرَّسُولُ عَلَى كِتَابَتِهِ، وَانتَقَلَ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى وَقَدْ كُتِبَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ الْمَخْصُوصَةِ، لَمْ يَحْدُثْ فِيهَا تَغْيِيرٌ وَلَا تَبْدِيلٌ.

ثُمَّ تَوَلَّى الْخِلَافَةَ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، فَأَمَرَ بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ فِي الصُّحُفِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ رضي الله عنه، فَنُسِخَتِ الْمَصَاحِفُ الْعُثْمَانِيَّةُ بِأَمْرِهِ مِن صُحُفِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى هَذَا الرَّسْمِ أَيْضًا، وَوَزَّعَ عُثْمَانُ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ عَلَى الْأَمْصَارِ لِتَكُونَ إِمَامًا لِّلْمُسْلِمِينَ، وَأَقَرَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَمَلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ فِي الْمَصَاحِفِ، وَلَمْ يُنكِرْ أَحَدٌ مِّنْهُمْ عَلَيْهِمَا شَيْئًا، بَلْ ظَفِرَ كُلٌّ مِّنْهُمَا بِإِقْرَارِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ لِعَمَلِهِمَا، وَاسْتَمَرَّ الْمُصْحَفُ مَكْتُوبًا بِهَذَا الرَّسْمِ فِي عَهْدِ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي عُصُورِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّ أَحَدًا مِّنْ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا حَدَّثَتْهُ نَفْسُهُ بِتَغْيِيرِ هِجَاءِ الْمَصَاحِفِ وَرَسْمِهَا الَّذِي كُتِبَتْ عَلَيْهِ أَوَّلًا، وَكِتَابَتِهَا بِرَسْمٍ آخَرَ يُسَايِرُ الرَّسْمَ الْمُحْدَثَ الَّذِي حَدَثَ فِي عَهْدِ ازْدِهَارِ التَّأْلِيفِ فِي الْبَصْرَةِ

وَالْكُوفَةِ، بَلْ ظَلَّ الرَّسْمُ الْقَدِيمُ قَائِمًا مُسْتَقِلًّا بِنَفْسِهِ، بَعِيدًا عَنِ التَّأَثُّرِ بِالرَّسْمِ الْحَادِثِ.

نَعَمْ، ظَلَّ الرَّسْمُ الْقَدِيمُ مَنظُورًا إِلَيْهِ بِعَيْنِ التَّقْدِيسِ وَالْإِكْبَارِ فِي سَائِرِ الْعُصُورِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْأَزْمِنَةِ الْمُتَفَاوِتَةِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ وُجِدَ فِي هَذِهِ الْعُصُورِ الْمُخْتَلِفَةِ أُنَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَحْفَظُونَهُ، وَهُمْ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الرَّسْمِ إِلَّا هَذَا الرَّسْمَ الْمُحْدَثَ الَّذِي وُضِعَتْ قَوَاعِدُهُ فِي عَصْرِ التَّأْلِيفِ وَالتَّدْوِينِ، وشَاعَ اسْتِعْمَالُ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ بَيْنَ النَّاسِ فِي كِتَابَةِ غَيْرِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَكُن وُجُودُ هَذَا الصِّنفِ مِنَ النَّاسِ مِمَّا يَبْعَثُ الْأُمَّةَ عَلَى تَغْيِيرِ رَسْمِ الْمُصْحَفِ بِمَا تَقْضِي بِهِ الْقَوَاعِدُ الْجَدِيدَةُ.

وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الرَّسْمَ الْقَدِيمَ الَّذِي كُتِبَتْ عَلَيْهِ الْمَصَاحِفُ قَدْ حَظِيَ بِإِقْرَارِ الرَّسُولِ ﷺ لَهُ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَيهِ، وَرِضَا أَئِمَّةِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ ـ وَهُمْ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ـ عَنْهُ، وَاتِّفَاقِ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ وَالْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَيْهِ، فَلَا يَجُوزُ الْعُدُولُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَخَاصَّةً وَأَنَّهُ أَحَدُ أَرْكَانِ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ.

وَهَاكَ نُصُوصَ الْأَئِمَّةِ مِن صُدُورِ هَذِهِ الْأُمَّةِ:

رَوَى الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ إِمَامَ دَارِ الْهِجْرَةِ سُئِلَ: أَرَأَيْتَ مَنِ اسْتُكْتِبَ مُصْحَفًا، أَرَأَيْتَ أَن يَكْتُبَ عَلَى مَا اسْتَحْدَثَهُ النَّاسُ مِنَ الْهِجَاءِ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ: لَا أَرَى ذَلِكَ، وَلَكِن يَكْتُبُ عَلَى الْكَتْبَةِ الْأُولَى.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ هُوَ الْحَقُّ؛ إِذْ فِيهِ بَقَاءُ

الْحَالَةِ الْأُولَى إِلَى أَن تَعْلَمَهَا الطَّبَقَةُ الْأُخْرَى بَعْدَ الْأُخْرَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَحْرَى؛ إِذْ فِي خِلَافِ ذَلِكَ تَجْهِيلُ النَّاسِ بِأَوَّلِيَّةِ مَا فِي الطَّبْقَةِ الْأُولَى. انتَهى.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ: لَا مُخَالِفَ لِمَالِكٍ مِّنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَقَالَ الدَّانِيُّ أَيْضًا: سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الْحُرُوفِ فِي الْقُرْآنِ، مِثْلُ الْوَاوِ، وَالْيَاءِ، وَالْأَلِفِ، أَتَرَى أَن يُغَيِّرَ مِنَ الْمُصْحَفِ إِذَا وُجِدَ فِيهِ شَيْءٌ مِّن ذلِكَ؟. قَالَ: لَا.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يَعْنِي الْوَاوَ وَالْيَاءَ وَالْأَلِفَ الزَّائِدَاتِ فِي الرَّسْمِ، الْمَعْدُومَاتِ فِي اللَّفْظِ، نَحْوُ: ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ [النمل: ٢١]، وَ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧]، وَ﴿أُوْلُواْ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وَهَكَذَا.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنبَلٍ: تَحْرُمُ مُخَالَفَةُ خَطِّ مُصْحَفِ عُثْمَانَ فِي وَاوٍ، أَوْ أَلِفٍ، أَوْ يَاءٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ صَاحِبُ الْمَدْخَلِ: وَيَتَعَيَّنُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ أَن يَتْرُكَ مَا أَحْدَثَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِن نَّسْخِ الْمُصْحَفِ عَلَى غَيْرِ الْمَرْسُومِ الَّذِي اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ. انتَهى.

وَقَالَ النَّيْسَابُورِيُّ: وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْأَئِمَّةِ: إِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْقُرَّاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْكِتَابَةِ أَن يَتَّبِعُوا هَذَا الرَّسْمَ فِي خَطِّ الْمُصْحَفِ؛ فَإِنَّهُ رَسْمُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَكَانَ أَمِينَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَاتِبَ وَحْيِهِ. انتَهى.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ: مَن كَتَبَ مُصْحَفًا يَنبَغِي

أَن يُحَافِظَ عَلَى الْهِجَاءِ الَّذِي كَتَبُوا بِهِ تِلْكَ الْمَصَاحِفَ، وَلَا يُخَالِفُهُمْ فِيهِ، وَلَا يُغَيِّرُ مِمَّا كَتَبُوهُ شَيْئًا، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ عِلْمًا، وَأَصْدَقَ قَلْبًا وَلِسَانًا، وَأَعْظَمَ أَمَانَةً مِّنَّا، فَلَا يَنبَغِي أَن نَّظُنَّ بِأَنفُسِنَا اسْتِدْراكًا عَلَيْهِمْ. انتَهَى.

وَنَقَلَ الْإِمَامُ الْجَعْبَرِيُّ وَغَيْرُهُ إِجْمَاعَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ رَسْمِ الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ. انتَهَى.

وَالْمَذْهَبُ الَّذِي تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَنشَرِحُ لَهُ الصَّدْرُ، وَيَسْتَجِيبُ لَهُ الضَّمِيرُ هُوَ الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ؛ لِأُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ مَا أَوْرَدَهُ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ مِن نُّصُوصِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ ظَاهِرٌ، بَلْ قَاطِعٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى وُجُوبِ الْتِزَامِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ.

الثَّانِي: أَنَّ قَوَاعِدَ الْهِجَاءِ وَالْإِمْلَاءِ الْحَدِيثَةِ عُرْضَةٌ لِّلتَّغْيِيرِ وَالتَّنقِيحِ فِي كُلِّ عَصْرٍ، وَفِي كُلِّ جِيلٍ؛ فَلَوْ أَخْضَعْنَا رَسْمَ الْقُرْآنِ لِهَذِهِ الْقَوَاعِدِ لَأَصْبَحَ الْقُرْآنُ عُرْضَةً لِّلتَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ، وَحَيْطَتُنَا لِلْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَتَقْدِيسُنَا لَهُ يَضْطَرُّنَا إِلَى أَن نَّجْعَلَهُ بِمَنْأًى مِّن هَذِهِ التَّغْيِيرَاتِ فِي رَسْمِهِ وَكِتَابَتِهِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ تَغْيِيرَ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ رُبَّمَا يَكُونُ مَدْعَاةً ـ مِّن قَرِيبٍ أَوْ مِن بَعِيدٍ ـ إِلَى التَّغْيِيرِ فِي جَوْهَرِ الْأَلْفَاظِ وَالْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ فِي ذَلِكَ الْقَضَاءَ عَلَى أَصْلِ الدِّينِ وَأَسَاسِ الشَّرِيعَةِ، وَسَدُّ الذَّرَائِعِ ـ مَهْمَا كَانَتْ بَعِيدَةً ـ أَصْلٌ مِّنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تُبْنَى عَلَيْهَا الْأَحْكَامُ.

وَمَا كَانَ مَوْقِفُ الْأَئِمَّةِ مِنَ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ إِلَّا بِدَافِعٍ مِّنْ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ؛ مُبَالَغَةً فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى كِيَانِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَصِيَانَتِهَا مِن تَطَرُّقِ التَّحْرِيفِ إِلَيْهَا وَالْعَبَثِ فِيهَا.

الرَّابِعُ: أَنَّ فِي الرَّسْمِ الْعُثْمَانيِّ خَصَائِصَ كَثِيرَةً، وَمَزَايَا عَظِيمَةً، وَقَد تَّكَفَّلَ عُلَمَاءُ الرَّسْمِ بِبَيَانِهَا، فَارْجِعْ إِلَيْهَا إِن شِئْتَ.

وَمِن طَرِيفِ مَا يُذْكَرُ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ أَنَّ مَحْكَمَةَ اسْتِئْنَافِ مِصْرَ حَكَمَتْ بِمُصَادَرَةِ مُصْحَفٍ، وَعَلَّلَتْ حُكْمَهَا بِأَنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ مَكْتُوبٌ حَسَبَ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ، وَمُخَالِفٌ لِّلرَّسْمِ الْعُثْمَانيِّ الَّذِي يَجِبُ أَن تُكْتَبَ الْمَصَاحِفُ كُلُّهَا حَسَبَ قَوَاعِدِهِ.

وَكَانَ مِنْ حَيْثِيَّاتِ حُكْمِهَا أَيْضًا أَنَّ الْأُمَمَ الرَّاقِيَةَ تُحَافِظُ عَلَى آثَارِ سَلَفِهَا، وَتُقَدِّمُهَا، وَتَجْعَلُهَا فِي الْمَحَلِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْعِنَايَةِ وَالْمُحَافَظَةِ، وَمِن ذَلِكَ أَنَّ الشَّعْبَ الْإِنجِلِيزِيَّ لَمْ يَسْمَحْ لِطَابِعٍ مَّا، وَلَا لِنَاشِرٍ كَائِنًا مَّن كَانَ - أَن يَكْتُبَ أَشْعَارَ (شِكْسبِيرَ) شَاعِرِهِمُ الْعَظِيمِ بِغَيْرِ لُغَةِ الْعَصْرِ الَّذِي عَاشَ فِيهِ، مَعَ تَغَيُّرِ كَثِيرٍ مِّن كَلِمَاتِهِ وَطُرُقِ إِمْلَائِهِ عَنِ الْمَعْهُودِ الْمُتَدَاوَلِ فِي عَصْرِ الشَّاعِرِ الْمَذْكُورِ، لَمْ يَسْمَحِ الْإِنجِلِيزُ بِهَذَا؛ لِأَنَّ شِعْرَ الشَّاعِرِ الْمَذْكُورِ أَصْبَحَ فِي نَظَرِهِم مُّقَدَّسًا لَّا يَجُوزُ الْمَسَاسُ بِهِ، حَتَّى فِي طَرِيقَةِ إِمْلَائِهِ، أَفَلَا يَكُونُ الْأَجْدَرُ بِالْمُسْلِمِينَ - وَهُمْ يُقَدِّسُونَ كِتَابَهُمْ أَشَدَّ مِن تَقْدِيسِ الْإِنجِلِيزِ لِشِعْرِ هَذَا الشَّاعِرِ - أَن يُحَافِظُوا عَلَى رَسْمِهِ وَكِتَابَتِهِ. انتهى.

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّلُ بِهِ أَصْحَابُ الْمَذْهَبَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنْ أَنَّ كِتَابَةَ الْمَصَاحِفِ عَلَى الرَّسْمِ الْعُثْمَانيِّ تُوقِعُ الْقَارِئِينَ فِي حَيْرَةٍ وَارْتِبَاكٍ...

إِلَى آخِرِ مَا قَالُوه ـ فَمَرْدُودٌ بِأَنَّ الْمَصَاحِفَ فِي هَذَا الْعَصْرِ ـ خُصُوصًا الْمُصْحَفَ الْحُكُومِيَّ ـ قَدْ ضُبِطَتْ بِالشَّكْلِ التَّامِّ، وَوُضِعَتْ عَلَامَاتٌ مَّخْصُوصَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْحُرُوفِ الْمَحْذُوفَةِ الَّتِي يُنطَقُ بِهَا، وَأَمَارَاتٌ مُّعَيَّنَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْحُرُوفِ الزَّائِدَةِ الَّتِي لَا يُنطَقُ بِهَا، وَأَلِفَ النَّاسُ الْقِرَاءَةَ فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ، وَمَرَنُوا عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ حَرَجٍ وَلَا مَشَقَّةٍ.

وَمَن قَرَأَ ـ بِإِمْعَانٍ وَرَوِيَّةٍ ـ اصْطِلَاحَاتِ رَسْمِ الْمُصْحَفِ وَضَبْطِهِ، الْمَوْضُوعَةَ فِي ذَيْلِ الْمُصْحَفِ الْأَمِيرِيِّ تَحْتَ عُنْوَانِ (التَّعْرِيفِ بِالْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ) يَسْتَطِيعُ أَن يَقْرَأَ فِي الْمُصْحَفِ بِغَايَةِ الْيُسْرِ وَالسُّهُولَةِ.

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا يَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ وَطَابِعِهِ وَنَاشِرِهِ: أَن يَتَحَرَّى كُلٌّ مِّنْهُمْ كِتَابَتَهُ عَلَى قَوَاعِدِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَلَا يُخِلَّ بِشَيْءٍ مِّنْهَا، وَلَا يُغَيِّرَ فِيهَا شَيْئًا مَّا بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ، أَوْ إِثْبَاتٍ أَوْ حَذْفٍ، حِفْظًا لِّهَذَا التُّرَاثِ الْخَالِدِ، وَاقْتِدَاءً بِالصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَالْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَأَعْلَامِ الْإِسْلَامِ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ، لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْمَصَاحِفِ الْكَامِلَةِ، وَالصُّحُفِ الصَّغِيرَةِ (الْأَجْزَاءِ) الَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا الصِّغَارُ، وَمَن فِي حُكْمِهِم مِّنَ الْكِبَارِ، لِيَتَمَرَّنُوا عَلَى قَوَاعِدِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ مُنذُ طُفُولَتِهِمْ، وَنُعُومَةِ أَظْفَارِهِمْ.

وَعَلَى مُعَلِّمِي الْقُرْآنِ ـ حَيْثُمَا كَانُوا ـ أَلَّا يَدَّخِرُوا وُسْعًا فِي تَعْلِيمِ أَبْنَائِهِمْ تِلْكَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الصِّغَرِ، حَتَّى يَشِبُّوا وَقَدْ وَقَفُوا عَلَيْهَا، وَأَحَاطُوا بِهَا خُبْرًا، وَأَصْبَحَتِ الْقِرَاءَةُ فِي الْمُصْحَفِ مَيْسُورَةً عَلَيْهِمْ، وَسَجِيَّةً لَّهُمْ.

وَيَجِبُ عَلَى كَاتِبِ الْمُصْحَفِ أَيْضًا أَن يَرْسُمَ الْكَلِمَاتِ رَسْمًا يُوَافِقُ الرِّوَايَةَ الَّتِي يُكتَبُ الْمُصْحَفُ عَلَيْهَا وَلَوِ احْتِمَالًا، فَيَرْسُمَ ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٣٣] بِإِثْبَاتِ الْوَاوِ قَبْلَ السِّينِ إِذَا كَانَ يَكْتُبُ الْمُصْحَفَ عَلَى رِوَايَةِ حَفْصٍ أَوْ حَمْزَةَ مَثَلًا، وَيَرْسُمَ ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] عَلَى رِوَايَةِ مِثْلِ حَفْصٍ بِحَذْفِ الْأَلِفِ؛ لِأَنَّ رَسْمَهُ كَذَلِكَ يُوَافِقُ رِوَايَةَ حَفْصٍ احْتِمَالًا، فَيَمْتَنِعُ رَسْمُ الْكَلِمَاتِ بِمَا لَا يُوَافِقُ الرِّوَايَةَ، لَا صَرَاحةً وَلَا احْتِمَالًا؛ فَتَأَمَّلْ!.

وَيُسْتَحَبُّ مِن كَاتِبِ الْمُصْحَفِ أَن يَجْتَهِدَ فِي تَحْسِينِ كِتَابَتِهِ وَإِيضَاحِهَا، وَتَبْيِينِ حُرُوفِهِ وَتَجْوِيدِهَا، وَأَن يَكْتُبَهُ فِي حَجْمٍ كَبِيرٍ احْتِرَامًا لِّلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتَعْظِيمًا لِّشَأْنِهِ، وَلِذَلِكَ وَرَدَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَجَدَ مَعَ رَجُلٍ مُّصْحَفًا كَتَبَهُ بِخَطٍّ دَقِيقٍ، فَكَرِهَ ذَلِكَ عُمَرُ، وَضَرَبَ الرَّجُلَ، وَقَالَ لَهُ: عَظِّمُوا كِتَابَ اللهِ تَعَالَى[١].

وَتَجُوزُ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ بِالذَّهَبِ: وَقَدِ اسْتَحْسَنَ هَذَا الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ، وَلَكِن وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ، وَقَدْ مَرَّ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رَّجُلٌ يَحْمِلُ مُصْحَفًا قَدْ زُيِّنَ بِالذَّهَبِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا يُزَيَّنُ بِهِ الْمُصْحَفُ أَن يُتْلَى حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَأَن يُعْمَلَ بِمَا فِيهِ[٢].

وَيَجُوزُ نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ: وَقَدْ كَرِهَهُ جَمَاعَةٌ مِّنَ السَّلَفِ، وَرُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَبَاحَ نَقْطَ الْمُصْحَفِ وَشَكْلَهُ فِي مَصَاحِفِ

---

(١) فضائلُ القرآن لأبي عُبَيد (ص٢٣٦)، طبعة المغرب، ١٤١٥هـ. المُراجِع.

(٢) المصاحفُ لابن أبي داودَ (ص١٥١). المُراجِع.

الصِّغَارِ، وَمَن فِي حُكْمِهِم مِّنَ الْكِبَارِ، وَمَنَعَ ذَلِكَ فِي الْأُمَّهَاتِ؛ أَيِ: الْمَصَاحِفِ الْكَامِلَةِ.

وَعَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا قَالَا: لَا بَأْسَ بِنَقْطِ الْمُصْحَفِ.

وَعَن رَّبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِشَكْلِ الْمُصْحَفِ[1].

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ - مِن كِبَارِ عُلَمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ -: نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ مُسْتَحَبٌّ؛ لِّأَنَّ ذَلِكَ صِيَانَةٌ لَّهُ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّانِيُّ فِي كِتَابِ النَّقْطِ: وَالنَّاسُ فِي جَمِيعِ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ مِن لَّدُنِ التَّابِعِينَ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا عَلَى التَّرَخُّصِ فِي ذَلِكَ - أَيْ: فِي نَقْطِ الْمُصْحَفِ وَشَكْلِهِ - فِي الْأُمَّهَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِرَسْمِ فَوَاتِحِ السُّوَرِ، وَعَدَدِ آيِهَا، وَرَسْمِ الْخُمُوسِ وَالْعُشُورِ فِي مَوَاضِعِهَا، وَالْخَطَأُ مُرْتَفِعٌ عَنْ إِجْمَاعِهِمْ. انتهى[2].

وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ نَقْطَ الْمُصْحَفِ وشَكْلَهُ بِالشَّكْلِ التَّامِّ، وَضَبْطَهُ ضَبْطًا كَامِلًا - كُلُّ ذَلِكَ وَاجِبٌ مُّتَحَتِّمٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ؛ لِتَيْسِيرِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَالْحِرْصِ عَلَى صِيَانَتِهِ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ.

وَتَجُوزُ كِتَابَةُ أَسْمَاءِ السُّوَرِ فِي ابْتِدَاءِ كُلِّ سُورَةٍ، وَعَدَدِ آيَاتِهَا، وَبَيَانُ كَوْنِ السُّورَةِ مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً، وَالْأَحْسَنُ عَدَمُ التَّعَرُّضِ لِذِكْرِ الْمُسْتَثْنَيَاتِ مِنَ الْآيَاتِ لِعَدَمِ الِاتِّفَاقِ عَلَيْهَا.

---

(١) المصدَرُ السابِقُ (ص١٤٣). المُراجِع.

(٢) النَّقْطُ لأبي عمروٍ الدَّانيِّ، طُبِعَ مع المُقْنِعِ، بتحقيق: الشيخ محمد الصادق قَمْحَاوي، بمصر، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، بدون تاريخ (ص١٣٠). المُراجِع.

وَيَجُوزُ أَيْضًا كِتَابَةُ عَلَامَاتِ الْأَجْزَاءِ، وَالْأَحْزَابِ، وَالْأَرْبَاعِ، وَالسَّجْدَاتِ، وَالسَّكْتَاتِ، وَعَلَامَاتِ الْوُقُوفِ، وَأَرْقَامِ الْآيَاتِ، وَعَلَامَاتِ فَوَاتِحِ السُّوَرِ، وَخَوَاتِيمِهَا، وَقَدْ كَرِهَ ذَلِكَ كُلَّهُ جَمَاعَةٌ مِّنَ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ: جَرِّدُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَخْلِطُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ(١).

وَالَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذَلِكَ عَنِ الدَّانِيِّ.

وَيَجُوزُ تَحْلِيَةُ الْمُصْحَفِ بِالْفِضَّةِ إِكْرَامًا لَّهُ عَلَى الصَّحِيحِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكًا عَن تَفْضِيضِ الْمَصَاحِفِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا مُصْحَفًا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَن جَدِّي أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَأَنَّهُمْ فَضَّضُوا الْمَصَاحِفَ عَلَى هَذَا وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا بِالذَّهَبِ فَالْأَصَحُّ جَوَازُهُ لِلْمَرْأَةِ دُونَ الرَّجُلِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمُ الْجَوَازَ بِنَفْسِ الْمُصْحَفِ دُونَ غِلَافِهِ الْمُنفَصِلِ عَنْهُ، وَالْأَظْهَرُ التَّسْوِيَةُ. انتَهَى مِنَ الْإِتْقَانِ لِلسُّيُوطِيِّ(٢).

---

(١) المصاحفُ لابن أبي داودَ (ص١٣٨). المُراجِع.

(٢) الإتقانُ (٤/ ١٨٩) بتحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيمَ. المُراجِع.

الْمَصَاحِفُ فِي دُورِ الطِّبَاعَةِ

لَمَّا أُنشِئَتِ الْمَطَابِعُ فِي مِصْرَ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ الشَّرْقِيَّةِ كَانَ جُلُّ عِنَايَتِهَا بِالْمُصْحَفِ الْكَرِيمِ، وَكَانَت تَّتَسَابَقُ فِي إِبْرَازِهِ فِي أَبْهَى صُورَةٍ، وَأَرْوعِ مَنظَرٍ، وَأَبْدَعِ تَنسِيقٍ، وَذَلِكَ عَلَى أَشْكَالٍ شَتَّى، وَأَلْوَانٍ مُّتَنَوِّعَةٍ، وَحُجُومٍ مُّخْتَلِفَةٍ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الْمَطَابِعَ - عَلَى كَثْرَتِهَا وَعِنَايَتِهَا الْفَائِقَةِ بِطَبْعِ الْمُصْحَفِ - لَمْ تُرَاعِ فِي طَبْعِهِ أَن يَكُونَ عَلَى قَوَاعِدِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ الَّتِي كُتِبَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ عُثْمَانَ ﵁، وَفِي عَهْدِ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ، بَلْ طَبَعَتْهُ مُطَابِقًا لِّقَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ الْمُحْدَثَةِ، اللَّهُمَّ إِلَّا فِي النَّزْرِ الْيَسِيرِ مِنَ الْكَلِمَاتِ كَتَبَتْهُ عَلَى مُقْتَضَى الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ.

ظَلَّتِ الْمَصَاحِفُ هَكَذَا زَمَنًا غَيْرَ قَصِيرٍ، حَتَّى قَيَّضَ اللهُ لَهَا عَلَمًا مِّنْ أَعْلَامِ الْقُرْآنِ، وَجَهْبَذًا مِّن جَهَابِذَتِهِ، وَهُوَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَقِّقُ الْمَغْفُورُ لَهُ الشَّيْخُ رِضْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّهِيرُ بِالْمُخَلِّلَاتِيِّ[1]، صَاحِبُ الْمُؤَلَّفَاتِ الْمُفِيدَةِ، وَالْمُصَنَّفَاتِ الْمُمْتِعَةِ، فَكَتَبَ مُصْحَفًا جَلِيلَ الشَّأْنِ، عَظِيمَ

---

(١) الشيخُ رِضْوَانُ بنُ محمدِ بْنِ سليمانَ أبو عيدٍ المُخَلِّلاتي، عالِمٌ مصريٌّ بالقراءات، من كُتُبِهِ: «إرشادُ القُرَّاءِ والكاتبينَ إِلَى مَعْرِفَةِ رَسْمِ الكتابِ المُبِينِ»، وطُبِعَ مصحفٌ بالمطبعة البَهِيَّةِ بمصرَ سنةَ (١٣٠٨هـ) بإشرافِهِ، وكَتَبَ مقدمةً لَهُ، وهو المصحفُ المُشَارُ إليهِ، تُوُفِّي سنةَ (١٣١١هـ). المُراجِع.

الْخَطَرِ، عُنِيَ فِيهِ بِكِتَابَةِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ عَلَى قَوَانِينِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، كَمَا عُنِيَ فِيهِ بِبَيَانِ عَدَدِ آيِ كُلِّ سُورَةٍ فِي أَوَّلِهَا عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَدَدِ الْمَشْهُورِينَ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ، وَاضِعًا عَلَى الْفَاصِلَةِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا اسْمَ مَن يَعُدُّهَا، كَذَلِكَ بَيَّنَ أَمَاكِنَ الْوُقُوفِ، وَوَضَعَ عَلَى كُلِّ مَوْضِعٍ مِّنْهَا الْعَلَامَةَ الدَّالَّةَ عَلَى نَوْعِ الْوَقْفِ.

وبَعْدَ الِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّتَبُّعِ لِلْوُقُوفِ الَّتِي وَضَعَهَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْوُقُوفَ عِندَهُ سِتَّةُ أَقْسَامٍ: التَّامُّ، الْكَافِي، الْحَسَنُ، الصَّالِحُ، الْجَائِزُ، الْمَفْهُومُ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى التَّامِّ بِالتَّاءِ، وَإِلَى الْكَافِي بِالْكَافِ، وَإِلَى الْحَسَنِ بِالْحَاءِ، وَإِلَى الصَّالِحِ بِالصَّادِ، وَإِلَى الْجَائِزِ بِالْجِيمِ، وَإِلَى الْمَفْهُومِ بِالْمِيمِ.

وَقَدْ صَدَرَ هَذَا الْمُصْحَفُ بِمُقَدِّمَةٍ جَلِيلَةٍ أَبَانَ فِيهَا أَنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ حُرِّرَ رَسْمُهُ وَضَبْطُهُ عَلَى مَا فِي كِتَابِ الْمُقْنِعِ لِلْإِمَامِ الدَّانِيِّ، وَكِتَابِ التَّنزِيلِ لِأَبِي دَاوُدَ، وَلَخَّصَ فِيهَا تَارِيخَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ، وَجَمْعِهِ فِي عَهْدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ ﷺ، كَمَا لَخَّصَ فِيهَا مَبَاحِثَ الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ، وَبَيَّنَ فِيهَا عُلَمَاءَ الْعَدَدِ الْمَشْهُورِينَ، وَعَرَّفَ فِيهَا مَعْنَى السُّورَةِ وَالْآيَةِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي عِبَارَةٍ وَجِيزَةٍ مُّفِيدَةٍ، وَتَرْكِيبٍ سَهْلٍ بَدِيعٍ.

وَقَدْ طُبِعَ هَذَا الْمُصْحَفُ فِي الْمَطْبَعَةِ الْبَهِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ لِصَاحِبِهَا الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ أَبِي زَيْدٍ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَأَلْفٍ هِجْرِيَّةً.

وَكَانَ هَذَا الْمُصْحَفُ هُوَ الْمُتَدَاوَلُ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَعُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ، الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ عِندَهُمُ، الْمُقَدَّمُ عَلَى سَائِرِ الْمَصَاحِفِ لِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَزَايَا الْآنِفَةِ الذِّكْرِ، وَكَانَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ: مُصْحَفُ

الْمُخَلِّلَاتِيِّ، بَيْدَ أَنَّهُ لَمْ يَبْرُزْ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ تَرُوقُ النَّاظِرَ، وَتُنَشِّطُ الْقَارِئَ لِرَدَاءَةِ وَرَقِهِ، وَسُوءِ طَبْعِهِ، إِذْ إِنَّهُ طُبِعَ فِي مَطْبَعَةٍ حَجَرِيَّةٍ.

ثُمَّ كَانَ أَن وَجَّهَتْ مَشْيَخَةُ الْأَزْهَرِ عِنَايَتَهَا إِلَى الْمُصْحَفِ، فَأَمَرَتْ بِتَكْوِينِ لَجْنَةٍ مِّنْ أَسَاطِينِ الْعِلْمِ، وَنَوَابِغِ الْأَدَبِ، مِنَ الْمَغْفُورِ لَهُ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ خلفِ الْحُسَيْنِيِّ الشَّهِيرِ بِالْحَدَّادِ شَيْخِ الْمَقَارِئِ الْمِصْرِيَّةِ الْأَسْبَقِ، وَالْمَرْحُومِيْنِ الْأَسَاتِذَةِ: حِفْنِي نَاصِفٍ، وَمُصْطَفَى عَنَانِي، وَأَحْمَدَ الْإِسْكَندَرِيِّ. كُوِّنَتْ هَذِهِ اللَّجْنَةُ لِلنَّظَرِ فِي الْمُصْحَفِ: فِي رَسْمِهِ، وَضَبْطِهِ، وَفِي مَا يَجِبُ أَن يَكُونَ عَلَيْهِ فَاضْطَلَعَتِ اللَّجْنَةُ بِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ الشَّاقَّةِ، وَقَامَتْ ـ أَحْسَنَ اللهُ جَزَاءَهَا ـ بِمَا أُسْنِدَ إِلَيْهَا عَلَى أَتَمِّ وَجْهٍ وَأَكْمَلِهِ، فَكَتَبَتِ الْقُرْآنَ كُلَّهُ عَلَى حَسَبِ قَوَاعِدِ الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَضَبَطَتْهُ عَلَى مَا يُوَافِقُ رِوَايَةَ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ أَحَدِ رَاوِيَيْ قِرَاءَةِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَبَيَّنَتْ فِي تَرْجَمَةِ كُلِّ سُورَةٍ عَدَدَ آيِهَا عَلَى مَذْهَبِ حَفْصٍ الْمَذْكُورِ، وَأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ أَوْ مَدَنِيَّةٌ، وَأَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ كَذَا، وَوَضَعَتْ لِكُلِّ آيَةٍ رَّقْمَهَا الْخَاصَّ بِهَا، كَمَا وَضَعَتْ عَلَامَاتٍ لِّلْوُقُوفِ، وَالْأَجْزَاءِ، وَالْأَحْزَابِ، وَالْأَرْبَاعِ، وَالسَّجْدَاتِ، وَالسَّكْتَاتِ.

ثُمَّ قَسَّمَتِ الْوَقْفَ إِلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: مَا يَلْزَمُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَلَا يَصِحُّ وَصْلُهُ بِمَا بَعْدَهُ، وَوَضَعَتْ لَهُ عَلَامَةً، هِيَ الْمِيمُ الْمُفْرَدَةُ، هَكَذَا «م».

الثَّانِي: مَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِ وَالِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، كَمَا يَصِحُّ وَصْلُهُ بِمَا بَعْدَهُ، غَيْرَ أَنَّ الْوَقْفَ عَلَيْهِ أَحْسَنُ مِن وَصْلِهِ بِمَا بَعْدَهُ،

وَوَضَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْعَلَامَةَ «قلى»، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَّنْحُوتَةٌ، وَأَصْلُهَا: الْوَقْفُ أَوْلَى.

الثَّالِثُ: كَالثَّانِي، غَيْرَ أَنَّ وَصْلَهُ بِمَا بَعْدَهُ أَرْجَحُ مِنَ الْوَقْفِ عَلَيْهِ، وَوَضَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْعَلَامَةَ «صلى»، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَّنْحُوتَةٌ، وَأَصْلُهَا: الْوَصْلُ أَوْلَى.

الرَّابِعُ: مَا يَجُوزُ فِيهِ الْوَقْفُ وَالْوَصْلُ عَلَى السَّوَاءِ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، وَوَضَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْعَلَامَةَ «ج».

الْخَامِسُ: مَا لَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِ وَالِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ لِانقِطَاعِ نَفَسٍ، أَوِ اسْتِرَاحَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ أَن يَرْجِعَ فَيَصِلَهُ بِمَا بَعْدَهُ، وَوَضَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْعَلَامَةَ «لا».

السَّادِسُ: وَقْفُ الْمُعَانَقَةِ، وَهُوَ أَن يَكُونَ هُنَاكَ مَوْضِعَانِ يَصِحُّ الْوُقُوفُ عَلَى كُلٍّ مِّنْهُمَا، وَلَكِنْ إِذَا وَقَفَ عَلَى أَحَدِهِمَا امْتَنَعَ الْوَقْفُ عَلَى الْآخَرِ، وَوَضَعَتْ لَهُمَا هَاتَيْنِ الْعَلَامَتَيْنِ، هَكَذَا (∴ ∴)، وَمَثَّلَتْ لِكُلِّ قِسْمٍ مِّنَ الْأَقْسَامِ السِّتَّةِ.

وَقَدْ ذَكَرَتْ هَذِهِ اللُّجْنَةُ الْمُوَقَّرَةُ فِي ذَيْلِ الْمُصْحَفِ تَحْتَ عُنْوَانِ (تَعْرِيفٌ بِهَذَا الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ) النَّهْجَ الَّذِي سَارَتْ عَلَيْهِ فِي كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ، فِي رَسْمِهِ، وَضَبْطِهِ، وَعَدِّ آيَاتِهِ، وَبَيَانِ أَجْزَائِهِ، وَأَحْزَابِهِ، وَأَرْبَاعِهِ، وَبَيَانِ مَكِّيِّهِ وَمَدَنِيِّهِ، وَبَيَانِ وُقُوفِهِ، وَعَلَامَاتِهَا، وَبَيَانِ سَجَدَاتِهِ وَمَوَاضِعِهَا، وَعَلَامَاتِهَا، وَبَيَانِ سَكَتَاتِهِ، وَمَوَاضِعِهَا، وَعَلَامَاتِهَا.

وَإِنَّنَا ـ مَعَ تَقْدِيرِنَا لِهَذِهِ اللُّجْنَةِ، وَتَقْدِيسِنَا لِعَمَلِهَا، وَاعْتِقَادِنَا أَنَّهَا بَذَلَتْ مِنَ الْمَجْهُودِ فِي كِتَابَةِ هَذَا الْمُصْحَفِ، وَتَصْحِيحِهِ، وَإِبْرَازِهِ فِي

هَذِهِ الصُّورَةِ الشَّيِّقَةِ الْكَرِيمَةِ مَا تُحْمَدُ عَلَيْهِ، وَيُعَدُّ مِنْ آثَارِهَا الْخَالِدَةِ، وَأَعْمَالِهَا الْجَلِيلَةِ الْمَجِيدَةِ ـ قَدْ لَاحَظْنَا عَلَى طَبْعَةِ الْمُصْحَفِ الْأُولَى بَعْضَ هَنَاتٍ فِي الرَّسْمِ، وَالضَّبْطِ، وَالْوُقُوفِ، وَتَرْجَمَاتِ السُّوَرِ.

وَلَمَّا نَفَدَتْ نُسَخُ هَذِهِ الطَّبْعَةِ ـ الْأُولَى ـ مِنَ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، وَقَرَّرَتْ إِدَارَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ إِعَادَةَ طَبْعِ الْمُصْحَفِ كَتَبَ السَّيِّدُ الْمُدِيرُ الْعَامُّ لِدَارِ الْكُتُبِ لِفَضِيلَةِ الْأُسْتَاذِ الْأَكْبَرِ شَيْخِ الْجَامِعِ الْأَزْهَرِ يَرْغَبُ فِي تَكْوِينِ لُجْنَةٍ مِّنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ وَالْعَرَبِيَّةِ لِمُرَاجَعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، بِمُنَاسَبَةِ الشُّرُوعِ فِي إِعَادَةِ طَبْعِهِ، فَأَلَّفَ فَضِيلَةُ الْأُسْتَاذِ الْأَكْبَرِ لُجْنَةً عِلْمِيَّةً تَحْتَ إِشْرَافِ مَشْيَخَةِ الْأَزْهَرِ مُكَوَّنَةً مِّنِّي، وَمِنْ أَصْحَابِ الْفَضِيلَةِ الْأَسَاتِذَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ النَّجَّارِ الْأُسْتَاذِ فِي كُلِّيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْأَزْهَرِ، وَالْمَغْفُورِ لَهُ الشَّيْخِ عَلِيٍّ مُحَمَّدٍ الضَّبَّاعِ شَيْخِ الْمَقَارِئِ الْمِصْرِيَّةِ السَّابِقِ، وَالْمَغْفُورِ لَهُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَلِيمِ بَسْيُونِي الْمُرَاقِبِ بِالْأَزْهَرِ سَابِقًا، فقُمْنَا بِمُرَاجَعَةِ الْمُصْحَفِ عَلَى أُمَّهَاتِ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، وَالرَّسْمِ وَالضَّبْطِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَعَمِلْنَا ـ جُهْدَ الطَّاقَةِ ـ عَلَى إِصْلَاحِ مَا لُوحِظَ عَلَى الطَّبْعَةِ الأُولَى مِن مَّآخِذَ، وَتَلَافِي مَا وَقَعَ فِيهَا مِنْ هَنَاتٍ، وَاسْتَدْرَكْنَا ذَلِكَ فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَمَا تَبِعَهَا مِن طَبَعَاتٍ.

أَوَّلُ مَا نَزَلَ وَآخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرآنِ الْكَرِيمِ

أَوَّلُ مَا نَزَلَ: وَرَدَ فِيهِ أَقْوَالٌ كَثِيرةٌ، وَالصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ صَدْرُ سُورَةِ الْعَلَقِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ ـ وَهُوَ التَّعَبُّدُ ـ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَن يَنزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾، فَرَجَعَ بِهَا إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ... إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ سُورةٍ نَّزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾.

وَصَحَّحَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى يُقْرِئُنَا، فَيُجْلِسُنَا حِلَقًا، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، فَإِذَا تَلَا هَذِهِ السُّورَةَ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ قَالَ: هَذِهِ أَوَّلُ سُورةٍ نَّزَلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَدْ كَانَ نُزُولُ هَذِهِ الْآيَاتِ لَيْلَةَ الْيَوْمِ السَّابِعِ عَشَرَ مِن رَّمَضَانَ لِلسَّنَةِ الْحَادِيَةِ وَالْأَرْبَعِينَ مِن مِّيلَادِهِ ﷺ، وَهَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي ابْتَدَأَ فِيهَا نُزُولُ الْقُرْآنِ هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ الَّتِي قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ إلخ السُّورَةِ، وَقَالَ فِيهَا فِي صَدْرِ سُورَةِ الدُّخَانِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾﴾ الْآيَاتِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ كَانَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

هَذَا وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ اللَّيْلَةَ الْمُبَارَكَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الدُّخَانِ هِيَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ، وَهَذَا ظَنٌّ بَاطِلٌ، يَرُدُّهُ صَرِيحُ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ﴾ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَبْدَأَ نُزُولِ الْقُرْآنِ كَانَ فِيهَا، وَقَدْ صَرَّحَ اللهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْقَدْرِ بِأَنَّ مَبْدَأَ نُزُولِ الْقُرْآنِ كَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؛ فَتَكُونُ اللَّيْلَةُ الْمُبَارَكَةُ هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ بِعَيْنِهَا، وَهِيَ إِحْدَى لَيَالِي رَمَضَانَ؛ لِأَنَّ نُزُولَ الْقُرْآنِ كَانَ فِيهِ، كَمَا هُوَ صَرِيحُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾،

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ ادِّعَاءُ أَنَّ اللَّيْلَةَ الْمُبَارَكَةَ هِيَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ ادِّعَاءً بَاطِلًا، يُنَاقِضُ صَرِيحَ الْقُرْآنِ الْكَرِيم.

آخِرُ مَا نَزَلَ: وَرَدَ فِيهِ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ أَيْضًا، وَالصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ آخِرَ مَا نَزَل مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِن طَرِيقِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ الْقُرْآنِ نُزُولًا ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾.

وَكَذَلِكَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ، وَعَاشَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ نُزُولِهَا تِسْعَ لَيَالٍ، ثُمَّ مَاتَ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِن رَّبِيعٍ الْأَوَّلِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَالسَّنَةِ الثَّالِثَةِ وَالسِّتِّينَ مِن مِّيلَادِهِ ﷺ.

وَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْمُدَّةُ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنَةً وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ تَقْرِيبًا.

الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ ﷺ مَكَثَ فِي مَكَّةَ ـ بَعْدَ أَن شَرَّفَهُ اللهُ تَعَالَى بِالرِّسَالَةِ ـ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً تَقْرِيبًا، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ تَقْرِيبًا، ثُمَّ انتَقَلَ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى؛ فَتَكُونُ مُدَّةُ الرِّسَالَةِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً تَقْرِيبًا، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا سَبَقَ أَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنزِلْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ دُفْعَةً وَاحِدَةً، بَلْ نَزَلَ مُنَجَّمًا فِي مَدَى الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ سَنَةً الَّتِي هِيَ مُدَّةُ الرِّسَالَةِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ بَعْضُ الْقُرْآنِ قَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ، وَبَعْضُهُ قَدْ نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُ قَدْ نَزَلَ فِي أَمَاكِنَ أُخْرَى، كَالَّذِي نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ﷺ.

وَلِلْعُلَمَاءِ فِي تَحْدِيدِ مَعْنَى الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ، سَوَاءٌ نُّزِلَ بِمَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ نَزَلَ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، كَمِنًى، وَعَرَفَاتٍ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ؛ لِأَنَّ مَا قَارَبَ الشَّيْءَ يُعْطَى حُكْمَهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ نُزُولُهُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ أَمْ بَعْدَهَا.

وَالْمَدَنِيُّ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، سَوَاءٌ نُّزِلَ فِي الْمَدِينَةِ نَفْسِهَا، أَمْ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، كَبَدْرٍ، وَأُحُدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَكُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي التَّقْسِيمِ مَكَانَ النُّزُولِ.

وَعَلَيْهِ أَيْضًا يَكُونُ مَا نَزَلَ فِي غَيْرِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَضَوَاحِيهِمَا

ـ كَالَّذِي نَزَلَ فِي سَفَرٍ مِّنَ الْأَسْفَارِ ـ قِسْمًا مُّسْتَقِلًّا لَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ وَلَا مَدَنِيٌّ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، سَوَاءٌ نَّزَلَ فِي مَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِّنْهَا، أَمْ نَزَلَ فِي الْمَدِينَةِ نَفْسِهَا، أَمْ فِي سَفَرٍ، وَسَوَاءٌ نَّزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ أَمْ بَعْدَهَا، وَالْمَدَنِيُّ مَا لَمْ يَنزِلْ فِي شَأْنِ الْمَكِّيِّينَ وَمَنْ عَلَى شَاكِلَتِهِم مِّنْ عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَكُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي التَّقْسِيمِ الْمُخَاطَبِينَ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ ـ وَهُوَ أَشْهَرُ الْمَذَاهِبِ وَأَضْبَطُهَا ـ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، سَوَاءٌ نَّزَلَ فِي مَكَّةَ نَفْسِهَا، أَمْ فِي نَاحِيَةٍ قَرِيبَةٍ مِّنْهَا، أَوْ بَعِيدَةٍ عَنْهَا.

وَالْمَدَنِيُّ مَا نَزَلَ بَعْدَ هَذِهِ الْهِجْرَةِ، سَوَاءٌ نَّزَلَ بِالْمَدِينَةِ أَم بِغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ، وَإِن كَانَتْ مَكَّةَ، أَوْ مَا جَاوَرَهَا، أَمْ نَزَلَ فِي سَفَرٍ مِّنَ الْأَسْفَارِ.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَكُونُ الْمُعْتَبَرُ فِي التَّقْسِيمِ زَمَنَ النُّزُولِ.

وَهَاكَ أَمْثِلَةً تُوَضِّحُ لَكَ هَذِهِ الْمَذَاهِبَ:

(١) سُورَةُ الْأَنبِيَاءِ: مَكِّيَّةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ، أَمَّا عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ فَلِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَلِأَنَّهَا تَضَمَّنَتْ بَيَانَ مَوْقِفِ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَإِصْرَارِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، مَعَ وُضُوحِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَعَلَى حَقِّيَّةِ كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى.

(٢) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الزُّخْرُفِ: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾، فَهَذِهِ الْآيَةُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ لَيْسَتْ مَكِّيَّةً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تنزِلْ فِي مَكَّةَ وَلَا فِي ضَاحِيَةٍ مِّن ضَوَاحِيهَا، وَلَيْسَتْ مَدَنِيَّةً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تنزِلْ فِي الْمَدِينَةِ وَلَا فِي ضَاحِيَةٍ مِّن ضَوَاحِيهَا، بَلْ نَزَلَتْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي تَقْرِيرِ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ مَا نَزَلَ فِي سَفَرٍ لَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ وَلَا مَدَنِيٌّ، بَلْ هُوَ قِسْمٌ مُّسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ.

وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَهِيَ مَكِّيَّةٌ؛ لِّأَنَّها بَيَّنَتْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُبِحْ فِي شَرِيعَةٍ مِّنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ عِبَادَةَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ، فَفِيهَا تَقْرِيعٌ لِّأَهْلِ مَكَّةَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ هَذِهِ الْأَوْثَانَ الَّتِي لَمْ يَأْذَنِ اللهُ بِهَا عَلَى لِسَانِ أَيِّ رَسُولٍ.

وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ أَيْضًا لِّأَنَّهَا نَزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ.

(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ﴾ [٤٢] الْآيَةَ، فَهِيَ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ لَيْسَتْ مَكِّيَّةً وَلَا مَدَنِيَّةً؛ لِّأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي تَبُوكَ، وَعَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي مَدَنِيَّةٌ؛ لِّأَنَّهَا لَمْ تَنزِلْ فِي شَأْنِ الْمَكِّيِّينَ، وَكَذَلِكَ هِيَ مَدَنِيَّةٌ عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ لِنُزُولِهَا بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

(٤) سُورَةُ النَّصْرِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ السُّورَةَ، فَهَذِهِ السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ نَزَلَتْ بِمِنًى عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ، وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ؛ لِأَنَّهَا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي لَمْ تَنزِلْ فِي

شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَعَلَى الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ نَزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

(٥) سُورَةُ التَّوْبَةِ: مَدَنِيَّةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ، أَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ فَلِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي فَلِأَنَّهَا لَمْ تنزِلْ فِي شَأْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، بَلْ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْمُنَافِقِينَ فِي الْمَدِينَةِ، وَكَشْفِ أَسْتَارِهِمْ، وَإِبْرَازِ مَا أَضْمَرُوهُ فِي قُلُوبِهِم مِّن كُفْرٍ وَحَسَدٍ، وَقِسْ مَا لَمْ أَذْكُرْهُ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ. وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

طَرِيقَةُ مَعْرِفَةِ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ

لَمْ يَرِدْ عنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيَانِ ذَلِكَ شَيْءٌ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ، وَتِلْكَ مَدَنِيَّةٌ، وَإِنَّمَا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللهُ تَعَالَى مَعْرِفَةَ ذَلِكَ مِن فَرَائِضِ الدِّينِ الَّتِي يَلْزَمُ الْمُكَلَّفَ عِلْمُهَا، وَيَضُرُّهُ الْجَهْلُ بِهَا، وَلِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا فِي غِنًى عَنْ هَذَا الْبَيَانِ؛ لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوا الْوَحْيَ وَالتَّنزِيلَ، وَحَضَرُوا مَكَانَهُ وَزَمَانَهُ، وَوَقَفُوا عَلَى أَسْبَابِ النُّزُولِ وَمُقْتَضَيَاتِهِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ـ رَّضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ: وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا نَزَلَتْ سُورَةٌ مِّن كِتَابِ اللهِ تَعَالَى إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِّن كِتَابِ اللهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَا نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

وَقَالَ أَيُّوبُ: سَأَلَ رَجُلٌ عِكْرِمَةَ عَنْ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي سَفْحِ ذَلِكَ الْجَبَلِ، وَأَشَارَ إِلَى سَلْعٍ.

إِذًا: يَكُونُ السَّبِيلُ الْوَحِيدُ الْمُوصِلُ لِمَعْرِفَةِ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ هُوَ النَّقْلُ الصَّحِيحُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

عَلَامَاتُ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ

وَضَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَامَاتٍ وَأَمَارَاتٍ يُعرَفُ بِهَا الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ، وَبِهَا يَتَمَيَّزُ كُلٌّ مِّنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ:

عَلَامَاتُ الْمَكِّيِّ:

(١) وُجُودُ لَفْظِ ﴿كَلَّآ﴾ فِي السُّورَةِ، فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا هَذَا اللَّفْظُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، وَقَدْ ذُكِرَ هَذَا اللَّفْظُ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، فِي خَمْسَ عَشْرَةَ سُورَةً، كُلُّهَا فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَالَ بَعضُهُمْ:

وَمَا نَزَلَتْ (كَلَّا) بِيَثْرِبَ فَاعْلَمَنْ ... وَلَمْ تَأْتِ فِي الْقُرْآنِ فِي نِصْفِهِ الْأَعْلَى

(٢) وُجُودُ آيَةِ سَجْدَةٍ فِي السُّورَةِ، فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا آيَةُ سَجْدَةٍ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

(٣) افْتِتَاحُ السُّورَةِ بِحُرُوفِ التَّهَجِّي، مِثْلُ: ﴿الٓمٓ﴾، ﴿الٓر﴾، ﴿طسٓمٓ﴾، ﴿حمٓ﴾، ﴿قٓ﴾، ﴿نٓ﴾، فَكُلُّ سُورَةٍ افْتُتِحَتْ بِحُرُوفِ التَّهَجِّي فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ: الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، فَهُمَا مَدَنِيَّتَانِ بِالْإِجْمَاعِ مَعَ كَوْنِهِمَا مُفْتَتَحَتَيْنِ بِحُرُوفِ التَّهَجِّي.

(٤) ذِكْرُ قِصَّةِ آدَمَ وَإِبْلِيسَ فِي السُّورَةِ، فَكُلُّ سُورَةٍ ذُكِرَتْ فِيهَا قِصَّةُ آدَمَ وَإِبْلِيسَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَةَ الْبَقَرةِ فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ مَّعَ ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فِيهَا.

(٥) ذِكْرُ لَفْظِ ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ فِي السُّورَةِ، فَكُلُّ سُورَةٍ فِيهَا هَذَا اللَّفْظُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

(٦) اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى ذِكْرِ أَنبَاءِ الرُّسُلِ وَأَحْوَالِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ، لِمَا فِيهَا مِنْ أَبْلَغِ الْمَوَاعِظِ، وَأَنفَعِ الْعِبَرِ، وَمِن تَقْرِيرِ سُنَّتِهِ تَعَالَى فِي كَوْنِهِ، وَهِيَ إِهْلَاكُ الْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ لِرُسُلِهَا، الْخَارِجَةِ عَلَى أَوَامِرِ رَبِّهَا، وَنَصْرُ مَن صَدَّقَ رُسُلَ اللهِ، وَوَقَفَ عِندَ حُدُودِهِ، وَعَمِلَ بِشَرَائِعِهِ، فَكُلُّ سُورَةٍ تَضَمَّنَتْ مَا ذُكِرَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، إِلَّا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَهِيَ - مَعَ اشتِمَالِهَا عَلَى ذِكْرِ قَصَصِ بَعْضِ الرُّسُلِ - مَدَنِيَّةٌ.

وَهَذِهِ الْعَلَامَاتُ السِّتُّ مُطَّرِدَةٌ، فَإِذَا تَحقَّقَ أَحَدُهَا فِي سُورَةٍ كَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مَكِّيَّةً قَطْعًا.

(٧) اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى آيَةٍ مُّصَدَّرَةٍ بِلَفْظِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، فَذِكْرُ الْآيَةِ الَّتِي صُدِّرَتْ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي سُورَةٍ مَّا عَلَامَةٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ، قَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْكُفْرَ كَانَ غَالِبًا فِي أَهْلِ مَكَّةَ، فَخُوطِبُوا بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، وَإِن كَانَ غَيْرُهُمْ دَاخِلًا فِيهِمُ. انتَهَى.

وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ غَيْرُ مُطَّرِدَةٍ؛ إِذْ قَد تُوجَدُ الْآيَةُ الْمُصَدَّرَةُ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي سُورَةٍ مَّدَنِيَّةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ - وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ اتِّفَاقًا -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ﴾ الْآيَةَ [٢١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صَدْرِ سُورَةِ النِّسَاءِ - وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ أَيْضًا -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ الْآيَةَ، فَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ فَقَطْ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْأَغْلَبَ وَالْأَكْثَرَ أَنَّ لَفْظَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ يَكُونُ فِي السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي السُّوَرِ الْمَدَنِيَّةِ أَيْضًا، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ.

وَقَدْ عَدَّ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ الْآيَاتِ الَّتِي صُدِّرَتْ بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ وَهِيَ فِي سُوَرٍ مَّدَنِيَّةٍ فَأَوْصَلَهَا إِلَى ثَمَانِ آيَاتٍ:

١ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ [٢١].

٢ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [١٦٨] وَكِلْتَاهُمَا فِي الْبَقَرَةِ.

٣ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم﴾ [١].

٤ ـ ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ [١٣٣].

٥ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [١٧٠].

٦ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [١٧٤] وَالْأَرْبَعَةُ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ.

٧ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾﴾ أَوَّلَ سُورَةِ الْحَجِّ.

٨ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ فِي سُورَةِ الْحُجُرَاتِ [١٣].

(٨) قِصَرُ الْآيَاتِ، فَقِصَرُ آيَاتِ السُّورةِ أَمَارَةٌ عَلَى كَوْنِهَا مَكِّيَّةً، عَلَّلَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا أَهْلَ فَصَاحَةٍ وَلَسَنٍ، فَيُنَاسِبُهُمُ الْإِيجَازُ دُونَ الْإِطْنَابِ، وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ أَيْضًا؛ إِذْ قَدْ يُوجَدُ قِصَرُ الْآيَاتِ الْمَدَنِيَّةِ، كَسُورَةِ النَّصْرِ، فَإِنَّ آيَاتِهَا قَصِيرَةٌ مَّعَ كَوْنِهَا مَدَنِيَّةً.

(٩) عِنَايَةُ آيِ السُّورَةِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الْمَقْصَدِ الْأَسْمَى مِنَ الدِّينِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللهِ، وَتَوْحِيدُهُ، وَالِاعْتِقَادُ بِأَنَّهُ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِكُلِّ

كَمَالٍ، وَمُنَزَّهٌ عَن كُلِّ نَقْصٍ، وَالْإِيمَانُ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِرِسَالَةِ مَن سَبَقَهُ مِنَ الرُّسُلِ، وَالْإِيمَانُ بِمَلَائِكَةِ اللهِ تَعَالَى، وَكُتُبِهِ، وَباليَوْمِ الْآخِرِ وَمَا فِيهِ مِن بَعْثٍ وَنُشُورٍ، وَحِسَابٍ وَجَزَاءٍ، وَنَعِيمٍ وَعَذَابٍ، مَّعَ إِثْبَاتِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِأَدِلَّةِ الْكَوْنِ، وَبَرَاهِينِ الْعَقْلِ، ثُمَّ النَّعْيُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَإِبْطَالُ شُبَهِهِمْ، وَتَفْنِيدُ مَزَاعِمِهِمْ، وَتَسْفِيهُ أَحْلَامِهِمْ، بِعُكُوفِهِمْ عَلَى عِبَادَةِ أَصْنَامٍ لَّا تَمْلِكُ لِأَنفُسِهَا ـ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهَا ـ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَكُلُّ سُورَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلَى مَا ذُكِرَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

(١٠) تَحَدُّثُ آيِ السُّورَةِ عَن مَّثَالِبِ الْمُشْرِكِينَ الْبَغِيضَةِ، وَعَادَاتِهِمُ الْمُنْكَرَةِ، مِنَ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَوَأْدِ الْبَنَاتِ، وَاسْتِبَاحَةِ الْأَعْرَاضِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا، وَأَكْلِ الرِّبَا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُوبِقَاتِ، مَعَ تَحْذِيرِهِم مِّنْهَا، وَوَعِيدِهِمْ عَلَى ارْتِكَابِهَا، فَكُلُّ سُورَةٍ هَذَا شَأْنُ آيَاتِهَا فَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

(١١) تَضَمُّنُ آيَاتِ السُّوَرِ حَثَّ الْعَرَبِ عَلَى التَّحَلِّي بِأُصُولِ الْفَضَائِلِ، وَأُمَّهَاتِ الْمَكَارِمِ، مِنَ الصِّدْقِ فِي الْحَدِيثِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَالْأَمَانَةِ، وَالْعَدْلِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ، وَرِعَايَةِ الْجِوَارِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالتَّوَاضُعِ، وَلِينِ الْجَانِبِ، وَالْعِفَّةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَمَحَبَّةِ الْغَيْرِ، وَطَهَارَةِ الْقُلُوبِ، وَنَظَافَةِ الْأَلْسِنَةِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ، فَكُلُّ سُورَةٍ تَضَمَّنَتْ آيَاتُهَا مَا ذُكِرَ أَوْ شَيْئًا مِّنْهُ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ، وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ وَاللَّتَانِ قَبْلَهَا بِحَسَبِ الْغَالِبِ أَيْضًا؛ إِذْ قَد تُّوجَدُ آيَاتٌ فِي سُوَرٍ مَّدَنِيَّةٍ مُّشْتَمِلَةٍ عَلَى مَا شَرَحْنَاهُ فِي الْعَلَامَاتِ الثَّلَاثِ.

عَلَامَاتُ الْمَدَنِيِّ:

(١) اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى آيَةٍ صُدِّرَتْ بِلَفْظِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، فَذِكْرُ الْآيَةِ الْمُصَدَّرَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي السُّورَةِ ـ سَوَاءً كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ أَمْ فِي وَسَطِهَا ـ أَمَارَةٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَدَنِيَّةٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْإِيمَانَ كَانَ غَالِبًا عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَخُوطِبُوا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ وَإِن كَانَ غَيْرُهُمْ دَاخِلًا فِيهِمْ، وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ مُطَّرِدَةٌ، فَإِذَا وُجِدَ هَذَا اللَّفْظُ فِي سُورَةٍ مَّا كَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً قَطْعًا.

(٢) طُولُ أَكْثَرِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ، قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: وَذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَمْ يَكُونُوا يُضَاهِئُون أَهْلَ مَكَّةَ فِي الذَّكَاءِ وَالْأَلْمَعِيَّةِ وَطُولِ الْبَاعِ فِي بَاحَاتِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ، فَيُنَاسِبُهُمُ الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ، وَذَلِكَ يَسْتَتْبِعُ كَثِيرًا مِّنَ الْبَسْطِ وَالْإِسْهَابِ.اهـ. يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ سُوَرَ الْمَدَنِيِّ وَآيَاتِهِ طَوِيلَةٌ نَّظَرًا لِّمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالتَّشْرِيعَاتِ، وَمِن شَوَاهِدِ طُولِ السُّوَرِ الْمَدَنِيَّةِ وَآيَاتِهَا عَلَى السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ وَآيَاتِهَا أَنَّ مُعْظَمَ السُّوَرِ الطِّوَالِ مَدَنِيَّةٌ، وَمُعْظَمَ السُّوَرِ الْقِصَارِ مَكِّيَّةٌ، وَأَنَّ سُورَةَ الْأَنفَالِ ـ وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ ـ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ آيَةً، وَأَنَّ سُورَةَ الشُّعَرَاءِ ـ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ ـ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْ آيَةٍ، مَّعَ أَنَّ كُلًّا مِّنْهُمَا نِصْفُ جُزْءٍ، فَطُولُ السُّورَةِ وَطُولُ آيَاتِهَا عَلَامَةٌ عَلَى أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَهَذَا بِحَسَبِ الْأَكْثَرِ وَالْغَالِبِ؛ إِذْ قَد تُّوجَدُ سُورَةٌ طَوِيلَةٌ وَآيَاتُهَا طِوَالٌ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، كَسُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَإِن كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا، فَهَذِهِ الْعَلَامَةُ أَغْلَبِيَّةٌ لَّا مُطَّرِدَةٌ.

وَتَعْبِيرُنا بِـ(أَكْثَرَ) فِي قَوْلِنَا: (طُولُ أَكْثَرِ سُوَرِهِ وَآيَاتِهِ) لِإِفَادَةِ أَنَّ مِنَ الْمَدَنِيِّ سُوَرًا قَصِيرَةً مُّشْتَمِلَةً عَلَى آيَاتٍ [قَصِيرَةٍ]، كَسُورَةِ النَّصْرِ، وَأَنَّ مِنْهُ سُوَرًا قَصِيرَةً مُّشْتَمِلَةً عَلَى آيَاتٍ طِوَالٍ، كَسُورَتَي الْحُجُرَاتِ وَالْمُجَادَلَةِ.

(٣) دَعْوَةُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى إِلَى الِانضِوَاءِ تَحْتَ لِوَاءِ الْإِسْلَامِ، وَإِقَامَةُ الْبَرَاهِينِ عَلَى فَسَادِ عَقِيدَتِهِمْ، وَبُعْدِهِمْ عَنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَتَحْرِيفِهِمْ كُتُبَ اللهِ.

(٤) اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى الْإِذْنِ بِالْجِهَادِ، وَبَيَانِ أَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّ الْجِهَادَ لَمْ يُشْرَعْ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ.

(٥) تَضَمُّنُ السُّورَةِ بَيَانَ قَوَاعِدِ التَّشْرِيعِ التَّفْصِيلِيَّةِ، وَالْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْفَرَائِضِ، وَأَحْكَامِ الْحُدُودِ، وَأَنْوَاعِ الْقَوَانِينِ الْمَدَنِيَّةِ وَالْجِنَائِيَّةِ، وَالْحَرْبِيَّةِ، وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَأَحْكَامِ الْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ، وَنِظَامِ الْأُسْرَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِن دَقَائِقِ التَّشْرِيعِ.

(٦) اشْتِمَالُ السُّورَةِ عَلَى أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ، وَمَوْقِفِهِم مِّنَ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَتَوْقِيفِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى جَلِيَّةِ أَمْرِهِمْ، وَمَا يُكِنُّونَ لَهُ مِنْ حَسَدٍ وَعَدَاوَةٍ، ذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَمْ تَنْشَأْ جَمَاعَتُهُمْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ لَمَّا قَوِيَتْ شَوْكَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَصَارَ ضِعَافُ النُّفُوسِ يَخْشَوْنَهُم مِّن جِهَةٍ، وَيَخْشَوْنَ الْكُفَّارَ مِن جِهَةٍ أُخْرَى، فَالْكَلَامُ عَنْهُمْ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَهَذِهِ الْعَلَامَاتُ الْأَرْبَعُ مُطَّرِدَةٌ.

السُّوَرُ الْمكِّيَّةُ وَالْمَدَنِيَّةُ

أَوْرَدَ الْجَلَالُ السُّيُوطِيُّ فِي الْإِتْقَانِ فِي بَيَانِ السُّوَرِ الْمكِّيَّةِ وَالْمَدَنِيَّةِ رِوَايَاتٍ مُّتَعَارِضَةٍ، وَآثَارًا مُّتَنَاقِضَةً؛ إِذْ يَدُلُّ بَعْضُهَا عَلَى أَنَّ سُورَةَ كَذَا مَكِّيَّةٌ، وَيَدُلُّ الْبَعْضُ الْآخَرُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ نَفْسَهَا مَدَنِيَّةٌ، وَبِالْبَحْثِ الْعَمِيقِ، وَالنَّظَرِ الْفَاحِصِ، وَالِاطِّلَاعِ عَلَى مَرَاجِعَ مُتَعَدِّدَةٍ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ سُوَرَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَيْثُ كَوْنِهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً تَنقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: سُورَةٌ اتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ، وَاتَّحدتِ الْآثَارُ عَلَى أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَهِيَ السُّوَرُ الْآتِيَةُ:

الْبَقَرَةُ، آلُ عِمْرَانَ، النِّسَاءُ، الْمَائِدَةُ، الْأَنفَالُ، بَرَاءَةٌ، النُّورُ، الْأَحْزَابُ، مُحَمَّدٌ، الْفَتْحُ، الْحُجُرَاتُ، الْمُجَادَلَةُ، الْحَشْرُ، الْمُمْتَحَنَةُ، الْجُمُعَةُ، الْمُنَافِقُونَ، الطَّلَاقُ، التَّحْرِيمُ، النَّصْرُ، فَهَذِهِ السُّوَرُ التِّسْعَ عَشْرَةَ قَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: سُوَرٌ اخْتَلفَتْ فِيهَا الرِّوَايَاتُ، وَتَعَارَضَتِ النُّقُولُ، فَأَفَادَ بَعْضُهَا أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَأَفَادَ الْبَعْضُ الْآخَرُ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَهِيَ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ سُورَةً، وَهِيَ:

(١) **الْفَاتِحَةُ**: رُوِيَ عَن مُّجَاهِدٍ وَالزُّهْرِيِّ وَعَطَاءَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهَا

مَدَنِيَّةٌ، وَرُوِيَ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ، وَاسْتُدِلَّ لِهَذَا الْقَوْلِ بِأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحِجْرِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ فَقَدْ فَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَثَانِيَ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ كَمَا فِي الصَّحِيحِ، وَسُورَةُ الْحِجْرِ مَكِّيَّةٌ بِالِاتِّفَاقِ، وَقَدِ امْتَنَّ اللهُ تَعَالَى فِيهَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ بِالسَّبْعِ الْمَثَانِي، وَهِيَ الْفَاتِحَةُ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلًا وَاضِحًا عَلَى تَقَدُّمِ نُزُولِ الْفَاتِحَةِ عَلَى الْحِجْرِ؛ إِذْ لَا يَمْتَنُّ اللهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ إِلَّا بِمَا يَكُونُ قَدْ نَزَلَ فِعْلًا.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فُرِضَتْ بِمَكَّةَ، وَلَمْ يُحْفَظْ أَنَّهُ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ صَلَاةٌ بِغَيْرِ الْفَاتِحَةِ، وَمِمَّن ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْفَاتِحَةَ مَكِّيَّةٌ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ وَجْهَهُ -، وَلِذَلِكَ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ بِمَكَّةَ مِن كَنزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ.

وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الفَضْلِ، وَقَدْ بَلَغَهُ أَنَّ مُجَاهِدًا يَقُولُ إِنَّ الْفَاتِحَةَ مَدَنِيَّةٌ: هَذِهِ هَفْوَةٌ مِّن مُّجَاهِدٍ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ عَلَى خِلَافِ قَوْلِهِ.

(٢) سُورَةُ يُونُسَ: قِيلَ: إِنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَالسَّوَادُ الْأَعْظَمُ مِنَ الْعُلَمَاءِ سَلَفًا وَخَلَفًا عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَكِّيَّتِهَا مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ رَسُولًا أَنكَرَتِ الْعَرَبُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: اللهُ أَعْظَمُ مِنْ أَن يَكُونَ رَسُولُهُ بَشَرًا. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي صَدْرِ سُورَةِ يُونُسَ: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ﴾ الْآيَةَ.

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ: فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِمَا أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَمَعَانِي آيِ هَذِهِ السُّورَةِ تَدُلُّ عَلَى مَكِّيَّتِهَا.

(٤) سُورَةُ الْحَجِّ: فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، مَّا عَدَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾ [٥٢] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ۝٥٥﴾، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ إِلَّا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ [١٩] إِلَى ﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٢٢﴾، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهَا مُخْتَلِطَةٌ فِيهَا الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ، وَإِنِ اخْتُلِفَ فِي التَّعْيِينِ.

(٥) سُورَةُ الْفُرْقَانِ: رُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(٦) سُورَةُ الرَّحْمَنِ: رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمُقَاتِلٍ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، قَالَ فِي الْإِتْقَانِ: وَهُوَ الصَّوَابُ. وَيَدُلُّ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَن جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ سُورَةَ الرَّحْمَنِ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا قَالَ: «**مَا لِيَ أَرَاكُمْ سُكُوتًا؟ لَلْجِنُّ كَانُوا أَحْسَنَ مِنكُمْ رَدًّا، مَّا قَرَأْتُ عَلَيهِم مَّرَّةً: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ إِلَّا قَالُوا: وَلَا بِشَيْءٍ مِّن نِّعْمَتِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ، فَلَكَ الْحَمْدُ**»، وَقِصَّةُ الْجِنِّ كَانَتْ بِمَكَّةَ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ قَبْلَ أَن يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ وَالْمُشْرِكُونَ يَسْمَعُونَ ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَقَدُّمِ

نُزُولِ الرَّحْمَنِ عَلَى الْحِجْرِ الَّتِي هِيَ مَكِّيَّةٌ اتِّفَاقًا.

(٧) **سُورَةُ الْحَدِيدِ**: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: لَا خِلَافَ أَنَّ فِيهَا قُرْآنًا مَّدَنِيًّا، لَّكِن يُشْبِهُ أن يَكُونَ صَدْرُهَا مَكِّيًّا. وَيَشْهَدُ لِهَذَا مَا أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دَخَلَ عَلَى أُخْتِهِ قَبْلَ أَن يُسْلِمَ، فَإِذَا صَحِيفَةٌ فِيهَا أَوَّلُ سُورَةِ الْحَدِيدِ، فَقَرَأَهَا، حَتَّى بَلَغَ ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ﴾ [٧] فَأَسْلَمَ. وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(٨) **سُورَةُ الصَّفِّ**: مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ. فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: قَصَدْنَا نَفَرًا مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فَتَذَاكَرْنَا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ لَعَمِلْنَاهُ. فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ①﴾، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا. وَقَالَ ابْنُ يَسَارٍ: هِيَ مَكِّيَّةٌ.

(٩) **سُورَةُ التَّغَابُنِ**: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ إِلَّا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ﴾ [١٤] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

(١٠) **سُورَةُ الْإِنسَانِ**: قِيلَ: مَدَنِيَّةٌ، وَالْجَمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(١١) **سُورَةُ التَّطْفِيفِ**: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالضَّحَّاكِ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَعَنِ الْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَالسُّدِّيِّ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَيَدُلُّ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانَ أَهْلُهَا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ①﴾ الآيَاتِ، فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ.

(١٢) **سُورَةُ الْأَعْلَى**: قِيلَ مَدَنِيَّةٌ، وَالْأَكْثَرِيَّةُ الْكَاثِرَةُ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(١٣) **سُورَةُ وَالْفَجْرِ**: فِيهَا قَوْلَانِ، وَجَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى مَكِّيَّتِهَا.

(١٤) **سُورَةُ الْقَدْرِ**: قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: هِيَ مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ الْأَكْثَرِ، وَحَكَى الْمَاوَرْدِيُّ عَكْسَهُ، وَقِيلَ: إِنَّهَا أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ.

(١٥) **سُورَةُ الْبَيِّنَةِ**: قِيلَ: مَدَنِيَّةٌ. وَالْأَشْهَرُ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(١٦) **سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ**: فِيهَا قَوْلَانِ. وَيُسْتَدَلُّ عَلَى مَدَنِيَّتِهَا بِمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَرَاءٍ عَمَلِي؟ الْحَدِيثَ. وَأَبُو سَعِيدٍ لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ.

(١٧) **سُورَةُ وَالْعَادِيَاتِ**: قِيلَ: مَدَنِيَّةٌ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ؛ لِأَنَّ مَعَانِيَ آيَاتِهَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

(١٨) **سُورَةُ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ**: الْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ. وَقِيلَ: مَدَنِيَّةٌ. وَيَدُلُّ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِنِ قَبَائِلِ الْأَنصَارِ تَفَاخَرُوا... الْحَدِيثَ. وَعَن قَتَادَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ ـ يَعْنِي: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِّن ذَهَبٍ ـ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾. وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا زِلْنَا نَشُكُّ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَتَّى نَزَلَتْ. وَعَذَابُ الْقَبْرِ لَمْ يُذْكَرْ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ فِي

قِصَّةِ الْيَهُودِيَّةِ، كَمَا فِي الصَّحِيحِ(١).

(١٩) **سُورَةُ الْمَاعُونِ**: قِيلَ: مَدَنِيَّةٌ. وَقَوْلُ الْجُمْهُورِ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ.

(٢٠) **الْكَوْثَرُ**: فِيهَا قَوْلَانِ. وَلِكُلِّ قَوْلٍ جَمَاعَةٌ يَنتَصِرُونَ لَهُ وَيَعْضُدُونَهُ. وَمِمَّن رَجَّحَ الْقَوْلَ بِأَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِم مُّسْتَنِدًا إِلَى مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؛ إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً فَرَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقَالَ: «**أُنزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ**»، فَقَرَأَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا. وَأَنَسٌ لَّمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ.

(٢١) **سُورَةُ الْإِخْلَاصِ**: مَكِّيَّةٌ فِي قَوْلِ الْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَعَطَاءَ وَغَيْرِهِمْ، وَمَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَالضَّحَّاكِ وَغَيْرِهِمْ. وَرَجَّحَ السُّيُوطِيُّ فِي الْإِتْقَانِ أَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

(٢٢، ٢٣) **سُورَتَا الْفَلَقِ وَالنَّاسِ**: مَكِّيَّتَانِ فِي قَوْلِ الْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَغَيْرِهِمَا. مَدَنِيَّتَانِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ سَبَبَ نُزُولِهِمَا سِحْرُ الْيَهُودِ لِلنَّبِيِّ ﷺ. وَهُمْ إِنَّمَا سَحَرُوهُ بِالْمَدِينَةِ كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ(٢).

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: سُورَةٌ اتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ وَالْآثَارُ عَلَى أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ بَاقِي سُوَرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَهِيَ ثِنتَانِ وَسَبْعُونَ سُورَةً.

وَيَنبَغِي أَن تَعْلَمَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى السُّورَةِ بِأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ يَصْدُقُ بِحَالَيْنِ:

---

(١) متفق عليه، في الكسوف من صحيح البخاري (١/ ٣٥٦)، وفي الجنائز (١/ ٤١٦)، وفي مسلم (٢/ ٦٢١).

(٢) حديث سحر اليهود للنبي في صحيح البخاري، في الطب (٥/ ٢١٧٦، ح٥٤٣٣).

الْأُولَى: أَن يَكُونَ جَمِيعُ آيَاتِهَا مَكِّيًّا، كَسُورَةِ الْمُدَّثِّرِ؛ فَإِنَّ آيَاتِهَا كُلَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا آيَةٌ مَّدَنِيَّةٌ.

الثَّانِيَةُ: أَن يَكُونَ مُعْظَمُ آيَاتِهَا مَكِّيًّا، وَيَكُونَ بَعْضُهَا مَدَنِيًّا، كَسُورَةِ النَّحْلِ؛ فَإِنَّهَا كُلَّهَا مَكِّيَّةٌ مَّا عَدَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [١٢٦] الْآيَاتِ الثَّلَاثَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ فَإِنَّهَا مَدَنِيَّةٌ.

وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ عَلَى السُّورَةِ بِأَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ يَصْدُقُ بِحَالَيْنِ:

الْأُولَى: أَن يَكُونَ جَمِيعُ آيَاتِهَا مَدَنِيًّا، كَسُورَةِ النُّورِ.

الثَّانِيَةُ: أَن يَكُونَ أَغْلَبُ آيَاتِهَا مَدَنِيًّا، وَيَكُونَ بَعْضُهَا مَكِّيًّا، كَسُورَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّهَا كُلَّهَا مَدَنِيَّةٌ، إِلَّا ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِىَ أَشَدُّ قُوَّةً﴾ [الآية: ١٣]، فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ لِّنُزُولِهَا حِينَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ مِن مَّكَّةَ إِلَى الْغَارِ قَاصِدًا الْهِجْرَةَ.

فَالْحُكْمُ عَلَى السُّورَةِ بِكَوْنِهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً تَابِعٌ لِّجَمِيعِ آيَاتِهَا، أَوْ لِمُعْظَمِهَا؛ فَإِن كَانَ جَمِيعُ الْآيَاتِ أَوْ مُعْظَمُهَا مَكِّيًّا كَانَتِ السُّورَةُ مَكِّيَّةً، وَإِن كَانَ جَمِيعُ الْآيَاتِ أَوْ مُعْظَمُهَا مَدَنِيًّا كَانَتِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةً.

تَرْتِيبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُوَرِهِ

بَيَّنَّا لَكَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ـ مِنْ حَيْثُ نُزُولُهُ ـ قِسْمَانِ: مَكِّيٌّ وَمَدَنِيٌّ، وَشَرَحْنَا لَكَ حَقِيقَةَ كُلِّ قِسْمٍ، وَمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ كُلٌّ مِّنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ، ثُمَّ وَقَفْنَاكَ عَلَى السُّوَرِ الْمُجْمَعِ عَلَى كَوْنِهَا مَدَنِيَّةً، وَالسُّوَرِ الْمُجْمَعِ عَلَى كَوْنِهَا مَكِّيَّةً، وَالسُّوَرِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا بَيْنَ كَوْنِهَا مَكِّيَّةً أَوْ مَدَنِيَّةً.

وَنُرِيدُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ أَن نَّعْرِضَ السُّؤَالَ الْآتِيَ الَّذِي كَثِيرًا مَّا نَسْمَعُهُ يَدُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَيَتَرَدَّدُ عَلَى الْأَفْوَاهِ، وَنَتَوَلَّى الْإِجَابَةَ عَنْهُ، ثُمَّ نُبَيِّنُ مَذَاهِبَ الْعُلَمَاءِ فِي تَرْتِيبِ آيِ الْقُرْآنِ وَسُوَرِهِ، مَعَ بَيَانِ حِكْمَةِ هَذَا التَّرْتِيبِ بِإِيجَازٍ.

وَحَاصِلُ السُّؤَالِ: هَلْ تَرْتِيبُ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ، الْمَقْرُوءُ بِالْأَلْسُنِ، هُوَ بِعَيْنِهِ تَرْتِيبُ النُّزُولِ؟ أَوْ هَذَا تَرْتِيبٌ وَذَاكَ تَرْتِيبٌ آخَرُ؟ وَإِذَا كَانَ تَرْتِيبُ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرَ تَرْتِيبِ النُّزُولِ فَمَا الْحِكْمَةُ فِيهِ؟.

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: أَنَّ تَرْتِيبَ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرُ تَرْتِيبِ النُّزُولِ. وَمِن شَوَاهِدِ ذَلِكَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ مَّدَنِيَّةً نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ قَدْ أُلْحِقَتْ بِآيَاتٍ مَّكِّيَّةٍ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ

[١٥١ ـ ١٥٣]، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ قَدْ صَحَّ النَّقْلُ بِأَنَّهَا مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ اتِّفَاقًا.

وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ [١٢٦ ـ ١٢٨]؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ، وَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ النَّحْلِ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِالْإِجْمَاعِ.

كَمَا أَنَّ هُنَاكَ آيَاتٍ مَّكِّيَّةً نَّزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَلَكِنَّهَا أُلْحِقَتْ بِآيَاتٍ مَّدَنِيَّةٍ نَّزَلَتْ بَعْدَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنفَالِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَزَّارُ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ عَقِبَ إِسْلَامِ عُمَرَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْبِعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بِقَلِيلٍ، وَمَعَ كَوْنِ هَذِهِ الْآيَةِ مَكِّيَّةً فَقَدْ أُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْأَنفَالِ وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ الْآيَةَ [٢٧٢]، فَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَهِيَ مَكِّيَّةٌ ـ كَمَا فِي الْإِتْقَانِ لِلسُّيُوطِيِّ ـ، وَأُلْحِقَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وهِيَ مَدَنِيَّةٌ نَّزَلَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

وَمِن شَوَاهِدِ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ بَعْضَ الْآيَاتِ يَكُونُ نَاسِخًا لِّلْبَعْضِ الْآخَرِ، وَيَكُونُ هَذَا النَّاسِخُ مُتَقَدِّمًا فِي التِّلَاوةِ وَالْكِتَابَةِ عَلَى الْمَنسُوخِ، فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ أَن يَكُونَ الْمَنسُوخُ مُتَقَدِّمًا فِي النُّزُولِ عَلَى النَّاسِخِ، وَإِن كَانَ مُتَأَخِّرًا عَنْهُ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [الآية:

٢٣٤]؛ فَإِنَّهَا نَاسِخَةٌ الْحُكْمَ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ؛ وَهِيَ فِي الْبَقَرَةِ أَيْضًا: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ [الآية: ٢٤٠]، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى سَابِقَةٌ فِي التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ عَلَى الثَّانِيَةِ، فَحِينَئِذٍ يَتَعيَّنُ أَن تَكُونَ الثَّانِيَةُ سَابِقَةً عَلَى الْأُولَى فِي النُّزُولِ، وَإِن تَأَخَّرَتْ عَنْهَا فِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ؛ لِأَنَّ الْمَنسُوخَ لَا بُدَّ أَن يَكُونَ مُتَقَدِّمًا نُزُولًا عَلَى النَّاسِخِ، وَإِن تَأَخَّرَ عَنْهُ تِلَاوَةً وَكِتَابَةً.

إِذَن يَكُونُ تَرْتِيبُ التِّلَاوَةِ وَالْكِتَابَةِ غَيْرَ تَرْتِيبِ النُّزُولِ.

تَرْتِيبُ الآيَاتِ

قَدِ انْعَقَدَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ سَلَفِهَا وخَلَفِهَا عَلَى أنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ فِي سُوَرِهَا عَلَى النَّحْوِ الَّذِي نَرَاهُ الْيَوْمَ فِي الْمَصَاحِفِ كَانَ بِتَوْقِيفٍ مِّنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَن جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَن رَّبِّ الْعِزَّةِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ فِيهِ، فَقَدْ كَانَ جِبْرِيلُ يَنزِلُ بِالْآيَةِ وَالْآيَاتِ فَيُوحِيهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَدُلُّهُ عَلَى مَوْضِعِ كُلِّ آيَةٍ مِّن سُورَتِهَا، ثُمَّ يُبَلِّغُهَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ وَيَقْرَؤُهَا عَلَيْهِمْ، وَيَسْتَحْفِظُهُمْ إِيَّاهَا، فَيَحْفَظُونَهَا مِن فَوْرِهِمْ، ثُمَّ يَتْلُونَ أَمَامَهُ مَا حَفِظُوا، ثُمَّ يَأْمُرُ كُتَّابَ الْوَحْيِ بِكِتَابَةِ مَا نَزَلَ، وَيُعَيِّنُ لَهُمُ السُّورَةَ الَّتِي تُوضَعُ فِيهَا الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ، كَمَا يُعَيِّنُ لَهُم مَّوْضِعَ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ مِنَ السُّورَةِ. فَيَقُولُ لَهُمْ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ كَذَا بِجَانِبِ آيَةِ كَذَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ مِن كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً، وَعَارَضَهُ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ.

وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ حِينَ مُدَارَسَتِهِ الْقُرْآنَ مَعَ جِبْرِيلَ وَمُعَارَضَتِهِ لَهُ كُلَّ عَامٍ مَّرَّةً وَفِي الْعَامِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ يَقْرَؤُهُ مُرَتَّبَ الْآيَاتِ، كَمَا كَانَ يَقْرَؤُهُ كَذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ، وَفِي خُطَبِهِ، وَفِي سَائِرِ أَوْقَاتِ قِرَاءَتِهِ بِمَحْضَرٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا تَمَّ نُزُولُ الْقُرْآنِ كَانَتْ كُلُّ آيَاتِهِ مُرَتَّبَةً فِي سُوَرِهَا، وَقَدْ حَفِظَهَا عَنْهُ الصَّحَابَةُ بِتَرْتِيبِهَا، فَكُلُّ مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ أَوْ

شَيْئًا مِّنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَحْفَظْهُ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ فِي سَائِرِ الْمَصَاحِفِ.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ ذَاعَ وَاسْتَفَاضَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي شَتَّى الْبِقَاعِ، يَقْرَؤُونَهُ فِي صَلَاتِهِمْ، وَيَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيَسْمَعُهُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ، وَيَتَلَقَّاهُ بَعْضُهُمْ عَن بَعْضٍ، وَلَيْسَ لِوَاحِدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ ـ كَائِنًا مَّن كَانَ ـ دَخْلٌ مَّا فِي تَرْتِيبِ شَيْءٍ مِّنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ أَبِي بَكْرٍ وَأَرَادَ جَمْعَ الْقُرْآنِ ـ وَجَمَعَهُ فِعْلًا ـ لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ مُتَنَاوِلًا تَرْتِيبَ الْآيَاتِ، وَإِنَّمَا كَانَ مَقْصُورًا عَلَى نَقْلِ الْقُرْآنِ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَغَيْرِهَا إِلَى صُحُفٍ خَشْيَةً عَلَيْهِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالضَّيَاعِ؛ إِذْ كَثُرَ الْقَتْلُ فِي حُفَّاظِهِ.

وَالْجَمْعُ الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ لَمْ يَعْدُ نَقْلَ الْقُرْآنِ مِنَ الصُّحُفِ إِلَى مَصَاحِفَ، فَكُلٌّ مِّن جَمْعَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ كَانَ وِفْقَ التَّرْتِيبِ الْمَحْفُوظِ الْمُتَوَاتِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ إِنَّ نُسَخَ الْمَصَاحِفِ مِنْ عَهْدِ عُثْمَانَ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا قَدْ لُوحِظَ فِيهَا هَذَا التَّرْتِيبُ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى هَذَا كَثِيرٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، كَالْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ فِي «الْبُرْهَانِ»، وَأَبِي جَعْفَرٍ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي «مُنَاسَبَاتِهِ» حَيْثُ يَقُولُ: تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا وَاقِعٌ بِتَوْقِيفِهِ ﷺ وَأَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ فِي هَذَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ». انتهى.

وَقَدِ اسْتَنَدَ هَذَا الْإِجْمَاعُ إِلَى نُصُوصٍ كَثِيرَةٍ دَالَّةٍ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ تَوْقِيفِيٌّ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا.

فَمِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ

عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: كُنتُ جَالِسًا عِندَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ، ثُمَّ صَوَّبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الآيَةَ هَذَا الْمَوْضِعَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾» الآيَةَ [النحل: ٩٠].

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَّمَهُ مَوْضِعَ هَذِهِ الآيَةِ مِن سُوْرَتِهَا.

وَكَذَلِكَ كَانَ دَأْبُهُ فِي كُلِّ آيَةٍ.

وَمِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ الآيَةَ نَسَخَتْهَا الآيَةُ الأُخْرَى[1] فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدَعُهَا[2]؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِّن مَّكَانِهِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ إِثْبَاتَ هَذِهِ الآيَةَ فِي مَكَانِهَا مِن سُورَتِهَا تَوْقِيفِيٌّ لَّا يَسْتَطِيعُ عُثْمَانُ أَن يَتَصَرَّفَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ وَجَدَهَا مَكْتُوبَةً فِي الْمُصْحَفِ الْمَنقُولِ مِمَّا كُتِبَ بَيْنَ [يَدَيْ] رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ يُغَيِّرْهَا مِن مَّكَانِهَا؛ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَّا مَجَالَ فِيهِ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ.

وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسلِمٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَن شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**».

---

(١) وَهِيَ ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ الآيَةَ.

(٢) هَذَا شَكٌّ مِّنَ الرَّاوِي هَلْ قَالَ: (لِمَ تَكْتُبُهَا)، أَوْ قَالَ: (لِمَ تَدَعُهَا) أَيْ: تَتْرُكُهَا مَكْتُوبَةً مَّعَ أَنَّهَا مَنسُوخَةٌ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَظُنُّ مَا نُسِخَ حُكْمُهُ تُنسَخُ تِلَاوَتُهُ. المؤلف.

فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ آيَاتِ السُّوَرِ كَانَتْ مُرَتَّبَةً مَّعْلُومَةَ التَّرْتِيبِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مَعْلُومًا مَّا هُوَ مُقَدَّمٌ مِّنْهَا وَمَا هُوَ مُؤَخَّرٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ الرَّسُولُ لِعُمَرَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ النِّسَاءِ**»، فَدَلَّهُ عَلَى مَوْضِعِ هَذِهِ الْآيَةِ مِن سُورَتِهَا، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [١٧٦] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةَ الصَّيْفِ لِأَنَّ نُزُولَهَا كَانَ فِي الصَّيْفِ فِي سَفَرِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَن قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**» أَيْ: أَجْزَأَتَاهُ عَن قِيَامِ اللَّيْلِ بِالْقُرْآنِ، أَوْ كَفَتَاهُ شَرَّ الشَّيْطَانِ، فَالْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ تَعْيِينَ مَوْضِعِهِمَا كَانَ بِتَعْلِيمِ الرَّسُولِ ﷺ، وَذَلِكَ يُؤَيِّدُ مَا نَقَلْنَاهُ مِنَ الْإِجْمَاعِ.

وَالْآيَتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ فِي الْحَدِيثِ هُمَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا: «**مَّنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ**»، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «**مَن قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِن سُورَةِ الْكَهْفِ...**».

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا تَوْقِيفِيٌّ أَيْضًا مَّا ثَبَتَ فِي السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ مِن قِرَاءَتِهِ ﷺ لِسُوَرٍ عَدِيدَةٍ، كَسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءِ.

وَمَا وَرَدَ فِي الْبُخَارِيِّ مِن قِرَاءَتِهِ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ سُورَةَ الْأَعْرَافِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

وَرَوَى النَّسَائِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ.

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الرُّومِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ، وَسُورَةَ الْإِنسَانِ فِي صُبْحِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ﴿قٓ﴾ فِي الْخُطْبَةِ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾ عَلَى الْكُفَّارِ بِمَكَّةَ.

وَفِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ وَسُورَةَ ﴿قٓ﴾ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ.

وَفِي مُسْلِمٍ أَيْضًا أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَسُورَةَ الْمُنَافِقِينَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَكَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ وَغَيْرَهَا مِن بَاقِي سُوَرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُرَتَّبَةَ الْآيَاتِ بِمَشْهَدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ، وَعَلَى مَرْأًى وَمَسْمَعٍ مِّنْهُمْ جَمِيعًا، فَتَلَقَّوْا عَنْهُ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ فِي سُوَرِهَا، وَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ لِيُرَتِّبُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ تَرْتِيبًا مُّخَالِفًا لِّتَرْتِيبِ الرَّسُولِ ﷺ وَهُمْ أَحْرَصُ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِهِ.

وَمِن نُّصُوصِ عُلَمَاءِ الْإِسلَامِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُوحًى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ» حَيْثُ يَقُولُ: رُوِيَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّمَا أُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: إِنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم جَمَعُوا بَيْنَ

الدَّفَّتَيْنِ الْقُرْآنَ الَّذِي أَنزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ، مِنْ غَيْرِ أَن زَادُوا أَوْ نَقَصُوا مِنْهُ شَيْئًا خَوْفَ ذَهَابِ بَعْضِهِ بِذَهَابِ حَفَظَتِهِ، فَكَتَبُوهُ كَمَا سَمِعُوهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ أَن قَدَّمُوا شَيْئًا أَوْ أَخَّرُوا، أَو وَّضَعُوا لَهُ تَرْتِيبًا لَّمْ يَأْخُذُوهُ مِن رَّسُولِ اللهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَقِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُعَلِّمُهُم مَّا نَزَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى التَّرْتِيبِ الَّذِي هُوَ الْآنَ فِي مَصَاحِفِنَا بِتَوْقِيفِ جِبْرِيلَ إِيَّاهُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِعْلَامِهِ عِندَ نُزُولِ كُلِّ آيَةٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تُكْتَبُ عَقِبَ آيَةِ كَذَا فِي سُورَةِ كَذَا، فَثَبَتَ أَنَّ سَعْيَ الصَّحَابَةِ كَانَ فِي جَمْعِهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، لَّا فِي تَرْتِيبِهِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ، أَنزَلَهُ اللهُ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ يُنزِلُهُ مُفَرَّقًا عِندَ الْحَاجَةِ، وَتَرْتِيبُ النُّزُولِ غَيْرُ تَرْتِيبِ التِّلَاوَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الْحَصَّارِ: تَرْتِيبُ السُّوَرِ وَوَضْعُ الْآيَاتِ مَوَاضِعَهَا إِنَّمَا كَانَ بِالْوَحْيِ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ضَعُوا آيَةَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا. وَقَدْ حَصَلَ الْيَقِينُ مِنَ النَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ بِهَذَا التَّرْتِيبِ مِن تِلَاوَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمِمَّا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى وَضْعِهِ هَكَذَا فِي الْمُصْحَفِ.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي «الِانتِصَارِ»: تَرْتِيبُ الْآيَاتِ أَمْرٌ لَّازِمٌ وَحُكْمٌ وَاجِبٌ، فَقَدْ كَانَ جِبْرِيلُ يَقُولُ: ضَعُوا آيَةَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَيْضًا: الَّذِي نَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّ جَمِيعَ الْقُرْآنِ الَّذِي أَنزَلَهُ اللهُ وَأَمَرَ بِإِثْبَاتِ رَسْمِهِ، وَلَمْ يَنسَخْهُ، وَلَا رَفَعَ تِلَاوَتَهُ بعْدَ نُزُولِهِ - هُوَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ الَّذِي حَوَاهُ مُصْحَفُ عُثْمَانَ، وَأَنَّهُ لَمْ يَنقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَا زِيدَ فِيهِ شَيْءٌ، وَأَنَّ تَرْتِيبَهُ وَنَظْمَهُ ثَابِتٌ عَلَى مَا نَظَمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَتَّبَهُ مِنْ آيِ السُّوَرِ، لَمْ يُقَدَّم مِّن ذَلِكَ مُؤَخَّرٌ وَلَا أُخِّرَ مِنْهُ مُقَدَّمٌ،

وَأَنَّ الْأُمَّةَ ضَبَطَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَرْتِيبَ آيِ كُلِّ سُورَةٍ وَمَوَاضِعَهَا، وَعَرَفَتْ مَوَاقِعَهَا، كَمَا ضَبَطَتْ عَنْهُ نَفْسَ الْقِرَاءَةِ، وَذَاتَ التِّلَاوَةِ. انتهى مِنَ الْإِتْقَانِ لِلسُّيُوطِيِّ.

فَثَبَتَ بِهَذِهِ النُّصُوصِ الْمُتَضَافِرَةِ أَنَّ تَرْتِيبَ آيِ كُلِّ سُورَةٍ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ فِي الْمُصْحَفِ تَلَقَّاهُ الصَّحَابَةُ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَلَقَّاهُ الرَّسُولُ ﷺ عَن جِبْرِيلَ، عَنِ اللهِ تَعَالَى؛ فَيَكُونُ تَوْقِيفِيًّا لَّا مَجَالَ فِيهِ لِلنَّظَرِ وَالْقِيَاسِ، وَلَا مَحَلَّ فِيهِ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ - مَهْمَا بَلَغَ شَأْنُهُ - أَن يُغَيِّرَ فِيهِ وَضْعَ آيَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ، فَيُقَدِّمَ بَعْضَ الْآيِ عَلَى بَعْضٍ، أَوْ يُؤَخِّرَ بَعْضَ الْكَلِمِ عَن بَعْضٍ، وَمَن تُحَدِّثُهُ نَفْسُهُ بِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا فَإِنَّهُ يَكُونُ مُبْتَدِعًا وَضَالًّا، وَيَخْرُجُ بِهِ مِن رِّبْقَةِ الْإِسْلَامِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ: أَنَّهُ كَمَا يَجِبُ تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي التِّلَاوَةِ يَجِبُ تَرْتِيبُهَا فِي الْكِتَابَةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مُّجْمَعٌ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

تَرْتِيبُ السُّوَرِ

وَأَمَّا تَرْتِيبُ السُّوَرِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ، فَقَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ، هَلْ هُوَ تَوْقِيفِيٌّ أَيْضًا كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ، أَوْ هُوَ مِنْ عَمَلِ الصَّحَابَةِ وَاجْتِهَادِهِمْ؟، وَأَشْهَرُ مَذَاهِبِهِمْ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّ تَرْتِيبَهَا كَانَ بِاجْتِهَادِ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ جَنَحَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِيمَا اعْتَمَدَهُ وَاسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُهُ، وَغَيْرُهُما.

قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ: جَمْعُ الْقُرْآنِ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: تَأْلِيفُ السُّوَرِ، كَتَقْدِيمِ السَّبْعِ الطِّوَالِ، وَتَعْقِيبِهَا بِالْمِئِينَ، فَهَذَا الضَّرْبُ هُوَ الَّذِي تَوَلَّتْهُ الصَّحَابَةُ ﷺ. وَأَمَّا الْجَمْعُ الْآخَرُ فَضَمُّ الْآيِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، فَذَلِكَ شَيْءٌ تَوَلَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ جِبْرِيلُ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﷻ. انتَهَى.

وَاسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ عَلَى مَذْهَبِهِم بِأَنَّ مَصَاحِفَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَتْ مُختلِفَةً فِي تَرْتِيبِ السُّوَرِ، فَمُصْحَفُ عَلِيٍّ ﷺ رُتِّبَتْ فِيهِ السُّوَرُ حَسَبَ نُزُولِهَا، فَأَوَّلُهُ سُورَةُ الْعَلَقِ، ثُمَّ الْمُدَّثِّرُ، ثُمَّ الْمُزَّمِّلُ، ثُمَّ تَبَّتْ، ثُمَّ التَّكْوِيرُ، وَهَكَذَا إِلَى آخِرِ السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ، ثُمَّ السُّوَرُ الْمَدَنِيَّةُ حَسَبَ نُزُولِهَا أَيْضًا.

وَمُصْحَفُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ كَانَا مَبْدُوءَيْنِ بِالْبَقَرَةِ، ثُمَّ

النِّسَاءِ، ثُمَّ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ الْأَنْعَامِ، ثُمَّ الْأَعْرَافِ، ثُمَّ الْمَائِدَةِ، وَهَكَذَا، فَلَوْ كَانَ تَرْتِيبُ السُّوَرِ تَوْقِيفِيًّا مُتَلَقًّى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ لَمَا اخْتَلَفَتْ فِيهِ الْمَصَاحِفُ.

وَهَذَا الِاسْتِدْلَالُ مَرْدُودٌ مِّن ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَصَاحِفَ الْمَذْكُورةَ كُتِبَتْ قَبْلَ الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْعَرْضَةُ، وَاسْتَقَرَّ بِهَا أَمْرُ الْقُرْآنِ تَرْتِيبًا وَإِحْكَامًا رُتِّبَتْ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ عَلَى مُقْتَضَاهَا بِأَمْرِهِ ﷺ.

الثَّانِي: أَنَّه قَدْ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ كَثِيرٍ مِّنَ السُّوَرِ كَانَ مَعْلُومًا فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الَّذِي أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ بْنُ عفَّانَ رِيَاسَةَ الْجَمْعِ الَّذِي رَتَّبُوا مَصَاحِفَهُ وَنَسَخُوهَا ـ كَانَ مِن كُتَّابِ الْوَحْيِ، وَشَهِدَ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ لِلْقُرْآنِ، وَعَلِمَ تَرْتِيبَ السُّوَرِ مِن رَّسُولِ الله ﷺ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ أَن يُحْدِثَ زَيْدٌ مِّن تِلْقَاءِ نَفْسِهِ تَرْتِيبًا لِّلسُّوَرِ غَيْرَ مَا تَلَقَّاهُ مِن رَّسُولِ الله ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يكُن مِّنْ عَادَتِهِم، فَلَا بُدَّ أَن يَكُونَ تَرْتِيبُهُ لِلسُّوَرِ قَد تَلَقَّاهُ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ تَوْقِيفِيٌّ مَّنقُولٌ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا سُورَتَي الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ، فَإِنَّ وَضْعَهُمَا فِي مَوْضِعِهِمَا كَانَ بِاجْتِهَادِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَوَافَقَهُ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ. وَمِمَّن جنَحَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ الْمُحَدِّثُ الْمَشْهُورُ فِي كِتَابِ «الْمَدْخَلِ»، وَجَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِتقَانِ».

وَاسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدتُّمْ إِلَى الْأَنفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ، فَقَرَنتُم بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَنزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَن كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: «**ضَعُوا هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا**»، وَكَانَتِ الْأَنفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّن لَّنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُب بَّيْنَهُما سَطْرَ (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، وَوَضَعْتُهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ وَضْعَ الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ فِي مَوْضِعِهِمَا مِنَ الْمُصْحَفِ كَانَ بِاجْتِهَادِ عُثْمَانَ؛ لِأَنَّهُ نَسَبَ وَضْعَهُمَا إِلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمَّا مَا عَدَاهُمَا مِن بَقِيَّةِ السُّوَرِ فَلَا بُدَّ أَن يَكُونَ عُثْمَانُ قَدِ اتَّبَعَ فِيهِ مَا عَلِمَ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

بَيْدَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً لِّهَؤُلَاءِ مِن جِهَةِ سَنَدِهِ، وَمِن جِهَةِ مَتْنِهِ، أَمَّا مِن جِهَةِ سَنَدِهِ فَإِنَّ التِّرْمِذِيَّ ـ وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ ـ قَالَ فِيهِ: إِنَّه حَسَنٌ غَرِيبٌ لَّا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ عَن يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هَذَا قَالَ فِيهِ الْعَلَّامَةُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ: (إِنَّ الْمُحَدِّثِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ؛ هَلْ هُوَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ الْمَشْهُورُ بِأَنَّهُ ثِقَةٌ أَوْ

غَيْرُهُ)، ثُمَّ قَالَ: (وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَسُئِلَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فَلَمْ يَعْرِفْهُ). انتهى.

أَقُولُ: وَرَجُلٌ هَذَا شَأْنُهُ مَجْهُولُ الْحَالِ لَا يَصِحُّ أَن تَكُونَ رِوَايَتُهُ الَّتِي انفَرَدَ بِهَا مِمَّا يُؤْخَذُ بِهَا، وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهَا فِي تَرْتِيبِ الْقُرْآنِ الْمُتَوَاتِرِ.

وَأَمَّا مِن جِهَةِ مَتْنِهِ فَإِنَّهُ مُعَارَضٌ بِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتْلُو الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَمَضَانَ عَلَى جِبْرِيلَ مَرَّةً مِن كُلِّ عَامٍ، وَفِي الْعَامِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ عَارَضَهُ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ، فَأَيْنَ كَانَ يَضَعُ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي قِرَاءَتِهِ حِينَمَا كَانَ يَعْرِضُ عَلَى جِبْرِيلَ؟!.

فَالتَّحْقِيقُ إِذَنْ أَنَّ وَضْعَهُمَا فِي مَوْضِعِهِمَا تَوْقِيفِيٌّ، وَإِن فَاتَ ذَلِكَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ أَوْ نَسِيَهُ، وَأَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَمْ تُكْتَبْ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ لِأَنَّهَا لَمْ تَنزِلْ مَعَهَا كَمَا نَزَلَتْ مَعَ غَيْرِهَا مِن بَقِيَّةِ السُّوَرِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَعَارَضَهُ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَنَاقَشُوهُ فِيهِ عِندَ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ: أَنَّ اتِّسَاقَ السُّوَرِ كَاتِّسَاقِ الْآيَاتِ وَالْحُرُوفِ، كَانَ بِتَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنبَارِيِّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالطِّيبِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمْ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنبَارِيِّ: (أَنزَلَ اللهُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ فَرَّقَهُ فِي بِضْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَكَانَتِ السُّورَةُ تَنزِلُ لِأَمْرٍ يَحْدُثُ، وَالْآيَةُ جَوَابًا لِّمُسْتَخْبِرٍ، وَيَقِفُ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَوْضِعِ الْآيَةِ وَالسُّورَةِ، فَاتِّسَاقُ السُّوَرِ كَاتِّسَاقِ الْآيَاتِ وَالْحُرُوفِ، كُلُّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَن قَدَّمَ سُورَةً أَوْ أَخَّرَهَا فَقَدْ أَفْسَدَ نَظْمَ الْقُرْآنِ).

وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ فِي «الْبُرْهَانِ»: (تَرْتِيبُ السُّوَرِ هَكَذَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ، وَعَلَيْهِ كَانَ ﷺ يَعْرِضُ عَلَى جِبْرِيلَ كُلَّ سَنَةٍ مَّا كَانَ يَجْتَمِعُ عِنْدَهُ مِنْهُ، وَعَرَضَهُ عَلَيْهِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا مَرَّتَيْنِ، وَكَانَ آخِرُ الآيَاتِ نُزُولًا: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ بِالْبَقَرَةِ [٢٨١]، فَأَمَرَهُ جِبْرِيلُ أَن يَضَعَهَا بَيْنَ آيَتَي الرِّبَا وَالدَّيْنِ).

وَقَالَ الطِّيبِيُّ: (أُنزِلَ الْقُرْآنُ أَوَّلًا جُمْلَةً وَاحِدَةً مِّنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ مُفَرَّقًا عَلَى حَسَبِ الْمَصَالِحِ، ثُمَّ أُثْبِتَ فِي الْمَصَاحِفِ عَلَى التَّأْلِيفِ وَالنَّظْمِ الْمُثْبَتِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ).

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: (الْمُخْتَارُ أَنَّ تَأْلِيفَ السُّوَرِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِحَدِيثِ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ الطِّوَالَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ**»[(١)]).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: (فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَأْلِيفَ الْقُرْآنِ مَأْخُوذٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ مُؤَلَّفٌ مِّن ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَإِنَّمَا جُمِعَ فِي الْمُصْحَفِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَفِيهِ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْأَنفَالِ سُورَةٌ عَلَى حِدَةٍ، وَلَيْسَتْ مِن بَرَاءَةَ).

وَمِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ الْجُمْهُورُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ أَنَّهُ وَرَدَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ أَنَّ تَرْتِيبَ بَعْضِ السُّوَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ هُوَ عَيْنُ تَرْتِيبِهَا فِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخَهَا زَيْدٌ بِأَمْرِ عُثْمَانَ:

---

(١) ذِكْرُ الرَّسُولِ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ التَّرْتِيبِ الَّذِي يَتَّفِقُ وَتَرْتِيبَ السُّوَرِ فِي الْمَصَاحِفِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَوْقِيفِيٌّ. المؤلف.

مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ ﷺ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلِ، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ، وَطَهَ، وَالْأَنبِيَاءِ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُوَلِ، وَهُنَّ مِن تِلَادِي.

وَالْعِتَاقُ جَمْعُ عَتِيقٍ، وَهُوَ الْقَدِيمُ مِن كُلِّ شَيْءٍ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُنَّ مِن قَدِيمِ مَا نَزَلَ، وَالتَّالِدُ: قَدِيمُ الْمَالِ وَالْمَتَاعِ، وَالطَّارِفُ: حَدِيثُهُ وَجَدِيدُهُ، وَالْمُرَادُ بِالتِّلَادِ هُنَا: أَنَّهُنَّ مِنْ أَوَّلِ مَا حُفِظَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ نَسَقًا كَمَا اسْتَقَرَّ تَرْتِيبُهَا فِي الْمُصْحَفِ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ أَيْضًا أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ. فَذَكَرَهَا مُرَتَّبَةً كَمَا هِيَ فِي الْمُصْحَفِ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ**».

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَمَا شَاكَلَهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ السُّوَرَ الْمَذْكُورَةَ فِيهَا كَانَ تَرْتِيبُهَا مُسْنَدًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا أَضَفْنَا إِلَى ذَلِكَ أَنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِمَشْهَدٍ مِّن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَنَّ زَيْدًا اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِّجَمْعِ الْقُرْآنِ لِقُوَّةِ الثِّقَةِ بِهِ، وَكَذَلِكَ اخْتَارَهُ عُثْمَانُ رَئِيسًا لِّمَن نَّسَخُوهُ فِي الْمَصَاحِفِ تَيَقُّنًا أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ الَّذِي عَمِلَهُ زَيْدٌ هُوَ مَا تَلَقَّاهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: (إِنَّمَا أُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَهُ مِن رَّسُولِ اللهِ ﷺ). أَقُولُ: وَإِطْلَاقُ التَّأْلِيفِ يَشْمَلُ تَأْلِيفَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ جَمِيعًا.

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَشْتَةَ فِي كِتَابِ «الْمَصَاحِفِ» مِن طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ يُسْأَلُ: لِمَ قُدِّمَتِ الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ وَقَدْ أُنزِلَ قَبْلَهُمَا بِضْعٌ وَثَمَانُونَ سُورَةً بِمَكَّةَ، وَإِنَّمَا أُنزِلَتَا بِالْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: (قُدِّمَتَا وَأُلِّفَ الْقُرْآنُ عَلَى عِلْمٍ مِّمَّنْ أَلَّفَهُ، فَهَذَا مِمَّا يُنتَهَى إِلَيْهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْهُ). انتَهَى.

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ»: «وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ـ تَرْتِيبُ السُّوَرِ ـ تَوْقِيفِيٌّ أَنَّ الْحَوَامِيمَ رُتِّبَتْ وِلَاءً، وَكَذَا الطَّوَاسِينُ، وَلَمْ تُرَتَّبِ الْمُسَبِّحَاتُ وِلَاءً، بَلْ فُصِلَ بَيْنَ سُوَرِهَا، وَفُصِلَ بَيْنَ ﴿طسٓمٓ﴾ الشُّعَرَاءِ وَ﴿طسٓمٓ﴾ الْقَصَصِ بِـ﴿طسٓ﴾ النَّمْلِ مَعَ أَنَّهَا أَقْصَرُ مِنْهُمَا، وَلَوْ كَانَ التَّرْتِيبُ اجْتِهَادِيًا لَّذُكِرَتِ الْمُسَبِّحَاتُ وِلَاءً، وأُخِّرَتْ ﴿طسٓ﴾ النَّمْلِ عَنِ الْقَصَصِ). انتَهَى.

وَقَالَ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: (إِنَّ تَرْتِيبَ السُّوَرِ كُلِّهَا تَوْقِيفِيٌّ بِتَعْلِيمِ الرَّسُولِ ﷺ، كَتَرْتِيبِ الْآيَاتِ، وَأَنَّهُ لَمْ تُوضَعْ سُورَةٌ فِي مَكَانِهَا إِلَّا بِأَمْرٍ مِّنْهُ ﷺ. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى الْمُصْحَفِ الَّذِي كُتِبَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ، وَلَمْ يُخَالِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِجْمَاعُهُمْ لَا يَتِمُّ إِلَّا إِذَا كَانَ التَّرْتِيبُ الَّذِي أَجْمَعُوا عَلَيْهِ عَن تَوْقِيفٍ؛ لِّأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَنِ اجْتِهادٍ لَّتَمَسَّكَ أَصْحَابُ الْمَصَاحِفِ الْمُخَالِفَةِ بِمَصَاحِفِهِمْ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا بِهَا؛ بَلْ عَدَلُوا عَنْهَا وَعَن تَرْتِيبِهَا، وَأَحْرَقُوهَا، وَرَجَعُوا إِلَى مَصَاحِفِ عُثْمَانَ وَتَرْتِيبِهَا). انتَهَى.

وَسَوَاءٌ رَّجَّحْنَا الْمَذْهَبَ الْأَوَّلَ، أَمْ قَوَّيْنَا الثَّانِيَ، أَمْ جَنَحْنَا إِلَى الثَّالِثِ فَإِنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ يَجِبُ الْتِزَامُهُ فِي كِتَابَةِ الْمَصَاحِفِ وَطَبْعِهَا؛ لِأَنَّهُ

أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ، وَتَابِعُوهُمْ، وَالْأَئِمَّةُ الْمُجْتَهِدُونَ، وَجَمِيعُ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ، عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَنِحَلِهِمْ، وَتَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِالْقَبُولِ مِن مَّبْدَإِ نُزُولِ الْقُرْآنِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا، فَمُخَالَفَتُهُ تَجُرُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيْلَاتٍ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا، وَتَفْتَحُ عَلَيْهِمْ أَبْوَابًا مِّنَ الْفِتَنِ لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى سَدِّهَا.

أَمَّا تَرْتِيبُ السُّوَرِ فِي الْقِرَاءَةِ فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ شَرْعًا، بَلْ هُوَ مَنْدُوبٌ فَحَسْبُ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ ﷺ تَرَكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ هَذَا التَّرْتِيبَ فِي الْقِرَاءَةِ لِبَيَانِ عَدَمِ وُجُوبِهِ فِيهَا، وَجَوَازِ مُخَالَفَتِهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ﴿الٓمٓ﴾ السَّجْدَةَ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ سُورَةَ ﴿قٓ﴾ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وسُورَةَ ﴿ٱقْتَرَبَتِ﴾ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ.

وَفِي مُسْلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاتِهِ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ النِّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ، فَقَدَّمَ النِّسَاءَ عَلَى آلِ عِمْرَانَ.

وَثَبَتَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْكَهْفِ، وَفِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ يُوسُفَ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: (لَّا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِوُجُوبِ تَرْتِيبِ السُّوَرِ فِي الْقِرَاءَةِ، لَا دَاخِلَ الصَّلَاةِ، وَلَا خَارِجَهَا، بَلْ يَجُوزُ أَن يَقْرَأَ الْكَهْفَ قَبْلَ الْبَقَرَةِ، وَالْحَجَّ قَبْلَ الْكَهْفِ مَثَلًا.

وَأَمَّا مَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ مِنَ النَّهْيِ عَن قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَنكُوسًا فَالْمُرَادُ بِهِ أَن يَقْرَأَ آيَاتِ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا حَتَّى يَصِلَ إِلَى أَوَّلِهَا بِأَن

يَبْدَأَ بِآخِرِ آيَةٍ فِي السُّورَةِ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا، ثُمَّ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ، حَتَّى يَخْتِمَ بِأَوَّلِ آيَةٍ فِي السُّورَةِ، وَكَانَ جَمَاعَةٌ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْقَصِيدَةِ مِنَ الشِّعْرِ مُبَالَغَةً فِي حِفْظِهَا، وَتَذْلِيلًا لِّلِّسَانِ فِي سَرْدِهَا، فَمَنَعَ السَّلَفُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ، فَهُوَ حَرَامٌ فِيهِ). انتَهَى.

أَقُولُ: فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قِيلَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنكُوسًا، فَقَالَ: (ذَلِكَ مَنكُوسُ الْقَلْبِ)، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ.

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «التِّبْيَانِ»: (وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا إِلَى أَوَّلِهَا فَمَمْنُوعٌ مَّنْعًا مُّتَأَكِّدًا، لِّأَنَّهُ يُذْهِبُ بَعْضَ ضُرُوبِ الْإِعْجَازِ، وَيُزِيلُ حِكْمَةَ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ)، ثُمَّ قَالَ: (وَأَمَّا تَعْلِيمُ الصِّبْيَانِ مِنْ آخِرِ الْمُصْحَفِ إِلَى أَوَّلِهِ فَحَسَنٌ ـ بِأَن يَبْدَأَ الصَّبِيُّ بِسُورَةِ النَّاسِ، ثُمَّ الْفَلَقِ، ثُمَّ الْإِخْلَاصِ، وَهَكَذَا ـ، وَلَيْسَ هَذَا مِن بَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَنكُوسًا، وَإِنَّمَا جَازَ هَذَا لِلصِّبْيَانِ أَوْ حَسُنَ لِمَا فِيهِ مِن تَسْهِيلِ الْحِفْظِ، وَتَيْسِيرِهِ عَلَيْهِمْ. وَاللهُ أَعْلَمُ). انتَهَى مِنَ التِّبْيَانِ.

وَقَالَ الْمَغْفُورُ لَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ رَشِيدِ رِضَا ـ بَعْدَ أَن نَّقَلَ عَنِ الْعُلَمَاءِ تَحْرِيمَ قِرَاءَةِ السُّورَةِ مَنكُوسَةً ـ: (وَمِثْلُهُ قِرَاءَةُ الْخَتْمَةِ مَنكُوسَةً، وَإِنَّمَا تُقْرَأُ بِتَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ لِمَن يُرِيدُ قِرَاءَتَهُ كُلِّهِ، وَفُرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِرَاءَةِ بَعْضِهِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لِلْوَعْظِ، فَإِنَّهُ يَتَخَيَّرُ فِيهِ). انتَهَى.

حِكْمَةُ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ:

وَعَدتُّ فِي صَدْرِ هَذَا الْبَحْثِ بِذِكْرِ كَلِمَةٍ مُّوجَزَةٍ فِي بَيَانِ حِكْمَةِ تَرْتِيبِ الْآيَاتِ وَالسُّوَرِ، وَوَفَاءً بِهَذَا الْوَعْدِ أَقُولُ:

إِنَّ لِهَذَا التَّرْتِيبِ حِكْمَةً إِلَهِيَّةً سَامِيَةً، وَسِرًّا عَجِيبًا مِّنْ أَسْرَارِ كِتَابِ اللهِ ﷻ، ذَلِكَ أَنَّ تَرْتِيبَهُ هَكَذَا بَيَانُ وَجْهٍ آخَرَ لإِعْجَازِهِ، وَإِبْرَازُ أُسْلُوبٍ أَعْلَى أَخْرَسَ أَلْسِنَةَ الْمُكَابِرِينَ، وَتَنسِيقُ نَظْمٍ أَبْدَعَ أَقَرَّ بِبَلَاغَتِهِ وَتَفَوُّقِهِ، وَإِغْدَاقِ أَسْفَلِهِ، وَإِثْمَارِ أَعْلَاهُ ـ أَسْبَقُ الْمُعَانِدِينَ فِي مِضْمَارِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَأَغْلَبُهُمْ فِي التَّحَدِّي بِنَظْمِ الْكَلَامِ وَنَثْرِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا جَدِيدًا، وَحُجَّةً نَّاطِقَةً عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ كِتَابٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلَهُ عَلَى عَبْدِهِ لِيَدَّبَّرَ النَّاسُ آيَاتِهِ، وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ.

أَجَلْ: إِنَّ تَرْتِيبَ الْقُرْآنِ فِي التِّلَاوَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ آيَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى إِعْجَازِهِ، وَبُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي مُتَنَاوَلِ الْبَشَرِ، وَدَلِيلٌ سَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رَقَى فِي الْبَلَاغَةِ إِلَى أَسْمَى دَرَجَاتِهَا، حَتَّى وَلَّى أَعْدَاؤُهُ عَن تَحَدِّيهِ مُدْبِرِينَ.

ذَلِكَ أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ الإِلَهِيَّ التَّوْقِيفِيَّ قَدْ جَعَلَ الْآيَاتِ وَالسُّوَرَ جَمِيعَهَا مُتَمَاسِكَةَ الْأَطْرَافِ، جَيِّدَةَ السَّبْكِ، مُتَّصِلًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ اتِّصَالًا مُّحْكَمَ الْعُرَى لَا انفِصَامَ لَهَا، حَتَّى صَارَتِ الْآيَاتُ وَالسُّوَرُ آخِذًا بَعْضُهَا بِحَجُزَةِ بَعْضٍ أَخْذًا يَفُوتُ الْمَعْنَى الْقُرْآنِيِّ الْبَلِيغُ بِانفِكَاكِهِ، وَكَانَتْ كُلُّ آيَةٍ أَوْ سُورَةٍ بِمَنزِلَةِ الْجُزْءِ الَّذِي لَا قَوَامَ لِكُلِّهِ إِلَّا بِهِ، وَكَانَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ جَمِيعُهُ بَعْدَ التَّوْقِيفِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، وَصَارَتْ كُلُّ سُورَةٍ لَّا غِنَى لَهَا عَمَّا قَبْلَهَا، وَلَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا مَا بَعْدَهَا، وَكُلُّ آيَةٍ لَّا يَقَعُ مَوْقِعَهَا سِوَاهَا، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ هِيَ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا لِلْبَلَاغَةِ الَّتِي أَخْرَسَتِ الْبُلَغَاءَ، وَأَدْهَشَتِ الْفُصَحَاءَ وَالْخُطَبَاءَ مِنَ الْعَرَبِ أَرْبَابِ اللُّسُنِ، وَمُلُوكَ الْكَلَامِ.

وَأَكْتَفِي بِهَذَا الْإِيجَازِ عَن ضَرْبِ الْأَمْثَالِ؛ لِأَنَّهَا تَقْتَضِي الْإِسْهَابَ الَّذِي يَخْرُجُ بِنَا عَنِ الْمَقْصُودِ.

تَقْسِيمُ الْقُرْآنِ بِحَسَبِ سُوَرِهِ

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: الطُّوَلُ[١]، وَالْمِئُونَ، وَالْمَثَانِي، وَالْمُفَصَّلُ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ مَّرْفُوعٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى قَتَادَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِسَنَدِهِ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ السَّبْعَ الطُّوَلَ مَكَانَ التَّوْرَاةِ، وَأُعْطِيتُ الْمِئِينَ مَكَانَ الْإِنجِيلِ، وَأُعْطِيتُ الْمَثَانِي مَكَانَ الزَّبُورِ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ**».

فَالسَّبْعُ الطُّوَلُ أَوَّلُهَا (الْبَقَرَةُ) بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّهَا أَطْوَلُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ، وَاخْتُلِفَ فِي آخِرِهَا، فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ آخِرَهَا (بَرَاءَةُ)؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعُدُّونَ (الْأَنفَالَ) وَ(بَرَاءَةَ) سُورَةً وَاحِدَةً، وَلِذَلِكَ لَمْ يَضَعُوا بَيْنَهُمَا الْبَسْمَلَةَ؛ لِأَنَّهُمَا نَزَلَتَا جَمِيعًا فِي مَغَازِي رَسُولِ اللهِ ﷺ[٢].

وَرُوِيَ عَن مُّجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ السَّبْعَ الطُّوَلَ هِيَ: الْبَقَرَةُ، وَآلُ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءُ، وَالْمَائِدَةُ، وَالْأَنْعَامُ، وَالْأَعْرَافُ، وَيُونُسُ.

وَالْمِئُونَ: مَا وَلِيَ السَّبْعَ الطُّوَلَ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ سُورَةٍ مِّنْهَا تَزِيدُ عَلَى مِائَةِ آيَةٍ أَوْ تُقَارِبُهَا، وَهِيَ مِنْ أَوَّلِ يُونُسَ، أَوْ مِنْ أَوَّلِ هُودٍ، إِلَى آخِرِ السَّجْدَةِ.

---

(١) الطُّوَلُ ـ بِضَمِّ الطَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ مَعَ فَتْحِ الْوَاوِ ـ: جَمْعُ طُولَى؟، كَالْكُبَرِ جَمْعُ كُبْرَى، وَحُكِيَ فِي الطِّوَل كَسْرُ الطَّاءِ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ.

(٢) البرهان للزركشي (١/ ٢٤٤).

وَالْمَثَانِي: مَا وَلِيَ الْمِئِينَ، قَالَ السُّيُوطِيُّ: (لِأَنَّهَا ثَنَّتْهَا؛ أَيْ: كَانَتْ بَعْدَهَا، فَهِيَ لَهَا ثَوَانٍ، وَالْمِئُونَ لَهَا أَوَائِلُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: هِيَ السُّوَرُ الَّتِي آيُهَا أَقَلُّ مِن مِّائَةِ آيَةٍ؛ لِّأَنَّهَا تُثَنَّى أَكْثَرَ مِمَّا تُثَنَّى الطُّوَلُ وَالْمِئُونَ. وَقَالَ فِي جَمَالِ الْقُرَّاءِ: هِيَ السُّوَرُ الَّتِي ثُنِّيَتْ فِيهَا الْقَصَصُ). انتَهَى مِنَ الْإِتْقَانِ.

وَقَد تُّسَمَّى سُوَرُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا مَثَانِيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ مَثَانِيَ لِأَنَّ الْأَنبَاءَ وَالْقَصَصَ تُثَنَّى فِيهِ.

وَيُقَالُ: إِنَّ الْمَثَانِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ هِيَ سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُثَنَّى وَتُكَرَّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ، وَالْمَثَانِي مِنْ أَوَّلِ الْأَحْزَابِ إِلَى أَوَّلِ ق، أَوْ أَوَّلِ الْحُجُرَاتِ.

وَالْمُفَصَّلُ: مَا يَلِي الْمَثَانِيَ مِن قِصَارِ السُّوَرِ، سُمِّيَ مُفَصَّلًا لِّكَثْرَةِ الْفُصُولِ الَّتِي بَيْنَ السُّوَرِ بِالْبَسْمَلَةِ. وَقِيلَ: لِقِلَّةِ الْمَنسُوخِ فِيهِ، وَلِهَذَا يُسَمَّى أَيْضًا: الْمُحْكَمَ، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُفَصَّلَ هُوَ الْمُحْكَمُ)، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ آخِرَهُ سُورَةُ النَّاسِ، وَاخْتُلِفَ فِي أَوَّلِهِ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ. فَقِيلَ أَوَّلُهُ سُورَةُ ق. قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: (وَهُوَ الصَّحِيحُ عِندَ أَهْلِ الْأَثَرِ). انتَهَى.

وَصَحَّحَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ أَنَّ أَوَّلَهُ سُورَةُ الْحُجُرَاتِ.

وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَالْمُفَصَّلُ أَقْسَامٌ ثَلَاثَةٌ: طِوَالٌ، وَأَوْسَاطٌ، وَقِصَارٌ.

فَطِوَالُهُ مِنْ أَوَّلِ ق، أَوِ الْحُجُرَاتِ إِلَى سُورَةِ النَّبَأِ، وَأَوْسَاطُهُ مِنْ

أَوَّلِ النَّبَأِ إِلَى سُورَةِ وَالضُّحَى، وَقِصَارُهُ مِنْ أَوَّلِ وَالضُّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذَا أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ.

حِكْمَةُ جَعْلِ الْقُرْآنِ سُوَرًا

لَّا أَجِدُ عِبَارَةً تَفِي بِبَيَانِ الْحِكمَةِ فِي جَعْلِ الْقُرْآنِ سُوَرًا، وَتَقْسِيمِ السُّوَرِ إِلَى طِوَالٍ، وَأَوْسَاطٍ، وَقِصَارٍ ـ أَحْكَمَ وَلَا أَضْبَطَ مِنْ عِبَارَةِ الْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ فِي «الْبُرْهَانِ»، وَعِبَارَةِ الْعَلَّامَةِ الزَّمَخْشَرِيِّ فِي «الْكَشَّافِ»، فَهَاكَهُمَا:

عِبَارَةُ الزَّرْكَشِيِّ: (فَإِن قِيلَ: فَمَا الْحِكْمَةُ فِي تَقْطِيعِ الْقُرْآنِ سُوَرًا؟

قُلْتُ: هِيَ الْحِكْمَةُ فِي تَقْطِيعِ السُّوَرِ آيَاتٍ مَّعْدُودَاتٍ، لِّكُلِّ آيَةٍ حَدٌّ ومَطْلَعٌ، حَتَّى تَكُونَ كُلُّ سُورَةٍ، بَلْ كُلُّ آيَةٍ فَنًّا مُّسْتَقِلًّا، وَقُرْآنًا مُّعْتَبَرًا، وَفِي تَسْوِيرِ الْقُرْآنِ سُوَرًا تَحْقِيقٌ لِّكَوْنِ السُّورَةِ بِمُجَرَّدِهَا مُعْجِزَةً وَآيَةً مِّنْ آيَاتِ اللهِ تَعَالَى.

وَسُوِّرَتِ السُّوَرُ طِوَالًا، وَقِصَارًا، وَأَوْسَاطًا تَنبِيهًا عَلَى أَنَّ الطُّولَ لَيْسَ مِن شَرْطِ الْإِعْجَازِ، فَهَذِهِ سُورَةُ الْكَوْثَرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ، وَهِيَ مُعْجِزَةٌ إِعْجَازَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

ثُمَّ ظَهَرَتْ لِذَلِكَ حِكْمَةٌ فِي التَّعْلِيمِ، وَتَدْرِيجِ الْأَطْفَالِ مِنَ السُّوَرِ الْقِصَارِ إِلَى الْأَوْسَاطِ، ثُمَّ إِلَى الطِّوَالِ، تَيْسِيرًا مِّنَ اللهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ فِي حِفْظِ كِتَابِهِ وَمُدَارَسَتِهِ، فَنَرَى الطِّفْلَ يَفْرَحُ بِإِتْمَامِ السُّورَةِ فَرَحَ مَن يَحْصُلُ عَلَى شَيْءٍ نَّفِيسٍ، وَكَذَلِكَ الْمُطِيلُ فِي التِّلَاوةِ يَرْتَاحُ عِندَ خَتْمِ

كُلِّ سُورَةٍ ارْتِيَاحَ الْمُسَافِرِ إِلَى قَطْعِ الْمَرَاحِلِ الْمُسَمَّاةِ مَرْحَلَةً بَعْدَ مَرْحَلَةٍ أُخْرَى.

إِلَى أَنَّ كُلَّ سُورَةٍ نَّمَطٌ مُّسْتَقِلٌّ، فَسُورَةُ يُوسُفَ تُتَرْجِمُ عَن قِصَّتِهِ، وَسُورَةُ بَرَاءَةَ تُتَرْجِمُ عَنْ أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَكَامِنِ أَسْرَارِهِمْ، إِلَى [غَيْرِ] ذَلِكَ). انتَهَى بِشَيْءٍ مِّنَ التَّصَرُّفِ.

عِبَارَةُ الزَّمَخْشَرِيِّ: (مِن فَوَائِدِ تَفْصِيلِ الْقُرْآنِ وَتَقْطِيعِهِ سُوَرًا كَثِيرَةً: أَنَّ الْجِنسَ إِذَا انطَوَت تَّحْتَهُ أَنْوَاعٌ وَأَصْنَافٌ كَانَ أَحْسَنَ وَأَفْخَمَ مِنْ أَن يَكُونَ بَابًا وَاحِدًا.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْقَارِئَ إِذَا خَتَمَ سُورَةً أَوْ بَابًا مِّنَ الْكِتَابِ ثُمَّ أَخَذَ فِي آخَرَ كَانَ أَنشَطَ لَهُ، وَأَبْعَثَ عَلَى التَّحْصِيلِ مِنْهُ لَوِ اسْتَمَرَّ عَلَى الْكِتَابِ بِطُولِهِ، وَمِثْلُهُ الْمُسَافِرُ إِذَا قَطَعَ مِيلًا أَوْ فَرْسَخًا نَّفَّسَ ذَلِكَ مِنْهُ وَنَشَّطَهُ لِلْمَسِيرِ، وَمِن ثَمَّةَ جُزِّئَ الْقُرْآنُ أَجْزَاءً وَأَخْمَاسًا.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْحَافِظَ إِذَا حَذِقَ السُّورَةَ اعْتَقَدَ أَنَّهُ أَخَذَ مِن كِتَابِ اللهِ تَعَالَى طَائِفَةً مُّسْتَقِلَّةً، فَيَعْظُمُ عِندَهُ مَا حَفِظَهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَنَسٍ: كَانَ الرَّجلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَلَّ - صَارَ جَلِيلًا - فِينَا. وَمِن ثَمَّ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ فِي الصَّلَاةِ بِسُورَةٍ أَفْضَلَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ التَّفْصِيلَ يُسَبِّبُ تَلَاحُقَ الْأَشْكَالِ وَالنَّظَائِرِ، وَمُلَاءَمَةَ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ، وَبِذَلِكَ تَتَلَاحَقُ الْمَعَانِي... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَوَائِدِ). انتَهَى.

أَسْمَاءُ السُّوَرِ تَوْقِيفِيَّةٌ

مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ جَمِيعِ سُوَرِ الْقُرْآنِ تَوْقِيفِيَّةٌ، فَقَدْ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِكُلِّ سُورَةٍ اسْمًا خَاصًّا بِهَا. وَهَاكَ بَعْضَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ.

قَالَ ﷺ: «**مَن قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَالْآيَتَانِ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَقَالَ ﷺ: «**اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا**». الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفُضِلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَمَن لَّمْ يَسْجُدْهَا فَلَا يَقْرَأْهَا**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الزُّمَرَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ ﷺ: «**مَن قَرَأَ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَقَالَ ﷺ: «**مَن قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ لَّمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبْدًا**». ذَكَرَهُ ابْنُ وَهْبٍ.

وَقَالَ ﷺ: «**مَن قَرَأَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْحَشْرِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقَبَضَهُ اللهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَوْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ الْجَنَّةَ**». ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التِّذْكَارِ».

وَاعْلَمْ أَنَّ السُّورَةَ قَدْ يَكُونُ لَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَقَدْ يَكُونُ لَهَا اسْمَانِ فَأَكْثَرُ، فَإِن كَانَ لَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ فَإِنَّ هَذَا الِاسْمَ يَكُونُ تَوْقِيفِيًّا قَطْعًا، كَسُورَتَي الْأَنْعَامِ وَالْكَهْفِ.

وَإِن كَانَ لَهَا أَكْثَرُ مِنِ اسْمٍ فَإِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ يَكُونُ تَوْقِيفِيًّا، وَبَعْضُهَا يَكُونُ مِن وَضْعِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، أَوِ التَّابِعِينَ.

وَهَاكَ السُّوَرَ الَّتِي سُمِّيَتْ بِأَكْثَرَ مِنِ اسْمٍ:

(١) **الْفَاتِحَةُ**: سُمِّيَتْ بِأَسْمَاءَ مُتعدِّدَةٍ، بَعْضُهَا تَوْقِيفِيٌّ، وَبَعْضُهَا لَيْسَ كَذَلِكَ، فَأَمَّا الْأَسْمَاءُ التَّوْقِيفِيَّةُ فَهِيَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، فَاتِحَةُ الْقُرْآنِ، أُمُّ الْكِتَابِ، أُمُّ الْقُرْآنِ، السَّبْعُ الْمَثَانِي، الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، الصَّلَاةُ، الْكَنزُ، الرُّقْيَةُ، الشِّفَاءُ، الشَّافِيَةُ، وَقَد تَّكَفَّلَ الْجَلَالُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ» بِإِيرَادِ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى تَسْمِيَتِهَا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَبِبَيَانِ عِلَّةِ التَّسْمِيَةِ بِكُلِّ اسْمٍ مِّنْهَا، فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِذَا أَرَدتَّ.

وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الْغَيرُ التَّوْقِيفِيَّةِ فَهِيَ: الْوَافِيَةُ، الْكَافِيَةُ، الْأَسَاسُ، النُّورُ، سُورَةُ الْحَمْدِ، سُورَةُ الشُّكْرِ، سُورَةُ الْحَمْدِ الْأُولَى، سُورَةُ الْحَمْدِ

الْقُصْرَى، سُورَةُ الدُّعَاءِ، سُورَةُ السُّؤَالِ، سُورَةُ تَعْلِيمِ الْمَسْأَلَةِ، سُورَةُ الْمُنَاجَاةِ، سُورَةُ التَّفْوِيضِ، وَقَدْ بَيَّنَ السُّيُوطِيُّ أَيْضًا عِلَّةَ تَسْمِيَتِهَا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ.

(٢) **الْبَقَرَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سَنَامَ الْقُرْآنِ، وَالزَّهْرَاءَ، وَالْأَسْمَاءُ الثَّلَاثَةُ تَوْقِيفِيَّةٌ.

(٣) **آلُ عِمْرَانَ**: تُسَمَّى الزَّهْرَاءَ أَيْضًا، وَالِاسْمَانِ تَوْقِيفِيَّانِ.

(٤) **الْمَائِدَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا الْعُقُودَ، وَالْمُنقِذَةَ، وَالِاسْمُ الْأَوَّلُ وَالثَّالِثُ تَوْقِيفِيَّانِ، بِخِلَافِ الثَّانِي.

(٥) **الْأَنفَالُ**: وَتُسَمَّى سُورَةَ بَدْرٍ، وَالْأَوَّلُ تَوْقِيفِيٌّ، وَالثَّانِي لَيْسَ كَذَلِكَ.

(٦) **بَرَاءَةُ**: وَتُسَمَّى أَيْضًا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ: التَّوْبَةِ، الْفَاضِحَةِ، سُورَةِ الْعَذَابِ، الْمُقَشْقِشَةِ؛ أَي: الْمُبَرِّئَةِ مِنَ النِّفَاقِ، الْمُنَقِّرَةِ لِأَنَّهَا نَقَّرَتْ عَمَّا فِي قُلُوبِ الْمُنَافِقِينَ، الْبَحُوثِ - بِفَتْحِ الْبَاءِ - لِبَحْثِهَا عَمَّا فِي قُلُوبِ الْمُنَافِقِينَ، الْحَافِرَةِ لِحَفْرِهَا عَن قُلُوبِهِمُ، الْمُثِيرَةِ لِأَنَّهَا أَثَارَتْ مَثَالِبَهُمْ، وَكَشَفَتْ عَوْرَاتِهِمُ، الْمُبَعْثِرَةِ لِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ، الْمُخْزِيَةِ لِإِيقَاعِهِمْ فِي الْخِزْيِ وَالْعَارِ، وَالِاسْمُ الْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ، وَهُوَ: بَرَاءَةُ، وَمَا عَدَاهُ مِن تَسْمِيَةِ الصَّحَابَةِ فَمَن بَعْدَهُمُ.

(٧) **النَّحْلُ**: تُسَمَّى سُورَةَ النِّعَمِ أَيْضًا؛ لِّمَا فِيهَا مِن تَعْدَادِ نِعَمِهِ تَعَالَى عَلَى عِبادِهِ، وَهَذَا الِاسْمُ غَيْرُ تَوْقِيفِيٍّ.

(٨) **الْإِسْرَاءُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ سُبْحَانَ، وَسُورَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْأَوَّلُ وَالثَّالِثُ تَوْقِيفِيَّانِ بِخِلَافِ الثَّانِي.

(٩) **طَهَ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْكَلِيمِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(١٠) **الشُّعَرَاءُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْجَامِعَةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(١١) **النَّمْلُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ سُلَيْمَانَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(١٢) **السَّجْدَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْمَضَاجِعِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(١٣) **فَاطِرٌ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْمَلَائِكَةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(١٤) **يَس**: تُسَمَّى أَيْضًا قَلْبَ الْقُرْآنِ، هَكَذَا سَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَيَكُونُ الِاسْمَانِ تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(١٥) **الزُّمَرُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْغُرَفِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ، بِخِلَافِ الثَّانِي.

(١٦) **غَافِرٌ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الطَّوْلِ، وَسُورَةَ الْمُؤْمِنِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ لَيْسَا تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(١٧) **فُصِّلَت**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ السَّجْدَةِ، وَسُورَةَ الْمَصَابِيحِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ لَيْسَا تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(١٨) **الْجَاثِيَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الشَّرِيعَةِ، وَسُورَةَ الدَّهْرِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ لَيْسَا تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(١٩) **مُحَمَّدٌ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْقِتَالِ، وَالثَّانِي لَيْسَ تَوْقِيفِيًّا.

(٢٠) **قٓ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْبَاسِقَاتِ، وَالثَّانِي لَيْسَ تَوْقِيفِيًّا.

(٢١) **اقْتَرَبَت**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْقَمَرِ، وَالثَّانِي لَيْسَ تَوْقِيفِيًّا.

(٢٢) **الرَّحْمَنُ**: تُسَمَّى أَيْضًا عَرُوسَ الْقُرْآنِ، وَفِي ذَلِكَ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ؛ فَيَكُونُ الِاسْمَانِ تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(٢٣) **الْمُجَادِلَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الظِّهَارِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٢٤) **الْحَشْرُ**: تُسَمَّى سُورَةَ بَنِي النَّضِيرِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٢٥) **الْمُمْتَحِنَةُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الِامْتِحَانِ، وَسُورَةَ الْمَرْأَةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ لَيْسَا تَوْقِيفِيَّيْنِ.

(٢٦) **سُورَةُ الصَّفِّ**: تُسَمَّى أَيْضًا الْحَوَارِيِّينَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٢٧) **الطَّلَاقُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ النِّسَاءِ الْقُصْرَى، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٢٨) **تَبَارَكَ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْمُلْكِ، وَالْمَانِعَةِ، وَالْمُنجِيَةِ، وَالْمُجَادِلَةِ، وَالْوَاقِيَةِ، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ كُلُّهَا تَوْقِيفِيَّةٌ، أَوْرَدَ أَحَادِيثَهَا السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ».

(٢٩) **سَأَلَ**: تُسَمَّى أَيْضًا الْمَعَارِجَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٣٠) **عَمَّ**: تُسَمَّى أَيْضًا النَّبَأَ، التَّسَاؤُلَ، الْمُعْصِرَاتِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ هُمَا التَّوْقِيفِيَّانِ فَقَطْ.

(٣١) **لَمْ يَكُن**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ، الْبَيِّنَةَ، الْقِيَامَةَ، الْبَرِيَّةَ، الِانفِكَاكَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٣٢) **أَرَأَيْتَ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الدِّينِ، سُورَةَ الْمَاعُونِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّالِثَ تَوْقِيفِيَّانِ.

(٣٣) **الْكَافِرُونَ**: تُسَمَّى أَيْضًا الْمُقَشْقِشَةَ، وَسُورَةَ الْعِبَادَةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٣٤) **النَّصْرُ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ التَّوْدِيعِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى تَوْدِيعِ النَّبِيِّ ﷺ هَذِهِ الْحَيَاةَ.

(٣٥) **تَبَّتْ**: تُسَمَّى أَيْضًا سُورَةَ الْمَسَدِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٣٦) **الْإِخْلَاصُ**: تُسَمَّى أَيْضًا الْأَسَاسَ؛ لِتَضَمُّنِهَا تَوْحِيدَ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَسَاسُ الشَّرِيعَةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ التَّوْقِيفِيُّ.

(٣٧) (٣٨) **الْفَلَقُ وَالنَّاسُ**: وَتُسَمَّيَانِ أَيْضًا الْمُعَوِّذَتَانِ ـ بِكَسْرِ الْوَاوِ ـ، وَهُوَ غَيْرُ تَوْقِيفِيٍّ.

وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِن بَاقِي السُّوَرِ فَلِكُلِّ سُورةٍ مِّنْهَا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَوْقِيفِيٌّ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي التَّحْبِيرِ: (وَقَدْ يُوضَعُ اسْمٌ وَاحِدٌ لِّجُمْلَةٍ مِّنَ السُّوَرِ، كَالزَّهْرَاوَيْنِ لِلْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، وَالسَّبْعِ الطُّوَلِ لِلْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ وَالْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْأَعْرَافِ وَيُونُسَ، كَمَا رُوِيَ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ومُجَاهِدٍ، وَالْمُفَصَّلِ، وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ مِنَ الْحُجُرَاتِ إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ الْفَصْلِ بَيْنَ سُوَرِهِ بِالْبَسْمَلَةِ، والْمُعَوِّذَاتِ لِلْإِخْلَاصِ وَالْفَلَقِ وَالنَّاسِ). انتهى.

حُكْمُ الْبَسْمَلةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ

اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ وَضْعَ الْبَسْمَلَةِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ ـ سِوَى بَرَاءَةَ ـ تَوْقِيفِيٌّ بِأَمْرِهِ ﷺ.

وَكَذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَى وُجُوبِ إِثْبَاتِهَا خَطًّا فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ إِلَّا فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ أَجْمَعُوا عَلَى إِثْبَاتِهَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ سِوَى أَوَّلِ بَرَاءَةَ.

وَاخْتَلَفُوا بَعْدَ ذَلِكَ فِي كَوْنِهَا مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى مَذاهِبَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَأَشْهَرُ هَذِهِ الْمذاهِبِ أَرْبَعَةٌ:

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْبَسْمَلَةَ آيَةٌ كَامِلَةٌ فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ، وَأَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِّن سُوَرِ الْقُرْآنِ سِوَى بَرَاءَةَ، وَهَذَا مَذْهَبُ فُقَهَاءِ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ وَقُرَّائِهِمَا، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، غَيْرَ أَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ جزَمَ بِأَنَّهَا آيَةٌ كَامِلَةٌ فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ، وَأَمَّا فِي أَوَّلِ غَيْرِهَا فرُوِيَ عَنْهُ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّهَا بَعْضُ آيةٍ، الثَّانِي: أَنَّهَا لَيْسَتْ بِقُرْآنٍ، الثَّالِثُ: أَنَّهَا آيَةٌ كَامِلَةٌ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِن مَّذْهَبِهِ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: أَنَّهَا آيَةٌ فَذَّةٌ وُضِعَتْ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِّن سُوَرِ الْقُرْآنِ: الْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا سِوَى بَرَاءَةَ، وَلَا تُعْتَبَرُ ضِمْنَ آيَاتِ السُّوَرِ الَّتِي وُضِعَتْ فِي أَوَّلِهَا، بَلْ هِيَ قُرْآنٌ مُّسْتَقِلٌّ بِمَثَابَةِ سُوَرٍ قَصِيرَةٍ، وَمِمَّن ذَهَبَ

إِلَى هَذَا أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ، وَحُكِيَ هَذَا الْمَذْهَبُ عَنْ دَاوُدَ الظَّاهِرِيِّ وَأَصْحَابِهِ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ.

الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ: أَنَّهَا آيَةٌ مِّنَ الْفَاتِحَةِ فَقَطْ، وَلَيْسَتْ آيَةً وَلَا قُرْآنًا فِي غَيْرِهَا مِنَ السُّوَرِ، وَهَذَا مَذْهَبُ إِسْحَاقَ، وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَبَعْضِ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ، وَأَكْثَرِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ، وَرُوِيَ قَوْلًا لِّلشَّافِعِيِّ ـ كَمَا سَبَقَ ـ.

الْمَذْهَبُ الرَّابِعُ: أَنَّهَا لَيْسَتْ قُرْآنًا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ كُلِّهَا، لَا فِي الْفَاتِحَةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا، وَإِنَّمَا أُتِيَ بِهَا لِلتَّبَرُّكِ، أَوْ لِلْفَصْلِ بَيْنَ السُّوَرِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْأَئِمَّةِ: مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ.

وَهَاكَ أَدِلَّةَ كُلِّ مَذْهَبٍ:

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ بِالْآثَارِ الْآتِيَةِ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ، وَعَدَّهَا آيَةً.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحِجْر: ٨٧] قَالَ: هِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ. قَالَ: فَأَيْنَ السَّابِعَةُ؟ قَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. رَوَى الْحَدِيثَيْنِ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟.

قَالَ: «**أُنزِلَتْ عَلَيَّ سُورَةٌ**»، فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَرَأَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ عَلِمَ سُورَةً.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَيْضًا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْلَمُ خَتْمَ السُّورَةِ حَتَّى يَنزِلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ انقِضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى يَنزِلَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. أَخْرَجَ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.

وَفِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْفَاتِحَةَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَأَنَّ الْبَسْمَلَةَ هِيَ الْآيَةُ السَّابِعَةُ.

وَفِي سُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَرَأْتُمُ الْحَمْدُ للهِ فَاقْرَءُوا** ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **إِنَّهَا أُمُّ الْقُرْآنِ، وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي، وَ**﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ **إِحْدَى آيَاتِهَا**».

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: (رِجَالُ إِسْنَادِهِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ).

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ»: (فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مُتَعَاضِدَةٌ مُّحَصِّلَةٌ لِّلظَّنِّ الْقَوِيِّ بِكَوْنِ الْبَسْمَلَةِ قُرْآنًا، حَيْثُ كَانَ الْمَطْلُوبُ هُنَا هُوَ الظَّنُّ لَا الْقَطْعُ). انتهى.

وَرَوَى الشَّافِعِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ـ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدَعُ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ لِأُمِّ الْقُرْآنِ وَالسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَكَانَ يَقُولُ: لَمَّا كُتِبَتْ فِي الْمُصْحَفِ لِمَاذا لَمْ تُقْرَأْ؟.

وَاسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِأَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ أَجْمَعُوا عَلَى إِثْبَاتِهَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ سِوَى بَرَاءَةَ، وَكَتَبُوهَا بِخَطِّ الْمُصْحَفِ فِي هَيْئَةِ كِتَابَتِهِ، وَفِي مِدَادِهِ، وَلَمْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ كِتَابَتِهَا وَكِتَابَةِ الْمُصْحَفِ لَا فِي الْمِدَادِ وَلَا فِي كَيْفِيَّةِ الْكِتَابَةِ، وَلَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ، بَلْ جَعَلُوهَا مُوَافِقَةً لِّصُوَرِ الْمَكْتُوبِ قُرْآنًا، فَلَوْ لَمْ تَكُن قُرْآنًا لَّمَا أَجَازُوا إِثْبَاتَهَا بِخَطِّ الْمُصْحَفِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ؛ لِّأَنَّ ذَلِكَ يَحْمِلُ عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّهَا قُرْآنٌ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُونَ مُغَرِّرِينَ بِالْمُسْلِمِينَ، حَامِلِينَ لَهُمْ عَلَى اعْتِقَادِ مَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ قُرْآنًا، وَهَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ اعْتِقَادُهُ فِي الصَّحَابَةِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ: أَحْسَنُ مَا يَحْتَجُّ بِهِ أَصْحَابُنَا كِتَابَتُهَا فِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي قَصَدُوا بِكِتَابَتِهَا تَجْرِيدَ الْقُرْآنِ عَنْ غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكْتُبُوا فِيهَا أَسْمَاءَ السُّوَرِ مَعَ أَنَّهَا تَوْقِيفِيَّةٌ؛ خَوْفًا مِّنِ اخْتِلَاطِهَا بِالْقُرْآنِ، وَتَحَاشِيًا مِّنْ أَن يَزِيدُوا فِيهِ شَيْئًا، أَوْ يَنقُصُوا مِنْهُ شَيْئًا، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَيْضًا لَّمْ يَكْتُبُوا فِي الْمَصَاحِفِ لَفْظَ الِاسْتِعَاذَةِ، وَلَا كَلِمَةَ «آمِينَ»، مَعَ أَنَّ كُلًّا مِّنْهُمَا مَندُوبٌ إِلَيْهِ شَرْعًا، فَلَوْ لَمْ تَكُنِ الْبَسْمَلَةُ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ مِنَ الْقُرْآنِ لَمَا كَتَبُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَلَكَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ الِاسْتِعَاذَةِ،

وَحُكْمَ لَفْظِ «آمِينَ»، فَكَيْفَ يَدُورُ بِخَلَدِ مُسْلِم بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَتَبُوا فِي الْمَصَاحِفِ مِائَةً وَثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةٍ لَّيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؟!.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي «الْمُسْتَصْفَى»: (أَظْهَرُ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ كِتَابَتُهَا بِخَطِّ الْقُرْآنِ)، ثُمَّ قَالَ: (وَنَحْنُ نَقْنَعُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالظَّنِّ، وَلَا شَكَّ فِي حُصُولِهِ). انتَهَى.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ فَالْبَسْمَلَةُ فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ وَأَوَّلِ غَيْرِهَا مِنَ السُّوَرِ تَكُونُ مِنَ الْقُرْآنِ.

وَلَكِنْ هَلْ هِيَ قُرْآنٌ عَلَى سَبِيلِ الْقَطْعِ، أَمْ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْم؟ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا قُرْآنٌ عَلَى سَبِيلِ الحُكْم؛ إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّ نَافِيَهَا لَا يَكْفُرُ، وَلَوْ كانَتْ قُرْآنًا قَطْعًا لَّكَفَرَ، كَمَن يَنفِي غَيْرَهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلَى هَذَا يُقْبَلُ فِي إِثْبَاتِهَا خَبَرُ الْوَاحِدِ كَسَائِرِ الْأَحْكَامِ، وَمَعْنَى كَوْنِهَا قُرْآنًا حُكْمًا لَّا قَطْعًا: أَنَّهُ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِقِرَاءَتِهَا فِي أَوَّلِ الفَاتِحَةِ، وَلَا يُعْتَبَرُ مَن قَرَأَ سُورَةً أَنَّهُ قَرَأَهَا كَامِلَةً إِلَّا إِذَا ابْتَدَأَهَا بِالْبَسْمَلَةِ.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الثَّانِي:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِمَا اسْتَدَلَّ بِهِ أَصْحَابُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَدِلَّةِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْمَذْهَبَيْنِ يَشْتَرِكَانِ فِي أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِن كَانَا يَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّهَا ـ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ ـ تُعْتَبَرُ ضِمْنَ آيَاتِ السُّورَةِ، وَعَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي تُعْتَبَرُ آيَةً وَاحِدَةً مُّسْتَقِلَّةً غَيْرَ مَعْدُودَةٍ مِّنْ آيَاتِ السُّورَةِ الَّتِي هِيَ فِيهَا، بَلْ هِيَ قُرْآنٌ مُّسْتَقِلٌّ بِمَنزِلَةِ سُورَةٍ قَصِيرَةٍ.

فَنَظَرًا إِلَى اشْتِرَاكِ الْمَذْهَبَيْنِ فِي أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ كَانَتْ أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ هِيَ أَدِلَّةَ الْمَذْهَبِ الثَّانِي.

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَا تُعَدُّ مِنْ آيَاتِ السُّورَةِ الَّتِي بُدِئَتْ بِهَا بِمَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةً ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ** ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْعَدَدِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ ثَلَاثُونَ آيَةً مِّنْ غَيْرِ الْبَسْمَلَةِ.

وَوَجْهُ هَذَا الِاسْتِدْلَالِ: أَنَّ الْحَدِيثَ دَلَّ صَرَاحَةً عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْمُلْكِ ثَلَاثُونَ آيَةً، وَإِجْمَاعُ عُلَمَاءِ الْعَدَدِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ خَارِجَةٌ مِّنَ هَذَا الْعَدَدِ، وَقَدْ قَامَتِ الْأَدِلَّةُ السَّابِقَةُ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَحِينَئِذٍ تَكُونُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا تَكُونُ ضِمْنَ آيَاتِ السُّورَةِ الَّتِي صُدِّرَتْ بِهَا، بَلْ تَكُونُ قُرْآنًا مُّسْتَقِلًّا، بِمَنزِلَةِ سُورَةٍ قَصِيرَةٍ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَبِذَلِكَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ، وَيُوَفَّقُ بَيْنَ الْبَرَاهِينِ.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الثَّالِثِ:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْفَاتِحَةَ سَبْعُ آيَاتٍ، وَأَنَّ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آيَةٌ مِّنْهَا، وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا قَرَأْتُمْ** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ **فَاقْرَءُوا** ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **فَإِنَّهَا أُمُّ الْقُرْآنِ، وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي، وَ**﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ **إِحْدَى آيَاتِهَا**». أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَقَد تَّقَدَّمَ.

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ آيَةً، وَلَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَوَّلِ أَيَّةِ سُورَةٍ سِوَى الْفَاتِحَةِ بِالْأَدِلَّةِ الَّتِي اسْتَنَدَ إِلَيْهَا أَصْحَابُ الْمَذْهَبِ الرَّابِعِ، وَسَتَأْتِيكَ قَرِيبًا ـ إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ.

أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ الرَّابِعِ:

اسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ اللهُ عز وجل: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ:** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ **قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ:** ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ **قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ:** ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ **قَالَ اللهُ تَعَالَى: مَجَّدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ:** ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ **قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ:** ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ **قَالَ اللهُ تَعَالَى: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ الْإِمَامُ النَوَوِيُّ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ: الْفَاتِحَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِهَا، وَالْمُرَادُ: قِسْمَتُهَا مِن جِهَةِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ نِصْفَهَا الْأَوَّلَ تَحْمِيدٌ للهِ تَعَالَى وَتَمْجِيدٌ وَثَنَاءٌ عَلَيْهِ وَتَفْوِيضٌ إِلَيْهِ، وَالنِّصْفَ الثَّانِيَ سُؤَالٌ وَطَلَبٌ وَتَضَرُّعٌ وَافْتِقَارٌ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: «**حَمِدَنِي، وَأَثْنَى عَلَيَّ، وَمَجَّدَنِي**» الْحَمْدُ: الثَّنَاءُ بِجَمِيلِ الْفِعَالِ، وَالتَمْجِيدُ: الثَّنَاءُ بِصِفَاتِ الْجَلَالِ، وَالثَّنَاءُ:

مُشْتَمِلٌ عَلَى الْأَمْرَيْنِ، وَلِهَذَا جَاءَ جَوَابًا لِـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؛ لِاشْتِمَالِ اللَّفْظَيْنِ عَلَى الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ.

«**فَإِذَا قَالَ**: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾» إلخ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: إِنَّمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى هَذَا لِأَنَّ فِي ذَلِكَ تَذَلُّلُ الْعَبْدِ للهِ، وَطَلَبُهُ الِاسْتِعَانَةَ مِنْهُ، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ تَعْظِيمَ اللهِ تَعَالَى وَقُدْرَتَهُ عَلَى مَا طُلِبَ مِنْهُ، وَقَوْلُهُ: «**فَإِذَا قَالَ**: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾» إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِلْعَبْدِ لِأَنَّهُ سُؤَالٌ يَعُودُ نَفْعُهُ عَلَى الْعَبْدِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ﴿ٱهْدِنَا﴾ وَمَا بَعْدَهُ ثَلَاثُ آيَاتٍ لَّا آيَتَانِ، وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ مَّبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْفَاتِحَةِ أَمْ لَا، وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَيسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ؛ لِأَنَّ الْفَاتِحَةَ سَبْعُ آيَاتٍ بِالْإِجْمَاعِ، فَثَلَاثٌ فِي أَوَّلِهَا ثَنَاءٌ، أَوَّلُهَا ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وَثَلَاثٌ دُعَاءٌ، أَوَّلُهَا ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾، وَالرَّابِعَةُ مُتَوَسِّطَةٌ، وَهِيَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، وَلَمْ تُذْكَرِ الْبَسْمَلَةُ فِي الْحَدِيثِ، وَلَوْ كَانَتِ الْبَسْمَلَةُ مِنَ السُّورَةِ لَذُكِرَتْ.

ثُمَّ قَالَ النَّوَوِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْضَحِ مَا احْتَجُّوا بِهِ. انتَهَى.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: فَجَعَلَ سُبْحَانَهُ الْآيَاتِ الْأُوَلَ لِنَفْسِهِ، وَاخْتَصَّ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ الْآيَةَ الرَّابِعَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِهِ، ثُمَّ ثَلَاثُ آيَاتٍ تَتِمَّةَ سَبْعِ آيَاتٍ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا ثَلَاثٌ قَوْلُهُ: «**هَؤُلَاءِ لِعَبْدِي**» وَلَمْ يَقُلْ: هَاتَانِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آيَةٌ، فَثَبَتَ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ الَّتِي قَسَمَهَا اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ آيَةً مِّنْهَا. وَكَذَا عَدَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَالْبَصْرَةِ وَالشَّامِ، عَدُّوا ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آيَةً، وَلَمْ يَعُدُّوا

الْبَسْمَلَةَ، وَأَمَّا أَهْلُ الْكُوفَةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْقُرَّاءِ فَإِنَّهُمْ عَدُّوا الْبَسْمَلَةَ وَلَمْ يَعُدُّوا ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾. انتهى.

وَكَذَلِكَ اسْتَدَلُّوا بِالْأَحَادِيثِ الْآتِيَةِ:

«**إِنَّ مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةً ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ الْمُلْكِ**»، وَقَد تَّقَدَّمَ، وَقَدِ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ ثَلاثُونَ آيَةً سِوَى الْبَسْمَلَةِ.

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ فِي مَبْدَأِ الْوَحْيِ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾﴾ إِلَى ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَسْمَلَةَ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الشَّيْخَانِ.

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِّنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لَّهُ: فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، لَا يَذْكُرُونَ الْبَسْمَلَةَ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ، وَلَا فِي آخِرِهَا.

وَأَيْضًا قَالُوا: إِنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى عَدَدِ الْآيَاتِ فِي سُوَرٍ كَثِيرَةٍ، مِّنْهَا سُورَةُ الْمُلْكِ، وَسُورَةُ الْكَوْثَرِ، وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ، أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُلْكَ ثَلَاثُونَ آيَةً، وَالْكَوْثَرَ ثَلَاثُ آيَاتٍ، وَالْإِخْلَاصَ أَرْبَعُ آيَاتٍ، فَلَوْ كَانَتِ الْبَسْمَلَةُ آيَةً مِّنَ السُّوَرِ الْمَذْكُورَةِ لَكَانَتِ الْمُلْكُ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ آيَةً، وَالْكَوْثَرُ أَرْبَعَ آيَاتٍ، وَالْإِخْلَاصُ خَمْسًا، وَهَذَا خِلَافُ الْإِجْمَاعِ.

وَكَذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَثْبُتُ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ، وَلَا بِالظَّنِّ،

وَإِنَّمَا طَرِيقُ ثُبُوتِهِ التَّوَاتُرُ الْقَطْعِيُّ الَّذِي لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ، وَالْبَسْمَلَةُ لَمْ يَتَوَاتَرْ ثُبُوتُهَا بِدَلِيلِ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَحَسْبُكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ اخْتِلَافُ النَّاسِ فِيهَا، وَالْقُرْآنُ لَا يَخْتَلِفُ النَّاسُ فِيهِ.

ثُمَّ قَالُوا: لَوْ كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ لَكَفَرَ جَاحِدُهَا، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ مَنْ أَثْبَتَهَا، وَلَا مَن نَّفَاهَا لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا، بِخِلَافِ مَا لَوْ نَفَى حَرْفًا مُّجْمَعًا عَلَيْهِ، أَوْ أَثْبَتَ مَا لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِالْإِجْمَاعِ.

وَأَيْضًا قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ الْعَدَدِ مُجْمِعُونَ عَلَى عَدَمِ عَدِّهَا آيَةً مِّنْ غَيْرِ الْفَاتِحَةِ، وَمُخْتَلِفُونَ فِي عَدِّهَا فِي الْفَاتِحَةِ.

وَأَخِيرًا قَالُوا: إِنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا أُتِيَ بِهَا لِلْفَصْلِ بَيْنَ السُّوَرِ بَعْضِهَا مِن بَعْضٍ، أَوْ لِلتَّبَرُّكِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا لِلْفَصْلِ بيْنَ السُّوَرِ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ كَثِيرٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ: كُنَّا لَا نَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنزِلَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

وَخُلَاصَةُ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ: أَنَّ الْمذْهَبَ الْأَوَّلَ يَجْعَلُ الْبَسْمَلَةَ آيَةً مِّن كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةَ.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الثَّانِيَ يَجْعَلُهَا آيَةً مِّنَ الْقُرْآنِ مُسْتَقِلَّةً، وَلَيْسَتْ مِن جُمْلَةِ آيَاتِ السُّورَةِ.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الثَّالِثَ يَجْعَلُهَا آيَةً مِّنَ الْقُرْآنِ مِن سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَلَا يَجْعَلُهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي بَاقِي السُّوَرِ.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الرَّابِعَ لَا يَجْعَلُهَا مِنَ الْقُرْآنِ أَصْلًا، لَّا فِي الْفَاتِحَةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الثَّانِيَ يُشَارِكُ الْأَوَّلَ فِي جَعْلِ الْبَسْمَلَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيُخَالِفُهُ فِي أَنَّهَا آيَةٌ مِّن كُلِّ سُورَةٍ.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الثَّالِثَ يُشَارِكُ الْأَوَّلَ فِي جَعْلِ الْبَسْمَلَةِ آيَةً مِّنَ الْفَاتِحَةِ، وَيُخَالِفُهُ فِي بَاقِي السُّوَرِ.

وَأَنَّ الْمَذْهَبَ الرَّابِعَ يُخَالِفُ الْأَوَّلَ مُخَالَفَةً تَامَّةً؛ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَجْعَلُ الْبَسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ أَصْلًا، وَقَدْ مَرَّتْ بِكَ أَدِلَّةُ كُلِّ مَذْهَبٍ.

وَقَدْ رَجَّحَ الْعُلَمَاءُ الْمَذْهَبَ الْأَوَّلَ لِسُطُوعِ بَرَاهِينِهِ، وَنُصُوعِ حُجَجِهِ، وَتَصَدَّوْا لِتَفْنِيدِ أَدِلَّةِ الْمَذَاهِبِ الثَّلَاثَةِ، وَالْإِجَابَةِ عَنْهَا فِيمَا يَلِي:

أَمَّا اسْتِدْلَالُهُم بِحَدِيثِ «**قَسَمْتُ الصَّلَاةَ...**» إلخ فَقَد تَّكَفَّلَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ بِالْجَوَابِ عَنْهُ فِي «الْمَجْمُوعِ شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» حَيْثُ يَقُولُ: وَأَمَّا الْجَوَابُ عَنْ حَدِيثِ «**قَسَمْتُ الصَّلَاةَ**» إلخ فَمِنْ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْبَسْمَلَةَ إِنَّمَا لَمْ تُذْكَرْ لِإِدْرَاجِهَا فِي الْآيَتَيْنِ بَعْدَهَا.

الثَّانِي: أَن يُقَالَ: مَعْنَاهُ: فَإِذَا انتَهَى الْعَبْدُ فِي قِرَاءَتِهِ إِلَى ﴿**ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ**﴾، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْبَسْمَلَةُ دَاخِلَةً.

الثَّالِثُ: لَعَلَّهُ قَالَهُ قَبْلَ نُزُولِ الْبَسْمَلَةِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تنزِلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ: ضَعُوهَا فِي سُورَةِ كَذَا.

ثُمَّ قَالَ النَّوَوِيُّ: فَإِن قِيلَ: قَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْفَاتِحَةَ سَبْعُ آيَاتٍ، وَاخْتُلِفَ فِي السَّابِعَةِ؛ فَمَن جَعَلَ الْبَسْمَلَةَ آيَةً قَالَ: السَّابِعَةُ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَمَن نَّفَاهَا قَالَ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ

أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ سَادِسَةٌ، وَ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا هِيَ السَّابِعَةُ، قالُوا: وَيَتَرَجَّحُ هَذَا لِأَنَّ بِهِ تَحْصُلُ حَقِيقَةُ التَّنصِيفِ؛ فَيَكُونُ للهِ تَعَالَى ثَلَاثُ آيَاتٍ وَنِصْفٌ، وَلِلْعَبْدِ مِثْلُهَا، وَمَوْضِعُ التَّنصِيفِ هُوَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، فَلَوْ عُدَّتِ البَسْمَلَةُ آيَةً ولَمْ يُعَدَّ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ صَارَ للهِ تَعَالَى أَرْبَعُ آيَاتٍ وَنِصْفٌ، وَلِلْعَبْدِ آيَتَانِ ونِصْفٌ، وَهَذَا خِلَافُ تَصْرِيحِ الْحَدِيثِ بَالتَّنصِيفِ.

فَالْجَوابُ مِنْ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: مَنْعُ إِرَادَةِ حَقِيقَةِ التَّنصِيفِ، بَلْ هُوَ مِن بَابِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا مِتُّ كَانَ النَّاسُ نِصْفَانِ شَامِتٌ ... وَآخَرُ مُثْنٍ بِالَّذِي كُنتُ أَصْنَعُ

فَيَكُونُ الْمُرَادُ أَنَّ الْفَاتِحَةَ قِسْمَانِ، فَأَوَّلُهَا للهِ تَعَالَى، وَآخِرُهَا لِلْعَبْدِ.

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّنصِيفِ قِسْمَانِ، الثَّنَاءُ وَالدُّعَاءُ مِنْ غَيْرِ اعْتِبارٍ لِّعَدِّ الْآيَاتِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْفَاتِحَةَ إِذَا قُسِّمَتْ بِاعْتِبَارِ الْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ، وَالْبَسْمَلَةُ مِنْهَا كَانَ التَّنصِيفُ فِي شَطْرَيْهَا أَقْرَبَ مِمَّا إِذَا قُسِّمَتْ بِحَذْفِ الْبَسْمَلَةِ، فَلَعَلَّ الْمُرَادَ تَقْسِيمُهَا بِاعْتِبَارِ الْحُرُوفِ.

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: فَإِن قِيلَ: يَتَرَجَّحُ جَعْلُ الْآيَةِ السَّابِقَةِ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ لِقَوْلِهِ: فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ قَالَ: «**فَهُؤَلَاءِ لِعَبْدِي**»، فَلَفْظَةُ (هَؤُلَاءِ) جَمْعٌ يَقْتَضِي ثَلَاثَ آيَاتٍ، وَعَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ لَيْسَ لِلْعَبْدِ إِلَّا آيَتَانِ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ أَكْثَرَ الرُّوَاةِ رَوَوْهُ: «**فَهَذَا لِعَبْدِي**»، وَهُوَ الَّذِي رَوَاه

مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَإِن كَانَتْ لَفْظَةُ (هَؤُلَاءِ) ثَابِتَةً فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، وَعَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ تَكُونُ الْإِشَارَةُ (هَؤُلَاءِ) إِلَى الْكَلِمَاتِ أَوْ إِلَى الْحُرُوفِ أَوْ إِلَى آيَتَيْنِ وَنِصْفٍ مِّن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. انتَهَى كَلَامُ النَّوَوِيِّ.

وَأَمَّا اسْتِدْلَالُهُم بِحَدِيثِ سُورَةِ الْمُلْكِ فَالْجوابُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُرَادَ بَيَانُ عَدَدِ مَا هُوَ مُخْتَصٌّ بِهَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْآيَاتِ، وَأَمَّا الْبَسْمَلَةُ فَهِيَ كَالشَّيْءِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَ جَمِيعِ السُّوَرِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ سُورَةَ الْمُلْكِ ثَلَاثُونَ آيَةً سِوَى الْبَسْمَلَةِ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِن رِّوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مِمَّن يَرَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ آيَةٌ مِّن كُلِّ سُورَةٍ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ عَن بَدْءِ الْوَحْيِ فَالْجَوابُ عَنْهُ: أَنَّ الْبَسْمَلَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ كَنَظَائِرَ لَهَا مِنَ الْآيَاتِ الْمُتَأَخِّرَةِ فِي النُّزُولِ عَنِ السُّورَةِ الَّتِي هِيَ فِيهَا.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ... إلخ؛ فَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ قَوْلَهُ: (فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِّنْهُمْ) إلخ، لَيْسَ فِيهِ إِلَّا نَفْيُ السَّمَاعِ، وَهُوَ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْإِتْيَانِ بِهَا مُطْلَقًا؛ لِّاحْتِمَالِ الْإِتْيَانِ بِهَا سِرًّا.

وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ لَا يَذْكُرُونَ الْبَسْمَلَةَ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ وَلَا فِي آخِرِهَا) مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ لَا يَذْكُرُونَ الْبَسْمَلَةَ جَهْرًا فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ وَلَا فِي آخِرِهَا، وَالْمُرَادُ بِآخِرِهَا أَوَّلُ السُّورَةِ الَّتِي تُقْرَأُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ؛ فَيَكُونُ الْمُرَادُ مِن نَّفْيِ سَمَاعِ الْبَسْمَلَةِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى، وَنَفْيِ ذِكْرِهَا فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ عَدَمَ الْجَهْرِ

بِهَا، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا مَا وَرَدَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا: (كَانُوا لَا يَجْهَرُونَ بِـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾)، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَى عَدَمِ الْجَهْرِ بِالبَسْمَلَةِ وَبِمَفْهُومِهَا، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: (كَانُوا يُسِرُّونَ بِـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾)، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَى الْإِتْيَانِ بِهَا سِرًّا.

فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ حَمْلُ حَدِيثِ أَنَسٍ عَلَى مَا ذَكَرْنَا جَمْعًا بَيْنَ الرِّوَايَاتِ، وَتَوْفِيقًا بَيْنَ الْآثَارِ، وَبِهَذا الْجَمْعِ تَتَلَاقَى الْآثَارُ، وَبِهِ يُخْرَجُ مِنَ الْخِلَافِ فِي قِرَاءَةِ الْبَسْمَلَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى عَدَدِ الْآيَاتِ فِي سُوَرٍ كَثِيرَةٍ إلخ فَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُرَادَ عَدَدُ آيَاتِ السُّورَةِ بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْبَسْمَلَةِ، بِاعْتِبَارِ اشْتِرَاكِ جَمِيعِ السُّوَرِ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا تُوضَعُ فِي صَدْرِ كُلِّ سُورَةٍ، وَالْمَقْصُودُ بَيَانُ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُ السُّورَةِ مِنَ الْآيَاتِ، فَلِذَلِكَ كَانَتْ سُورَةُ الْمُلْكِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَسُورَةُ الْكَوْثَرِ ثَلَاثَ آيَاتٍ، وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ أَرْبَعَ آيَاتٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: لَا يَثْبُتُ الْقُرْآنُ إِلَّا بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ... إلخ مَا قَالُوا. فَالْجَوَابُ عَنْهُ مِن ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ إِثْبَاتَهَا فِي الْمُصْحَفِ فِي مَعْنَى التَّوَاتُرِ، وَقَدْ صَرَّحَ عَضُدُ الدِّينِ بِأَنَّ الرَّسْمَ دَلِيلٌ عِلْمِيٌّ.

الثَّانِي: أَنَّ التَّوَاتُرَ إِنَّمَا يُشْتَرَطُ فِيمَا يَثْبُتُ قُرْآنًا عَلَى سَبِيلِ الْقَطْعِ، أَمَّا مَا يَثْبُتُ قُرْآنًا عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ فَيَكْفِي فِيهِ الظَّنُّ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا أَوَّلَ الْمَبْحَثِ، وَالْبَسْمَلَةُ قُرْآنٌ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ عَلَى الصَّحِيحِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ عَدَمَ تَوَاتُرِهَا مَمْنُوعٌ؛ لِّأَنَّ بَعْضَ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ أَثْبَتَهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ جَمِيعَ قِرَاءَاتِ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ مُتَوَاتِرَةٌ، فَيَلْزَمُ تَوَاتُرُهَا، وَاخْتِلَافُ الْقُرَّاءِ فِيهَا لَا يَسْتَلْزِمُ عَدَمَ تَوَاتُرِهَا، فَكَثِيرًا مَّا اخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي حُرُوفٍ وَهِيَ مُتَوَاتِرَةٌ بِالْإِجْمَاعِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: لَوْ كَانَتْ قُرْآنًا لَّكَفَرَ جَاحِدُهَا، فَجَوَابُهُ مِن وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَن يُقْلَبَ عَلَيْهِمْ فَيُقَالُ: لَوْ لَمْ تَكُن قُرْآنًا لَّكَفَرَ مُثْبِتُهَا، وَالتَّالِي بَاطِلٌ، فَبَطَلَ الْمُقَدَّمُ.

الثَّانِي: أَنَّ الْكُفْرَ لَا يَكُونُ بِالظَّنِّيَّاتِ، بَلْ بِالْقَطْعِيَّاتِ، وَالْبَسْمَلَةُ ظَنِّيَّةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ أَهْلَ الْعَدَدِ مُجْمِعُونَ... إلخ، فَجَوَابُهُ مِن وَجْهَيْنِ أَيْضًا:

الْأَوَّلُ: أَنَّ أَهْلَ الْعَدَدِ لَيْسُوا كُلَّ الْأُمَّةِ حَتَّى يَكُونَ إِجْمَاعُهُمْ حُجَّةً، بَلْ هُمْ طَائِفَةٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ اصْطَلَحُوا عَلَى هَذَا، إِمَّا لِأَنَّ مَذْهَبَهُمْ أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِمَّا لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّهَا بَعْضُ آيَةٍ، وَأَنَّهَا مَعَ أَوَّلِ السُّورَةِ آيَةٌ كَامِلَةٌ.

الثَّانِي: أَنَّهُ مُعَارَضٌ بِمَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ: (مَن تَرَكَهَا فَقَد تَّرَكَ مِائَةً وَثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةٍ)؛ لِّأَنَّ بَرَاءَةَ لَمْ تَنزِلَ فِيهَا الْبَسْمَلَةُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْبَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّما أُتِيَ بِهَا لِلْفَصْلِ، فَجَوَابُهُ مِن ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا فِيهِ تَغْرِيرٌ بِالْمُسْلِمِينَ، وَإِيهَامُ مَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ أَنَّهُ قُرْآنٌ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ لِمُجَرَّدِ الْفَصْلِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَجِيئُهَا لِلْفَصْلِ لَكُتِبَتْ بَيْنَ الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ، وَلَمَا حَسُنَ كِتَابَتُهَا فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْفَصْلَ كَانَ يَتَأَتَّى بِوَضْعِ تَرَاجِم السُّوَرِ، وذِكْرِ أَسْمَائِهَا فِي أَوَّلِهَا، وَالْحَدِيثُ الَّذِي أَوْرَدُوهُ لَيْسَ حُجَّةً لَّهُم، بَلْ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «**حَتَّى تَنزِلَ**» إِخْبَارٌ بِنُزُولِ الْبَسْمَلَةِ، وَهَذِهِ صِفَةُ جَمِيعِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، فَالتَّعْبِيرُ بِنُزُولِهَا يَسْتَلْزِمُ قُرْآنِيَّتَهَا، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: كُنَّا لَا نَعْرِفُ انقِضَاءَ السُّورَةِ، وَالشُّرُوعَ فِي سُورَةٍ أُخْرَى إِلَّا بِالْبَسْمَلَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَنزِلُ إِلَّا فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ.

وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنَّهَا أُتِيَ بِهَا لِلتَّبَرُّكِ، جَوَابُهُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ فِي الْإِتْيَانِ بِهَا لِمُجَرَّدِ التَّبَرُّكِ تَلْبِيسًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِمَا فِيهِ مِنْ إِيهَامِهِمْ أَنَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَمَا هِيَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَكُتِبَتْ بَيْنَ الْأَنفَالِ وَبَرَاءَةَ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ حِينَ كَتَبُوا الْمَصَاحِفَ الْعُثْمَانِيَّةَ كَانُوا حَرِيصِينَ الْحِرْصَ كُلَّ الْحِرْصِ عَلَى تَجْرِيدِهَا مِمَّا لَيْسَ بِقُرْآنٍ، وَلِهَذَا لَمْ يَكْتُبُوا فِيهَا التَّعَوُّذَ، وَلَا لَفْظَ «آمِينَ» عَقِبَ الْفَاتِحَةِ، مَعَ أَنَّ كِلَا الْأَمْرَيْنِ مَأْمُورٌ بِهِ، وَإِن كَانَ الْأَمْرُ لِلنَّدْبِ، فَلَوْ لَمْ تَكُنِ الْبَسْمَلَةُ مِنَ الْقُرْآنِ لَمَا اجْتَرَءُوا عَلَى كِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ مَهْمَا كَانَ الْبَاعِثُ عَلَى ذَلِكَ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْإِتْيَانُ بِهَا لِلتَّبَرُّكِ لَاكْتُفِيَ بِهَا فِي أَوَّلِ الْمُصْحَفِ، أَوْ لَكُتِبَتْ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ، وَلَمَا كُتِبَتْ فِي السُّوَرِ الَّتِي بُدِئَتْ

بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى، كَالْفَاتِحَةِ، وَالْأَنْعَامِ، وَالْكَهْفِ، وَسَبَأٍ، وَفَاطِرٍ؛ إِذْ لَيْسَ ثَمَّ حَاجَةٌ إِلَى كِتَابَتِهَا حِينَئِذٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَمْ تَنزِلْ فِي أَوَّلِ سُورَةِ بَرَاءَةَ، وَلِهَذَا لَمْ تَكْتُبْهَا الصَّحَابَةُ فِي الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَسَنُبَيِّنُ الْحِكْمَةَ فِي عَدَمِ إِنزَالِهَا أَوَّلَ هَذِهِ السُّورَةِ فِي الْمَبْحَثِ الْآتِي إِن شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا الْبَسْمَلَةُ فِي سُورَةِ النَّمْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَـٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾﴾ فَقَدِ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ قَاطِبَةً سَلَفًا وَخَلَفًا عَلَى أَنَّهَا جُزْءٌ مِّنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَهِيَ قُرْآنٌ بِالِاتِّفَاقِ، فَمَن جَحَدَ مِنْهَا حَرْفًا كَفَرَ، لَا خِلَافَ فِي هَذَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

لِمَ تُرِكَتِ الْبَسْمَلَةُ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ؟

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ لَمْ تُذْكَرِ الْبَسْمَلَةُ فِي التِّلَاوَةِ وَلَا فِي الْكِتَابَةِ فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَّلِ سُورَةِ بَرَاءَةَ، عَلَى أَقْوَالٍ ثَلَاثَةٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ كَانَ مِن شَأْنِ الْعَرَبِ فِي زَمَانِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ وَأَرَادُوا نَقْضَهُ كَتَبُوا إِلَيْهِمْ كِتَابًا، وَلَمْ يَكْتُبُوا فِيهِ الْبَسْمَلَةَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةَ بِنَقْضِ الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ بَعَثَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ فِي الْمَوْسِمِ، وَلَمْ يُبَسْمِلْ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عادَتُهُمْ فِي نَقْضِ الْعَهْدِ مِن تَرْكِ الْبَسْمَلَةِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُم عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدتُّمْ إِلَى الْأَنفَالِ - وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي - وَإِلَى بَرَاءَةَ - وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ - فَقَرَنتُم بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَنزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَن كَانَ يَكْتُبُ، فَيَقُولُ: «**ضَعُوا هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا**»، وَكَانَتِ الْأَنفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا،

وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّن لَّنَا أَنَّهَا مِنْهَا؛ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُهُمَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ. انتَهَى.

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي مَبْحَثِ تَرْتِيبِ السُّوَرِ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِن جِهَةِ سَنَدِهِ، وَمِن جِهَةِ مَتْنِهِ فَارْجِعْ إِلَيْهِ.

الْقَوْلُ الثَّالِثُ: أَنَّهُ لَمَّا كَتَبُوا الْمُصْحَفَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْأَنفَالَ وَبَرَاءَةَ سُورَةٌ وَاحِدَةٌ؛ لِأَنَّهُمَا نَزَلَتَا فِي الْقِتَالِ، وَمَجْمُوعُهُمَا مِائَتَانِ وَخَمْسُ آيَاتٍ، فَكَانَ مَجْمُوعُهُمَا هُوَ السُّورَةَ السَّابِعَةَ مِنَ السَّبْعِ الطِّوَالِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمَا سُورَتَانِ، فَلَمَّا حَصَلَ هَذَا الِاخْتِلَافُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ تَرَكَ كُتَّابُ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فُرْجَةً رِّعَايَةً لِّمَن يَقُولُ هُمَا سُورَتَانِ، وَلَمْ يَكْتُبُوا الْبَسْمَلَةَ رِعَايَةً لِّمَن يَقُولُ هُمَا سُورَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَالْحَقُّ الَّذِي لَا مَحِيدَ عَنْهُ، وَلَا يَصِحُّ اعْتِقَادُ خِلَافِهِ أَنَّهُمَا سُورَتَانِ، وَدَلِيلُنَا عَلَى ذَلِكَ أُمُورٌ:

الْأَوَّلُ: مَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتْلُو الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَمَضَانَ عَلَى جِبْرِيلَ مَرَّةً فِي كُلِّ عَامٍ، وَفِي الْعَامِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ عَارَضَهُ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ، فَأَيْنَ كَانَ يَضَعُ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي قِرَاءَتِهِ حِينَمَا كَانَ يَعْرِضُ عَلَى جِبْرِيلَ؟ فَالْحَقُّ أَنَّ وَضْعَهُمَا فِي مَوْضِعِهِمَا تَوْقِيفِيٌّ، وَأَنَّ كُلًّا مِّنْهُمَا سُورَةٌ مُّسْتَقِلَّةٌ.

الثَّانِي: مَا وَرَدَ أَنَّ أَفْرَادًا مِّنَ الصَّحَابَةِ سَمَّوْهَا بِأَسْمَاءَ مُتَعَدِّدَةٍ،

فَسَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ (الْفَاضِحَةَ)، وَسَمَّاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (سُورَةَ الْعَذَابِ)، وَسَمَّاهَا ابْنُ عُمَرَ (الْمُقَشْقِشَةَ)، وَسَمَّاهَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ (الْمُنَفِّرَةَ)، وَسَمَّاهَا الْمِقْدَادُ (الْبَحُوثَ)، وَسَمَّاهَا قَتَادَةُ (الْمُثِيرَةَ)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَبْلُغُ الْخَمْسَةَ عَشَرَ اسْمًا، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ السُّورَةُ (بَرَاءَةُ) سُورَةً مُّسْتَقِلَّةً بَلْ كَانَتْ بَعْضَ سُورَةٍ مَّا سَاغَ لِهَؤُلَاءِ الصَّحَابَةِ أَن يَضَعُوا لَهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ الْمُتَعَدِّدَةَ، فَوَضْعُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ لَهَا مِنْ أَوْضَحِ الْأَدِلَّةِ عَلَى اسْتِقْلَالِهَا، وَأَنَّهَا سُورَةٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِهَا، لَا بَعْضًا مِّن سُورَةٍ.

الثَّالِثُ: مَا قَالَهُ الْإِمَامُ الْقُشَيْرِيُّ: وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لَمْ تَكُن فِيهَا لِأَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام لَمْ يَنزِلْ بِهَا فِيهَا. انتَهَى.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ بَيَانُ الْحِكْمَةِ فِي عَدَمِ نُزُولِ الْبَسْمَلَةِ فِيهَا.

رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ: لِّمَ لَمْ تُكْتَبِ الْبَسْمَلَةُ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةَ؟. فَقَالَ: لِأَنَّ الْبَسْمَلَةَ أَمَانٌ، وَبَرَاءَةُ نَزَلَتْ بِالسَّيْفِ لَيْسَ فِيهَا أَمَانٌ. انتَهَى.

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: إِنَّمَا لَمْ تُكْتَبِ الْبَسْمَلَةُ فِي صَدْرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ لِأَنَّ التَّسْمِيَةَ رَحْمَةٌ، وَالرَّحْمَةُ أَمَانٌ، وَهَذِهِ السُّورَةُ نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ، وَبِالسَّيْفِ، وَلَا أَمَانَ لِلْمُنَافِقِينَ. انتَهَى.

وَمَعْنَى كَلَامِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ ـ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ـ وَكَلَامِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى وَصْفَيْنِ ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يُؤَمِّنَانِ كُلَّ خَائِفٍ، وَيُطَمْئِنَانِ كُلَّ يَائِسٍ، فَهِيَ تَحْمِلُ فِي طَيِّهَا رُوحَ السَّلَامِ

وَالْأَمْنِ، وَمَعْنَى الطُّمَأْنِينَةِ وَالسُّكُونِ، وَأَنَّ سُورَةَ بَرَاءَةَ بُدِئَتْ بِإِعْلَانِ تَبَرُّؤِ اللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَانفِصَامِ الصِّلَةِ بَيْنَهُمَا وبَيْنَهُمْ، وَبِنَبْذِ الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشرِكِينَ، وَبِإِعْلَانِ الْحَرْبِ الشَّامِلَةِ السَّاحِقَةِ، وَبِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى نَبِيَّهُ وَالْمُسْلِمِينَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ، وَإِعْمَالِ السَّيْفِ فِي رِقَابِهِمْ، وَأَخْذِهِمْ وَحَصْرِهِمْ أَنَّى وُجِدُوا، وَحَيْثُ ظُفِرَ بِهِمْ.

وَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ السُّورَةُ أَيْضًا كَشْفَ أَسْتَارِ الْمُنَافِقِينَ، وَتَعْدَادَ مَثَالِبِهِمْ، وَإِبْرَازَ مَا انطَوَتْ عَلَيْهِ نُفُوسُهُم مِّنْ خُبْثٍ وَنِفَاقٍ، وَإِذَا كَانَتِ الْبَسْمَلَةُ آيَةَ رَحْمَةٍ وَبَشِيرَ اطْمِئْنَانٍ، وَكَانَتْ سُورَةُ بَرَاءَةَ قَدْ بُدِئَتْ بِنَبْذِ الْعَهْدِ وَنَقْضِ الْأَمَانِ فَأَنَّى يَلْتَقِيَانِ؟، فَلَا غَرْوَ أَن نَّزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مِنْ غَيْرِ بَسْمَلَةٍ.

هَذَا وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ الْإِتْيَانِ بِالْبَسْمَلَةِ أَوَّلَ بَرَاءَةَ مَعَ الْقَطْعِ بِعَدَمِ وُرُودِهَا:

فَذَهَبَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْثَمِيُّ، وَالْخَطِيبُ، وَغَيْرُهُما إِلَى الْحُرْمَةِ نَظَرًا لِّعَدَمِ نُزُولِهَا، وَعَدَمِ كِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَذَهَبَ الْإِمَامُ الرَّمْلِيُّ وَجَمَاعَةٌ إِلَى الْكَرَاهَةِ.

وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ الْقَارِئَ إِذَا أَتَى بِهَا لِمُجَرَّدِ التَّبَرُّكِ، لَا لِكَوْنِهَا آيَةً فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَيَنبَغِي لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَن يُسِرَّ بِهَا؛ لِيُفَرِّقَ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ، أَمَّا إِذَا أَتَى بِهَا مُعْتَقِدًا قُرْآنِيَّتَهَا فَلَا شَكَّ فِي حُرْمَةِ الْإِتْيَانِ بِهَا حِينَئِذٍ. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

أَحْكَامُ الْمُصْحَفِ

أَحَاطَ الْإِسْلَامُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِهَالَةٍ عَظِيمَةٍ مِّنَ الْإِجْلَالِ وَالتَّقْدِيسِ، وَأَضْفَى عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ وَالْبَهَاءِ وَالرَّوْعَةِ مَا لَا يُحِيطُ بِهِ نِطَاقُ التَّعْبِيرِ، وَأَوْلَاهُ مِنَ الْإِكْبَارِ وَالرِّعَايَةِ مَا لَمْ يَحْظَ بِهِ كِتَابٌ سَمَاوِيٌّ قَبْلَهُ.

فَأَمَرَ الْمُسْلِمَ إِذَا أَرَادَ مَسَّ الْمُصْحَفِ أَوْ حَمْلَهُ أَن يَتَطَهَّرَ مِنَ الْحَدَثَيْنِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ مَسَّ الْمُصْحَفِ أَوْ حَمْلَهُ وَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِأَحَدِ الْحَدَثَيْنِ، كَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ قِرَاءَةَ شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ وَهُوَ جُنُبٌ، وَنَدَبَهُ أَن يَتَطَهَّرَ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ إِذَا شَاءَ الْقِرَاءَةَ.

وَلْنُفَصِّلْ هَذِهِ الْأَحْكَامَ بَعْضَ التَّفْصِيلِ، فَنَقُولُ:

يَحْرُمُ عَلَى الْمُحْدِثِ حَدَثًا أَكْبَرَ أَوْ أَصْغَرَ أَن يَمَسَّ الْمُصْحَفَ بِأَيِّ جُزْءٍ مِّنْ أَجْزَاءِ بَدَنِهِ، وَلَوْ سِنًّا وَظُفْرًا وَلِسَانًا، سَوَاءً كَانَ الْمَسُّ بِحَائِلٍ أَم بِغَيْرِ حَائِلٍ، فَلَو لَفَّ كُمَّهُ عَلَى يَدِهِ وَقَلَّبَ أَوْرَاقَ الْمُصْحَفِ بِهَا حَرُمَ، وَلَا فَرْقَ فِي حُرْمَةِ الْمَسِّ بَيْنَ الْجُزْءِ الْمَشْغُولِ بِالْكِتَابَةِ وَغَيْرِ الْمَشْغُولِ بِهَا، فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ مَسُّ هَامِشِ الْمُصْحَفِ، وَمَا بَيْنَ أَسْطُرِ الْكِتَابَةِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ مَسُّ الْوَرَقِ الْخَالِي مِنَ الْكِتَابَةِ الَّذِي يُوضَعُ فِي أَوَّلِ الْمُصْحَفِ وَآخِرِهِ، وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ تَحْرِيكُ الْمُصْحَفِ مِن مَّكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، أَمَّا إِذَا تَصَفَّحَ أَوْرَاقَهُ بِعُودٍ وَنَحْوِهِ فَفِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: يَجُوزُ؛ نَظَرًا إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ مُبَاشِرٍ لِّلْمصْحَفِ، وَلَا حَامِلٍ لَّهُ.

وَالثَّانِي: لَا يَجُوزُ؛ نَظَرًا إِلَى أَنَّهُ حَمَلَ الْوَرَقَةَ وَهِيَ بَعْضُ الْمُصْحَفِ.

كَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ حَمْلُ الْمُصْحَفِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ إِلَى حَمْلِهِ، فَلَوْ كَانَ هُنَاكَ ضَرُورَةٌ لِّحَمْلِهِ، كَأَنْ خَافَ عَلَيْهِ تَنَجُّسًا، أَوْ غَرَقًا، أَوْ حَرَقًا، أَوْ تَلَفًا، وَلَمْ يَتَمَكَّن مِّنَ التَّطَهُّرِ، وَلَمْ يَجِدْ مُسْلِمًا ثِقَةً يُودِعُهُ عِندَهُ؛ فَلَا حُرْمَةَ عَلَيْهِ فِي حَمْلِهِ؛ لِأَنَّ حَمْلَهُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ صِيَانَةٌ لِّلْمُصْحَفِ، وَحِفْظٌ لَّهُ مِنَ التَّلَفِ وَالضَّيَاعِ.

وَيَجُوزُ حَمْلُ الْمُصْحَفِ مَعَ مَتَاعٍ إِن قَصَدَ حَمْلَ الْمَتَاعِ وَحْدَهُ، أَوْ أَطْلَقَ بِأَن لَّمْ يَقْصِدْ شَيْئًا، أَوْ قَصَدَ حَمْلَهُ وَحَمْلَ الْمَتَاعِ، أَمَّا إِذَا قَصَدَ حَمْلَ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا لَا بِعَيْنِهِ فَلَا يَجُوزُ الْحَمْلُ حِينَئِذٍ، بَلْ يَحْرُمُ.

وَيَجُوزُ حَمْلُ الْمُصْحَفِ إِذَا كَانَ مَعَهُ تَفْسِيرٌ، بِشَرْطِ أَن يَكُونَ التَّفْسِيرُ أَكْثَرَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقِينًا، فَإِن كَانَ التَّفْسِيرُ أَقَلَّ - كَبَعْضِ كُتُبِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى هَامِشِ الْمُصْحَفِ -، أَوْ كَانَ التَّفْسِيرُ مُسَاوِيًا لِّلْقُرْآنِ فِي الْكَلِمَاتِ، أَوْ شَكَّ فِي كَثْرَةِ كَلِمَاتِ التَّفْسِيرِ عَلَى كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ حَرُمَ الْحَمْلُ حِينَئِذٍ.

وَلَو وَّضَعَ يَدَهُ عَلَى قُرْآنٍ وَتَفْسِيرٍ فَهُوَ كَالْحَمْلِ فِي التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ بَيْنَ أَن يَكُونَ التَّفْسِيرُ أَكْثَرَ أَوْ لَا.

وَأَمَّا حَمْلُ كِتَابِ حَدِيثٍ، أَوْ فِقْهٍ، أَوْ تَوْحِيدٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَفِيهِ آيَاتٌ مِّنَ الْقُرْآنِ فَجَائِزٌ، لِّأَنَّ مَا فِيهِ مِنَ الْقُرْآنِ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِالْحَمْلِ، وَلِأَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَا يُقَالُ لَهُ مُصْحَفٌ.

وَمِثْلُ الْمُصْحَفِ فِي حُرْمَةِ مَسِّهِ وَحَمْلِهِ جِلْدُهُ، وَلَكِن مَّا دَامَ

مُتَّصِلًا بِهِ، فَإِنِ انفَصَلَ عَنْهُ وَجُعِلَ جِلْدَ كِتَابٍ آخَرَ مَثَلًا فَلَا حُرْمَةَ فِي مَسِّهِ وَلَا حَمْلِهِ.

وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ مَسُّ وَحَمْلُ الظَّرْفِ الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ الْمُصْحَفُ، لِأَنَّهُ مُتَّخَذٌ لِّلْمُصْحَفِ، وَمَنسُوبٌ إِلَيْهِ كَالْجِلْدِ، وَإِنَّمَا يَحْرُمُ مَسُّ الظَّرْفِ وَحَمْلُهُ مَا دَامَ الْمُصْحَفُ فِيهِ، فَإِنْ أُخْرِجَ مِنْهُ جَازَ مَسُّ الظَّرْفِ وَحَمْلُهُ.

وَيَحْرُمُ مَسُّ وَحَمْلُ الْأَلْوَاحِ الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ لِلْحِفْظِ وَالدِّرَاسَةِ، وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْكِبَارِ الَّذِينَ لَا يَقْصِدُونَ مِن مَّسِّ اللَّوْحِ وَحَمْلِهِ حِفْظَ مَا فِيهِ، وَأَمَّا الصِّغَارُ - وَمِثْلُهُمُ الْكِبَارُ - الَّذِينَ يَنقُلُونَ الْآيَاتِ مِنَ الْمُصْحَفِ وَيَكْتُبُونَهَا فِي الْأَلْوَاحِ بِقَصْدِ الدِّرَاسَةِ وَالِاسْتِظْهَارِ فَلَا حُرْمَةَ عَلَيْهِمْ فِي مَسِّ اللَّوْحِ وَحَمْلِهِ، وَلَا فِي مَسِّ الْمُصْحَفِ وَحَمْلِهِ بِلَا تَطَهُّرٍ - لِّمَا فِي إِيجَابِ الطَّهَارَةِ عَلَيْهِم مِّنَ الْمَشَقَّةِ وَالْحَرَجِ.

وَإِذَا كَتَبَ إِنسَانٌ كِتَابًا لِّآخَرَ وَفِيهِ بَعْضُ آيَاتٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَلَا يَحْرُمُ حَمْلُهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا لِّهِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، وَفِيهِ بَعْضُ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وهِرَقْلُ كَافِرٌ.

وَحُرْمَةُ مَسِّ الْمُصْحَفِ وَحَمْلُهُ لِلْمُحْدِثِ حَدَثًا أَصْغَرَ مَذْهَبُ كَثِيرٍ مِّنَ الْأَئِمَّةِ، مِنْهُم مَّالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو حَنِيفَةَ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الواقعة: ٧٧ - ٨٠]؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي ﴿يَمَسُّهُۥٓ﴾ يَعُودُ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛

لِأَنَّه الْمُحَدَّثُ عَنْهُ، وَلِأَنَّهُ وُصِفَ بِالتَّنزِيلِ الَّذِي غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ وَصْفًا لِّلْقُرْآنِ الْعَزِيزِ.

وَلَفْظُ ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ عَامٌّ، فَيُحْمَلُ عَلَى الْمُتَطَهِّرِينَ مِنَ الْحَدَثَيْنِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ؛ إِذْ لَا قَرِينَةَ تُخَصِّصُهُ بِأَحَدِ الْمَعْنَيَيْنِ حَتَّى يُحْمَلَ عَلَيْهِ.

وَمِنْ أَدِلَّتِهِم مَّا رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ حَزْمٍ عَلَى (نَجْرَانَ) لِيُفَقِّهَهُمْ فِي الدِّينِ، وَيُعَلِّمَهُمُ الْقُرْآنَ، وَيَأْخُذَ صَدَقَاتِهِمْ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ الْفَرَائِضُ، وَالسُّنَنُ، وَالصَّدَقَاتُ، وَالدِّيَاتُ، وَفِيه: **«أَن لَّا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»** أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَهَذَا الْكِتَابُ قَد تَّلَقَّاهُ النَّاسُ بِالْقَبُولِ، قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: إِنَّهُ أَشْبَهَ الْمُتَوَاتِرَ؛ لِتَلَقِّي النَّاسِ لَهُ بِالْقَبُولِ.

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: لَا أَعْلَمُ كِتَابًا أَصَحَّ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالتَّابِعِينَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَدَعُونَ رَأْيَهُمْ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: قَدْ شَهِدَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَإِمَامُ عَصْرِهِ الزُّهْرِيُّ لِهَذَا الْكِتَابِ بِالصِّحَّةِ.

وَذَكَرَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»**. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: **«طَاهِرٌ»** عَامٌّ فَيُحْمَلُ عَلَى الطَّاهِرِ مِنَ الْحَدَثَيْنِ، كَمَا سَبَقَ نَظِيرُهُ.

وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَن بَعْدَهُم، مِّنْهُمْ

عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَطَاءٌ، وَغَيْرُهُمْ.

وَنَقَلَ الشَّوْكَانِيُّ فِي «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالشَّعْبِيِّ، وَالضَّحَّاكِ، وَآخَرِينَ أَنَّهُمْ يُجِيزُونَ مَسَّ الْمُصْحَفِ لِلْمُحْدِثِ حَدَثًا أَصْغَرَ. انتَهَى.

وَأَمَّا الْمُحْدِثُ حَدَثًا أَكْبَرَ وَالْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ فَإِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ مَسِّهِمْ وَحَمْلِهِمُ الْمُصْحَفَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُبَحْ ذَلِكَ لِلْمُحْدِثِ حَدَثًا أَصْغَرَ فَلَأَن لَّا يُبَاحَ لِهَؤُلَاءِ أَوْلَى.

كَذَلِكَ يَحْرُمُ كُلُّ مَا مِن شَأْنِهِ أَن يَتَنَافَى وَقُدْسِيَّةَ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، وَيَحُطَّ مِن قَدْرِهِ الْمُنِيفِ، نَحْوُ إِلْقَائِهِ بِيَدِهِ كَالْمُسْتَهِينِ بِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ شَرْعًا، وَقَدْ يَجُرُّ إِلَى الْكُفْرِ - وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى -، وَنَحْوُ تَوَسُّدِهِ؛ أَيْ: جَعْلِهِ وِسَادَةً لِّلِاتِّكَاءِ عَلَيْهِ، وَنَحْوُ وَضْعِهِ مُقَابِلًا لِّرِجْلَيْهِ، أَو وَّضْعِ شَيْءٍ عَلَيْهِ مِن كُتُبٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَوْ كُتُبَ حَدِيثٍ لِّمَا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مِنِ امْتِهَانِهِ.

وَيُمْنَعُ الْمَجْنُونُ وَالصَّبِيُّ غَيْرُ الْمُمَيِّزِ مِن مَّسِّ الْمُصْحَفِ، أَوْ حَمْلِهِ؛ خَوْفًا مِّنِ انتِهَاكِ حُرْمَتِهِ، وَهَذَا الْمَنْعُ وَاجِبٌ عَلَى الْوَلِيِّ وَغَيْرِهِ مِن كُلِّ مُسْلِمٍ يَرَى مَجْنُونًا أَوْ صَبِيًّا غَيْرَ مُمَيِّزٍ يَتَعَرَّضُ لِمَسِّ الْمُصْحَفِ أَوْ حَمْلِهِ، فَإِلَّمْ يَفْعَلْ أَثِمَ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «التِّبْيَانِ»: وَيُسْتَحَبُّ أَن يَقُومَ لِلْمُصْحَفِ إِذَا قُدِمَ بِهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْقِيَامَ مُسْتَحَبٌّ لِّلْفُضَلَاءِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَخْيَارِ، فَالْمُصْحَفُ أَوْلَى.

وَعَنْ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْمُصْحَفَ عَلَى وَجْهِهِ وَيَقُولُ: كِتَابُ رَبِّي، كِتَابُ رَبِّي. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي مُسْنَدِهِ.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِهَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُحْدِثِ حَدَثًا أَصْغَرَ، وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ لِلْمُسْلِمِ أَن يَتَطَهَّرَ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ إِذَا أَرَادَ الْقِرَاءَةَ، فَلَا يَقْرَأُ إِلَّا وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ»: قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَالْغَزَالِيُّ: وَلَا نَقُولُ إِنَّ قِرَاءَةَ الْمُحْدِثِ مَكْرُوهَةٌ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ مَعَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ. انتهى.

وَأَمَّا الْمُحْدِثُ حَدَثًا أَكْبَرَ ـ وَهُوَ الْجُنُبُ ـ فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ شَرْعًا قِرَاءَةُ شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، كَثُرَ أَوْ قَلَّ، وَلَوْ كَانَ بَعْضَ آيَةٍ، وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ السَّلَفِ، مِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَالزُّهْرِيُّ، وَالنَّخَعِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلِمَةَ ـ بِكَسْرِ اللَّامِ ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَكُن يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، لَّيْسَ الْجَنَابَةَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ: كَانَ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَّا لَمْ يَكُن جُنُبًا.

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَكَذَا لِمَن لَّيْسَ بِجُنُبٍ، فَأَمَّا الْجُنُبُ فَلَا وَلَا**

آيَةً». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ ﷺ: **«لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ»**. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ.

وَعَن جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا النُّفَسَاءُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا»**. رَّوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ.

وَقَوْلُهُ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: **«لَا يَقْرَأْ»**، وَ**«لَا تَقْرَأْ»** رُوِيَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ عَلَى أَنَّ (لَا) نَاهِيَةٌ، وَالْفِعْلَ مَجْزُومٌ، وَحُرِّكَ بِالْكَسْرِ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَالْكَلَامُ مِن قَبِيلِ الْإِنشَاءِ، وَرُوِيَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ عَلَى أَنَّ (لَا) نَافِيَةٌ، وَالْفِعْلَ مَرْفُوعٌ، وَالْكَلَامُ مِن قَبِيلِ الْخَبَرِ، وَلَكِن يُرَادُ بِهِ النَّهْيُ؛ فَيَكُونُ مِن قَبِيلِ الْإِنشَاءِ أَيْضًا، وَإِن كَانَتْ صُورَتُهُ الْخَبَرَ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ مَّوْقُوفًا: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا لَمْ تُصِبْ أَحَدَكُمْ جَنَابَةٌ، فَإِنْ أَصَابَتْهُ فَلَا وَلَا حَرْفًا. رَّوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ.

وَرُبَّ قَائِلٍ يَقُولُ: رَوَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ. وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ ـ بِمُقْتَضَى عُمُومِهِ ـ عَلَى جَوَازِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْجَنَابَةِ، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ: أَنَّ قَوْلَهَا: (كَانَ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى) عَامٌّ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ، وَالْقُرْآنُ ذِكْرٌ، لِّقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ الْآيَةَ [النحل: ٤٠].

وَقَوْلُهَا: (عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ) أَيْ: فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ، عَامٌّ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَوْقَاتِ، وَمِنْهَا وَقْتُ تَلَبُّسِهِ بِالْجَنَابَةِ، وَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ ـ وَمِنْهَا الْقُرْآنُ ـ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ

ـ وَمِنْهَا وَقْتُ تَلَبُّسِهِ بِالْجَنَابَةِ ـ فَحِينَئِذٍ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَعَ الْجَنَابَةِ.

وَقَدْ أَجَابَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالذِّكْرِ غَيْرُ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ الْمَفْهُومُ عِندَ الْإِطْلَاقِ. انتَهَى.

وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ أَيْضًا بِإِبْقَاءِ قَوْلِهَا: (كَانَ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى) عَلَى عُمُومِهِ، وَتَخْصِيصِ قَوْلِهَا: (عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ) بِغَيْرِ وَقْتِ تَلَبُّسِهِ بِالْجَنَابَةِ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ كَانَ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ، مِن قُرْآنٍ وَغَيْرِهِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ غَيْرَ الْوَقْتِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ جُنُبًا، فَلَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى التَّخْصِيصِ هُوَ الْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ إِنَّمَا تَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ إِذَا قَصَدَ الْقِرَاءَةَ وَحْدَهَا، أَوْ قَصَدَهَا مَعَ الذِّكْرِ، أَوْ قَصَدَ وَاحِدًا مِّنْهُمَا لَا بِعَيْنِهِ، أَمَّا إِذَا قَصَدَ الذِّكْرَ وَحْدَهُ ـ كَقَوْلِهِ فِي ابْتِدَاءِ الْأَكْلِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَفِي انتِهَائِهِ: الْحَمْدُ للهِ، وَقَوْلِهِ عِندَ الْمُصِيبَةِ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَقَوْلِهِ عِندَ رُكُوبِ الدَّابَّةِ أَوْ نَحْوِهَا: سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ـ فَلَا حُرْمَةَ حِينَئِذٍ.

وَمِثْلُ قَصْدِ الذِّكْرِ وَحْدَهُ: قَصْدُ الدُّعَاءِ وَحْدَهُ، كَقَوْلِهِ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، وَقَوْلِهِ: رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ، وَقَوْلِهِ: رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَا تَحْرُمُ قِرَاءَةُ شَيْءٍ مِّنْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَأَمْثَالِهَا بِقَصْدِ الدُّعَاءِ فَقَطْ، مِنْ غَيْرِ قَصْدِ الْقِرَاءَةِ.

وَأَيْضًا لَّا تَحْرُمُ الْقِرَاءَةُ مَعَ قَصْدِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ لَا الْقِرَاءَةِ.

وَكَذَلِكَ لَا تَحْرُمُ الْقِرَاءَةُ إِذَا لَمْ يَقْصِدِ الْقِرَاءَةَ وَلَا الذِّكْرَ وَلَا الدُّعَاءَ، بِأَن جَرَى لِسَانُهُ بِالْآيَةِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ.

وَمَحَلُّ هَذَا التَّفْصِيلِ إِذَا قَرَأَ آيَةً، أَوْ بَعْضَ آيَةٍ يُوجَدُ نَظْمُهَا فِي غيرِ الْقُرْآنِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْأَمْثِلَةِ، وَأَمَّا إِذَا قَرَأَ آيَةً لَّا يُوجَدُ نَظْمُهَا إِلَّا فِي الْقُرْآنِ ـ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ الْآيَةَ [البقرة: ٢٣٣] ـ فَلَا تَحِلُّ قِرَاءَتُهَا مُطْلَقًا.

وَالْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ فِي مَسِّ الْمُصْحَفِ وَحَمْلِهِ، وَفِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كَالْجُنُبِ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ يَحْرُمُ عَلَيْهِمَا، وَمَا يَحِلُّ لَهُ يَحِلُّ لَهُمَا.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَجُوزُ لِكُلٍّ مِّنَ الْجُنُبِ، وَالْحَائِضِ، وَالنُّفَسَاءِ النَّظَرُ فِي الْمُصْحَفِ مِنْ غَيْرِ مَسِّهِ وَلَا حَمْلِهِ، وَلَا تَلَفُّظٍ بِكَلِمَاتِهِ، وَكَذَا يَجُوزُ لِهَؤُلَاءِ إِمْرَارُ الْقُرْآنِ عَلَى قُلُوبِهِمْ دُونَ تَحَرُّكِ أَلْسِنَتِهِمْ.

فَائِدَةٌ:

قَالَ الْعُلَماءُ: إِذَا بَلِيَتْ بَعْضُ أَوْرَاقِ الْمُصْحَفِ، وَصَارَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ لِّلِانتِفَاعِ بِهَا، وَالْقِرَاءَةِ فِيهَا فَلَا يَجُوزُ وَضْعُهَا فِي شَقٍّ وَنَحْوِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُعَرِّضُهَا لِامْتِهَانٍ، وَلَا يَجُوزُ تَمْزِيقُهَا لِمَا فِيهِ مِن تَقْطِيعِ الْحُرُوفِ، وَتَفْرِيقِ الْكَلِمَاتِ، وَفِي ذَلِكَ ازْدِرَاءٌ لَّهَا، وَتَحْقِيرٌ مِّن شَأْنِهَا، بَلِ الْوَاجِبُ فِي هَذِهِ الْحَالِ تَحْرِيقُهَا بِالنَّارِ، حَتَّى لَا يَكُونَ لَهَا أَثَرٌ مَّا.

فَقَدْ أَحْرَقَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَصَاحِفَ الَّتِي كَانَ فِيهَا آيَاتٌ وَقِرَاءَاتٌ مَّنسُوخَةٌ، وَطَبْعًا كَانَ فِيهَا آيَاتٌ مُّحْكَمَةٌ، وَقِرَاءَاتٌ ثَابِتَةٌ، وَلَمْ يُنكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِّنَ الصَّحَابَةِ.

الْحَلِفُ بِالْمُصْحَفِ

مَن يَحْلِفُ بِالْمُصْحَفِ ـ بِأَن يَقُولَ: وَالْمُصْحَفِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا ـ فَإِمَّا أَن يَقْصِدَ بِهِ كَلَامَ اللهِ، وَهُوَ الْمَعْنَى النَّفْسِيُّ الْقَدِيمُ[١]، أَوْ يَقْصِدَ بِهِ الْأَلْفَاظَ، أَوِ الْوَرَقَ وَالْجِلْدَ.

فَإِن قَصَدَ بِهِ كَلَامَ اللهِ ﷻ ـ وَهُوَ الْمَعْنَى النَّفْسِيُّ الْقَدِيمُ ـ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ شَرْعًا تَنفِيذُ الْمَحْلُوفِ عَلَيْهِ، فَإِن لَّمْ يَفْعَلْ حَنِثَ، وَإِن قَصَدَ بِهِ الْأَلْفَاظَ، أَوِ الْوَرَقَ وَالْجِلْدَ، أَوِ الْأَلْفَاظَ وَالْوَرَقَ وَالْجِلْدَ جَمِيعًا فَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ؛ إِذِ الْحَلِفُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا يُعْتَبَرُ يَمِينًا شَرْعًا.

وَإِذَا حَلَفَ بِكَلَامِ اللهِ ـ بِأَن قَالَ: وَكَلَامِ اللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا ـ فَإِنْ أَرَادَ الصِّفَةَ الْقَدِيمَةَ الْقَائِمَةَ بِذَاتِهِ تَعَالَى انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ، وَإِنْ أَرَادَ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ وَالْأَلْفَاظَ الَّتِي نَقْرَؤُهَا الدَّالَّةُ عَلَى الصِّفَةِ الْقَدِيمَةِ فَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ؛ لِأَنَّ الْحَلِفَ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَيْسَ بِيَمِينٍ.

وَإِذَا حَلَفَ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فَإِذَا قَصَدَ الصِّفَةَ الْأَزَلِيَّةَ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ، وَإِذَا قَصَدَ الْمَكْتُوبَ مِنَ النُّقُوشِ، أَوْ قَصَدَ الْأَلْفَاظَ، أَوْ قَصَدَهُمَا مَعًا لَّمْ تَنْعَقِدْ يَمِينُهُ لِمَا تَقَدَّمَ.

---

(١) لا يخفى ما فيه. المراجع.

وَإِذَا حَلَفَ بِالْقُرْآنِ، فَإِن قَصَدَ الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ الْقَدِيمَ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ، وَإِن قَصَدَ بِهِ الْأَلْفَاظَ الْمَقْرُوءَةَ فَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ.

وَأَيْضًا لَّا تَنْعَقِدُ يَمِينُه إِذَا نَوَى بِالْقُرْآنِ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ، أَوِ الصَّلَاةَ، ذَلِكَ أَنَّ لَفْظَ الْقُرْآنِ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ الْقَدِيمِ وَعَلَى الْأَلْفَاظِ الْمَقْرُوءَةِ يُطْلَقُ عَلَى الْخُطْبَةِ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] نَزَلَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الِاسْتِمَاعِ وَالْإِنصَاتِ لِخُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، فَالْمُرَادُ بِالْقُرْآنِ فِي الْآيَةِ خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ، وَعَبَّرَ عَنْهَا بِالْقُرْآنِ لِاشْتِمَالِهَا عَلَيْهِ، فَفِي الْآيَةِ مَجَازٌ مُّرْسَلٌ، مِّنْ إِطْلَاقِ الْجُزْءِ ـ وَهُوَ الْقُرْآنُ ـ وَإِرَادَةِ الْكُلِّ ـ وَهُوَ الْخُطْبَةُ ـ.

وَيُطْلَقُ لَفْظُ الْقُرْآنِ أَيْضًا عَلَى الصَّلَاةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِقُرْآنِ الْفَجْرِ فِي الْآيَةِ صَلَاةُ الصُّبْحِ، وَعَبَّرَ عَنْهَا بِالْقُرْآنِ لِاشْتِمَالِهَا عَلَيْهِ؛ فَيَكُونُ فِيهَا مَجَازٌ مُّرْسَلٌ أَيْضًا.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ الْحَالِفَ بِالْمُصْحَفِ، أَوْ بِكَلَامِ اللهِ، أَوْ بِكِتَابِ اللهِ، أَوْ بِالْقُرْآنِ، إِن قَصَدَ بِوَاحِدٍ مِّنْهَا الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ الْقَدِيمَ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ مِّن صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى الذَّاتِيَّةِ الْأَزَلِيَّةِ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ، وَإِن قَصَدَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ كَأَن قَصَدَ أَلْفَاظَ الْقُرْآنِ، وَحُرُوفَهُ، وَكَلِمَاتِهِ، أَوْ قَصَدَ الْمَكْتُوبَ مِنَ النُّقُوشِ، أَوْ قَصَد وَرَقَ الْمُصْحَفِ وَجِلْدَهُ، أَوْ قَصَدَ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ، أَوْ صَلَاةَ الصُّبْحِ، إِن قَصَدَ شَيْئًا مِّن ذَلِكَ فَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ،

ذَلِكَ أَنَّ الْحَلِفَ لَا يَجُوزُ شَرْعًا إِلَّا بِاللهِ تَعَالَى، أَوْ بِاسْمٍ مِّنْ أَسْمَائِهِ، أَوْ بِصِفَةٍ مِّن صِفَاتِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْحَلِفَ إِنَّما يَكُونُ بِاللهِ أَوْ بِاسْمٍ مِّنْ أَسْمَائِهِ، أَوْ بِصِفَةٍ مِّن صِفَاتِهِ: مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَن تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَن كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللهِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا وَأَنتُمْ صَادِقُونَ»**. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ.

فَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ الْحَلِفَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِلَفْظِ الْجَلَالَةِ بِخُصُوصِهِ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاسْمٍ مِّنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، سَوَاءٌ كَانَ لَفْظَ الْجَلَالَةِ، أَمْ غَيْرَهُ، نَحْوُ: الرَّحمَنِ، خَالِقِ الْخَلْقِ، رَبِّ الْعَالَمِينَ، بَارِئِ النَّسَمِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِن شَوَاهِدِ صِحَّةِ الْحَلِفِ بِصِفَةٍ مِّن صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى: مَا رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: **«لَا، وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: **«لَا»** رَدٌّ وَنَفْيٌ لِّلْكَلَامِ السَّابِقِ، وَقَوْلُهُ: **«وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ»** هُوَ الْمُقْسَمُ بِهِ، وَتَقْلِيبُ الْقُلُوبِ: تَحْوِيلُهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، مِّن كُفْرٍ إِلَى إِيمَانٍ، مِّن جَزَعٍ إِلَى صَبْرٍ، مِّن سَخَطٍ إِلَى رِضًا وَاسْتِسْلَامٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَالشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «**وَمُقَلِّبَ الْقُلُوبِ**»؛ فَإِنَّ تَقْلِيبَهَا صِفَةٌ مِّن صِفَاتِهِ تَعَالَى.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «**يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَ هَذَا**». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُما.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: الْعِزَّةُ يُحْتَمَلُ أَن تَكُونَ صِفَةَ ذَاتٍ بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ وَالْعَظَمَةِ، وَأَن تَكُونَ صِفَةَ فِعْلٍ بِمَعْنَى الْقَهْرِ لِمَخْلُوقَاتِهِ وَالْغَلَبَةِ لَهُمْ، وَلِذَلِكَ صَحَّتِ الْإِضَافَةُ.

ثُمَّ قَالَ: وَيَظْهَرُ الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَالِفِ بِعِزَّةِ اللهِ الَّتِي هِيَ صِفَةٌ لِّذَاتِهِ وَالْحَالِفِ بِعِزَّةِ اللهِ الَّتِي هِيَ صِفَةٌ لِّفِعْلِهِ، بِأَن يَحْنَثَ فِي الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَإِذَا أَطْلَقَ الْحَالِفُ انصَرَفَ إِلَى صِفَةِ الذَّاتِ، وانْعَقَدَتِ الْيَمِينُ. انتَهَى.

وَالشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «**وَعِزَّتِكَ**»، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ مُقَرِّرًا لَّهُ، فَكَانَ ذَلِكَ التَّقْرِيرُ دَلِيلًا عَلَى جَوَازِ الْحَلِفِ بِعِزَّةِ اللهِ، وَهِيَ صِفَةٌ مِّن صَفَاتِهِ تَعَالَى.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا تَعْلَمُ أَنَّ الْحَالِفَ بِالْمُصْحَفِ، أَوْ بِكَلَامِ اللهِ تَعَالَى، أَوْ بِكِتَابِهِ، أَوْ بِالْقُرْآنِ، إِن قَصَدَ بِوَاحِدٍ مِّنَ الْأَرْبَعَةِ الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ الْقَدِيمَ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ؛ لِأَنَّهُ إِذ ذَاكَ يَكُونُ حَالِفًا بِصِفَةٍ مِّن صِفَاتِ اللهِ ﷻ، وَهِيَ صِفَةُ الْكَلَامِ.

أَمَّا إِذَا قَصَدَ بِوَاحِدٍ مِّنْهَا أَلْفَاظَ الْقُرْآنِ، وَكَلِمَاتِهِ وَحُرُوفَهُ، أَوِ

النُّقُوشَ الْمَكْتُوبَةَ أَو وَّرَقَ الْمُصْحَفِ وَجِلْدَهُ، أَوْ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ، أَوْ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ؛ لِأَنَّ شَيْئًا مِّن ذَٰلِكَ لَيْسَ اسْمًا مِّنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى، وَلَا صِفَةً مِّن صِفَاتِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَوَاتُرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

تَلَقَّى الصَّحَابَةُ الْقُرْآنَ عَنْ رَّسُولِ اللهِ ﷺ حِفْظًا وَكِتَابَةً، وَجَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ مِّنَ الْمَكْتُوبِ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمِن صُدُورِ الرِّجَالِ، وَكَانَ ذَلِكَ بِإِشْرَافِ الْحُفَّاظِ مِنْ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ، فَكَانَ إِجْمَاعًا مِّنْهُمْ عَلَى صِحَّةِ الْمَكْتُوبِ فِي صُحُفِهِ، ثُمَّ نَسَخَهُ عُثْمَانُ فِي الْمَصَاحِفِ بِإِشْرَافِ الْحُفَّاظِ الثِّقَاتِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ تَلَقَّوْهُ عَن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، وَشَهِدُوا جَمْعَهُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَرْسَلَ عُثْمَانُ بِنُسَخِهِ إِلَى الْأَمْصَارِ، وَمِنْهَا نَقَلَ النَّاسُ مَصَاحِفَهُمْ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَتَوَارَثُوهُ حِفْظًا وَكِتَابَةً إِلَى عَصْرِنا هَذَا، فَكَانَ الْقُرْآنُ مُتَوَاتِرًا مِّن طَرِيقِ الْحِفْظِ وَالْكِتَابَةِ، مِن لَّدُن رَّسُولِ اللهِ ﷺ، يَنقُلُهُ الْمَلَايِينُ عَنِ الْمَلَايِينِ نَقْلًا مَّأْمُونًا مِّنَ الزِّيَادةِ وَالنُّقْصَانِ، مَصُونًا مِّنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ، وَسَيَظَلُّ مُتَوَاتِرًا إِلَى أَن يُرْفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي صِحَاحِ الْأَحَادِيثِ.

وَبِذَلِكَ كَانَ الْقُرْآنُ هُوَ الْكِتَابَ السَّمَاوِيَّ الْوَحِيدَ الَّذِي بَقِيَ مَحْفُوظًا كَمَا نَزَلَ مِنْ عِندِ اللهِ تَعَالَى؛ لِيَكُونَ عَلَمًا لِّلْهِدَايَةِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَشَرِ أَجْمَعِينَ، وَقَد تَّحَقَّقَ بِحِفْظِهِ وَعْدُ اللهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَأَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ الْغَفُورَ أَن يَخْلَعَ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ ثَوْبَ الْقَبُولِ، وَأَن يَنفَعَ بِهِ أَهْلَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ وَالْأَعْصَارِ،

وَأَن يَجْعَلَهُ ذُخْرًا لِّي بَعْدَ مَوْتِي، وَسَبَبًا فِي نَجَاتِي مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الدِّينِ، فَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِن تَأْلِيفِهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ الْمُبَارَكِ (١٩) مِن شَهْرِ الْمُحَرَّمِ الْحَرَامِ، سَنَةَ أَلْفٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَخَمْسٍ وَثَمَانِينَ هِجْرِيَّةٍ (١٣٨٩هـ)، الْمُوَافِقِ (٢٠) مِن شَهْرِ (مَايُو) سَنَةَ أَلْفٍ وَتِسْعِمِائَةٍ وَخَمْسٍ وَسِتِّينَ مِيلَادِيَّةٍ (١٩٦٥م).

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ السَّادِسِ

الموضوع | الصفحة

مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ

الموضوع | الصفحة

أَسْبَابُ النُّزُولِ

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

تَارِيخُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة